

رِسَائِلُ جَامِعِيَّةِ

[WWW.QURANONLINELIBRARY.COM](http://WWW.QURANONLINELIBRARY.COM)

# الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ

ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا  
فِي الْفِئَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ

تَأَلَّفَ

الرُّكُّونُ / عَبْدِ الْعَالِيِّ الْمَشْرُوقِ

دَارُ ابْنِ عَفَّانَ

دَارُ ابْنِ الْقَيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القراءات الثلاثة  
صوابها والإختلاف بها  
في الفقه والعربية

## جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للناشر

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب  
كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله  
على الكمبيوتر أو برمجته على إسطوانات ضوئية  
إلا بموجب موافقة خطية من الناشر

الطبعة الأولى

1429هـ - 2008 م

رقم الإيداع	2007 / 19195
الترقيم الدولي	977 - 375 - 087 - 6

## دار ابن عفان للنشر والنهيز

القاهرة: ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

ت: ٢٥٠٦٦٤٢٠ - محمول: ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

الإدارة: العيزة برج الأطباء، أول شارع فيصل

تليفون: ٣٥٦٩٣٦١٥ - تليفاكس: ٣٥٦٩٢٨٥٠ - ٣٣٢٥٥٨٢٠

ص.ب ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية

E-mail: ebnafan@yahoo.com

E-mail: ebnaffan@hotmail.com



دار ابن القيم للنشر والتوزيع

دار ابن القيم للنشر والنهيز

هاتف: ٤٣١٥٨٨٢ - فاكس: ٤٣١٨٨٩١

الرياض: ص.ب. : ١٥٦٤٧١

الرمز البريدي: ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية

E-mail: ebnalqayyam@hotmail.com





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجًا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.  
أما بعد:

فإن أولى ما تجنح إلى تحصيله الهمم العالية، وأحق ما وجب صرف الجهود لدركه والأخذ بعنانه: ما كان من العلوم أصلاً لغيره، وما يستند تحقق المعارف إليه، وذلك العلم بالقرآن وأحرفه؛ طمعاً في الأجر الجزيل الذي أعده الحق - سبحانه وتعالى - لمن تعلم القرآن وعَلَّمَهُ.

وأول مبدوء به من ذلك: تلقي قراءاته عن أهله المتحققين منه من الشيوخ الكبار أصحاب الأسانيد العالية، ممن جاسوا خلال الديار، وأخذوه عن قَرَاتِهِ المصطَفَيْنِ الأخيار، وإن كان هذا التلقي قل رواده؛ لقصور الهمم عن سلوك سبيله، وندور أهل القرآن أهل الله وخاصته، ثم بعدُ معرفة ما يتوصل به إلى فهم هذا الكتاب العزيز. هذا، وإن القراءات محط جمهرة الفقهاء، وموئل أهل العربية، يؤمها العلماء لاستنباط الأحكام الفقهية من أحرفها المختلفة، والقواعد النحوية والتصريفية والصوتية من أوجهها المقروء بها وغير المقروء.

ولقد طفق قوم يؤلفون في فقه القراءات المشهورة، وفي لغتها، وأصولها وفرشها، وانصب اهتمامهم على الصحيح من القراءات؛ لكونه مقروءًا به ومتعبداً بتلاوته، وبقي ما شذ منها مغفولاً عنه نادرًا التأليف فيه؛ لكونه محذور القراءة به، مع أن هذا الشاذ فيه علم واسع لمن فهمه، وأنه «من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء» كما يقول أبو عبيد القاسم ابن

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

سلام<sup>(١)</sup>.

ولقد كان أكبر أمنيته منذ أمد ليس بالقصير القول في كتاب الله، غير أن ركوب هذا المتن صعب على ضعاف الزاد مثلي، وإن كان أسمى ما تتشوف إليه النفوس، فغبرت برهة ألتمس لفهمه سبيلاً، حتى اهتديت للبحث في شواذ القراءات بعدما تبين لي أن فيها علماً غزيراً: فقهاً، ولغة، وتصريفاً، ونحوًا... من العلوم الموقوف معرفة كتاب الله عليها. فاستقر رأيي بعد أن استخرت ربي، واستشرت أهل العلم من أساتذتي، على المضي في موضوع:

«الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ: ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ»

ولقد دفعني لاختيار موضوع «الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ: ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ» الدواعي الآتية:

- ١- خدمة لغة القرآن، والفقه وأصوله.
- ٢- أن مصطلح الشذوذ في العلوم الإسلامية بوجه عام، وفي العربية والفقه والقراءات بوجه خاص، مستعلق أمره، وغامض مفهومه، ومضطرب القول فيه؛ إذ إنه مرتبط عند كثير من الناس بالرداءة والقبح - حيث بينت هذا المستعلق، وكشفت عن الغامض، ورفعت الالتباس المتبادر إلى الأذهان عند سماع المصطلح، وبينت أنه غير مرتبط بما ياباه أهل العلم، وأنه لا سبيل لغض الطرف عنه؛ وذلك من خلال تحديد مفهومه في اللغة، والنحو، والفقه، والقراءات.
- ٣- أن مَنْ سلف من علمائنا وضعوا للقراءات الشواذ صُومى ومعالم؛ كي تُمَازَ عن غيرها من مشهور القراءة، لكن تحديداتهم لهذا المفهوم تنوعت بتنوع المحددين، حتى يكاد المرء يحار أي التعاريف يأخذ، حيث عمدت لوضع ضوابط جامعة لهذا النوع من القراءات، مستندًا في هذا الوضع إلى ما ذكره أهل القراءات وقتنوه.

(١) ينظر: فضائل القرآن (٤/٣٣٠).

٤- أن من سبقنا بإيمان من أهل القراءات، لم يفرّدوا للاحتجاج بشواذ القرآن في الفقه أو العربية مصنفاً - فيما أعلم - وإن كانوا قد فعلوا هذا بها في الاحتجاج لها، كصنيع أبي الفتح عثمان بن جني في كتابه «المحتسب»، وحسبهم أنهم ذكروا بعضاً من هذه الشواذ متناثرة في مصنفاتهم في الفقه والعربية وأصولهما، وليس هذا غرضاً من أسلافنا، ولا توهيناً لعلمائنا، كيف ونحن لسنتهم نتبع، وبمعرفهم نقندي، فلقد أعملت نفسي في جمع ما تناثر وتفرق منها، واستفرغت الوسع لترتيبها، والتكلم عنها وعن لغتها وفقهها من حيث الاحتجاج.

٥- أن هناك شواذ قرائية لم يتصد إليها الفقهاء ولا أهل العربية، ويحتجوا بها في الفقه والعربية، - فيما أحسب، وفيما وقفت عليه من مصادر هذه العلوم - حيث عمدت إلى جمع هذه الشواذ بعد تنقيب طويل عنها، ووضعتها في أماكنها المراد الاحتجاج فيها بها.

٦- أن كثيراً من الناس يربطون حرمة التلاوة بالشواذ في الصلاة وغيرها، بعدم الاحتجاج بها في الفقه والعربية، حيث بينت أنه لا تلازم بينهما.

٧- أن من تقدم من علماء العربية، ممن صنفوا في أصول النحو، وضعوا للاحتجاج بكلام العرب (شعره ونثره) قواعد وضوابط، ولم يفعلوا ذلك مع ما شذ من قراءات إلا قليلاً منهم، وهذا القليل قال قولاً موجزاً لا يصل إلى حد الكشف عن حقيقة هذا الأمر كما ينبغي.

وقد اشتمل البحث على مقدمة، ومدخل، وثلاثة أبواب، وخاتمة.

#### □ المدخل: مفهوم الشذوذ في العربية والفقه والقراءات

وقد جعلته مهيئاً لما سيأتي من كلام في الأبواب الثلاثة. وفيه تتبع مصطلح الشذوذ في علوم اللغة والنحو، والفقه، والقراءات.

#### □ الباب الأول: ضوابط القراءات الشاذة

وقد قسمته إلى ثلاثة فصول، وصدرته بتمهيد.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريضة

ففي التمهيد عرّفت الضابط، وبيّنت علاقته بالقاعدة والتعريف، وأظهرت أنه شاع استعمال مصطلح الضابط عند القراء.

□ الفصل الأول: سند القراءات الشاذة.

وهو متضمن لمبحثين اثنين:

- المبحث الأول: تعدد طرق القراءات الشاذة وانفرادها.

وقد جزأته إلى ستة مطالب:

- ففي المطلب الأول عرفت التواتر والآحاد في القراءات.

وفي المطلب الثاني بينت أن التواتر والآحاد يختلفان باختلاف الأزمنة والأمكنة.

وفي المطلب الثالث تحدثت عن قولوا بحصر المتواتر من القراءات، وعن نظرائهم من غير الحاصرين.

وفي المطلب الرابع أوضحت أن الشاذ ليس بقرآن، لكون القرآن ملزوماً للتواتر، والشاذ ليس بمتواتر.

وأفردت المطلب الخامس للحديث عن شواذ القراء السبعة، حيث نصصت على أن ما ينسب إلى هؤلاء السبعة لا يجمل الجزم بكونها كلها صحيحة مقطوعاً بها، بل إنه قد يروى عنهم ما يطلق عليه أنه شاذ.

وخصصت المطلب السادس للكلام عن قراءات تُعزى إلى النبي ﷺ، حيث فصلت القول في أنواعها، وما يجب الأخذ به منها، وما وجب الرغبة عن قراءته لكونه شاذاً، وبيّنت أنه لا ينبغي الاعتراض بكل قراءة ترفع إلى النبي ﷺ، ويطلق عليها لفظ الصحة إلا إذا توفرت فيها الشروط المعروفة، أو يحكم عليها بالشذوذ إلا باختلال تلك الشروط.

- المبحث الثاني: قراء الشواذ ومميزاتهم:

وفيه عرفت ببعض خصائص قراء الشواذ ومميزاتهم، وقد جزأته إلى ثلاثة مطالب:

تحدثت في المطلب الأول عن ضعف بعض أسانيد قراء الشواذ. وخصصت المطلب الثاني للحديث عن بعض اختيارات قراء الشواذ، حيث عرفت الاختيار في القراءة، وأردفت ذلك بكلام عن مقاييس الاختيار في القراءات، وعمن اشتهروا من الشُّذَّاذِ باختياراتهم القرائية. وأما المطلب الثالث فقد أفردته لذكر قراء الشواذ ممن رُوِيََتْ عنهم قراءات متواترة.

### □ الفصل الثاني: مرسوم مصاحف القراءات الشاذة

وقد قسمته إلى مبحثين:

- المبحث الأول: المصحف العثماني ومصاحف القراءات الشاذة.

وقد جعلته في مطلبين:

ففي المطلب الأول تحدثت عن المصحف العثماني، ومراحل جمعه وكتابته، وعلاقته بالأحرف السبعة.

وأودعت المطلب الثاني قولاً عن مصاحف القراءات الشاذة من حيث ظهورها، وعلاقتها بالأحرف السبعة، وختمته بذكر نماذج من مصاحف بعض الصحابة - رضوان الله عليهم -.

- المبحث الثاني: نماذج من قراءات شاذة مخالفة للمرسوم.

وقد اشتمل على مطلبين كذلك:

حددت في المطلب الأول معنى مخالفة القراءة الشاذة للمرسوم المجمع عليه. وفي المطلب الثاني ذكرت نماذج من شواذ القراءات المخالفة للمرسوم، وبينت أن هذه المخالفة تتول إلى أمور ثلاثة: الزيادة والنقص، والقلب والإبدال، والتقديم والتأخير.

### □ الفصل الثالث: عربية القراءات الشاذة

وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث:

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

- المبحث الأول: معنى مخالفة القراءة الشاذة للعربية.

وهو مجزأ إلى مطلبين:

المطلب الأول: ضمنته كلاماً عن الفصاحة ومراتبها.

وفي المطلب الثاني: تحدثت عن معنى مخالفة القراءة الشاذة للعربية، وبينت أن لغة شواذ القراءات لا تخرج عن العربية من جميع أوجهها، وأن منها الأوضح، والفصيح المجتمع عليه، والمختلف فيه.

- المبحث الثاني: نماذج من القراءات الشاذة عربية.

وفيه بينت أن الشذوذ في القراءة قد يكون صوتياً، أو يتعلق ببنية الكلمة، أو بتراكيبها، أو بمعناها، حيث جعلت هذا المبحث في مطالب أربعة:

ففي المطلب الأول ذكرت بعضاً من نماذج القراءات الشاذة صوتياً.

وفي المطلب الثاني أتيت ببعض ما شذ من قراءات من جهة التصريف.

وضمنت المطلب الثالث بعض ما شذ من جهة النحو.

وذكرت في المطلب الرابع قراءات شذت دلاليًا.

- المبحث الثالث: توجيه القراءات الشاذة والاحتجاج لها.

وقد جعلته في مطلبين اثنين:

ففي المطلب الأول عرفت التوجيه في القراءة وأفصحت عن دوافع هذا التوجيه.

وأفردت المطلب الثاني للحديث عن مصادر توجيه شواذ القراءات، وقد اخترت من بين تلك المصادر كتابي «المحتسب» لابن جنبي، و«مغني اللبيب» لابن هشام، حيث فصلت القول فيهما، وأوضحت منهج مؤلفيهما في توجيههما شواذ القراءات.

□ الباب الثاني: الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الفقه الإسلامي

وهو مشتمل على تمهيد وفصلين:

ففي التمهيد عرّفت الاحتجاج في اللغة والفقهِ، وذكرت الأصول المحتج بها في الفقهِ، ومكان القراءة الشاذة من هذه الأصول.

□ الفصل الأول: حجية القراءات الشاذة في الفقهِ الإسلامي:

ولقد جعلت هذا الفصل في ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: القائلون بحجية القراءات الشاذة.

وهم الحنفية، وبعض الشافعية، والحنابلة، وقد خصصت مطلبًا لكل مذهب من هذه الثلاثة، حيث بينت ضابط المحتج به عندهم، وأدلتهم على الاحتجاج بهذا الضرب من القراءات.

- المبحث الثاني: القائلون بعدم حجية القراءات الشاذة.

وهم الظاهرية، وطائفة من الشافعية، وجمهور المالكية، وقد أفردت لكل مذهب مطلبًا، ذكرت فيه عمدتهم في الرغبة عن الأخذ بهذه الشواذ في الأحكام الشرعية.

- المبحث الثالث: نماذج من القراءات الشاذة المحتج بها في الفقهِ.

وفيه ذكرت صلة الفقهاء بالقراء، وبينت مكانة شواذ القراءات من التشريع الإسلامي، ثم طفقت أستعرض نماذج من الشواذ المحتج بها في الفقهِ، ذاكرًا من احتج بها من الفقهاء، ومبيّنًا موطن الاحتجاج منها، ومشيرًا للذين لم يعملوا بها في الأحكام.

□ الفصل الثاني: القراءة بالشواذ

وقد قسمت هذا الفصل إلى مباحث ثلاثة:

- المبحث الأول: حكم القراءة بالشواذ.

وهو مجزأ بدوره إلى مطلبين اثنين:

ذكرت في المطلب الأول رأي المذاهب الفقهيّة في القراءة بالشواذ مطلقًا.

وخصصت المطلب الثاني لذكر مسوغات القراءة بالشواذ والتأليف فيها.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

- المبحث الثاني: استتابة من قرأ بالشواذ.

وفيه أظهرت تصدي العلماء وأولياء الأمور لمن يجعل ديدنه القراءة بالشواذ في الصلاة وخارجها، وذلك بتعريفهم الجاهل حرمة ذلك، وإسماعه قولاً جازماً في الأمر ثم استتابته، فتعزيره إن لم يَزَعُورِ.

- المبحث الثالث: القراءة بالشواذ في الصلاة.

وقد ذكرت فيه تفاصيل المذاهب الفقهية في المسألة، وأنهم بين قائل ببطلان الصلاة مطلقاً، وقائل بصحتها أو بطلانها بشروط معينة. وقد جعلته في مطالب أربعة، أفردت لكل مذهب من المذاهب الفقهية الأربعة مطلباً.

□ الباب الثالث: الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية

ويشتمل على تمهيد وفصلين:

ففي التمهيد حررت معنى الاحتجاج في علوم العربية، وفرقت بين الاحتجاج والاستشهاد والتمثيل في الاستعمال.

□ الفصل الأول: حجية القراءات الشاذة في العربية

وقد جعلته في مبحثين اثنين:

- المبحث الأول: آراء علماء العربية في الاحتجاج بالشواذ القرائية.

وفيه ذكرت رأي أربعة من علماء العربية ممن اشتهرت أقوالهم في الموضوع، وأفردت كل رأي بمطلب.

- المبحث الثاني: الاستعمال والقياس وعلاقتها بالشواذ القرائية.

وقد جزأته إلى مطلبين:

المطلب الأول: تحدثت فيه عن لغة شواذ القراءات، ودرجات استعمالها، ووثيقة ما سمع من شواذ، وعن ضوابط الأخذ بالشواذ القرائية في العربية.

المطلب الثاني: تحدثت فيه عن القياس في الاصطلاح النحوي، وعلاقته بما شذ من قراءات ثم القياس عند القراء، حيث ذكرت شرائطهم في الأخذ به، وختمت



هذا المطلب بكلام عن أبي زكريا الفراء الذي بنى اختياره القرائي على قياس العربية فيما نطقت به الرواية، وذلك بتحديد معنى الشذوذ عنده في القراءة، والمقاييس المعتمدة لديه في اختيار قراءة على أخرى.

### □ الفصل الثاني: نماذج من قراءات شاذة محتج بها في العربية

وقد تضمن هذا الفصل التطبيقي أربعة مباحث، كل مبحث خصصته لمستوى من مستويات الدرس اللغوي: الأصوات، والتصريف، والنحو، والدلالة.  
- المبحث الأول: في الأصوات.

وفيه ذكرت شواهد من شواذ القرآن للإبدال، والإدغام، والهمز، اكتفاء بهذه الظواهر الثلاث عن غيرها من الظواهر الصوتية الأخرى كالإمالة والوقف... إذ البحث ليس موضوعاً لهذه الظواهر الصوتية فقط.

وقد جعلت الكلام في هذا المبحث في ثلاثة مطالب:

ضمنت المطلب الأول جملة من شواذ القراءات المحتج بها على ظاهرة الإبدال، وقسمت هذه الشواهد المحتج بها إلى: شواهد الإبدال التصريفي، وشواهد الإبدال اللغوي، وشواهد الإبدال النادر تصريفاً ولغة.

وجعلت المطلب الثاني خاصاً بشواهد الإدغام، حيث عرفت هذه الظاهرة الصوتية عند القدماء والمحدثين، وأردفت ذلك بذكر شواهد من القراءات الشاذة لإدغام المثلين، وإدغام المتقارين، وإدغام تاء الافتعال في غيرها من الأصوات. وأفردت المطلب الثالث للحديث عن الهمز عند النحاة والقراء، ثم ذكرت قراءات شواذ شاهدة على ظاهرة التسهيل والتحقيق في الهمز.

- المبحث الثاني: في التصريف.

وقد قسمته إلى أربعة مطالب:

في المطلب الأول احتججت لأبنية الفعل الثلاثي وتصاريفه مجرداً ومزيداً بشواذ قرائية.

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعربية

وفي المطلب الثاني أتيت بشواذ قرائية شاهدة على صيغ: أفعل التفضيل، وصيغة المبالغة، واسم المكان.

وفي المطلب الثالث تحدثت عن ظاهرة القلب المكاني في القراءات الشاذة. وضمنت المطلب الرابع شواهد من شواذ القرآن على ظاهرة الأفراد والجمع في العربية.

- المبحث الثالث: في النحو.

وقد قسمت شواهده إلى ثلاث أقسام، أفردت لكل قسم مطلباً: ففي المطلب الأول ذكرت قراءات شاذة احتج بها نحاة، واختلف في موافقتها القياس.

وأودعت المطلب الثاني قراءات شاذة موافقة للقياس النحوي. وأتيت في المطلب الثالث بقراءات شاذة احتج بها نحاة الكوفة على نحاة البصرة في مسائل نحوية معينة.

- المبحث الرابع: في دلالة الألفاظ.

وفي هذا المبحث أوضحت أن شواذ القراءات تسهم بحظ وافر في فهم معاني الآي القرآنية الإفرادية والتركيبية. وقد اشتمل على أربعة مطالب:

في المطلب الأول سقت نماذج من قراءات شاذة مفسرة لألفاظ قرآنية سواء كانت أسماء أم أفعالاً أم حروفاً.

وفي المطلب الثاني تحدثت عن ظاهرة الحذف والزيادة، وذكرت أنها كامنة فيما شذ من قراءات، وأتيت بنماذج من ذلك مصدقة ما قلته.

وخصصت المطلب الثالث لظاهرة الالتفات في القراءات الشاذة.

وضمنت المطلب الرابع كلاماً عن التقديم والتأخير في القراءات الشاذة، مشفوعاً بنماذج قرائية شاهدة على ذلك.

## □ خاتمة:

وفيها ذكرت بعض نتائج البحث، وجملة من المقترحات. ولقد استفرغت الوسع لتوثيق القراءات الشاذة التي أودعتها هذا البحث، ورتبتها في أماكنها المحتج فيها بها، حسب ورودها في المصحف، وذكرت ما اشتهر من هذه القراءة في الهامش معتمداً في ذلك قراءة نافع برواية ورش من طريق الأزرق، وأتيت بشواهد من القرآن وقراءاته. وضروباً من الأشعار والأرجاز، وأنواعاً من الأمثال، وغرائب من اللغات للدلالة على وجهة القراءات الشواذ من جهة العربية.

وإنها لعقبات جلى اعترضت سبيلي وأنا ماضٍ في الموضوع باحثاً، ولكن الله سلم، فقد سهل عليّ - سبحانه وتعالى - اقتحام هذه العقبات، فإنه **عَجَّلَ** يجعل الحزن سهلاً.

وعلى كلِّ فلا أزعم أنني أتيت بالشيء الذي لم تجد به القرائح، إنما هي محاولة من طالب علم، يرجو رحمة ربه ويسأل الحق - سبحانه وتعالى - المغفرة فيما طغى به القلم، أو زلت به القدم، فما كان فيما سأورده من سداد وصواب، فقد أدركت بغيتي وذلك بتوفيق الله وإرشاده، وإن كان غير ذلك، فما عن قصد كان، والله حسبي، هو نعم المولى ونعم النصير.

ولا يفوتني إذ أختتم هذه المقدمة، أن أتوجه بالشكر الجزيل، والثناء الحسن الجميل، لكل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل حتى استوى على هذه الصورة، وأخص بالذكر والتعيين:

أستاذي الفاضل الدكتور «محمد مفتاح» الذي نفعني الله بصحبته، فقد سهل عليّ ما توعد، وذل لي الصعاب، وساعدني على اقتحام عقبات البحث، بحسن معشره، وتوجيهاته السديدة، ومحبه الصادقة لي ولكل طالب علم يتغني وجه الله والزلفى منه، فجزاه الله خيراً على إحسانه وإتقانه لعمله، وأطال عمره في

## القرآءاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِئَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ

طاعته.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لفضيلة العلامة سيدي «عبدالحمي العمراوي» أستاذي في النحو؛ لما قدمه لي من مساعدات علمية جلية، ووضعه مكتبته العامرة رهن إشارتي.

وفضيلة العلامة سيدي «محمد التاويل» أستاذي في الفقه لإجاباته السديدة عما استفتيته فيه مما له تعلق بموضوع البحث.

وفضيلة الأستاذ الدكتور «محمد جميل» لإيضاحه ما أشكل علي من مباحث الموضوع.

وفضلية الأستاذ «الحسن بوقسيمي» الذي تفضل علي بوقته مرشدًا ومنبهاً ومحفزًا، بسعة صدر وكرم واسع.. وغير هؤلاء من السادة الأساتذة الفضلاء والطلبة الأحباب الرفقاء.

والله - تَعَالَى - أسأل الوقاية من العجب والبطر، والهداية إلى سواء السبيل.  
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله.

كتبه

عبدالعالي بن عبدالرحمن المسؤل

ليلة الأربعاء ٢٤ رجب ١٤٢٥ بفاس

# مَدْخُلُ عَامٌ

مُصْطَلِحُ الشُّذُودِ وَعَلَاقَتُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْقِرَاءَاتِ



## مَدْخَلُ عَامٍ

## مُصْطَلَحُ الشُّذُوذِ وَعِلَاقَتُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْقِرَاءَاتِ

إذا كان الاصطلاح مواضعاً جماعية<sup>(١)</sup>، أملت لها ظروف زمانية ومكانية، بقصد التواصل والفهم والإفهام؛ فإن الشذوذ من حيث هو مصطلح، لا يخرج عن كونه له دلالة لغوية ما، وجاءت العلماء بعد، فأخرجته من معناه اللغوي الأعم، واستعملته في علوم شتى بمعنى أخص، وتواضعت على ذلك.

والقول بالمواضع الجماعية لا يعني عدم تطور الدلالات بتغير الزمان والمكان والأشخاص؛ وإلا لم تصلح اللغة لتكون أداة للتواصل، ولما كانت لطفاً إلهياً<sup>(٢)</sup>.

فالدلالة في تَعَيَّرٍ مستمر؛ لأن «اللسان يتغير، أو بالأولى يتطور تحت تأثير جميع الفاعلين الذين قد يمكنهم أن ينالوا: إما من الأصوات، وإما من المعاني»<sup>(٣)</sup>.

والدارس لمصطلح ما، جدير به ملاحظة هذا التطور الحاصل في الدلالة، حتى إذا ما أسعفه الحظ لإصدار أحكام، فإنما يكون ذلك نابغاً عن تصور، ولا تصديق بلا تصور.

وتبعاً للقول بتطور الدلالة، وبالمواضع الجماعية؛ فإنه حري بنا معرفة دلالة الشذوذ عند اللغويين والنحاة والفقهاء، ثم الكشف عنها عند القراء؛ وذلك لمعاينة ما إذا كانت هناك مناسبة بين مدلول الشذوذ في القراءات، ومدلوله في العربية والفقهاء؛ لأن كلا العِلْمَيْنِ لهما كبير تعلق بالقراءات من حيث الاحتجاج بها في الأحكام، وفروع العربية. فقد يختلف العلماء تجاه هذا المصطلح باختلاف العلم المنسوب إليه، أو باختلاف الموصوف الذي وُصِفَ به.

(١) ينظر: تعريف «الاصطلاح» في: «التعريفات» للرجزاني (ص: ٤٤)، و«الكليات» للكفوي (ص: ١٢٩).

(٢) قال تاج الدين السبكي: «مسألة الألفاظِ حدوث الموضوعات اللغوية» حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع (١/٢٦١).

(٣) محاضرات في علم اللسان العام، لفرذناندي دي سوسير (ص: ٩٨).

## أولاً: الشذوذ عند اللغويين والنحاة:

## ١- عند اللغويين:

مصطلح الشذوذ في اللغة، يدور حول المعاني الآتية:

## أ- التفرد والتفرق:

قال ابن فارس: «الشين والذال، يدل على الانفراد والمفارقة. شَدُّ، يَشُدُّ، شُدُوذًا. وشُدُّادُ الناس: الذين يكونون في القوم، وليسوا من قبائلهم ولا منازلهم. وشُدُّانُ الحصى المتفرق منه»<sup>(١)</sup>. والانفراد يكون إما:

- عن الأصحاب؛ قال الأزهري: «قال الليث: شَدُّ الرَّجُلِ: إذا انفرد عن أصحابه»<sup>(٢)</sup>.

- أو عن الجمهور، ففي «الصَّحاح»: «شَدُّ يَشُدُّ شَدًّا وشُدُوذًا: انفرد عن الجمهور، فهو شاذ»<sup>(٣)</sup>.

- أو عن الجماعة؛ قال الزمخشري: «شَدُّ عن الجماعة شُدُوذًا: انفرد عنهم»<sup>(٤)</sup>.

ولهذا المعنى شواهد من الحديث، فمن ذلك:

- حديث لزوم الجماعة، وفيه: «وَمَنْ شَدَّ شَدًّا إِلَى النَّارِ»<sup>(٥)</sup>.

- حديث بشر بن الخصاصية: «لَا تَشُدُّ لَنَا قَاصِيَةً، إِلَّا ذَهَبُوا بِهَا»<sup>(٦)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس/ شذ. ينظر: ما قاله ابن جني في: الخصائص (١/٩٦، ٩٧).

(٢) تهذيب اللغة، للأزهري/ شذ. - ينظر: تاج العروس، للزبيدي/ شذ.

(٣) الصحاح، للجوهري/ شذ.

(٤) أساس البلاغة، للزمخشري/ شذذ، ينظر: المعجم الوسيط، لمجموعة من العلماء/ شذ.

(٥) أخرجه الترمذي في الفتن، باب لزوم الجماعة، رقم الحديث (٢١٦٧)، قال المباركفوري شارحاً هذا الحديث: «وَمَنْ شَدَّ»؛ أي: انفرد عن الجماعة، باعتقاد قول أو فعل لم يكونوا عليه. «شَدُّ إِلَى

النار»؛ أي: انفرد فيها. «تحفة الأحوذى» (٦/٥٣٦).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث بشر (٥/٨٣).



## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- حديث عقبة بن مالك: «فَشَدَّ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ»<sup>(١)</sup>.  
 - حديث سهل بن سعد الساعدي: «... وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه»<sup>(٢)</sup>.  
 ولمعنى التفرق شواهد من الشعر، فمن ذلك:

- قول امرئ القيس:  
 كَأَنَّ صَلِيلَ الْمَرْءِ حِينَ يَشُدُّهُ صَلِيلُ زَيْوْفٍ يُشْتَقَدْنَ بِعَبْقَرَا<sup>(٣)</sup>  
 وقوله كذلك:

تُطَايِرُ شُدَّانَ الْحَصَى بِمَنَاسِمِ صِلَابِ الْعَجَى مَلْثُومَهَا غَيْرَ أَمْعَرَا<sup>(٤)</sup>  
 ب - الغرابية والندرة والتشريد:

جاء في «المزهر»: «النوع الثالث عشر: معرفة الحوشي والغرائب والشواذ والنوادر. هذه الألفاظ متقاربة، وكلها بخلاف الفصح»<sup>(٥)</sup>.  
 وفي «القاموس»: «شَدَّ يَشُدُّ شَدًّا وَشُدُوذًا: نَدَرَ عَنِ الْجُمْهُورِ»<sup>(٦)</sup> وأصل التشريد: التفريق، فهو من أصل باب الشذوذ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٨٩/٥). ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (٥/٥٢٥) ترجمة رقم (٥٦١٥)، والإحسان إلى تقريب ابن حبان، لابن بلبان الفارسي (٣١٠/١٣) رقم الحديث (٥٩٧٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم: (١١٢)، ينظر: فتح الباري، لابن حجر العسقلاني ٥٤٠/٧، رقم الحديث: ٢٨١٨.

(٣) البيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في «تاج العروس»/ شذ، والذي في ديوانه: «كَأَنَّ صَلِيلَ الْمَرْءِ حِينَ يُطَايِرُهُ...» (ص: ٦٤).

(٤) البيت من الطويل وهو لامرئ القيس في «معجم مقاييس اللغة»/ شذ، واللسان، لابن منظور/ شذذ. والذي جاء في ديوانه:

«تُطَايِرُ شُدَّانَ الْحَصَى بِمَنَاسِمِ صِلَابِ الْعَجَى مَلْثُومَهَا غَيْرَ أَمْعَرَا» (ص: ٦٤).

(٥) المزهر في علوم اللغة، للسيوطي (٢٣٣/١).

(٦) القاموس المحيظ، مجد الدين الفيروزآبادي/ شذ، ينظر: التهذيب، وتاج العروس/ شذ.

(٧) المزهر (٢٣٣/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

### ج - المخالفة:

قال في «التعريفات»: «الشاذ ما يكون مخالفاً للقياس، من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته»<sup>(١)</sup> وفي «المعجم الوسيط»: «وَشَذَّ شُدُوذًا: انفرد عن الجماعة وخالفهم»<sup>(٢)</sup>.

### د - القلة:

و«الشُّذَّادُ: الْقِلَالُ»<sup>(٣)</sup>، و«الشَّاذُّ: الذي يكون وجوده قليلاً، لكن لا يجيء على القياس»<sup>(٤)</sup>.

والحاصل أن اللغويين أجروا مصطلح الشذوذ مجرى التفرق، والتفرد، والندرة، والغرابة والتشريد، والمخالفة، والقلة.

ولنا أن نبحت عن معاني هذه المرادفات، لنرى أليها نفس الدلالة مع مصطلح الشذوذ أم لا؟.

جاء في «المقاييس»: «والفارد والفرد: الثور المنفرد، وظيفية فارد: انقطعت عن القطيع، وكذلك السدرة الفاردة عن سائر السدر»<sup>(٥)</sup>.

وفي «اللسان»: «الفرق: خلاف الجمع... والتفرق والافتراق سواء. وفي الحديث: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ»<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>. وفيه: «نَدَرَ الشَّيْءُ يَنْدُرُ نَدُورًا: سقط. وقيل: سقط وشذ»<sup>(٨)</sup>.

(١) التعريفات (ص: ١٦٤).

(٢) المعجم الوسيط/ شذ.

(٣) القاموس/ شذ.

(٤) الكلبيات (ص: ٥٢٨).

(٥) معجم مقاييس اللغة/ فرد، ينظر: اللسان/ فرد.

(٦) ينظر: العزلة، لأبي الخطاب البستي (ص: ٩)، وقد ورد هذا الحديث بألفاظ متقاربة في موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف، لبسيوني زغلول، حرف الميم (٨/٤١٤ - ٤١٥).

(٧) اللسان/ فرق.

(٨) المصدر نفسه/ ندر.

وفي «التعريفات»: «الغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى، ولا مألوفة الاستعمال»<sup>(١)</sup>. و«التشريد: الطرد. وفي الحديث: «لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ أَجْمَعُونَ أَكْتَعُونَ إِلَّا مَنْ شَرَّدَ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: خرج عن طاعته وفارق الجماعة. من شرد البعير: إذا انفرد وذهب في الأرض»<sup>(٣)</sup>.

و«القلة: خلاف الكثرة»<sup>(٤)</sup> و«المخالفة: أن تكون الكلمة على خلاف القانون المستتب من تتبع لغة العرب، كوجوب الإعلال في نحو: (قام)، والإدغام في نحو (مد)»<sup>(٥)</sup>؛ أي: أن تكون الكلمة على خلاف القياس.

فوضع من كل هذا تقارب المصطلحات السبعة ومصطلح الشذوذ في الدلالة، مع الإشارة إلى أن كلاً من هذه المصطلحات تدل على معانٍ أُخْرَى، قد لا يدل عليها مصطلح الشذوذ<sup>(٦)</sup>.

## ٢- عند النحاة:

أما مصطلح الشذوذ عند النحاة، فإنه يعني مخالفة القياس. جاء في «التعريفات»: «الشاذ: ما يكون مخالفاً للقياس من غير نظر إلى قلة وجوده وكثرته»<sup>(٧)</sup>.

ويقابل مصطلح الشذوذ عندهم «الاطراد»، الذي يعني: «التابع والاستمرار»<sup>(٨)</sup>. وقد جعلهما ابن جني على ضرب أربعة:

- (١) التعريفات (ص: ٢٠٧). ينظر: الكليات (ص: ٦٦٣).
- (٢) أخرجه الحاكم في مستدرکه من حديث أبي هريرة ونصه: «لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَيْ وشرد على الله كشراد البعير» (١/٥٥، ٤/٢٤٧).
- (٣) اللسان/ شرد.
- (٤) اللسان/ قتل.
- (٥) التعريفات (ص: ٢٦٤).
- (٦) ينظر مثلاً: اللسان/ فرد، وشرد، وفرق، وندر، وقلل.
- (٧) (ص: ١٦٤) - ينظر: المعجم الوسيط/ شذ.
- (٨) الخصائص، لابن جني (١/٩٦).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

- مطرد في القياس والاستعمال جميعًا.
- مطرد في القياس وشاذ في الاستعمال.
- مطرد في الاستعمال وشاذ في القياس.
- شاذ في القياس والاستعمال جميعًا<sup>(١)</sup>.

وأبان ابن جنبي عما يسوغ القياس عليه، وما لا يجوز اتباعه، حيث جعل الضرب الأول أعلى الأضرب، وجوز القياس عليه والأخذ به، وذلك نحو: (قام زيد)، و(ضربت عمراً)، و(مررت بسعيد)، وأرشد إلى تحامي الشيء إذا كان شاذًا في السماع مطردًا في القياس، إذ العرب استغنت عنه بغيره، وهو الضرب الثاني.

ومنع القياس على ما شذ في القياس واطرد في السماع، وجعله مما يحفظ ولا يقاس عليه، كقولهم: (استصوبت الأمر)، والقياس (استصبت الأمر)، وهو ثالث الأضرب.

وأما الضرب الأخير، فلم يسوغ القياس عليه، ولا رد غيره إليه، ولم يستحسن استعماله فيما استعملته العرب فيه، إلا على وجه الحكاية، نحو قولهم: (فرس مقوود) و(ثوب مصوون)<sup>(٢)</sup>.

وهذه بعض ظواهر الشذوذ في النحو العربي:

### ١ - حذف كان بعد (لن) <sup>(٣)</sup>

تحذف (كان) مع اسمها، ويبقى الخبر، ويكثر ذلك بعد (إن) و(لو)

(١) ينظر: الخصائص (٩٣/١، ٩٨).

(٢) ينظر ما قاله بتفصيل في «الخصائص» (٩٧/١ - ٩٩).

(٣) ينظر: شرح التصريح على التوضيح، للشيخ خالد الأزهرى (١٩٤/١)، وحاشية الصبان على الأشموني (٢٥٤/١). قال الأشموني: «وقل حذف (كان) مع غير (إن) و(لو)» وأوضح المسالك، لابن هشام (٢٦٣/١). قال فيه: «وقل الحذف المذكور بدون (إن) و(لو)»، و«همع الهوامع» للسيوطي (١٢٢/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

الشرطيتين، ويشذ الحذف بدون ذينك الحرفين، قال ابن عقيل: «وقد شذ حذفها بعد (لذن) كقوله: «مِنْ لَدْ شَوْلًا فِإِلَى إِتْلَائِهَا»<sup>(١)</sup> التقدير: من لد كانت شَوْلًا»<sup>(٢)</sup>.

## ٢- زيادة (كان):

ذهب النحاة إلى أن (كان) تزداد في الكلام بشرطين اثنين: أحدهما: أن تكون بلفظ الماضي.

ثانيهما: أن تزداد بين شيئين متلازمين؛ كالمبتدئ وخبره، والفعل ومرفوعه، والصفة وموصوفها، والصلة وموصولها، و(ما) وفعل التعجب، وشذ زيادتها في المواضع الآتية:

أ - بين الجار والمجرور<sup>(٣)</sup>:

كقول الشاعر:

سِرَاءُ بَنِي أَبِي بَكْرٍ تَسَامَى عَلَى كَانِ الْمَسْؤِمَةِ الْعَرَابِ<sup>(٤)</sup>  
قال أبو حيان: «ولا يحفظ في غير هذا البيت»<sup>(٥)</sup>.

## ب - بلفظ المضارع:

قال ابن عقيل: «وقد شذت زيادتها بلفظ المضارع في قول أم عقيل:

(١) هذا رجز بلا نسبة، في خزنة الأدب للبغدادي (٢٤/٤، ٣١٨/٩)، والمقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية للعيني، وهي بهامش الخزنة (٥١/٢)، ومغني اللبيب، لابن هشام (ص: ٥٥١)، وكتاب سيبويه (٢٦٤/١)، وشرح شواهد المغني، للسيوطي (٨٣٦/٢) شولا. ورواية اللسان/ لذن (مُدَّ شَوْلًا وَإِلَى إِتْلَائِهَا).

(٢) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (٢٢٨/١).

(٣) ينظر: شرح ابن عقيل (٢٢٥/١)، وشرح المفصل، لابن يعيش (١٠٠/٧)، وهمع الهوامع (١/١٢٠)، وشرح التصريح (١٩٢/١)، وحاشية الصبان (٢٥٢/١)، وأوضح المسالك، لابن هشام (٢٥٧/١).

(٤) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في الخزنة (٢٠٧/٩ - ٢١٠)، والمقاصد النحوية بلفظ (جباد) مكان (سراة) (٤١/٢).

(٥) همع الهوامع (١٢٠/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَالِاجْتِاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

أَنْتَ تَكُونُ مَاجِدٌ نَسِيلُ إِذَا تَهَبُّ شَمَالًا بَلِيلُ<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

٣- المواضع التي تقدم فيها الخبر على المبتدأ شذوذاً:

أ - كون الخبر محصوراً بـ (إلا)<sup>(٣)</sup>.

وعليه قول الشاعر:

فِيَا رَبِّ هَلْ إِلَّا بِكَ النَّصْرُ يُزَجِّي عَلَيْهِمْ، وَهَلْ إِلَّا عَلَيْكَ الْمَعْوَلُ<sup>(٤)</sup>  
حيث قدم الخبر المحصور بإلا على المبتدأ شذوذاً، وكان الأصل أن يقول: «وهل المعول إلا عليك».

ب - أن يكون خبراً لمبتدأ قد دخلت عليه لام الابتداء:

قال ابن عقيل: «وقد جاء التقديم شذوذاً؛ كقول الشاعر:

خَالِي لِأَنْتَ! وَمَنْ جَرِيْرٌ خَالَهُ يَنْلُ الْعَلَاءَ وَيُكْرِمُ الْأَخْوَالَ<sup>(٥)</sup>  
فـ (لأنت) مبتدأ مؤخر، و(خالي) خبر مقدم<sup>(٦)</sup>.

وكان الأصل وجوب تقديم المبتدأ على الخبر؛ لأن لام الابتداء لها الصدارة.

(١) هذا الرجز لأم عقيل في الخزانة (٢٢٥/٩، ٢٢٦)، والمقاصد النحوية (٣٩/٢)، وأوضح المسالك (٢٥٥/١)، وشرح التصريح (١٩١/١)، وحاشية الصبان (٢٥٢/١)، وبلا نسبة في الهمع (١/١٢٠).

(٢) شرح ابن عقيل (٢٢٦/١)، ينظر: أوضح المسالك (٢٥٥/١)، وشرح التصريح (١٩١/١)، وحاشية الصبان (٢٥٢/١)، وهمع الهوامع (١٢٠/١).

(٣) ينظر: شرح ابن عقيل (١٨٦/١)، وحاشية الصبان (٢٢١/١)، وشرح التصريح (١٧٣/١)، وجعل ابن هشام هذا التقديم من ضرورات الشعر في «أوضح المسالك» (٢٠٩/١).

(٤) البيت من الطويل، وهو للكُميت في شرح الهاشميات (ص: ١٦٤) بلفظ (نَبْتَجِي) في مكان (يُزَجِّي)، وهو باللفظ أعلاه له، في شرح التصريح (١٧٣/١)، والمقاصد النحوية (٥٣٤/١). وبلا نسبة في أوضح المسالك (٢٠٩/١).

(٥) البيت من الكامل، وهو بلا نسبة في اللسان/شهر، والمقاصد النحوية (٥٥٦/١)، ورواية الخزانة (السماء) مكان (العلاء) (٣٢٣/١٠).

(٦) شرح ابن عقيل (١٨٥/١)، ينظر: شرح التصريح (١٧٤/١)، وحاشية الصبان (٢٢١/١).

## ٤- فاعل (نعم) و(بئس):

تحدث السيوطي عن شذوذ كون فاعل (نعم) و(بئس) إشارة متبوعًا بذئ اللام، أو عَلَمًا، أو مضافًا إلى اسم الجلالة حيث قال: «وشذ كونه إشارة متبوعًا بذئ اللام؛ كقوله: «وبئس هذا الحي حيًا ناصرًا»، وعلمًا؛ كقول سهل بن حنيف: «شهدت صفيين وبئست صفون»، وكذا شذ كونه مضافًا إلى الله عَلَمًا أو غيره، وإن كانت فيه (أل)؛ لأنه من الأعلام، كقوله ﷺ: «نعم عبد الله خالد بن الوليد»<sup>(١)</sup>؛ وقول الشاعر: «بئس قوم الله قوم طرقتوا...»، وشذ كونه ضميرًا غير مفرد؛ أي: مطابقًا للمخصوص؛ نحو: (أخواك نعمًا رجلين)، وشذ جره بالباء الزائدة. روى (نعم بهم قومًا)؛ أي: نعم هم»<sup>(٢)</sup>.

٥- وصل (أل) الموصولة بالفعل المضارع وبالجملة الاسمية، والظرف شذوذًا: قال ابن عقيل: «وقد شذ وصل الألف واللام بالفعل المضارع. وإليه أشار بقوله<sup>(٣)</sup>: (وَكَوْنُهَا بِمُعْرَبِ الْأَفْعَالِ قَل)، ومنه قوله:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّرْضَى حُكُومَتُهُ وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>  
وقال الأشموني: «وشذ وصل (أل) بالجملة الاسمية؛ كقوله:

مِنَ الْقَوْمِ الرَّسُولُ اللَّهِ مِنْهُمْ لَهُمْ ذَانَتْ رِقَابُ بَنِي مَعَدٍّ<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>  
حيث وصل الشاعر (أل) بالجملة الإسمية، وهو شاذ. وكذا بالظرف كقوله:

(١) أخرجه الترمذي في سننه (رقم ٣٨٤٦) (٥/٦٤٦) من حديث أبي هريرة، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٨/١) ولفظه: «نعم عبدالله وأخو العشرة خالد بن الوليد، وسيف من سيف الله...».

(٢) همع الهوامع (٢/٨٦-٨٧).

(٣) أي: ابن مالك في ألفيته.

(٤) البيت من البسيط، وهو للفرزدق في الخزانة (١/٣٢)، واللسان (أمس)، والمقاصد النحوية (١/١١١)، والإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات الأنباري (٢/٥٢١).

(٥) شرح ابن عقيل (١/١٢٦)، ينظر: همع الهوامع (١/٨٥)، وأوضح المسالك (١/٢٠).

(٦) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في المقاصد النحوية (١/١٥١، ٤٧٧) والهمع (١/٨٥)، وحاشية

الصبان (١/١٧٣)، وشرح شواهد المغني بنصب (الرَسُولُ) (١/١٦٦).

(٧) حاشية الصبان (١/١٧٣).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

«مَنْ لَا يَزَالُ شَاكِرًا عَلَى الْمَعَّةِ فَهَوَ حَرٍ بِعِشَّةٍ ذَاتِ سِعَةٍ»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>  
وشاهد وصل (أل) ب(مع) الظرفية، وهو شاذ.

٦- تجرد خبر (عسى) من (أن):

إن اقتران خبر (عسى) ب(أن) كثير، وتجريده من (أن) شاذ وقليل في النشر، ومن ذلك المثل السائر: «عسى الغوير أبؤسا»<sup>(٣)</sup> حيث جيء بخبر (عسى) مجردًا عن (أن)، وقد جعله سيبويه من الأشياء التي لا يجوز القياس عليها، ولا رد غيرها إليها<sup>(٤)</sup>. وذهب إلى أن العرب أنزلوها منزلة (كان) في هذا المثل حيث قال: «اعلم أن من العرب من يقول: (عسى يفعل) يشبهها ب(كان يفعل) (ف يفعل) حينئذ في موضع الاسم المنصوب في قوله: (عسى الغوير أبؤسا)، فهذا مثل من أمثال العرب أجروا فيه عسى مجرى كان قال هذبته:

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتُ فِيهِ يَكُونُ وِرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبٌ»<sup>(٥)</sup>  
وقال:

عَسَى اللَّهُ يَغْنِي عَنْ بِلَادِ ابْنِ قَادِرٍ بِمُنْهَمِرٍ جَوْنِ الرَّيَابِ سَكُوبٍ»<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر: شرح شواهد المغني (١/١٦١)، وحاشية الصبان (١/١٧٣)، والمغني (ص: ٧٢)، وهو رجز مجهول القائل.

(٢) حاشية الصبان (١/١٧٣).

(٣) مجمع الأمثال، للميداني (٢/٢١) رقم المثل (٢٤٣٥)، وهو مثل: «يضرب للرجل يقال له: لعل الشر جاء من قبلك».

(٤) ينظر: الكتاب (١/١٥٩).

(٥) البيت من الوافر، وهو لهديبة بن خشرم في الخزانة (٩/٣٢٨-٣٣٠)، وفي شرح شواهد المغني (١/٤٤٣) والمقاصد النحوية (٢/١٨٤)، وهو من شواهد التصريح (١/٢٠٦). وبلا نسبة في أوضح المسالك (١/٣١٢) والخزانة (٩/٣١٦)، والمقتضب (٣/٧٠)، والهمع (١/١٣٠)، ومغني اللبيب (ص: ٢٠٣، ٧٥٤) وشرح المفصل (٧/١١٧). والشاهد فيه إسقاط (أن) في خبر عسى الذي هو (يكون وراءه فرج قريب).

(٦) البيت من الطويل، وهو لهديبة بن خشرم، كما في ديوان (ص: ٨١) والكتاب (٣/١٥٩)، ونسبه الشيخ خالد الأزهرى وابن منظور لشماعة النعامي، ينظر: شرح التصريح (٢/٣٥١)، واللسان/عسا. - وبلا نسبة في شرح المفصل (٧/١١٧)، والمقتضب (٣/٤٨)، وأوضح المسالك (٤/٣٥٨).



وقال:

فَأَمَّا كَيْسٌ فَنَجَا وَلَكِنْ عَسَى يَغْتَرُّ بِي حَمِيقٌ لَيْمٌ<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

٧- تعدي (عَلِمَ) إلى ثلاثة مفاعيل:

قال صاحب (المغني): «والنقل بالتضعيف سماعي في القاصر كما مثلناه، وفي المتعدي لواحد نحو: (علمته الحساب) و(فهمته المسألة)، ولم يسمع في المتعدي لاثنتين، وزعم الحريري أنه يجوز في (علم) المتعدية لاثنتين أن ينقل بالتضعيف إلى ثلاثة، ولا يشهد له سماع ولا قياس»<sup>(٣)</sup>. وهذا ضرب شذ من حيث السماع والقياس.

٨- ما ندر فيه التصرف من الظروف المكانية:

قال السيوطي: «ما ندر فيه التصرف كـ(وسط) ساكن السين، قال ابن مالك: تجرده عن الظرفية قليل لا يكاد يعرف. ومنه قوله يصف سحاباً:  
وَسَطُهُ كَالْيِرَاعِ أَوْ سُرْجِ الْجَدِّ دَلِ طَوْراً يَخْبُو وَطَوْراً يُنِيرُ<sup>(٤)</sup>  
(فوسطه) مبتدأ، وخبره كاليراع»<sup>(٥)</sup>.

٩- نصب الفاعل ورفع المفعول، ورفعها معاً، ونصبهما:

قال السيوطي: وسمع رفع المفعول به، ونصب الفاعل. حكوا: خرق الثوب المسمار، وكسر الرُّجَاجِ الحجر؛ قال الشاعر:

(١) البيت من الوافر، وهو لهدبة بن خشرم كما في الكتاب (١٥٩/٣)، وبلا نسبة في المحتسب، لابن جني (١١٩/١)، والخزانة (٣٢٨/٩).

(٢) الكتاب (١٥٨/٣)، (١٥٩).

(٣) مغني اللبيب (ص: ٦٨٠).

(٤) البيت من الحفيف، وهو لعدي بن زيد في ديوانه (ص: ٨٥)، وفي اللسان/ وسط بلفظ (حيناً يخبو وحيناً ينير)، وباللفظ أعلاه في الهمع (٢٠١/١).

(٥) همع الهوامع (٢٠١/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

مِثْلُ الْقِنَافِدِ هَذَا جَوْنَ قَدْ بَلَغَتْ نَجْرَانُ أَوْ بَلَغَتْ سَوَاتِمَهُمْ هَجْرٌ<sup>(١)</sup>  
والسوات: هي البالغة، وسمع أيضًا رفعهما قال:  
«كَيْفَ مِنْ صَادٍ عَقَقَانِ وَبُومٌ»<sup>(٢)</sup> ونصبهما قال: «قَدْ سَالَمَ الْحَيَاتِ مِنْهُ  
الْقَدَمَا»<sup>(٣)</sup> والمبيح لذلك كله، فهم المعنى وعدم الالتباس، ولا يقاس على شيء  
من ذلك»<sup>(٤)</sup>.

١٠- زيادة الباء في خبر (لا) وفي خبر مضارع (كان) المنفية بـ(لم):

قال ابن عقيل: «وقد وردت زيادة الباء قليلاً في خبر (لا)؛ كقوله:  
فَكُنْ لِي يَوْمَ لَا ذُو شَفَاعَةٍ يَمْنُنُ فَيَبِيلاً عَنْ سَوَادِ بْنِ قَارِبٍ»<sup>(٥)</sup>

(١) البيت من البسيط، وهو للأخطل، في شرح شواهد المغني (١٦٥/٢)، واللسان/نجر بلفظ (نجران)، والذي في كتاب «شعر الأخطل»:

«على العيارات هداجون قد بلغت نجران، أَوْ حُدِّثَتْ سَوَاتِمَهُمْ هَجْرٌ»  
(٢٠٩/١).

- وبلا نسبة في المحتسب (١١٨/٢)، والهمع (١٦٥/١)، ومغني اللبيب (ص: ٩١٧).

(٢) هذا عجز بيت من الخفيف، وصدوره: «إِنْ مِنْ صَادٍ عَقَقًا لَمْشُومٌ»، وهو بلا نسبة في مغني اللبيب (ص: ٩١٨)، وفي شرح شواهد المغني (٩٧٦/٢) والهمع (١٦٥/١).

(٣) هذا الشطر من الرجز، وتماهه: «الْأَنْعَوَانُ وَالشُّجَاعُ الشُّجَعَمَا»، والرواية بنصب (الحيات) عزيت في الخزانة لأبي حنيفة (٢٤٠/١٠)، وبلا نسبة في المغني (ص: ٩١٧)، قال ابن جني: «رواها الكوفيون بنصب (الحيات)، ذهبوا إلى أنه أراد (القدمان)، فحذف النون «الخصائص» (٤٣٠/٢).

وروي هذا الرجز برفع (الحيات)، وهو للعجاج في ديوانه (٣٣٣/٢)، وله أو لأبي حيان الفقعسي أو لمساور العبسي، وقيل: للديري. وقيل: لعبد بني عبس في المقاصد النحوية (٨٠/٤) وهو للديري في شرح أبيات سيبويه، للسيرافي (١٣٨/١)، ونسبه صاحب الكتاب (٢٨٧/١) لعبد بني عبس، وفي شرح شواهد المغني (٩٧٣/٢)، وهو لأبي حيان الفقعسي أو لمساور العبسي أو للتدمري، أو لعبد بني عبس. وفي اللسان/ضمز، هو لمساور بن هند العنبيسي، ويقال: لأبي حيان الفقعسي. وبلا نسبة في المقتضب، للمبرد (٢٨٣/٣)، والخصائص (٤٣٠/٢)، والمنصف في شرح تصريف المازني، لابن جني (٦٩/٣)، واللسان/شجع) و(شجمع)، والخزانة (٤١١/١١)، (٤١٥، ٤١٦).

(٤) همع الهوامع (١٦٥/١).

(٥) البيت من الطويل، وهو لسواد بن قارب في شرح التصريح (٢٠١/١)، (٤١/٢) والمقاصد النحوية (٢/١١٤، ٤١٧/٣)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٢٩٤/١)، ومغني اللبيب (ص: ٥٤٨، ٧٥٩)، وشرح شواهد المغني (٨٣٥/٢) بلفظ: (وكن)، والهمع (١٢٧/١)، وحاشية الصبان (٢٦١/١) بلفظ (فكن).

وفي خبر مضارع (كان) المنفية ب (لم)؛ كقوله:  
وَأِنْ مُدَّتِ الْأَيْدِي إِلَى الرَّادِ لَمْ أَكُنْ بِأَعْجَلِهِمْ؛ إِذْ أَجْشَعُ الْقَوْمِ أَعْجَلُ<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>  
ونستنتج مما ذكر ما يلي:

١- لقد استعمل النحاة مرادفين لمصطلح الشذوذ، هما: الندرة، والقلة، وفي هذا إيماء إلى أن الشاذ عموماً لا يخرج عن العربية كلغة، وإنما يخالف قياسها. وهذه المصطلحات الثلاثة (الشذوذ، والندرة، والقلة) على الرغم من تقاربها دلاليًا، واستعمال النحاة لإحداها بدل أخريها؛ فإن بينها فروقًا، جاء في (التعريفات): «الشاذ يكون في كلام العرب كثيرًا لكن بخلاف القياس، والنادر يكون وجوده قليلًا لكن يكون على القياس»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن هشام: «اعلم أنهم يستعملون غالبًا وكثيرًا، وندرًا، وقليلًا، ومطرذًا. فالطرذ يتخلف، والغالب أكثر الأشياء، ولكنه يتخلف، والكثير دونه، والقليل دون الكثير، والنادر أقل من القليل. فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالبها، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر. فعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك»<sup>(٤)</sup>.

٢- إن لكل باب من أبواب النحو والتصريف واللغة شواذ يذكرها النحاة في مصنفاتهم<sup>(٥)</sup>، وقد اخترت بعضها للتمثيل ليس غير.

(١) البيت من الطويل، وهو للشنفرى في ديوانه (ص: ٥٩)، وفي الخزانة (٣/٣٤٠)، وشرح التصريح (١/٢٠٢)، وشرح شواهد المغني (٢/٨٩٩)، والمقاصد النحوية (٢/١١٧، ٤/٥١)، وشرح قطر الندى، لابن هشام (ص: ٢٦١) ومغني اللبيب (ص: ٧٢٨)، وجمع الهوامع (١/١٢٧)، وحاشية الصبان (١/٢٦١)، أوضح المسالك (١/٢٩٥).

(٢) شرح ابن عقيل (١/٢٤٠-٢٤٢)، وإلى هذه الصورة أشار ابن مالك بقوله:

وَتَعْدُ (مَا) وَ(لَيْسَ) جَزَّ الْبَا الْجَبْزُ وَيَعْدُ (لَا) وَنَفْسِ (كَانَ) قَدْ يُجْزُ

(٣) (ص: ١٦٤). (٤) المزهرة (١/٢٣٤).

(٥) ينظر مثلاً: شواذ البناء والتصريف من كتاب «أدب الكاتب» لابن قتيبة (ص: ٤٧٣، ٥٠٢)، وشواذ التصغير وشواذ النسب في شرح شافية ابن الحاجب، للرضي (١/٢٧٣-٢٧٨، ٢/٨١). و ينظر: الكتاب (٤/٤٢١، ٤٣٠، ٤٨١).

## ثانِيًا: الشذوذ عند الفقهاء:

## ١- تعريفه:

لقد استعمل الفقهاء مصطلح الشذوذ صفة للقول، فقالوا: هذا قولٌ شاذٌّ، وأقوال شاذة. كما استعملوه فعلاً فقالوا: ومما شذ فلان به عن الجمهور كذا... والقول الشاذ عندهم هو: «ما قل قائله»<sup>(١)</sup> أو هو: «الذي لم يصدر من جماعة»<sup>(٢)</sup>. وهو عند فقهاء المالكية يقابل مصطلح الشهرة. وحقيقة القول المشهور عندهم: «ما كثر قائله»<sup>(٣)</sup>.

ومن الأمثلة على ذلك:

- أكرية الأحباس:

نقل العلمي في نوازل، عن ابن عرضون قوله: «اعلم أن أكرية الأحباس تقبل فيها الزيادة إذا زاد على الأول الثلث، فاعلم ذلك؛ وإذا زيد الثلث، يخير الأول في الزيادة، أو الترك»<sup>(٤)</sup>. ثم عقب عليه بقوله: «قلت: هذا، إذا جرت عادة بذلك، فيكون مدخولاً عليه، وإلا فالمشهور في المختصر خلافه حيث قال: (ولم يفسخ كراؤه لزيادة)»<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup> فقول ابن عرضون هذا شذوذ، لمخالفته القول المشهور عند أصحابه من المالكية.

(١) شرح السجلماسي للعمل الفاسي (٢/ ملزمة ١٦ - ص: ٤) ط. حجرية.

(٢) رفع العتاب والملام عن قال: العمل بالضعيف اختياراً حرام، لأبي عبدالله القادري الحسني الفاسي (ص: ٢٠).

(٣) تحاف المقتنع بالقليل في شرح مختصر خليل، لأبي العباس الهلالي (ص: ١٢٠) - ط. حجرية. قال القادري في رفع العتاب (ص: ١٧): «اعلم أنه اختلف في حقيقة المشهور على ثلاثة أقوال: الأول وهو الصواب: أنه ما كثر قائله... والثاني: أنه ما قوي دليله. الثالث: أنه قول ابن القاسم في المدونة».

(٤) نوازل العلمي (٢/ ٢٦٣).

(٥) ونص خليل في المختصر (ص: ٢٥٣) باب صح وقف مملوك: «ولا يُفسخ كراؤه لزيادة».

(٦) نوازل العلمي (٢/ ٢٦٣).

- جواز كراء الأرض بما يخرج منها:

ذهب ابن عرضون إلى القول بجواز كراء الأرض بما يخرج منها، وهو مذهب الليث بن سعد، وبه أخذ علماء الأندلس. قال أبو بكر بن العربي: «وأما كراء الأرض بجزء مما يخرج منها، فهو مذهب فيه أحاديث كثيرة، والمقنع فيها قوي، وذلك أنا رأينا الله - تبارك وتعالى - قد أذن لمن كان له نقد، أن يتصرف في طلب الريح أو يعطيه لغيره ليتصرف فيه بجزء معلوم، فالأرض مثله، وإلا فأى فرق بينهما؟ ... وهذا أقوى ونفعله»<sup>(١)</sup>.

وهذه إحدى المسائل التي خالف فيها أهل الأندلس مالكا، والمشهور داخل المذهب عدم جواز كراء الأرض بما يخرج منها<sup>(٢)</sup>.

- جواز أكل الذبيحة التي جعلت الجوزة فيها إلى جهة البدن:

قال القادري: «وكذا من ذبح ذبيحة وجعل الكرجمة كلها لجهة البدن، فالمذهب - أي: المشهور - أنها لا تؤكل، وهو قول مالك وابن القاسم وأصبغ وابن مزين... والمقابل القائل بجواز الأكل، وهو مذهب ابن وهب ومن تبعه، وإن كان قويا في نفسه، فهو شاذ بالنسبة للقول بالحرمة»<sup>(٣)</sup>.

## ٢- العمل بالقول الشاذ:

الأصل أنه لا يُعدَّلُ عن القول المشهور إلى الشاذ، قال الإمام الخطاب: «ولا تجوز الفتوى ولا الحكم بغير المشهور، ولا بغير الراجح»<sup>(٤)</sup>. وقال ابن عرفة: «إنما

(١) البهجة في شرح التحفة، للتسولي (١٦٣/٢).

(٢) وإلى القول بالمنع أشار خليل عاطفًا على ما يمنع ما نصه: (وكراء الأرض بطعام أو بما تثبته إلا كخشب)، مختصر خليل (ص: ٢٤١) باب (ندب الغرس). وعلى هذا القول درج ابن عاصم في التحفة حيث قال:

والأرضُ لا تُكْرَى بجزءٍ تُخْرِجُهَا وَالْفَسْخُ مَعَ كِرَاءٍ مِثْلٍ مَخْرُجَةٍ

- ينظر: البهجة في شرح التحفة (١٦٤/٢).

(٣) رفع العتاب (ص: ٩٨)، ينظر - أيضًا -: بداية المجتهد لابن رشد (٣٢٦/١).

(٤) مواهب الجنيل (٣٢/١).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

يعتبر من أحكام قضاة العصر، ما لا يخالف المشهور<sup>(١)</sup>. وقال الهلالي: «اعلم أنه لا تجوز الفتوى، ولا الحكم بالمرجوح، وهو شامل للشاذ والضعيف بالإجماع، حكاها القرافي في غير موضع»<sup>(٢)</sup>.

وقد جرى العمل بنقض حكم من يحكم من القضاة بالشاذ من المذهب. قال أبو زيد الفاسي في عملياته:

«حُكْمُ قُضَاةِ الْوَقْتِ بِالشُّذُوذِ يُنْقَضُ لَا يَتِمُّ بِالنُّفُوذِ»<sup>(٣)</sup>

قال السجلماسي مفسراً قول أبي زيد: «جرى العمل بنقض حكم من يحكم من قضاة الوقت بغير مشهور المذهب؛ لما علم من أن الحكم بالمشهور واجب، والعدول عنه إلى القول الشاذ لا يجوز إلا لمن كان مجتهد المذهب، وفيه أهلية ترجيح غير المشهور»<sup>(٤)</sup>.

خصوصاً إذا كان هذا العدول مبنياً على أغراض فاسدة، أو ميلاً للمحكوم له، أو اتباعاً للهوى، أو أكلاً لأموال الناس بالباطل<sup>(٥)</sup>.

### ٣- القول الشاذ وفقه العمليات:

لقد ظهر في تاريخ الفقه الإسلامي عمل يطلق عليه فقه العمليات، كفقهِه عمل أهل المدينة الذي جعله مالك أصلاً من أصوله، وقدمه على خبر الواحد في

(١) شرح العمل الفاسي (٢/ ملزمة ٧ - ص: ١٧).

(٢) إتحاف المقتنع بالقليل (ص: ١٣٠).

(٣) شرح العمل الفاسي (٢/ ملزمة ١٥ / ص: ٧).

(٤) المرجع نفسه.

(٥) وإلى هذا أشار الزقاق في لاميته حيث قال:

لِمَا قَدْ فَتْنَا مِنْ قُبْحِ حَالِ وَحِيلَةٍ فَيُخْشَى الَّذِي لِلغَيْرِ يَنْتَغِي تَوْصُلًا

(ص: ١٨٠)، وهي ضمن المجموع الكبير من المتون. ونقل التلمساني السجلماسي في جواب للشيخ أبي عبدالله السنوسي بعد كلام ما نصه: «القاضي المقلد يتعين عليه الحكم بالمشهور، فلو خالفه وحكم بالشاذ، فالصحيح أنه لا ينقض حكمه، إلا أن يكون خطأً بيناً، أو يقصد إلى الحكم بشيء، فيحكم بغيره غلطاً، أو يكون الحكم الواقع منه بالشاذ لم يقع على سبيل تحر الصواب، بل على سبيل قصد الهوى والميل للمحكوم له» شرح العمل الفاسي (٢/ ملزمة ١٦ / ص: ٧).

الحجية، وفقه عمل أهل العراق، وفقه عمل أهل مكة<sup>(١)</sup>. وأضحى فقه العمليات متوارثاً لدى الأمم التي أتت بعدُ، فظهر العمل الفاسي بفاس، والعمل القيرواني بتونس، (ذلك أن بعض المسائل فيها خلاف في المذهب، فيعمد بعض القضاة إلى الحكم بقول مخالف للمشهور؛ لدرء مفسدة، أو لخوف فتنة، أو جريان عرف في الأحكام التي مستندها العرف لا غيرها، أو نوع من المصلحة، أو نحو ذلك)<sup>(٢)</sup>.

وما جرى به العمل عند الفقهاء أقسام:

«قسم يجري وفق القول المشهور في المذهب، وقسم على القول الضعيف فيه، وقسم بخلاف النصوص القطعية، وقسم يجري في مسألة لم يرد فيها نص، وقسم يجري فيما لا يكون فيه دليل صريح، ولكن فيه شبهة دليل، وقسم يجري وفق الدليل لكنه خارج المذهب، وقسم يجري على القول الشاذ المقابل للمشهور»<sup>(٣)</sup>. وهذا القسم الأخير، العمل به مقدم على المشهور، قال أبو زيد الفاسي:

وَمَا بِهِ الْعَمَلُ دُونَ الْمَشْهُورِ مُقَدَّمٌ فِي الْأَخْذِ غَيْرُ مَهْجُورٍ<sup>(٤)</sup>  
قال العلمي: «وأهل كل عصر هم أعلم بجلب مصالحهم، ودرء مفاسدهم، فقد يحمل الناس على قول شاذ لمصلحة كما هو الآن في وجوب اليمين على المدعى عليه من غير إثبات خلطة، وكالقضاء بالذهب في الدراهم السوء»<sup>(٥)</sup>. «ولم يزل أهل الفتوى والقضاء يختارون الفتوى بقول شاذ، ويحكمون به لدليل ظهر لهم في ترجيحه، وقد خالف أهل الأندلس مالكا في مسائل، وعملوا فيها بأقوال

(١) ينظر: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، للحجوي الثعالبي (٤٠٥/٢).

(٢) الفكر السامي (٤٠٦/٢).

(٣) العمل والعرف للدكتور عمر الجيدي (ص: ٤٢٧).

(٤) شرح العمل الفاسي (٢/ ملزمة ١٦ / ص: ٦).

(٥) نوازل العلمي (٣٨٠/١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعريضة

مخالفة، وجرى بذلك العمل عندهم واستمر عليه الآن القضاة<sup>(١)</sup>.

إن العمل بالقول الشاذ رخصة للضرورة، والضرورة تقدر بقدرها كما يقول الفقهاء، فمتى زالت المصلحة أو المفسدة الموجبة لذلك؛ وجب الرجوع إلى القول المشهور والمصير إليه. «فعلم من هذا أن القاضي أو المفتي، لا يجوز له الاسترسال في الإفتاء بما به العمل، ويظن أنه حكم مؤبد، بل هو مؤقت ما دامت المصلحة أو المفسدة التي لأجلها خولف المشهور، فإذا ذهبت، رجع الحكم للمشهور؛ لأنه واجب، والانتقال عنه رخصة للضرورة، فإذا زالت الضرورة، ذهبت الرخصة كالتيتم لعدم الماء»<sup>(٢)</sup>.

● وهذه بعض الأقوال الشاذة التي جرى بها العمل:

- تأييد التحريم للهاربة:

«اختار العلماء الصلحاء ممن سلف الفتوى في هذه البلاد بتأييد التحريم للهاربة على من هرب بها، وإن كان خلاف المشهور؛ سدًا لذريعات الفاسدات والمفسدين»<sup>(٣)</sup>. إلى هذا أشار أبو زيد الفاسي في عملياته بقوله:

وَأَبْدُوا التَّحْرِيمَ فِي مَخْلَقٍ وَهَارِبٍ سَيِّئٍ فِي مُحَقَّقٍ<sup>(٤)</sup>

- النظر إلى عورة المرأة:

ومما جرى به العمل، نظر النساء إلى فرج المرأة إذا دعت لذلك ضرورة، «كما إذا ادعى الرجل على زوجته أن بفرجها عيبًا يوجب له الخيار وأنكرته، واحتج إلى إثبات ذلك بشهادة النساء، وفي تصديق المرأة في ذلك وعدم تصديقها، فينظر النساء إليها قولان مرويان عن مالك، والأول منهما هو المشهور، وهو قول ابن القاسم وجميع أصحابه حاشا سحنون»<sup>(٥)</sup>.

(١) المرجع نفسه (٩١/١).

(٢) الفكر السامي (٤١٠/٢).

(٣) نوازل العلمي (٩١/١).

(٤) شرح العمل الفاسي (١/ ملزمة ٨/ ص: ١).

(٥) المرجع نفسه (١/ ملزمة ٣/ ص: ٨ - ملزمة ٤/ ص: ١).



وإلى هذه النازلة أشار أبو زيد بقوله:

وَجَارَ لِلنُّسُورَةِ لِلْفَرْجِ النَّظْرُ مِنَ النَّسَاءِ، إِنَّ دَعَا لَهُ صَرَزٌ<sup>(١)</sup>

- تضمين الراعي المشترك:

والراعي المشترك هو الذي يأتيه الناس بمواشيهم ليرعاها لهم<sup>(٢)</sup>.

وقد جرى العمل بفاس بتضمين الراعي المشترك، لما تلف وضاع عنده إلحاقاً له بالصانع المجمع على ضمانه لمصنوعه. وهذا قول مخالف للمشهور: «والمشهور أن الراعي على أصل الأمانة مشتركاً أو غيره، وهو مذهب المدونة. قال فيها: ولا ضمان على الرعاة إلا فيما تعدوا فيه، أو فرطوا في جميع ما رعوه من الغنم والدواب لأناس شتى، أو لرجل واحد، ولا يضمن ما سُرق، إلا أن تشهد بينة أنه ضيع أو فرط... والقول الشاذ الذي جرى العمل به منقول عن جماعة من التابعين، وهو مختار ابن حبيب»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن فرحون: «وقد اختلف أهل العلم في تأويل الراعي الذي أسقط رسول الله ﷺ الضمان عنه.

فأما مالك وأصحابه، فهو عندهم في كل راعٍ كان مشتركاً، أو غير مشترك لا ضمان عليه، إلا أن يتعدى أو يفرط.

وأما سعيد بن المسيب والحسن البصري ومكحول والأوزاعي فقالوا: إنما الراعي الذي لا يضمن إلا أن يفرط، أو يتعدى، إذا كان لرجل خاص، فأما إذا كان مشتركاً فهو ضامن حتى يأتي بالخرج. قال عبد الملك بن حبيب: والأخذ بهذا القول أحب إليّ؛ لأنه صار كالصانع»<sup>(٤)</sup>.

(١) المرجع نفسه (١/ ملزمة ٣/ص: ٨).

(٢) ينظر: شرح العمل الفاسي (١/ ملزمة ٦٣ - ص: ٣).

(٣) شرح العمل الفاسي (١/ ملزمة ٦٣. ص: ٣، ٤).

(٤) تبصرة الحكام في أصول الأقضية، لابن فرحون (٢/٢٣٥). ينظر: شرح العمل الفاسي (١/ ملزمة

٦٣ - ص: ٣، ٤).

**ثالثاً: الشذوذ عند القراء:**

إن «لكل مصطلح مراحل ثابتة في حياته أهمها: ظهور مفهومه، ظهور اسمه، ظهور تعريفه، وهي مراحل متعاقبة. وكل مرحلة منها - ولا سيما الثانية والثالثة - تقتضي زمناً قد يطول»<sup>(١)</sup> وذلك مصطلح الشذوذ عند أهل القراءات، فقد لهج به قراء ما قبل تمييز المشهور من الشاذ، والمتواتر من الفاذا، واستعمله أئمة القراء بعد أن حددت أنواع القراءات، وعرفت مصطلحاتها، وجعله علماء متقدمون ممن غلب عليهم علم العربية وصفاً لقراءة معينة<sup>(٢)</sup>.

وفي هذه الخطوة، سوف أنظر إلى مصطلح الشذوذ، من منظور أهله المتحقيقين منه من القراء، وسأفرد الكلام عن ظهور هذا المصطلح وتطوره، وذكر ضوابط القراءات الشاذة، بإجمال، وأترك التفصيل فيها، وفي ظهور القراءات الشاذة للباب الخاص بضوابط القراءات الشاذة.

**١- ظهور مصطلح الشذوذ وتطوره:**

إنه ليس يخفى صعوبة وضع بدايات أولية لمصطلح الشذوذ، كلفظ يحمل شحنة دلالية قرائية.

ومهما تكن العقبات، فالذين وقفت عليهم من القراء، ممن لهجوا بهذا المصطلح قبل انضباط القراءات وتنوعها هم: أبو عمرو ابن العلاء البصري، ونافع المدني، ومحمد بن جرير الطبري.

**١- أبو عمرو ابن العلاء البصري:**

جاء في «القول الجاذ»: «وقال محمد بن صالح، سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو: كيف تقرأ ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ وَلَا يُوثِقُ وَاقَهُ أَحَدٌ﴾؟ [الفجر: ٢٨، ٢٩] فقال

(١) مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين، للدكتور الشاهد البوشيخي (ص: ٦٣).

(٢) ينظر: (ص: ٢٤٢-٢٤٨).

له الرجل: كيف وقد جاء عن النبي ﷺ: ﴿لَا يُعَذَّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾؟ فقال له أبو عمرو: لو سمعت الرجل الذي قال: سمعت النبي ﷺ ما أخذته عنه. تدري لم ذلك؟ لأنني أتهم الواحد الشاذ، إذا كان على خلاف ما جاءت به الأمة<sup>(١)</sup>. فجعل الشذوذ هنا بمعنى تفرد القارئ بقراءة خالف بها ما جاءت به الأمة.

### ٢- نافع المدني:

قال الذهبي في ترجمته: «قال المسيبي: قال نافع: قرأت على هؤلاء فنظرت إلى ما اجتمع عليه اثنان منهم فأخذته، وما شذ فيه واحد تركته، حتى ألفت هذه القراءة»<sup>(٢)</sup> أي: أنه كان يترك ما انفرد به أحد شيوخه عن بقية من التابعين ممن قرأ عليهم.

### ٣- محمد بن جرير الطبري:

لأبي جعفر الطبري ميزة عن ذينك العلمين السابقين؛ إذ إنه كان من المؤلفين في القراءات مشهورها وشاذها. قال ياقوت: «ألف الطبري كتابًا كبيرًا رأيت في ثمان عشرة مجلدة بخطوط كبار، ذكر فيه جميع القراءات من المشهور والشواذ»<sup>(٣)</sup>. وكان له اختيار في القراءات ضمنه كتابه السالف الذكر. قال عن ذلك الإمام أبو عمرو الداني:

وَالطَّبْرِيُّ صَاحِبُ التَّفْسِيرِ لَهُ اخْتِيَارٌ لَيْسَ بِالشَّهِيرِ  
وَهُوَ فِي جَامِعِهِ مَذْكُورٌ وَعِنْدَ كُلِّ صَاحِبِهِ مَشْهُورٌ<sup>(٤)</sup>.

وقد اجتمعت له في القراءات الرواية والدراية؛ لمعرفته الواسعة بالتفسير والآثار

(١) القول الجاذ لمن قرأ بالشواذ، لأبي القاسم النويري (ص: ٥٨)، و«جمال القراء» لعلم الدين السخاوي (٢٣٥/١).

(٢) معرفة القراء الكبار (١/١٠٩).

(٣) معجم الأدباء (٤٥/١٨)، ينظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (٣٤/١) والإبانة، لمكي (ص: ٢٧).

(٤) منبهة أبي عمرو الداني (٣٣٠/٢).

## القراءاتُ الشاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

واللسن العرب وطرائقهم في التعبير، فضلاً عن أنه كان أستاذاً لابن مجاهد، أول من سبغ السبعة.

والشذوذ عند ابن جرير يعني مخالفة الإجماع، وهو عنده ضربان:

**الضرب الأول:** ما انفرد به أحد القراء عن باقي القراءة:

وهذا الانفراد قد يكون ذووه ممن عدوا بعد الطبري من أصحاب المتواترات، وقد يكونون من الشذاذ. فممن وسمت بعض قراءته بالشذوذ؛ لانفرادها عن باقي قراء الأمصار - أبو جعفر القارئ، وهو من القراء العشرة. قال الطبري في تفسير قوله - تَعَالَى -: ﴿قَالَ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]:

واختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء الأمصار ﴿قَالَ رَبِّ أَحْكُم﴾<sup>(١)</sup> بكسر الباء ووصل الألف - ألف (احكم) - على وجه الدعاء والمسألة، سوى أبي جعفر فإنه ضم الباء من (الرَّبِّ)<sup>(٢)</sup>، ثم استصوب قراءة من قرأ: ﴿رَبِّ أَحْكُم﴾ وشذذ قراءة أبي جعفر<sup>(٣)</sup>.

وعند قوله - تَعَالَى -: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] قال: «وقرأ ذلك أبو جعفر يزيد بن القعقاع المدني: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾»<sup>(٤)</sup> ثم قال بعدها: «والصواب من القراءة في ذلك ما جاءت به قرأة المسلمين مجيئاً يقطع عذر من بلغه، ويثبت عليه حجته، دون ما انفرد به أبو جعفر، فشذ عنهم، وتلك القراءة برفع اسم (الله) - تبارك وتعالى -: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ مع صحة ذلك في العربية، وكلام العرب، وقبح نصبه في العربية؛ لخروجه عن المعروف من منطلق

(١) وبصيغة الماضي: ﴿قَالَ رَبِّ﴾ قرأ حفص، وباقي القراء العشرة بصيغة الأمر: (قل رب). ينظر: الإتحاف (٢/ ٢٦٨).

(٢) جامع البيان، لابن جرير الطبري (١٠٣/٩)، قال الديمياطي: «واختلف في (رب احكم) فأبو جعفر يضم الباء... ووافق ابن محيصة، والباقون بكسر الباء» إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر (٢/ ٢٦٨)، و ينظر: النشر (٢/ ٣٢٥).

(٣) ينظر: جامع البيان (١٠٣/٩).

(٤) جامع البيان (٤/ ٦٣).

العرب»<sup>(١)</sup>. فقد رد هذه القراءة لشذوذها عنده سنناً وعربيةً.

ومن شذذ قراءته لانفرادها ومخالفتها الحجة من القراء، وكان من أصحاب الشواذ - المفضل الضبي عن عاصم بن بهدلة الذي قرأ: ﴿غَشَوَةٌ﴾<sup>(٢)</sup> بنصب التاء في قوله - تَعَالَى -: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غَشَوَةٌ﴾ [البقرة: ٦]. حيث قال عن رفع ﴿غَشَوَةٌ﴾: «وذلك هو القراءة الصحيحة عندنا؛ لمعنيين: أحدهما: اتفاق الحجة من القراء والعلماء على الشهادة بتصحيحها، وانفراد المخالف لهم في ذلك، وشذوذه عما هم على تخطئته مجمعون، وكفى بإجماع الحجة على تخطئة قراءته شاهداً على خطئها... فلم يجز لنا ولا لأحد من الناس القراءة بنصب (الغشاة)؛ لما وصفت من العلتين اللتين ذكرت، وإن كان لنصبها مخرج معروف في العربية»<sup>(٣)</sup>.

فهو - رحمه الله - لا يعبأ بقراءة موافقة للعربية ومخالفة لما عليه الحجة، كما هو شأن هذه القراءة.

**الضرب الثاني: ما انفرد به بعض القراء عن باقي جمهورهم:**

وهذا الضرب يشمل قراءات شاذة وأخرى متواترة.

فمن ذلك: قراءة النبي ﷺ وعمر بن الخطاب، والخليل بن أحمد عن ابن كثير ﴿غَيْرٍ﴾، في سورة الفاتحة بالنصب<sup>(٤)</sup> حيث قال: «وقد يجوز نصب (غير) في ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾، وإن كنت للقراءة بها كارهاً؛ لشذوذها عن قراءة القراء، وإن ما شذ من القراءات عما جاءت به الأمة نقلاً ظاهراً مستفيضاً، فرأى للحق مخالف وعن سبيل رسول الله ﷺ وسبيل المسلمين متجانف، وإن كان له -

(١) جامع البيان (٦٣/٤).

(٢) الطبري لم يسم قارئ (غشاة) بالنصب، والذي سمي القارئ ابن خالويه في مختصره (ص: ٢)، والقراء في «معاني القرآن» (١٣/١) والنحاس في إعراب القرآن (١٨٦/١).

(٣) جامع البيان (١٤٦/١، ١٤٧).

(٤) ينظر: مختصر ابن خالويه (ص: ١)، وهي في المصحف بكسر راء (غير) من سورة [الفاتحة: ٧].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

لو كان جائزًا القراءة به - في الصواب مخرج<sup>(١)</sup>. فهو - رحمه الله - لا يقبل القراءة التي شذت عما جاءت به القراءة، وإن كان لها وجه في العربية.

قراءة ابن عامر وابن كثير: ﴿وَقَتِّلُوا﴾ بتشديد التاء في قوله - تعالى -: ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَتِّلُوا وَقَتِّلُوا﴾ [آل عمران: ١٩٥] حيث استجاز قراءة من قرأ ﴿وَقَتِّلُوا وَقَتِّلُوا﴾<sup>(٢)</sup> بالتخفيف، وقراءة من قرأ بتقديم ﴿وَقَتِّلُوا﴾ بالتخفيف على ﴿قَتِّلُوا﴾<sup>(٣)</sup>، إذ يقول: «والقراءة التي لا أستجيز أن أعدوها إحدى القراءتين، وهي ﴿وَقَتِّلُوا وَقَتِّلُوا﴾ بالتخفيف، أو (قتلوا) بالتخفيف، و(قاتلوا)؛ لأنها القراءة المنقولة، نقل وراثه، وما عداهما فشاذ»<sup>(٤)</sup>.

إن تشديد ابن جرير الطبري لقراءات عرفت بعده بأنها متواترة - كقراءة أبي جعفر المدني - كان يصدر عن مقاييس اختيارية، وضوابط معينة، يميز بها ما يجب أخذه، وما يجب رده، ولم يكن يصدر حكمه على قراءة ما بشكل اعتباطي، فهو - رحمه الله - أولى من يعتد بكلامه في أبواب القراءات. لقد اشترط في القراءة المختارة عنده: استفاضتها، وعدم مخالفتها لخطوط المصاحف<sup>(٥)</sup>، وموافقتها للعربية. فقد تستفيض قراءة عنده، دون قراءة، فيحكم على التي استفاضت بالصواب، ويشذذ التي لم تستفض، وقد تكون مما عُذَّ عند من بعده من المتواتر أو الصحيح. والذي يدلنا على هذا أنه ألف كتابًا في القراءات، ذكر فيه عشرين قراءة ونيقًا، واختار من بينها قراءة لم يخرج بها عن المشهور<sup>(٦)</sup>.

(١) جامع البيان (١/١٠٨، ١٠٩).

(٢) وهي قراءة نافع وابن عمرو، وعاصم. النشر (٢/٢٤٦).

(٣) وهي قراءة خلف وحمزة والكسائي. النشر (٢/٢٤٦).

(٤) جامع البيان (٣/٥٥٧).

(٥) ينظر: جامع البيان (١/٣٥٥) و(٣/١٦٤، ١٦٥).

(٦) قال مكِّي في «الإبانة» (ص: ٢٧): «وكذلك زاد الطبري في كتاب (القراءة) له على هؤلاء السبعة نحو خمسة عشر رجلًا، ينظر: كذلك ما قاله عنه ابن الجزري في النشر (١/٣٤)، وما ذكره عنه صاحب «معجم الأدباء» (١٨/٤٥).

وحتى عصره - رحمه الله - لم تتنوع القراءات إلى متواتر وشاذ، وغير ذلك. وهذا أمر وهم فيه كثير من الناس، ممن يدافعون عن القراءات المتواترة، متجاسرين على الطبري المقرئ الحجة، بدعوى طعنه في قراءات متواترة<sup>(١)</sup>، ناسين أن لكل علم وزمن أهله ومصطلحاته.

ومخالفة الإجماع، أو مخالفة القارئ لما أجمع عليه القراء، هو المعنى الذي استقر عليه مصطلح الشذوذ عند القراء، قبل ظهور ضوابط لهذا النوع من القراءات، فابن مجاهد شيخ القراء، ألف كتابه «السبعة في القراءات»، وضمنه قراءة ما كان مجمعا عليه آنئذ، لا ما شذ وانفرد به أحد القراء، قال في مقدمة كتابه: «فهؤلاء سبعة نفر، من أهل الحجاز، والعراق، والشام، خلفوا في القراءة التابعين، وأجمعت على قراءتهم العوام، من أهل كل مصر من هذه الأمصار، التي سميت، وغيرها من البلدان التي تقرب من هذه الأمصار، إلا أن يستحسن رجل لنفسه حرفا شاذًا، فيقرأ به من الحروف التي رويت عن بعض الأوائل منفردة، فذلك غير داخل في قراءة الأمصار»<sup>(٢)</sup>.

وبتأليف ابن مجاهد كتابه «السبعة»، سمي الناس ما خرج عن ذلك شاذًا؛ ذلك ما حكاه أبو الفتح بن جني في مقدمة كتابه «المختضب»، حيث ذكر أن القراءات الموجودة في عصره ضربان:

«ضرب اجتمع عليه أكثر قراء الأمصار، وهو ما أودعه أبو بكر أحمد بن مجاهد - رحمه الله - في كتابه الموسوم بقراءات السبعة.

وضرب: تعدى ذلك، فسماه أهل زماننا شاذًا، أي: خارجًا عن القراءة السبعة المتقدم ذكرها»<sup>(٣)</sup>.

ويزيد هذه الدعوى قوة، أن ابن مجاهد ألف إلى جانب كتاب «السبعة في

(١) ينظر مثلاً: كتاب «دفاع عن القراءات المتواترة في مواجهة الطبري المفسر» للدكتور لبيب السعيد.

(٢) السبعة في القراءات (ص: ٨٧).

(٣) المختضب في تبين وجوه شواذ القراءات (٣٢/١).

## القراءاتُ الشاذةُ ضوابطُها وإختجاجُها في الفقه والعربية

القراءات»، كتابًا في الشواذ<sup>(١)</sup>، وكأنه يريد بهذا التأليف إدراج القراءات التي لم يدخلها في كتابه الأول.

### ٢- ضوابط شواذ القراءات:

للقرآيات الشاذة ضوابط، يفصل القول فيها في باب القراءات الشاذة، ويمكن إجمالها في ضابطين اثنين:

أحدهما: للجمهور من القراء والأصوليين والفقهاء، مفاده أن الشاذ ما نقل أحادًا، سواء كان بنقل ثقة عن ثقة أم لا. وافق الرسم والعربية، أو خالفهما معًا، أو خالف أحدهما، حصل مع الثقة شهرة أو استفاضة أم لا<sup>(٢)</sup>.

والثاني: وهو قول مكّي ومن تبعه من القراء أن الشاذ:

- ما نقله غير ثقة، وافق الرسم والعربية، أو خالفهما.

- ما نقله ثقة لكن لم يشتهر.

- ما خالف الرسم أو العربية، ونقل ولو بثقة عن ثقة<sup>(٣)</sup>.

والذي يتلخص من هذا المدخل الممهد، أن اللغويين والنحاة والفقهاء والقراء جميعهم يتفقون على كون الشذوذ فيه مخالفة، تختلف باختلاف العلم المقول فيه، ذلك، فهي عند النحاة مخالفة للقياس، وهي عند الفقهاء مخالفة للقول المشهور، وهي عند القراء مخالفة لما أجمع عليه القراء.

\* \* \*

(١) ينظر: تاريخ القرآن، للدكتور عبدالصبور شاهين (ص: ٢٢٠).

(٢) ينظر: القول الجاذ، لأبي القاسم النويري (ص: ٥٧).

(٣) ينظر: الإبانة عن معاني القرآن، لمكي بن أبي طالب (ص: ٣٩، ٤٠)، ومنجد المقرئين، لابن الجزري (ص: ١٥-٢٤).

(٤) ولطائف الإشارات لفنون القراءات، للحافظ القسطلاني (٦٧/١).



# البَابُ الْأَوَّلُ

ضَوَابِطُ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ



## □ تمهيد: مفهوم الضابط

**الضابط:** أمر كلي ينطبق على جزئياته، التي هي من باب واحد<sup>(١)</sup>. وهو المسمى عند الفقهاء بالقاعدة الخاصة، إذ القواعد عندهم: «منها ما لا يختص بباب، كقولنا: اليقين لا يزال بالشك»<sup>(٢)</sup>، وهي القاعدة العامة. و«منها ما يختص؛ كقولنا: كل كفارة سببها معصية»<sup>(٣)</sup>، وهي القاعدة الخاصة. فالضابط والقاعدة، يجتمعان في كونهما معاً قضيتين كليتين، يتعرف منهما أحكام جزئياتهما<sup>(٤)</sup>. ومنهم من لا يميز بين الضابط، والقاعدة في الاستعمال<sup>(٥)</sup>. ويشترط في الضابط: الانعكاس<sup>(٦)</sup>. أما الاطراد<sup>(٧)</sup>، فليس بواجب فيه، وإنما يجب ذلك في التعريف، كما يجب فيه الانعكاس<sup>(٨)</sup>. فالتعريف والضوابط منعكسان، ويزيد التعريف على الضابط بكونه مطردًا.

وقد شاع استعمال الضابط، بهذا المعنى المحدد، عند أئمة القراء. قال الإمام أبو شامة، في شرحه للشاطبية: «وذكر المحققون من أهل العلم، بالقراءة، ضابطًا حسنًا في تمييز ما يعتمد عليه من القراءات، وما يطرح، فقالوا: كل قراءة ساعدها خط المصحف، مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة. فإن اختلف أحد هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة شاذة

- 
- (١) ينظر تعريف الضابط في: الكليات (ص: ٧٢٨)، والمواهب السنية على شرح الفوائد البهية، للجرهزي الشافعي (ص: ٢٨-٢٩)، والمعجم الوسيط/ ضبطه.  
(٢)، (٣) المواهب السنية (ص: ٢٨).  
(٤) ينظر تعريف القاعدة في: التعريفات (ص: ٢١٩)، والمواهب السنية (ص: ٢٨، ٢٩)، وحاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (١/٢١، ٢٢)، والكليات (ص: ٧٠٢، ٧٢٨).  
(٥) ينظر: المعجم المفصل في علم الصرف، لراجي الأسمر (ص: ٢٩٨)، ومعجم مصطلحات النحو العربي، للدكتور مهدي علام (ص: ٢٥٤).  
(٦) أي: كلما وجد المضبوط وجد الضابط، فيكون جامعاً لأفراد المضبوط، لا يخرج عنه منها شيء.  
(٧) أي: كلما وجد الضابط، وجد المضبوط، فيكون مانعاً من دخول أفراد غير المضبوط فيه.  
(٨) ينظر: هامش (ص: ٧٢٨) من الكليات.

## القِراءاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

أو ضعيفة»<sup>(١)</sup>.

فسمى هذا الكلّي الذي هو: موافقة العربية، والرسم، وصحة السند - ضابطاً، وهذه الجزئيات التي هي: (موافقة العربية)، و(موافقة الرسم)، و(صحة السند) - أركاناً<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الجُعْبَرِي: «ضابط كل قراءة تواتر نقلها، ووافقت العربية، ورسم المصحف، ولو تقديراً؛ فهي من الأحرف السبعة. وما لم تجتمع فيه؛ فشاذ»<sup>(٣)</sup>. وربما أطلق القراء على الضابط معياراً وميزاناً. قال الحافظ القسطلاني: «ثم إن القراء بعد ذلك تفرقوا في البلاد وخلفهم أمم بعد أمم، إلا أنه كان فيهم المتقن وغيره؛ فلذا كثر الاختلاف، وعسر الضبط، وشق الائتلاف، وظهر التخليط، وانتشر التفریط، واشتبه متواتر القراءات بفاذاها، ومشهورها بشاذها؛ فمن ثم وضع الأئمة لذلك ميزاناً يرجع إليه، ومعياراً يعول عليه، وهو: السند والرسم والعربية»<sup>(٤)</sup>.

وبهذا المصطلح سيكون نعتنا لهذا الكلّي الذي يتعرف منه أحكام جزئيات الشاذ من القراءات.

هذا، وإن الحديث عن ضوابط الشاذ إنما هو حديث عن أركان هذه الضوابط؛

(١) إبراز المعاني من حرز الأمانى في القراءات السبع (ص: ٥)، ينظر: المرشد الوجيز، لأبي شامة (ص: ١٧١، ١٧٢، ١٧٤).

(٢) جاء في «الكليات»: «الركن ما لا وجود لذلك الشيء إلا به، ويطلق على جزء من الماهية، كقولنا: القيام ركن الصلاة، ويطلق على جميعها» (ص: ٤٨١).

(٣) «نقل ذلك عنه الإمام النويري في القول الجاذ» (ص: ٥٩)، وهو المصطلح المستعمل عند ابن الجزري كذلك، انظر قوله بعد ذكره ضابط القراءة: الصحيحة والشاذة (وقولنا في الضابط ولو بوجه)، النشر (١٠/١).

(٤) لطائف الإشارات لفنون القراءات (٦٧/١)، والميزان معروف، والمعيار: «ما يعرف به العيار» الكليات (ص: ٨٧٤)، «والعيار في الأصل مصدر عايرت المكاييل والموازن، إذا قايستها، ثم نقل إلى الآلة، أعني ما يقاس به، ثم إلى الدليل الذي يعرف به حال الشيء»، المصدر نفسه (ص: ٦٥٤)، ينظر: اللسان/ مادة عير.

إذ لا وجود للضابط إلا بها. وأعني بالأركان: السند، والرسم، والعريية، وما يقال عنها من موافقة أو مخالفة بالنسبة للركن الثاني والثالث، ومن صحة وضعف وحسن بالنسبة للركن الأول الذي عليه المعول. وذلك ما أزمعت الكشف عنه، وتفصيل القول فيه بما يبلغ المقصود، ولن أجاوز فيه قدر الحاجة، فيكون من المردود المنبوذ، ومن الله الأحد نستمد العون والمدد.

\* \* \*



## الفصل الأول

### سَنَدُ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ

السند عند أهل القراءات هو: «الطريق الموصلة إلى القرآن»<sup>(١)</sup>.

ولقد مرَّ الله على هذه الأمة بخصيصة الإسناد؛ لأنه من الدين، وعليه مدار القراءات<sup>(٢)</sup> والحديث. ولولا الإسناد؛ لقال من شاء ما شاء، كما أثر عن عبد الله ابن المبارك<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه؛ لذا فإن القراءة المحققين كانوا يسارعون للأخذ بالأسانيد العالية<sup>(٤)</sup>، وقد قيل ليحيى بن معين وهو في مرض موته: «ما تشتهي؟ فقال: بيتًا خاليًا، وإسنادًا عاليًا»<sup>(٥)</sup>.

ويرجع الفضل للمحدثين الذين وضعوا قواعد الجرح والتعديل؛ لضبط الرواة ورواياتهم، وقسموا الأخبار إلى متواتر وآحاد، والآحاد من حيث تعدد طرقه وانفرادها إلى مشهور وعزيز وغريب، ومن حيث قبوله ورده إلى صحيح وحسن وضعيف.

ونحا نحوهم في ذلك القراء، حيث تكلموا في رجال القراءات كتكلم أولئك في رجال الحديث وأحوالهم. وصنفوا في ذلك كتبًا؛ كـ«معرفة القراء الكبار» للحافظ الذهبي، و«غاية النهاية» للحافظ ابن الجزري. وقسموا القراءات إلى متواترة وآحادية، ومشهورة وصحيحة، وشاذة، وموضوعة، ومدرجة..<sup>(٦)</sup> وتحدثوا عن طرق التحمل وأنواعه، حيث قالوا بالقراءة على الشيخ، وبالإجازة

(١) نزهة النظر في توضيح: «نخبة الفكر لابن حجر»، للشيخ محمد عويضة (ص: ٩).

(٢) لطائف الإشارات (١/١٧٣)، وفيه: «القراءات سنة متبعة، ونقل محض، فلا بد من إثباتها وصحتها، ولا طريق إلى ذلك إلا بالإسناد، فلها توقفت معرفة هذا العلم عليه».

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٧٩، ٣٨٠)، ولطائف الإشارات (١/١٧٣).

(٤) ينظر: لطائف الإشارات (١/١٧٤-١٨٤).

(٥) المصدر نفسه (١/١٧٣).

(٦) ينظر: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي (١/٢١٥، ٢١٦).

## القراءات الشاذة صوابها والاختجاج بها في الفقه والعربية

وإن اختلفوا في الأخذ بها، ولم يأخذوا بالطرق الستة الباقية؛ لأن تحمل الحديث ليس كتحميل القراءة. فالسماع من لفظ الشيخ مثلاً، هو أعلى طرق التحمل عند المحدثين، لكن القراء لا يقولون به؛ «لأن المقصود هنا كيفية الأداء، وليس كل من سمع من لفظ الشيخ يقدر على الأداء كهيئته، بخلاف الحديث، فإن المقصود فيه المعنى أو اللفظ، لا الهيئات المعتبرة في أداء القراءة»<sup>(١)</sup>.

### المبحث الأول: تعدد طرق القراءات الشاذة، وانفرادها

إن الخبر إما أن يصل إلينا بواسطة طرق كثيرة غير محصورة في عدد معين، وإما بواسطة عدد من الطرق محصور. فالأول المتواتر، والثاني هو خبر الآحاد. فهل شواذ القراءات وصلت إلينا عن طريق التواتر أم الآحاد؟

□ **المطلب الأول: تعريف التواتر والآحاد في اللغة والقراءات**

#### ١- تعريف التواتر:

التواتر في اللغة: «التتابع، وقيل: هو تتابع الأشياء، وبينها فجوات وفترات، قال اللحياني: تواترت الإبل والقطا وكل شيء: إذا جاء بعضه في أثر بعض، ولم تجئ مصطفة»<sup>(٢)</sup>.

وعند القراء والمحدثين والأصوليين: «ما رواه جماعة عن جماعة، كذا إلى منتهاه، يفيد العلم، من غير تعيين»<sup>(٣)</sup>.

والقراءة المتواترة هي: «كل قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً، وتواتر نقلها»<sup>(٤)</sup>. بل إن التواتر إذا ثبت، لا يحتاج فيه إلى

(١) لطائف الإشارات (١٨١/١).

(٢) اللسان - مادة وتر - ينظر: «المفردات في غريب القرآن» و«أساس البلاغة» / وتر.

(٣) منجد المقرئين (ص: ١٥)، ينظر: الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (ص: ٣٢)، ومقدمة

ابن الصلاح (ص: ٣٩٢، ٣٩٣)، والتقريب (ص: ٧٧)، والتدريب (١٧٦/٢)، ونزهة النظر

(ص: ١١، ١٢)، وحاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع (١١٩/٢).

(٤) منجد المقرئين (ص: ١٥).



## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

ركني موافقة الرسم والعربية؛ «إذ ما ثبت من أحرف الخلاف متواتراً عن النبي ﷺ وجب قبوله، وقطع بكونه قرآناً سواء وافق الرسم أم خالفه»<sup>(١)</sup>.

### ٢- تعريف الآحاد:

قال ابن فارس: «الواو والحاء والذال، أصل واحد يدل على الانفراد، من ذلك الوحدة، وهو واحد قبيلته إذا لم يكن فيهم مثله»<sup>(٢)</sup>.  
والقراءة الآحادية: هي التي رواها واحد أو اثنان، أو جمع لم يبلغ حد التواتر والاشتهار، عن واحد أو اثنين أو جمع لم يبلغ حد التواتر والاشتهار من أوله إلى منتهاه.

ومن الآحاد الخبر المستفيض، فما هي القراءة المستفيضة؟  
جاء في «أساس البلاغة»: «استفاض الخبر، وهذا حديث مستفيض، واستفاض المكان: اتسع وانتشر»<sup>(٣)</sup>، وفي «اللسان»: «وحديث مستفيض: ذائع،... وحديث مستفيض منتشر شائع في الناس»<sup>(٤)</sup>. فالاستفاضة إذن: اتساع وانتشار وشيوع وذيوع. وبذلك جاءت تعاريف العلماء من المحدثين والأصوليين والقراء.  
قال ابن حجر عن المشهور هو: «ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين، وسمي بذلك لوضوحه، وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء. سمي بذلك لانتشاره، من فاض الماء يفيض فيضاً. ومنهم من غاير بين المستفيض والمشهور، بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء، والمشهور أعم من ذلك»<sup>(٥)</sup>.  
وفي «جمع الجوامع»: «المستفيض: وهو الشائع عن أصل، وقد يسمى مشهوراً،

(١) النشر (١٣/١).

(٢) معجم مقاييس اللغة/ وحد، ينظر: الأساس واللسان/ وحد، والقاموس/ الواحد.

(٣) مادة فيض.

(٤) مادة: فيض. ينظر: مفردات الراغب، و«القاموس»/ فاض.

(٥) نزهة النظر (ص: ١٧). قال الشيخ عويضة: «وحد المشهور الجامع المانع: ما رواه في كل طبقة

ثلاثة أو أكثر ولم يبلغ حد التواتر».

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

وأقله اثنان، وقيل: ثلاثة<sup>(١)</sup>.

أما القراءة المستفيضة فهي: التي استفاض نقلها، وتلقتها الأمة بالقبول، ووافقت العربية والرسم. قال ابن الجزري: «وأما القراءة الصحيحة فهي على قسمين: الأول: ما صح سنده بنقل العدل الضابط عن الضابط كذا إلى منتهاه، ووافق العربية والرسم. وهذا على ضربين: ضرب استفاض نقله وتلقاه الأئمة بالقبول، كما انفرد به بعض الرواة وبعض الكتب المعتمدة، أو كمراتب القراء في المد ونحو ذلك»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الضرب أحقه الحافظ ابن الجزري بالقراءة المتواترة، وإن لم يبلغ مبلغها<sup>(٣)</sup>، وعلّة ذلك أن «العدل الضابط إذا انفرد بشيء تحتمله العربية والرسم، واستفاض، وثُلِّي بالقبول، قطع به، وحصل به العلم»<sup>(٤)</sup>.

وعليه فإن القراءة المستفيضة يمكن اعتبارها واسطة بين القراءة المتواترة المفيدة للعلم الضروري، والآحادية المفيدة للظن، وتكون هي مفيدة للعلم النظري، كذا حرر ذلك المحدثون والأصوليون، عندما تحدثوا عن المستفيض أو المشهور<sup>(٥)</sup>.

والخلاصة أن شواذ القراءات ليست من قبيل المتواتر؛ لعدم صدق حد التواتر عليها، وكذا ليست من قبيل المستفيض؛ لأن هذا الأخير تلقته الأمة بالقبول، وأفاد العلم النظري. والقراءة الشاذة لم تشتهر، ولم تلقها الأمة بالقبول، وإنما هي أخبار آحاد تفيد الظن، ووصلتنا عن عدد من الطرق محدود. ولذا نرى ابن

(١) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (٢/١٢٩)، ينظر: نشر البنود على مراقي السعود، للشنقيطي (٢/٣٥، ٣٦).

(٢) منجد المقرئين (ص: ١٦).

(٣) المصدر نفسه (ص: ١٦).

(٤) «منجد المقرئين» (ص: ١٩)، وهذا التعليل قال به قبله الإمام أبو إسحاق الشيرازي في شرح اللمع (٢/٥٧٨-٥٧٩).

(٥) ينظر: نزهة النظر (ص: ٢٤)، ونشر البنود (٢/٣٦)، قال السبكي: «مسألة: خبر الواحد لا يفيد العلم إلا بقرينة، قال الأكثر: لا مطلقاً. وأحمد: يفيد مطلقاً، والأستاذ وابن فورك: يفيد المستفيض علمًا نظريًا». حاشية البناني (٢/١٣٠).

الصلاح حينما عرف شواذ القراءات، قال عنها: «القراءة الشاذة: ما نقل قرآنًا من غير تواتر واستفاضة متلقة بالقبول من الأمة»<sup>(١)</sup> فهذا ضابط.

□ **المطلب الثاني:** التواتر والآحاد يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة اشترط المحدثون والقراء في كون الخبر متواترًا، أن تنقله جماعة عن جماعة من أوله إلى منتهاه، ووجب استواءهما كثرة في الابتداء والانتهاه. والمراد بالاستواء هنا: «أن لا تنقص الكثرة المذكورة في بعض المواضع، لا أن تزيد، إذ الزيادة هنا مطلوبة من باب الأولى»<sup>(٢)</sup>.

فقد تتواتر قراءة ما في طبقة الصحابة أو التابعين، أو من بعدهم، ثم ينقص عدد النقلة في الطبقة التي تلي هؤلاء؛ فتكون آحادًا؛ فيحكم عليها بالشذوذ، وهذا محمل القراءات الشاذة. قال ابن الجزري: «وقول من قال: إن القراءات المتواترة لا حد لها، إن أراد في زمننا فغير صحيح؛ لأنه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر، وإن أراد في الصدر الأول، فيحتمل إن شاء الله»<sup>(٣)</sup>. بخلاف القراءات المتواترة، فقد نقلتها جماعة عن جماعة، من أولها إلى منتهاها، وما قضت جماعة نجبها، إلا والتي بعدها أكثر عددًا منها، أو مثلها. هذا ما يحمله لفظ التواتر. ثم إن القراءة قد تتواتر عند قوم دون قوم: «فكل من القراء إنما لم يقرأ بقراءة غيره؛ لأنها لم تبلغه على وجه التواتر، ولذا لم يعب أحد منهم على غيره قراءته؛ لثبوت شرط صحتها عنده، وإن كان هو لم يقرأ بها؛ لفقد الشرط عنده»<sup>(٤)</sup>.

(١) منجد المقرئين (ص: ١٨).

والقراءة المستفيضة، حسب تعريف ابن الجزري لها، لا تعد شاذة، أما عند أهل الأصول وبعض القراء، فإن هذا النوع شاذ كذلك، إذ الضابط عند هؤلاء: التواتر والآحاد. فما لم يتواتر، وكان آحادًا، فهو عندهم شاذ، والمستفيض نوع من أنواع الآحاد عند الجمهور من الأصوليين والمحدثين. ينظر: (ص: ١٩١ - هـ ٢) من البحث.

(٢) نزهة النظر (ص: ١١).

(٣) منجد المقرئين (ص: ١٥ - ١٦).

(٤) غيث النفع في القراءات السبع، للصفاسي (ص: ١٧ - ١٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريية

وآية ذلك ما رواه محمد بن صالح قال: «سمعت رجلاً يقول لأبي عمرو: كيف تقرأ ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ [الفجر: ٢٨، ٢٩]؟ فقال له الرجل: كيف وقد جاء عن النبي ﷺ: ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ﴾؟ فقال له أبو عمرو: لو سمعت الرجل الذي قال: سمعت النبي ﷺ ما أخذته عنه، تدري لم ذلك؟ لأنني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به الأمة»<sup>(١)</sup>.

قال النويري معقباً على هذه الحادثة: «فانظر هذا الإنكار العظيم من أبي عمرو شيخ القراء والنحاة في زمنه، مع أن هذه القراءة ثابتة - أيضاً - بالتواتر، وقد يتواتر الخبر عند قوم دون قوم، وإنما أنكرها أبو عمرو؛ لأنها لم تبلغه على وجه التواتر»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحافظ ابن الجزري قطع في «منجده» بأنه: «لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر»<sup>(٣)</sup> ثم تراجع عن ذلك في آخر ليلة فرغ فيها من تأليف هذا، حيث قال: «إنني آخر ليلة فرغت من هذا التأليف رأيت وقت الصباح، وأنا بين النوم واليقظان، كأني أتكلم مع شخص في تواتر العشر، وأن ما عداها غير متواتر، فألهمت في النوم أن لا أقطع بأن ما عدا العشرة غير متواتر، فإن التواتر قد يكون عند قوم دون قوم»<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثالث: حصر المتواتر من القراءات

لقد اختلف العلماء في حصر المتواتر من القراءات وعدم حصره. والذين قالوا بالحصص اختلفوا فيه، وجعلوا ما سواه شاذاً، ونظراًؤهم من غير الحاصرين لم يجزموا بالتواتر وعدمه، إلا إذا دخلت القراءة في الضوابط المميزة لصحيح القراءات من سقيمها سواء كانت عن السبعة أم عن العشرة، أم عن غيرهم.

(١) القول الجاذ (ص: ٥٨).

(٢) المرجع نفسه (ص: ٥٨ - ٥٩)، ينظر: جمال القراء (١/٢٣٥).

(٣) منجد المقرئين (ص: ١٦).

(٤) المرجع نفسه (ص: ٧٨).

١- القائلون بحصر المتواتر في سبع، وأن ما عداها شاذ:

حصر جملة من الفقهاء وبعض الأصوليين متواتر القراءات في سبع، وهي القراءات التي جمعها أبو بكر بن مجاهد في كتابه «السبعة في القراءات»، وهي قراءة: نافع المدني، وابن كثير المكي، وابن عامر الشامي، وأبي عمرو بن العلاء البصري، وحمزة، وعاصم، والكسائي الكوفي. وجعلوا ما سواها شاذًا. ومن صرح بذلك الشيخ محيي الدين النووي حيث قال: «وكل واحدة من السبع متواترة، هذا هو الصواب الذي لا يعدل عنه، ومن قال غيره فغالط جاهل»<sup>(١)</sup>، وقال في تبيانه: «وتجوز قراءة القرآن بالقراءات السبع المجمع عليها، ولا يجوز بغير السبع، ولا بالروايات الشاذة المنقولة عن القراء السبعة»<sup>(٢)</sup>. وهو الذي اختاره القاضي جلال الدين البلقيني<sup>(٣)</sup>، وقال به أبو شامة<sup>(٤)</sup>، وابن عطية<sup>(٥)</sup>، وغيرهم.

٢- القائلون بتواتر العشر، وشذوذ ما عداها:

إن الذي عليه جمهرة الأصوليين أن القراءات المتواترة عشر: السبع السابقة، وقراءة يعقوب الحضرمي، وأبي جعفر يزيد بن القعقاع المدني، وخلف بن هشام البزار، وأن ما عداها شاذ. ومن قال بذلك الإمام البغوي، وتاج الدين السبكي، ووالده الشيخ الإمام أبو الحسن السبكي. قال في «جمع الجوامع»: «ولا تجوز القراءة بالشاذ، والصحيح أنه ما وراء العشرة، وفاقًا للبغوي والشيخ الإمام»<sup>(٦)</sup>.

(١) المجموع شرح المهذب، للنووي (٣/٣٩٢).

(٢) التبيان في آداب حملة القرآن، للنووي (ص: ٥٠).

(٣) ينظر قول البلقيني في: الإلتقان (١/٢١٠).

(٤) قال الإمام أبو شامة: «وعلم من هذا أن غالب ما نقل عن غير السبعة شاذ، فلذلك ترك، والله أعلم». ينظر: القول الجاذ (ص: ٦٢)، ونسب النويري هذا القول لأبي شامة، وهو تنمة نص بوجه في المرشد الوجيز (ص: ١٧٤)، إلا أنه لم يختم بما ذكره النويري.

(٥) قال ابن عطية في تفسيره: «ومضت الأعصار والأمصار على قراءة السبعة، وبها يصلح؛ لأنها ثبتت بالإجماع، وأما شاذ القراءة فلا يصلح به، وذلك لأنه لم يجمع الناس عليه «المحرر الوجيز» (١/٣٢).

(٦) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (١/٢٣١).

## القراءات الشاذة صوابها واختجاجها في الفقه والعربية

وكذا الحافظ ابن الجزري حيث قال: «فالذي وصل إلينا اليوم متواتراً وصحيحاً مقطوعاً به: قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين»<sup>(١)</sup> وقال - أيضاً -: «والذي جمع في زماننا هذه الأركان الثلاثة، هو قراءة الأئمة العشرة، التي أجمع الناس على تلقيها بالقبول،... وقول من قال: إن القراءات المتواترة لا حد لها، إن أراد في زمننا فغير صحيح؛ لأنه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء العشر، وإن أراد في الصدر الأول، فيحتمل إن شاء الله»<sup>(٢)</sup>. وقال بهذا القول غير هؤلاء ممن ذكرت<sup>(٣)</sup> .. وبالله التوفيق.

### ٣- القائلون بعدم حصر المتواتر:

ومن قال بذلك، القاضي أبو بكر بن العربي، والإمام أبو العباس أحمد بن تيمية، وغيرهما. قال القاضي في «قبسه» بعد أن ذكر القراءات السبع: «وليست هذه الروايات بأصل للتعين، بل ربما خرج عنها ما هو مثلها أو فوقها؛ كحروف أبي جعفر المدني وغيره»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن تيمية: «لم يتنازع علماء الإسلام المتبعون من السلف والأئمة في أنه لا يتعين أن يقرأ بهذه القراءات المعينة في جميع أمصار المسلمين، بل من ثبتت عنده قراءة الأعمش شيخ حمزة أو قراءة يعقوب الحضرمي، ونحوهما، كما ثبت عنده قراءة حمزة والكسائي؛ فله أن يقرأ بها بلا نزاع بين العلماء المعتبرين المعدودين من أهل الإجماع والخلاف، بل أكثر العلماء الأئمة الذين أدركوا قراءة حمزة، كسفيان بن عيينة، وأحمد بن حنبل، وبشر بن الحارث، وغيرهم يختارون قراءة أبي جعفر بن القعقاع، وشيبة بن نصاح المدني، وقراءة البصريين كشيخ يعقوب،

(١) منجد المقرئين (ص: ٢٣).

(٢) المصدر نفسه (ص: ١٥، ١٦).

(٣) ينظر: فوائح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، لابن عبد الشكور (١٧/٢)، والفكر السامي (٢٠/١) والقول الجاذ (ص: ٦٧ - ٧١).

(٤) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ج ١ / ٤٠٢).

وغيرهم، على قراءة حمزة والكسائي. وللعلماء الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف عند العلماء، ولهذا كان أئمة أهل العراق الذين ثبتت عندهم قراءات العشرة، والأحد عشر كثبوت هذه السبعة يجمعون في ذلك الكتب، ويقرأونه في الصلاة، وخارج الصلاة»<sup>(١)</sup>.

وتعقبه الإمام النووي قائلاً: «كل هذا لا ينافي دعوى عدم تواتر الزائد على العشرة في زماننا؛ لأن هذا وإن دل على تواتر شيء زائد، ففي حدود المتين، لا في حدود الثلاث مئة ونيف وثلاثين. فلا يستدل به على ما نحن فيه، وأيضاً فقوله: (من ثبت عنده قراءة الأعمش مثلاً؛ كما ثبت عنده قراءة حمزة والكسائي) يتعذر الوفاء بهذا الشرط؛ لأن قراءتهما رويتا من طرق متعددة إليهما، لا تدايهما في ذلك القراءة المنسوبة إلى الأعمش، لا من كثرة الطرق، ولا من حيث ما حصل لقراءتهما من التلقي بالقبول من أول القرن الرابع إلى اليوم»<sup>(٢)</sup>.

ولقد كان ابن الجزري يجنح للقول بحصر المتواتر في عشر، ثم تبين له - بعد - عدم القطع بذلك، كما حكى عن نفسه عند فراغه من تأليف «منجده»<sup>(٣)</sup>.

والحاصل أن القائلين بتواتر السبع فقط، شذذوا ما سواها، وعليه تكون القراءات الثلاث: قراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف شاذة، كذا ما فوق هذه العشر، والقائلين بتواتر العشر جعلوا ما فوقها شاذاً، فتكون القراءات الأربع التي ذكرها صاحب «لطائف الإشارات» وصاحب «الإتحاف»، وغيرهما، وهي: قراءة: الأعمش، والحسن البصري، وابن محيصة، والبيهقي، شاذة.

والذين لم يحصروا المتواتر في سبع ولا عشر، حكّموا توافر ضوابط القراءة المتواترة أو الصحيحة دون التحيز بزمان أو مكان أو عدد معين.

ومما تجدر ملاحظته أن الذي عليه أهل السنة أن القراءات السبع متواترة، «لكن

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/ ٣٩٢، ٣٩٣).

(٢) القول الجاذ (ص: ٦٩، ٧٠).

(٣) ينظر: منجد المقرئين (ص: ٧٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإحتجاج بها في الفقه والعريية

خالف صاحب «البدیع» من متأخري الحنفية، فيما نقله العلامة الكامل بن أبي شريف، فاختار السبع مشهورة، ونقل السروجي الحنفي في باب الصوم من كتاب «الغاية شرح الهداية»، عن المعتزلة أنها آحاد<sup>(١)</sup>. كما ذهبت الإمامية إلى القول بأحادية القراءات السبع والعشر، «وأن كلاً من القراء هو واحد لم تثبت عدالته، وثقته، يروي عن آحاد، حال غالبهم مثل حاله، ويروي عنه آحاد مثله»<sup>(٢)</sup>. ومجيء القراءات السبع أو العشر من طريق الآحاد، لا يقدر في تواترها؛ لأن «انحصار الأسانيد المذكورة في طائفة، لا يمنع مجيء القراءات عن غيرهم، وإنما نسبت القراءات إلى الأئمة ومن ذكر في أسانيدهم والأسانيد إليهم؛ لتصديهم لضبط الحروف، وحفظ شيوخهم فيها، ومع كل منهم في طبقة ما يبلغها عدد التواتر؛ لأن القرآن قد تلقاه من أهل كل بلد بقراءة إمامهم الجُم الغفير عن مثلهم، وكذلك دائماً، مع تلقي الأئمة لقراءة كل منهم بالقبول»<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الرابع: قرآنية شواذ القراءات

إن القول بقرآنية شواذ القراءات، أو عدم قرآنتها، يستوجب أولاً حد القرآن وضبط أوصافه، وإن كانت الأشخاص الحقيقية لا تُحد، إن قلنا بتشخص القرآن<sup>(٤)</sup>.

فمما قيل في حدّه:

إنه: «اللفظ المنزل على محمد ﷺ، للإعجاز بسورة منه، المتعبد بتلاوته»<sup>(٥)</sup>.

(١) لطائف الإشارات (١/٧٧).

(٢) مجمع البيان للطبرسي (١/٣٠، ٣١).

(٣) لطائف الإشارات (١/٧٨).

(٤) ينظر: حاشية البناني على المحلي علي جمع الجوامع (١/٢٢٤، ٢٢٥). قال البناني: «وقد ذكروا أن الشخص الحقيقي لا يقبل الحد؛ لأنه لا تمكن معرفته إلا بالإشارة إليه، وعلى هذا فوصف القرآن بالشخص الذي لا يحد، وهو الحقيقي؛ لمشاركته له في أنه لا تمكن معرفته إلا بالإشارة إليه، والقراءة من أوله إلى آخره. فمعنى تشخصه حينئذ أن له حكم الشخص الحقيقي فيما تقدم» (١/٢٢٥).

(٥) المصدر نفسه (١/٢٢٣).



- إنه: «المنزل على الرسول، المكتوب في المصاحف، المنقول عنه نقلاً متواتراً، بلا شبهة»<sup>(١)</sup>.

فالأوصاف الحاصلة من الحدين، هي الإنزال، والإعجاز، والتعبد بتلاوته، وكتابته في المصاحف، ونقله نقلاً متواتراً بلا شبهة. والذي يعيننا من كل ذلك: النقل المتواتر، بلا شبهة، وهو اصطلاح الأحناف، وذلك لإخراج ما نقل آحاداً، وما ثبت بطريق الشهرة؛ لأن قسمة الأخبار عندهم ثلاثية: المتواتر، والمشهور، والآحاد<sup>(٢)</sup>.

ثم إن التواتر - عند القائلين بالحد الأول - يعدونه شرطاً<sup>(٣)</sup>، في كون المنقول قرآناً.

وأما أصحاب الحد الثاني، فيعدونه ركناً منه.

والخلاصة، أن الشاذ لم يتواتر، والتواتر إما ركن أو شرط في المنقول قرآناً. فالشاذ إذن ليس بقرآن.

هذا، وإن ما خلص إليه الأصوليون، من كون القرآن ملزوماً للتواتر، وأن الشاذ ليس بقرآن؛ لأنه لم يتواتر هو مذهب بعض القراء. قال الحافظ السخاوي: «إذا كان القرآن هو المتواتر، فالشاذ ليس بقرآن؛ لأنه لم يتواتر»<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام برهان الدين الجعبري، في شرحه للشاطبية عند قول الشاطبي «وَمَهْمَا تَصَلُّهَا مَعْ أَوْ أُخِرِ سُورَةٌ»<sup>(٥)</sup>: «إذا تواترت القراءة علم كونها من الأحرف السبعة»<sup>(٦)</sup>.

(١) فتح الغفار بشرح المنار، لابن نجيم (١٠/١)، ينظر: كشف الأسرار، لعبدالعزیز البخاري (٢١/١)، ٢٢، وأصول السرخسي (٢٧٩/١، ٢٨٠)، والمستصفي، للغزالي (١٠/١)، والتقريب والتحبير، لابن أمير الحاج (٢/٢١٥، ٢١٦).

(٢) ينظر: فوائح الرحموت (٢/١١١).

(٣) قال الكفوي: «الشرط: ما يتوقف وجود الشيء عليه. كالوضوء للصلاة» الكليات (ص: ٥٠٤).

(٤) جمال القراء (١/٢٣٦).

(٥) إتحاف البررة بالمتون العشرة (ص: ٩). هذا صدر البيت وعجزه: «فَلَا تَقَعَنَّ الدَّهْرَ فِيهَا، فَتُفْلَا».

(٦) نقل ذلك عنه النويري في القول الجاذ (ص: ٥٩).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعربية

وقال الإمام أبو القاسم الصفراوي في نهاية الإعلان: «اعلم أن هذه السبعة الأحرف، والقراءات المشهورة، نقلت تواتراً، وهي التي جمعها عثمان بن عفان رضي الله عنه في المصاحف، وبعث بها إلى الأمصار، وأسقط ما لم يصح الاتفاق على نقله، وما لم تنقل تواتراً، وكان ذلك بإجماع من الصحابة»<sup>(١)</sup>.

ونحا جماعة من القراء نحواً آخر، إذ جعلوا ما صح سنده ووافق العربية والرسم، واشتهر وتلقته الأمة بالقبول، وجب قبوله، وصحت الصلاة به، ولا تصح صلاة بغير القرآن.

قال مكي بن أبي طالب: «ما صح سنده، واستقام وجهه في العربية، ووافق لفظه خط المصحف، فهو من السبعة المنصوص عليها، ولو رواه سبعون ألفاً متفرقين، أو مجتمعين، فهذا هو الأصل الذي بني عليه قبول القراءات، عن سبعة، أو سبعة آلاف، فاعرفه، وابن عليه»<sup>(٢)</sup>.

ونص مكي هذا، واضح في عدم اشتراط التواتر، في المقبول من القراءات والمقروء به؛ لكن يبقى احتمال كونه مشهوراً أو آحاداً وارداً. إلا أن احتمال كونه خبر آحاد منتفٍ بقوله في موضع آخر، فيما يقبل من القراءات ولا يقرأ به: «ولا يثبت قرآن يقرأ به بخبر الواحد»<sup>(٣)</sup>.

فما وافق الرسم والعربية، وصح سنده، واشتهر يعد قرآناً عند مكي. وهو مذهب أبي شامة<sup>(٤)</sup>، وابن الجزري<sup>(٥)</sup>، وشهاب الدين القسطلاني<sup>(٦)</sup>،

(١) المصدر نفسه (ص: ٥٩).

(٢) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٦٧).

(٣) نفسه (ص: ٣٩).

(٤) ينظر: المرشد الوجيز (ص: ١٧١، ١٧٢، ١٧٧).

(٥) قال في طيبة النشر في القراءات العشر:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ وَكَانَ لِلرُّسْمِ اخْتِمَالًا يَنْحَوِي

وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

(لتحاف البررة ص: ١٦٩).

(٦) ينظر: لطائف الإشارات (١/٦٧).

والدمياطي البنا<sup>(١)</sup>، وغيرهم.

والمراد عندهم بصحة السند: «أن يروي تلك القراءة العدل الضابط عن مثله، كذا حتى تنتهي، وتكون مع ذلك مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطين له غير معدودة عندهم من الغلط، أو مما شذ بها بعضهم»<sup>(٢)</sup>.

وعمدة هؤلاء ما يلي:

١- إذا اشترط التواتر في المقروء به، فإنه لا يحتاج فيه إلى ركني الرسم والعربية<sup>(٣)</sup>.

٢- يقبل اشتراط التواتر بالنظر إلى مجموع القرآن، لكن في كل حرف من أحرف الخلاف فلا؛ لأنه يؤدي إلى انتفاء كثير منها<sup>(٤)</sup>.

٣- يقال باشتراط التواتر، فيما اجتمعت على نقله الطرق، واتفقت عليه الفرق عن الأئمة، من غير تكبير له، مع شيوعه، واستفاضته، لا ما اختلفت فيه الطرق عن الأئمة<sup>(٥)</sup>.

وعلى هذا القول فإن ما صح سنده، ووافق العربية والرسم، ولم يشتهر يعد شاذاً عند مكِّي ومن تبعه. فهذا ضابط.

غير أن هذا المذهب لم يستسغه جلة من العلماء، من القراء وغيرهم، إذ عمدوا للرد على أصحابه، وفندوا حججهم؛ لتسويتهم القرآن بغيره، إذ القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، واعتبروا ذلك من محدثات الأقوال التي يجب تركها، والرغبة عنها، والمصير إلى غيرها مما قاله أهل الأصول، وبعض أهل القراءات. وقد عللوا تواتر أحرف الخلاف بأن القراءة قد تتواتر عند قوم دون قوم<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: إتحاف فضلاء البشر (٧٠/١).

(٢) النشر (١٣/١)، ينظر: لطائف الإشارات (٦٨/١).

(٣) النشر (١٣/١).

(٤) ينظر: المرشد الوجيز (ص: ١٧٦-١٧٨) ولطائف الإشارات (٦٨/١-٧٠).

(٥) ينظر: المرشد الوجيز (ص: ١٧٧).

(٦) ينظر: القول الجاذ (ص: ٥٧-٦٣)، وغيث النفع في القراءات السبع (ص: ١٧، ١٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

والذي يتبين لي أن الخلاف في اشتراط التواتر وعدمه فيما يقرأ به، هو خلاف لفظي؛ لأن القراءة الصحيحة إذا استفاضت، وتلقيت بالقبول، ووافق خطها مرسوم المصاحف المجمع عليها، وساغ وجهها في العربية، فهي في قوة التواتر، وإن لم تكن.

### □ المطلب الخامس: شواذ القراء السبعة

إذا كانت الأمة قد اجتمعت على تلقي ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما بالقبول، وذلك بالنظر إلى درايتهما التامة، وتحريهما الشديد في تخير الرجال. فإن الأئمة أجمعوا كذلك على تلقي قراءات السبعة بالقبول؛ وذلك لتجردهم لقراءة القرآن، واتصال أسانيدهم بالنبي ﷺ، واشتبارهم بالثقة والأمانة والحفظ والعلم وكمال المروءة، وبذلك فاقوا أقرانهم، وبُعد صيتهم وأخذ عنهم الجمل الغفير، حتى انتشرت قراءتهم في الآفاق، ودونت في المصنفات، وتناقلتها الحفظة إلى يومنا هذا.

لكن هناك أسئلة تشكل على دارس القراءات بصفة عامة، والقراءات السبع بصفة خاصة، فمن هذه الأسئلة مثلاً:

لِمَ نجد الرواة اختلفوا عن إمامهم، وهم كلهم تلقوا القراءة عنه؟  
لِمَ أثبت أئمة القراء بعضاً من الروايات عن السبعة، وتركوا روايات آخر لم يشتموها في مصنفاتهم؟ وهل يمكن اعتبار ما أهملته المصنفات من الروايات عن السبعة شاذاً، وما أثبتته صحيحاً؟...

إن كل واحد من القراء السبعة المشتهرة قرأ على جماعة من القراء بقراءات مختلفة وكان هؤلاء السبعة: «في برهة من أعمارهم يُقرءون الناس بما قرءوا. فمن قرأ عليهم بأي حرف لم يردوه عنه، إذ كان ذلك مما قرءوا به على أئمتهم»<sup>(١)</sup> ثم بدا لكل واحد منهم بعد، «أن يأخذ مما قرأ ويترك، فقد قال نافع: قرأت على

(١) الإبانة (ص: ٦١).

سبعين من التابعين، فما اجتمع عليه اثنان أخذته، وما شذ فيه واحد تركته، حتى ألفت هذه القراءة، وقد قرأ الكسائي على حمزة، وعنه أخذ القراءة وهو يخالفه في نحو ثلاث مئة حرف؛ لأنه قرأ على غيره، فاختر من قراءة حمزة، ومن قراءة غيره، قراءة، وترك منها كثيراً، وكذلك أبو عمرو، قرأ على ابن كثير، وهو يخالفه في أكثر من ثلاثة آلاف حرف؛ لأنه قرأ على غيره، فاختر من قراءته. ومن قراءة غيره»<sup>(١)</sup>.

فَعِلَّةُ اِخْتِلَافِ الرِّوَاةِ عَنِ اِِمَامِهِمْ كَامِنَةٌ فِي:

أن الراوي قرأ على إمامه قراءة توافق اختياره فأقره عليها، أو أن الراوي قرأ على إمامه بما تعلم في بلده، وكانت روايته موافقة لقراءة قرأها إمامه عن أحد شيوخه، فلم ينكر عليه قراءته.

فمثلاً راويا قراءة نافع؛ قالون وورش: «اختلفا في أكثر من ثلاثة آلاف حرف من قطع وهمز وتخفيف وإدغام، وشبهه. ولم يوافق أحد من الرواة عن نافع رواية ورش عنه، ولا نقلها أحد عن نافع غير ورش؛ وإنما ذلك لأن ورشاً قرأ عليه بما تعلم في بلده، فوافق ذلك رواية قرأها نافع عن بعض أئمته، فتركه على ذلك، وكذلك ما قرأ عليه قالون وغيره»<sup>(٢)</sup>.

وهكذا روى القراءة والحروف<sup>(٣)</sup> عن البدور السبعة تلاميذ بررة، فروى عن

(١) الإبانة (ص: ٣٨).

(٢) المصدر نفسه (ص: ٦١ - ٦٢).

(٣) والحرف في القراءات قد يطلق ويراد به: القراءة، أو الرواية، أو الطريق، أو الوجه.

أما القراءة: فقد قال مكّي: «فأما قول الناس: قرأ فلان بالأحرف السبعة، فمعناه أن قراءة كل إمام تسمى حرفاً كما يقال: قرأ بحرف نافع، وبحرف أبي، وبحرف ابن مسعود، وكذلك كل قراءة تسمى حرفاً». الإبانة (ص: ٢٩، ٣٠).

وفسر ابن جرير الطبري قول ابن مسعود: «من قرأ على حرف، فلا يتحولن منه إلى غيره» حيث قال: «إنما عنى - رحمة الله عليه - من قرأ بحرفه، وحرفه: قراءته، وكذلك تقول العرب لقراءة رجل: حرف فلان. «جامع البيان (١/٤٥)، وأما الرواية والطريق: فقد قال مكّي: «ومعنى قولنا: حرف زيد قراءته وروايته، وطريقه». الإبانة (ص: ٧١)، وأما الوجه: فكون الكلمة مقروءة على وجه من الوجوه، مُتَّخِزٍ من قبل القارئ تسمى حرفاً»، ينظر: سراج القارئ (ص: ١٤). ينظر: =

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعربية

نافع مثلاً القراءة عرضاً وسماعاً: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، وإسحاق بن محمد بن المسيب، وعيسى بن مينا قالون المدني، وعثمان بن سعيد ورش المدني، وسقلاب بن شيبه، وموسى بن طارق أبو قره وغيرهم<sup>(١)</sup>، وروى الحروف عنه: الوليد بن مسلم، وعبدالله بن إدريس الأودي. كلا الرجلين روى عن نافع حرفاً واحداً<sup>(٢)</sup>.

وروى القراءة عن عبدالله بن كثير: حماد بن سلمة، وإسماعيل بن مسلم، ووهب بن زمعة، ويعلى بن حكيم الثقفي وغيرهم<sup>(٣)</sup>، وروى عنه الحروف: الخليل بن أحمد الفراهيدي<sup>(٤)</sup>، وجريز بن حازم<sup>(٥)</sup>، وعيسى بن عمر الثقفي<sup>(٦)</sup>، وهكذا سائر الرواة عن باقي القراء.

لكن الذي بأيدينا من المصنفات لا يتضمن إلا روايات قليلة عن السبعة، فابن مجاهد مثلاً اقتصر في «سبعته» على بعض الرواة عن السبعة، وأبو عمرو الداني اقتصر في «تيسيره» على راويين لكل قارئ، وتبعه ناظمه الشاطبي<sup>(٧)</sup>. وهكذا توالت التأليف مقتصرة عن كل إمام براويين، وعن كل راوٍ بطريقتين<sup>(٨)</sup>...

= تعريف القراءة والرواية والطريق والوجه في (ص: ٨٥ - ٢٥) من البحث.

(١) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري (٣٣١/٢) ترجمة نافع بن أبي نعيم المدني رقم (٣٧١٨).

(٢) المصدر نفسه (٣٣١/٢)، ومراد ابن الجزري هنا من الحروف: الوجوه، أي أن هؤلاء رَوَوْا عن إمامهم بعض الوجوه القرائية، ولم يرووا عنه كل قراءته.

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٤٤٣/١ - ٤٤٤) عند ترجمة الإمام عبدالله بن كثير رقم (١٨٥٢).

(٤) نفسه (٢٧٥/١) تر: (١٢٤٢).

(٥) نفسه (١٩٠/١) تر: (٨٧٣). وكتاب «السبعة في القراءات» (ص: ٦٥٩).

(٦) نفسه (٦١٣/١) تر: (٢٤٩٨).

(٧) قال الشاطبي في منظومته المسماة بـ«حز الأمانى»:

فَمِنْهُمْ بُدُوْرٌ سَبْعَةٌ قَدْ تَوَسَّطَتْ سَمَاءَ الْعُلَى وَالْعَدْلِ زُهْرًا وَكَمَلًا

وَسَوَّفَ تَرَاهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا مَعَ اثْنَيْنِ مِنْ أَصْحَابِهِ مُتَمَثِّلًا

ينظر: سراج القارئ المبتدي، لابن القاصح (ص: ٩)، وإتحاف البررة بالمتون العشرة (ص: ٣).

(٨) ينظر: النشر (٥٤/١)، وإتحاف فضلاء البشر (ج ١ / ص: ٧٥ - ٧٩).

فَلِمَ اِقْتَصَرَ فِي هَذِهِ الْمَخْتَصِرَاتِ عَلَى رَوَايَيْنِ، وَالغَيْتِ رَوَايَةَ غَيْرَهُمَا؟  
الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْاِقْتِصَارَ كَانَتْ وِرَاءَهُ أَسْبَابٌ أَعْرَزُوهَا إِلَى مَا يَلِي:

- ١- أَنَّ الْمَصْنُفِينَ رَاعُوا الْعُلُوَّ وَالنَّزُولَ بِالنِّسْبَةِ لِلْأَسَانِيدِ الَّتِي تَصِلُهُمْ بِالرَّوَاةِ عَنِ السَّبْعَةِ، فَلَرَبَّمَا أَثْبَتُوا مِنْ عِلَالِ سِنْدِهِ، وَأَهْمَلُوا الَّذِي نَزَلَ<sup>(١)</sup>.
  - ٢- أَنَّهُمْ عَمِدُوا إِلَى أَصْحَحِ مَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَوَايَاتٍ عَنْ أُمَّتِهِمْ، وَتَرَكَوا غَيْرَهُ الَّذِي بَعْدَهُ فِي الرَّتْبَةِ<sup>(٢)</sup>.
  - ٣- أَنَّهُمْ لَمْ يَثْبِتُوا سِوَى مَنْ ثَبَّتَ عَنْهُمْ الْقِرَاءَةَ سَمَاعًا وَعَرْضًا عَنْ أُمَّتِهِمْ، أَمَا الَّذِينَ رَوَيْتَ عَنْهُمْ حُرُوفَ فَقَطْ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَدْرَجُوهُمْ فِي مِزَانِ الرِّوَاةِ.
  - ٤- مِنَ الرَّوَاةِ مِنْ رُؤْيِي عَنْهُ شَذُوذٌ عَنْ إِمَامِهِ، لِذَا ارْتَأَى أُمَّةَ الْقِرَاءَةِ عَدَمَ اتِّبَاعِهِ، فَخَارِجَةُ بْنُ مَصْعَبٍ مَثَلًا: «أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَنْ نَافِعٍ وَأَبِي عَمْرٍو، وَلَهُ شَذُوذٌ كَثِيرٌ عَنْهُمَا، لَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.
  - ٥- قِصُورُ الْهَمَمِ الْحَافِظَةِ الْعَالِمَةِ، وَدُرُوسُ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ، مَعَ تَقَدُّمِ الزَّمَنِ، وَبَعْدَ النَّاسِ عَنِ الْقِرَاءَاتِ وَأَهْلِهَا الْمُتَحَقِّقِينَ مِنْهَا، فَلِأَنَّ يَكْتَفِي فِي كُلِّ قِرَاءَةٍ بِرَاوِيَيْنِ خَيْرٍ مِنْ ذِكْرِ اِخْتِلَافِ جَمِيعِ الرِّوَاةِ عَنْ إِمَامِهِمْ فِي مَصْنَفَاتٍ تَنْوِيءُ الْهَمَمَ بِحِفْظِهَا.
- يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ يَشْكُو، وَيَكَادُ يَفْصَحُ بِلَوَاعِجِ بِلَوَاهِ: «وَإِنِّي لَمَّا رَأَيْتُ الْهَمَمَ قَدْ قَصُرَتْ، وَمَعَالِمُ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ قَدْ دَثَرَتْ، وَخَلَّتْ مِنْ أُمَّتِهِ الْآفَاقُ، وَأَقْوَاتُ مَنْ مَوْفِقٍ يُوَقِّفُ عَلَى صَحِيحِ الْاِخْتِلَافِ وَالِاتِّفَاقِ، وَتُرِكَ لِدَلِكِ أَكْثَرُ الْقِرَاءَاتِ الْمَشْهُورَةِ، وَنُسِيَّ غَالِبَ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ الْمَذْكُورَةِ، حَتَّى كَادَ النَّاسُ لَمْ يَثْبِتُوا قِرَاءَانًا إِلَّا مَا فِي الشَّاطِئَةِ وَالتَّيْسِيرِ، وَلَمْ يَعْلَمُوا قِرَاءَاتٍ سِوَى مَا فِيهِمَا مِنَ النَّزْرِ الْيَسِيرِ، وَكَانَ مِنَ الْوَاجِبِ عَلَيَّ التَّعْرِيفَ بِصَحِيحِ الْقِرَاءَاتِ، وَالتَّوْقِيفَ عَلَى
- 
- (١) يَنْظُرُ: النِّشْرُ (١/١٩٣)، عِنْدَ ذِكْرِ الْمَصْنُفِ لِأَسَانِيدِهِ الْعَالِيَةِ الَّتِي وَقَعَ لَهَا بِهَا اتِّصَالٌ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ.
- (٢) يَنْظُرُ: النِّشْرُ (١/٥٤).
- (٣) غَايَةُ النِّهَايَةِ (١/٢٦٨) تَر: (١٢١١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والقريّة

المقبول من منقول مشهور الروايات، فعمدت إلى أثبت ما وصل إليّ من قراءاتهم، وأوثق ما صح لديّ من رواياتهم من الأئمة العشرة قراء الأمصار، والمقتدى بهم في سالف الأعصار، واقتصرت عن كل إمام براويزين، وعن كل راو بطريقين، وعن كل طريق بطريقين: مغربية ومشرقية، مصرية وعراقية، مع ما يتصل إليهم من الطرق، ويتشعب عنهم من الفرق»<sup>(١)</sup>.

فهل غير هذه الروايات المقتصر عليها تعتبر شاذة أم لا؟

إن ما ينسب إلى القراء السبعة من روايات لا يجمل الجزم بكونها كلها صحيحة مقطوعاً بها، بل: «قد يروى عنهم ما يطلق عليه أنه ضعيف وشاذ»<sup>(٢)</sup>. وضابط ذلك أن: «كل قراءة اشتهرت بعد صحة إسناده وموافقتها خط المصحف، ولم تنكر من جهة العربية، فهي القراءة المعتمد عليها، وما عدا ذلك فهو داخل في حيز الشاذ والضعيف»<sup>(٣)</sup>.

لذا: «فلا ينبغي أن يغتر بكل قراءة تعزى إلى واحد من الأئمة السبعة، ويطلق عليها لفظ الصحة، وإن هكذا أنزلت، إلا إذا دخلت في ذلك الضابط، وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره، ولا يختص ذلك بنقلها عنهم، بل إن نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة، فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا عمن تنسب إليه»<sup>(٤)</sup>.

هذا هو الحق الذي لا محيد عنه، ولا تحسبن أن الذي ليس في الشاطبية وأصلها أو النشر أو غير ذلك مما هو داخل في ذلك الضابط المسوق آنفاً يعتبر شاذاً، كما ظن ذلك من لا خبرة له بهذا الفن.

(١) النشر (١/٥٤).

(٢) المرشد الوجيز (ص: ١٧٣).

(٣) المحرر نفسه (ص: ١٧٨).

(٤) المصدر نفسه (ص: ١٧٤).



## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

قال الإمام الجعبري عند قول الشاطبي:  
 وَهِنَّ اللَّوَاتِي لِلْمَوَاتِي نَصَبَتْهَا مَنَاصِبَ فَأَنْصَبَ فِي نِصَابِكَ مُفْضِلًا<sup>(١)</sup>  
 «وخفي معنى هذا البيت على أكثر القراء، وبلغ جهله أنه كان إذا سمع قراءة  
 ليست في هذا النظم قال: شاذة، وربما ساوت أو رَجَحَتْ، والحق أن من سمع  
 قراءة وراء علمه حققها من جهاذة النقاد، وكتب الثقات»<sup>(٢)</sup>.  
 وهذه نماذج من القراءات الشاذة المنسوبة إلى السبعة:

### ١- شذوذ في الرواية:

فمن ذلك مثلاً:

- قراءة: ﴿لُدْنِي﴾ [الكهف: ٧٥]<sup>(٣)</sup> بضم اللام وتسكين الدال.

قال ابن مجاهد: «وروى أبو عبيد عن الكسائي عن أبي بكر عن عاصم في  
 كتاب القراءات: ﴿لُدْنِي﴾ بضم اللام وتسكين الدال. وهو غلط»<sup>(٤)</sup> قال أبو  
 علي الفارسي تلميذ ابن مجاهد: «هذا التعليل يشبه أن يكون من جهة الرواية.  
 فأما على قياس العربية فهي صحيحة»<sup>(٥)</sup>.

### ٢- شذوذ في العربية:

فمن ذلك:

- قراءة: ﴿مَعَائِشَ﴾ [الأعراف: ٩]<sup>(٦)</sup> بالمد والهمز. خارجة عن نافع والأعرج<sup>(٧)</sup>.

(١) إتحاف البررة بالمتون العشرة (ص: ٤).

(٢) سراج القارئ المبتدي (ص: ١٣).

(٣) من قوله - تَعَالَى -: ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَلِّحْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ [الكهف: ٧٥].

(٤) كتاب السبعة (ص: ٣٩٦).

(٥) ينظر: «الجامع لأحكام القرآن» (١٧/١١).

(٦) من قوله - تَعَالَى -: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشًا قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ﴾ [الأعراف: ٩].

(٧) وهي قراءة نسبها الزمخشري لابن عامر في «الكشاف» (٨٩/٢)، والزجاج في «معاني القرآن» (٣٢١/٢) =

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

قال ابن مجاهد: «روى خارجة عن نافع ﴿مَعَائِشٌ﴾ ممدودة مهموزة، قال أبو بكر: وهو غلط»<sup>(١)</sup>. أي: من جهة العربية<sup>(٢)</sup>. وهي رواية رفعها خارجة إلى نافع المدني، وخارجة هذا معروف بكثرة شذوذه عن شيخه نافع وأبي عمرو.

### ٣. شذوذ في الرسم:

فمن ذلك:

- قراءة: (إِذَا أَخَذَ رَبُّكَ الْقُرَى).

وقد نسبها ابن خالويه لنافع برواية إسماعيل<sup>(٣)</sup>، وهي مخالفة للمرسوم لما فيها من زيادة كلمة (ربك) بين (أخذ) و(القرى)، وأئمة القراء قرءوا: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَلِمَةٌ﴾ [هود: ١٠٢].  
وروي عن عاصم الجحدري وطلحة بن مصرف أنهما قرآ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى﴾<sup>(٤)</sup>.

### □ المطلوب السادس: تشديد قراءات النبي ﷺ

من القراءات التي تُكَلِّمُ في أسانيدنا، من حيث الصحة والضعف وتعدد الطرق، وانفرادها: القراءة الموسومة بـ«قراءة النبي ﷺ».

فما هي إذن هذه القراءة؟

وما أنواعها؟

وهل تعتبر شاذة أم لا؟

= لنافع، وعزاها ابن مجاهد وأبو منصور الأزهري لخارجة عن نافع: «السبعة» (ص: ٢٧٨)، و«معاني القراءات» (١/٤٠٠). وهي قراءة الأعرج، وخارجة عن نافع في مختصر ابن خالويه (ص: ٤٢)، وفي إعراب القرآن (١١٥/٢)، ونسبت في «البحر» للأعرج وزيد بن علي وخارجة عن نافع وابن عامر في رواية (١٥/٥).

(١) كتاب السبعة (ص: ٢٧٨).

(٢) ينظر: (ص: ١٥٠ - ١٥١) من البحث.

(٣) مختصر شواذ القرآن، لابن خالويه (ص: ٦١).

(٤) ينظر: جامع البيان (٧/١٢٢)، والجامع لأحكام القرآن (٩/٦٤).

## ١- التعريف بـ«قراءة النبي ﷺ»:

ويقصد بقراءة النبي ﷺ: ما ينتهي إليه ﷺ من قراءة سواء كان ذلك الانتهاء بإسناد متصل أم لا. فهي كالحديث المرفوع، وهي روايات وصلت إلينا عن بعض شيوخ القراءة عن شيوخهم، إلى النبي ﷺ، بأسانيد؛ صحيحة، وحسنة، وضعيفة.

ويكثر هذا العنوان في «مختصر شواذ القرآن» لابن خالويه<sup>(١)</sup> و«المحتسب» لابن جني<sup>(٢)</sup> وكتب «معاني القرآن»، وكذا كتب التفسير كـ«جامع البيان» لابن جرير الطبري، و«الكشاف» للزمخشري، و«المحرر الوجيز» لابن عطية، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي...

وعقد الإمام أبو داود في سننه لهذه القراءة بابًا بعنوان «الحروف والقراءات»<sup>(٣)</sup> بلغ عدد الروايات فيه تسعًا وثلاثين رواية، والإمام الترمذي باسم «القراءات عن رسول الله ﷺ»<sup>(٤)</sup> فبلغ عدد رواياته اثنتين وعشرين رواية، والحاكم - أيضًا - بعنوان «قراءات النبي ﷺ»<sup>(٥)</sup> حيث ذكر في مستدركه عشرة ومئة رواية.

ومن المؤلفات التي صُنِّفَتْ بعنوان «قراءات النبي ﷺ»:

١- جزء فيه قراءات النبي ﷺ «لأبي عمر حفص بن عمر الدوري»<sup>(٦)</sup>، وهو الكتاب الوحيد المتبقي من هذا النوع، ضمنه صاحبه ثلاثًا وثلاثين ومئة رواية. وبذلك يفوق كتب الحديث المتقدمة رواية لقراءات النبي ﷺ.

(١) ينظر مثلاً: (ص: ١، ٥، ٢٣، ٢٨، ٣٥، ٣٩، ٤٣).

(٢) ينظر مثلاً: (٣١٣/١) و(٩٥/٢، ١٠٦، ١٧٤).

(٣) ينظر: سنن أبي داود من رقم (٣٩٦٩) إلى (٤٠٠٨) (٤٠٠٨/٤، ٢٨٠/٤، ٢٩٧).

(٤) ينظر: «سنن الترمذي» من رقم (٢٩٢٧) إلى (٢٩٤٩) (٢٩٤٩/٥، ١٨٥/٥، ١٩٨).

(٥) ينظر: «مستدرک الحاكم» (٢٣٠/٢ - ٢٥٧).

(٦) ذكره الخطيب في تاريخ بغداد عند ترجمة محمد بن حفص بن عمر الدوري. وهو ابن أبي عمر

الدوري قال فيه: «وحدّث عنه أبوه أحاديث كثيرة في كتاب «قراءة النبي ﷺ» وقد أوردناها في

كتاب الآباء عن الأبناء» (٢٨٥/٢)، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور حكمت بشير ياسين.

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعريية

٢. «قراءة النبي ﷺ» لأبي بكر بن مجاهد<sup>(١)</sup> صاحب كتاب «السبعة في القراءات».

والعلماء بتأليفهم في هذا النوع من القراءات لم يقصدوا بذلك أنها القراءة التي يجب أن تقرأ وتتبع لكونها رفعت إلى النبي ﷺ، أو أنها متواترة وغيرها آحاد، وإنما هي روايات وصلت إليهم عن جمع من شيوخهم إلى النبي ﷺ؛ منها الصحيحة، ومنها دون ذلك.

ولقد عاب الشيخ ابن عاشور على من تقدم من العلماء ممن أطلقوا وصف قراءة النبي ﷺ عليها، «لأنه يوهم من ليسوا من أهل الفهم الصحيح أن غيرها لم يقرأ به النبي ﷺ، وهذا يرجع إلى تبجح أصحاب الرواية بمروياتهم»<sup>(٢)</sup>.

### ٢. أنواع القراءات الموسومة بـ«قراءة النبي ﷺ»:

والقراءات المنسوبة إلى النبي ﷺ تنوع إلى أنواع ثلاثة:

- قراءات متواترة رويت من طرق غير الطرق المشهورة.
- قراءات شاذة.
- قراءات منسوخة.

#### ١. القراءات المتواترة التي رويت من طرق غير الطرق المشهورة:

وأعني بالطرق المشهورة: طرق القراء العشرة، وهذا النوع منه صحيح الإسناد، ومنه الضعيف. فمن الأول:

- قراءة: ﴿لَتَخَذَنَّ﴾ [الكهف: ٧٧]<sup>(٣)</sup> بالتخفيف<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره ابن الجزري في «طبقاته» في ترجمة محمد بن الطيب بن محمد أبي الفرج البغدادي قال عنه: «روى الحروف عن أبي بكر بن مجاهد»، وسمع قراءة النبي ﷺ من تصنيفه (١٥٧/٢). وذكره ابن النديم في «الفهرست» (ص: ٣٧).

(٢) التحرير والتنوير للشيخ الطاهر ابن عاشور (٥٥/١).

(٣) من قوله - تعالى -: ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٦].

(٤) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ويعقوب (ينظر: النشر) (٣١٤/٢) والإتحاف (٢٢٣/٢).

أخرج الحاكم في مستدركه بسنده قال: «حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخواص، ثنا أبو عمران موسى بن إبراهيم، حدثني عمرو بن محمد الناقد، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، عن أبي كعب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ مخففة<sup>(١)</sup> وقال عنه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه في الحديث الطويل»<sup>(٢)</sup>.

- ومن الثاني قراءة: (السَّلَم) بفتح اللام مع غير ألف<sup>(٣)</sup>. قال أبو عمر الدوري: حدثنا عمار بن نصر، حدثنا النضر بن شميل، عن هارون، عن عمرو، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ ينصب السين واللام<sup>(٤)</sup>.

وهو حديث في إسناده عمرو بن عبيد، قال عنه أبو حاتم: «متروك الحديث، وقال عمرو بن علي: متروك الحديث صاحب بدعة»<sup>(٥)</sup>؛ وفيه الحسن البصري الذي كان يكثر من الإرسال<sup>(٦)</sup>، فإسناده ضعيف إذن.

- وقراءة: (فَارْقُوا) بألف بعد الفاء، وتخفيف الراء<sup>(٧)</sup>.

(١)، (٢) المستدرک (٢/٢٤٣)، ينظر: جزء فيه: «قراءات النبي صلى الله عليه وسلم» (ص: ١٢٣) رقم الحديث (٧٧). (٣) من قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَوَندَ اللَّهِ مَعَانِدٌ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: ٩٤]، وهي قراءة نافع وابن عامر، وحمزة، وأبي جعفر، وخلف ينظر: «النشر» (٢/٢٥١) والإتحاف (١/٥١٨).

(٤) جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم (ص: ٨٥) رقم الحديث: (٣٤). (٥) تهذيب التهذيب، لابن حجر (٨/٦٢)، ينظر: ترجمته في «غاية النهاية» (١/٦٠٢) تر: (٢٤٥٨)، وقولهم: «فلان متروك الحديث» هو من ألفاظ التجريح، وهو أقل من قولهم: «وضاع كذاب...» ومن قيل فيه ذلك لا يستشهد بحديثه ولا يعتبر به ولا يكتب. ينظر: التدریب (١/٣٤٧). (٦) قال عنه ابن حجر: «كان مكثراً من الحديث، ويرسل كثيراً عن كل واحد، وصفه بالتدليس النسائي». تعريف أهل التدليس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: ٥٤). ينظر: المراسيل، لابن أبي حاتم (ص: ٣١).

(٧) من قوله - تعالى -: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١].

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعريفة

أخرج أبو عمر الدوري بسنده قال: حدثنا عمار بن نصر، حدثني بكر بن عبيد الله بن عطاء بن عبد الرحمن، حدثني عباد، عن ليث، عن طاووس، عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ: (مِنَ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا) بالألف<sup>(١)</sup>.

هذا الحديث فيه عباد وهو متروك<sup>(٢)</sup>، وفيه الليث بن أبي سليم ضعف حديثه ابن أبي حاتم، وأبي معين، وليث أبو زرعة حديثه<sup>(٣)</sup>، فإسناده ضعيف.

### ب - القراءات الشاذة:

وهي قراءات رفعت إلى النبي ﷺ، منها ما صح سندها أو حسن، ومنها ما كان ضعيفاً.

فما صح سندها:

- قراءة: (إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ)<sup>(٤)</sup>.

أخرج الدوري بسنده عن: «يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود قال: أقرأني رسول الله ﷺ: (إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ)»<sup>(٥)</sup>.

وقد أخرج هذا الحديث، أبو داود، والترمذي، والحاكم، كلهم من طريق

(١) جزء فيه: قراءات النبي ﷺ (ص: ٩٧)، رقم الحديث (٤٦)، و(فاروقاً) بالألف هي قراءة حمزة والكسائي - ينظر: «النشر»: (٢١٦/٢) و«الإتحاف»: (٣٥٧/٢).

(٢) قال ابن كثير عن إسناده عباد عن ليث عن طاووس: «هذا الإسناد لا يصح، فإن عباد بن كثير متروك الحديث» «تفسير القرآن العظيم» (٣١٤/٢).

(٣) ينظر: تهذيب التهذيب (٤١٧/٨، ٤١٩)، ومن قيل فيه: فلان لين الحديث، يكتب حديثه، وينظر فيه اعتباراً. ينظر: التدریب (٣٤٦/١).

(٤) ذكر هذه القراءة ابن خالويه في مختصره (ص: ١٤٥) ونسبها إلى النبي ﷺ، وابن محيصة وقال الرمخشري: «وفي قراءة النبي ﷺ: إِنِّي أَنَا الرَّزَاقُ/ الكشاف (٤٠٦/٤). والقراءة المجمع عليها هي: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

(٥) جزء فيه: قراءة النبي ﷺ (ص: ١٥٣) رقم الحديث: (١٠٨).

إسرائيل، وصححه الترمذي، والحاكم ووافقه الذهبي<sup>(١)</sup>.  
وسبب شدوذ هذه القراءة: أنها مخالفة للرسم المصحفي؛ لأن فيها إبدال اسم  
الجلالة بياء المتكلم في (إني) وإبدال ضمير الغائب العائد على اسم الجلالة (هو)،  
بضمير المتكلم (أنا).

- قراءة: (قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يُخَافُونَ) برفع الياء<sup>(٢)</sup>.

أخرج الحاكم بسنده قال: «أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ببغداد،  
ثنا محمد بن مسلمة الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ أصبغ بن زيد الجهني  
الوراق، حدثني القاسم بن أبي أيوب، حدثني سعيد بن جبير، قال: سألت  
عبدالله بن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عن قوله - تَعَالَى -: ﴿وَفَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه:  
٤٠] في حديث يبلغ به النبي ﷺ ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يُخَافُونَ﴾ برفع  
الياء<sup>(٣)</sup>. وصححه، ووافقه على هذا التصحيح الذهبي<sup>(٤)</sup>.

وعلة تشديدها: أنها غير متواترة، ولا مستفاضة متلقاة بالقبول. قال الطبري  
بعد ذكره لكلتا القراءتين: قراءة العامة بفتح الياء، وقراءة البعض برفعها.. «وأولى  
القراءتين بالصواب عندنا قراءة من قرأ: ﴿مَنْ الَّذِينَ يُخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ  
عَلَيْهِمَا﴾، لإجماع قرأة الأمصار عليها، وأن ما استفاضت به القراءة عنهم فحجة  
لا يجوز خلافها، وما انفرد به الواحد، فجائز فيه الخطأ والسهو<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: سنن أبي داود: كتاب الحروف والقراءات (٣٥/٤) باب (١) رقم الحديث: (٣٩٩٣) -  
وسنن الترمذي كتاب القراءات باب: من سورة الذاريات (١٧٥/٥) رقم الحديث (٢٩٤٠)،  
والمستدرک (٢٤٩/٢).

(٢) ذكر هذه القراءة ابن خالويه ونسبها إلى ابن عباس ومجاهد، وسعيد بن جبير، مختصر شواذ  
القرآن (ص: ٣١)، وذكرها القرطبي في «الجامع» (٨٤/٦)، والنحاس في «إعراب القرآن» (٢/  
١٤)، والطبري في «جامع البيان» (٥١٤/٤)، والعكبري في «إملاء ما من به الرحمن» (٢١٢/١)،  
والآية كما رويت عن القرأة العشرة: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يُخَافُونَ﴾ بفتح الياء من سورة:  
[المائدة: ٢٥].

(٣)، (٤) المستدرک (٢٣٧/٢).

(٥) جامع البيان (٥١٩/٤).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِطُهَا وَالْإِجْتِاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

ومما حسن سندها:

- قراءة: (فَطَلَّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ)<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمر: «حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ)».

وقال روح بن عباد: أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبدالرحمن ابن أيمن يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع قال: قرأ رسول الله ﷺ: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ)»<sup>(٢)</sup>.

رجال هذا الحديث ثقات إلا أبا الزبير، فإنه مشهور بالتدليس<sup>(٣)</sup>، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة الذين لا يحتج بحديثهم إلا إذا صرحوا بالسماع، وقد صرح به، وفيه حجاج بن محمد، وقد اختلط في آخر عمره<sup>(٤)</sup>، وقد تابعه روح<sup>(٥)</sup>،

(١) وهي قراءة النبي ﷺ: أخرجه مسلم في صحيحه من طريق هارون بن عبدالله بن حجاج بن محمد به، ومن طريق عبدالرزاق عن ابن جريج به [شرح مسلم، للنووي، كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها] رقم (١٤٧١). وأخرجها الحاكم من طريق محمد بن الفرج الأزرق عن حجاج بن محمد به، المستدرک (٢/٢٥٠)، وأخرجها أبو عمر الدوري في «جزء فيه قراءات النبي ﷺ» (ص: ١٦٢ رقم ١١٨، ١١٩) من طريقين، وذكرت في «جامع البيان (١٢/١٢٢)، والمحتمب (٢/٣٢٣)، ومختصر ابن خالويه (ص: ١٥٨)، والكشاف (٤/٥٥٦)، وأخرجها القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٠١/١٨)، وأبو حيان في «البحر» (١٠/١٩٦)، كلهم بلفظ: (فطلقوهن في قبل عدتهن)، وكذا بهذا اللفظ أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج في «المصنف» رقم (١٠٩٣١)، وأخرجها مالك في الموطأ، باب جامع الطلاق (رقم ١٢٤١) عن عبدالله بن دينار بلفظ: (فطلقوهن لقبول عدتهن). ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبدالبر (١٥/٥٦، ٥٧)، وأحكام القرآن، لابن العربي (٤/١٨٢٤-١٨٢٥)، وفي مصحفنا: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِيَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١].

(٢) جزء فيه: «قراءات النبي ﷺ» (ص: ١٦٢) رقم الحديث: (١١٨).

(٣) ينظر: تعريف أهل التقديس (ص: ١٠٨)، وميزان الاعتدال، للحافظ الذهبي (٤/٣٩، ٤٠).

(٤) ينظر: ميزان الاعتدال (١/٤٦٤).

(٥) قال الدوري: «قال روح بن عباد: أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع، قال: قرأ رسول الله ﷺ (يا أيها النبي ... في قبل عدتهن)» جزء في قراءات النبي ﷺ (ص: ١٦٢)، فهي متابعة قاصرة؛ لأنها حصلت لمن فوق شيخ الراوي، =



فالإسناد إذن حسن.

وهذه القراءة وإن حسن سندها، فإنها شاذة؛ لمخالفتها الرسم العثماني، إذ زيد فيها (في قبل)، وفي المصحف: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١].

- قراءة (يا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا وَلَا يُبَالِي إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ)<sup>(١)</sup>.

وهي قراءة أخرجها الترمذي من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب، ورجال هذا الحديث ثقات إلا شهر بن حوشب<sup>(٢)</sup>، وقد حسن الترمذي حديثه عن أسماء بنت يزيد حيث قال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ثابت عن شهر بن حوشب، يروى عن أم سلمة الأنصارية، وأم سلمة الأنصارية هي أسماء بنت يزيد»<sup>(٣)</sup>.

ورغم كون إسناده حسنًا، فإن هذه القراءة تبقى شاذة؛ لما فيها من الزيادة على ما في المصحف المجمع عليه، فالآية قرئت بغير (ولا يبالي)، وهي كما قرأها جمهرة القراء: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٠].  
ومما وسم سندها بالضعف:

- قراءة: (فَمَنْ تَبَعَ هُدًى) مقصورة مثقلة<sup>(٤)</sup>.

= ينظر: نزهة النظر (ص: ٥٢) والتدريب (٢٤٣/١).

(١) وهي قراءة شاذة ذكرت في معاني الفراء بصيغة: «الذنوب جميعًا لمن يشاء» (٤١٢/٢)، وكذا بهذه الصيغة في الكشاف، وبصيغة (لا يبالي) كذلك (١٣٥/٤)، وذكرها النحاس في «إعراب القرآن» (١٦/٤)، وذكرت في «الجامع لأحكام القرآن» (١٧٥/١٥).

(٢) شهر ابن حوشب ضعف المحدثون روايته، ينظر: تهذيب التهذيب (٣٢٤/٤، ٣٢٦).

(٣) سنن الترمذي: تفسير القرآن، باب: (٤٠) من سورة الزمر رقم الحديث (٣٢٣٧) (٣٤٥/٥). ينظر: المسند (٤٥٤/٦، ٤٦٠)، والمستدرک (٢٤٩/٢)، والمعجم الكبير، للطبراني (١٢٧/٢٤)،

وجزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص: ١١٠) [رقم: (٦٠) (وص: ١٤٣ رقم ٩٨)].

(٤) وهي قراءة النبي ﷺ، وابن أبي إسحاق في مختصر ابن خالويه (ص: ٥)، وهي قراءة الجحدري فقط في المحتسب (٧٦/١)، وفي البحر (٧٠٤/٤) هي قراءة هؤلاء، وأبي الطفيل، وعيسى بن =

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

أخرج الدوري بسنده قال: (حدثني نصر بن علي، حدثني بكار بن عبد الله بن يحيى العوذلي، ثنا هارون بن موسى، عن إسماعيل المكي، عن أبي الطفيل، أن رسول الله ﷺ قرأ (فَمَنْ تَبِعَ هُدْيَ) مقصورة مثقلة<sup>(١)</sup>).

في إسناد الحديث بكار بن عبد الله، قال عنه ابن أبي حاتم: «ليس بالقوي، وقال مرة: شيخ»<sup>(٢)</sup> وفيه: إسماعيل المكي، «قال عنه أبو زرعة: بصري ضعيف، وقال أحمد: منكر الحديث. وقال النسائي وغيره: متروك»<sup>(٣)</sup> فالإسناد إذن ضعيف. - قراءة (وَالذَّكْرَ وَالْأُنثَى)<sup>(٤)</sup>.

روى الدوري بسنده قال: «حدثنا أبو عمارة، حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم بن علقمة، قال: قدمت دمشق، فدخلت مسجدنا، فصليت ركعتين قلت: اللهم يسر لي جليسا صالحا قال: فأقبل أبو الدرداء فجلست إليه فقلت: أرجو أن يكون الله قد استجاب لي، قال: ما ذاك؟ قال علقمة: فأخبرته. فقال: من أنت؟ فقلت: رجل من أهل الكوفة، قال: تحفظ كيف كان يقرأ ابن أم عبد (والليل)؟ قلت: (وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى \* وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى \* وَالذَّكْرَ وَالْأُنثَى) قال أبو الدرداء: والذي نفسي بيده هكذا سمعت رسول الله ﷺ. فما زال هؤلاء حتى كادوا يردوني عنها»<sup>(٥)</sup>.

= عمر، وذكرها الزمخشري دون أن يعزوها لأحد، الكشاف (١/١٣٠)، وفي المصحف: ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٧].

(١) جزء فيه: قراءة النبي ﷺ (ص: ٦٣) رقم الحديث: (١٣).  
(٢) ميزان الاعتدال (ج ١/ ص: ٣٤). ينظر: غاية النهاية (ج ١/ ص: ١٧٧) تر: (٨٢٤) من قيل فيه: فلان ليس بالقوي يكتب حديثه للاعتبار. ومن قيل فيه: (شيخ) فإنه يكتب حديثه وينظر فيه (ينظر: التدريب ١/ ٣٤٤، ٣٤٥).

(٣) ميزان الاعتدال (ج ١/ ٢٤٨)، ومن قيل فيه: ضعيف أو منكر الحديث، فإنه يكتب حديثه للاعتبار فقط، ومن قيل فيه: متروك، فإنه لا يحتج بحديثه، ولا يعتبر به، ولا يستشهد. ينظر: التدريب (١/ ٣٤٦).

(٤) من قوله - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكْرَ وَالْأُنثَى﴾ [الليل: ٣].

(٥) جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص: ١٧٦) رقم: (١٣١)، ينظر: صحيح مسلم، صلاة المسافرين - باب ما يتعلق بالقراءات، رقم (٢٨٢) - وسنن الترمذي القراءات، باب ومن سورة الليل، رقم (٢٩٣٩)، ومسند أحمد (٦/ ٤٤٨، ٤٤٩)، والجامع لأحكام القرآن (٢٠/ ٥٥، ٥٦).

في سند الحديث: أبو عمار، وهو حمزة بن القاسم، لم يذكر بجرح ولا تعديل<sup>(١)</sup>، وفيه هشيم<sup>(٢)</sup>، ومغيرة<sup>(٣)</sup> من مدلسي المرتبة الثالثة، الذين لا تقبل روايتهم إلا إذا صرحوا بالسماع، وهما لم يصرحا به؛ فالإسناد ضعيف. - قراءة (وَرِيَّاشًا وَلِيَّاسُ التَّقْوَى)<sup>(٤)</sup>.

قال أبو عمر: «حدثنا عمار بن نصر، أخبرني إسحاق بن إسماعيل بن يزيد، ثنا سليمان الأنصاري، قال: سمعت الحسن يحدث عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ: (وَرِيَّاشًا وَلِيَّاسُ التَّقْوَى)»<sup>(٥)</sup>.

والحديث في إسناده: سليمان بن أرقم البصري. قال فيه ابن الجوزي: «وهو ضعيف مجمع على ضعفه»<sup>(٦)</sup>، وفيه الحسن البصري يحدث عن عثمان: «سئل أبو زرعة: لقي الحسن أحدًا من البدرين؟ قال: رأهم رؤية، رأى عثمان بن عفان، وعليًا. قلت: سمع منهما حديثًا؟ قال: لا»<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: ترجمته في غاية النهاية (ج ٢٦٤/١) تر: (١١٩٦).

(٢) ينظر: تعريف أهل التقديس (ص: ١١٥).

(٣) المصدر نفسه (ص: ١١٢).

(٤) وهي قراءة النبي ﷺ في مختصر ابن خالويه (ص: ٤٣)، وعزاها ابن جني للنبي ﷺ وجماعة وعاصم بخلاف، المحتسب (٢٤٦/١). وفي البحر (٣٠/٥) هي قراءة عثمان، وابن عباس والحسن ومجاهد، وقتادة والسلمي، وعلي بن الحسين وابنه زيد، وأبي رجاء، وزر بن حبيش، وعاصم في رواية وأبي عمرو في رواية. ينظر كذلك: معاني القراء (٣٧٥/١) وجامع البيان (٤٥٩/٥)، ومعاني القرآن، للزجاج (٨٢٨/٢)، وإعراب القرآن، للنحاس (١٢٠/٢)، والكشاف (٩٧/٢) وإملاء ما من به الرحمن (٢٧١/١)، والجامع لأحكام القرآن (ج ٧/ص: ١١٨)، وهي كما قرأها العشرة: ﴿يَبْنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا يُؤْرَى سَوْءَ تَكْمٍ وَرِيَّاشًا وَلِيَّاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ ﴿٦٦﴾﴾ [الأعراف: ٢٥].

(٥) جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص: ٩٨) رقم الحديث: (٤٧).

(٦) غاية النهاية (ج ٣١٢/١) تر: (١٣٧٢)، وهو ضعيف كذلك عند المحدثين قال عنه في التهذيب

(١٤٨/٤) تر: (٢٩٧): «قال ابن معين: ليس بشيء... وقال البخاري: تركوه، وقال أبو زرعة:

ضعيف الحديث، وقال الجوزجاني: ساقط... وقال أبو أحمد الحاكم والدارقطني: متروك، وقال

مسلم في الكنى: منكر الحديث، قال النسائي في التمييز: لا يكتب حديثه».

(٧) المراسيل (ص: ٣١)، ينظر: تعريف أهل التقديس (ص: ٥٦).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإلخجاج بها في الفقه والعريية

فالإسناد إذن فيه ضعف.

- قراءة (مُتَكِينٍ عَلَى رَفَارِفِ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ)<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمر الدوري: «حدثني حسين بن محمد أبو أحمد المروزي، ثنا الأربطاني، وهو عبدالله بن حفص (ابن عم عبدالله بن عون)، عن عاصم الجحدري، عن أبي بكرة، أن النبي ﷺ قرأ: (مُتَكِينٍ عَلَى رَفَارِفِ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ) منون»<sup>(٢)</sup>.

رجال هذا الحديث ثقات إلا عاصم الجحدري. قال عنه ابن الجزري: «روى حروفاً عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ ... وقراءته في «الكامل» و«الاتصاح» فيها مناكير ولا يثبت سندها»<sup>(٣)</sup>، وأخرجه الحاكم وعلق عليه بقوله: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»<sup>(٤)</sup>، ورد هذا التصحيح الذهبي بقوله: «منقطع، وعاصم لم يدرك أبا بكرة»<sup>(٥)</sup>.

فالحديث إذن ضعيف الإسناد؛ لانقطاعه، ولتكلم النقاد في عاصم.

## ج - القراءات المنسوخة:

لقد ذكر بعض أهل الحديث في مصنفاتهم، قراءات منسوبة إلى النبي ﷺ، إلا أنها غير مثبتة في مصاحف الأمصار، ذلكم هي القراءات التي نسخت من القرآن.

(١) ينظر: هذه القراءة في مختصر ابن خالويه (ص: ١٥٠)، والمحتسب (٢/ ص: ٣٠٥)، وإعراب القرآن، للنحاس؛ قال فيه: «وقد روى بعضهم هذه القراءة عن عاصم الجحدري، عن أبي بكرة عن النبي ﷺ، وإسنادها ليس بالصحيح» (٣١٨/٤)، والكشاف (٤/٤٥٤)، وجامع البيان؛ وفيه: (وذكر عن النبي ﷺ خبر غير محفوظ، ولا صحيح السند (على رفارف خضر وعباقرى) بالألف والاجراء) (١١/٦٢٠)، ومعاني القراء (٣/١٢٠)، ومعاني الزجاج (٥/١٠٤)، و«الجامع لأحكام القرآن» (١٧/١٢٤). وهي من قوله - تعالى -: ﴿مُتَكِينٍ عَلَى رَفَارِفِ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾ (٧١).

[الرحمن: ٧٥].

(٢) جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص: ١٥٧ رقم ١١٤).

(٣) غاية النهاية (١/٣٤٩) تر: (١٤٩٨).

(٤)، (٥) المستدرک (٢/٢٥٠).

ومما روي من هذا النوع:

- قراءة (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَيْتَةَ).

فقد رواها الدوري<sup>(١)</sup> بسنده إلى النبي ﷺ، لكن أجمع العلماء على أنها منسوخة التلاوة دون الحكم، فقد «روى الشافعي وغيره عن عمر رضي الله عنه: لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبها (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَيْتَةَ)، فإننا قد قرأناها»<sup>(٢)</sup>.

- قراءة: (لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَإِدْيَانَ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، لَابْتَغَى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيُثَوِّبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).

فقد أخرجها أبو عمر بسنده إلى النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>، وقد ذكر هذا الحديث العجلوني<sup>(٤)</sup>، ونقل عن السهيلي أن هذه الرواية كانت قرآنًا يتلى، وأنها من سورة يونس عقب قوله - تَعَالَى -: ﴿كَأَن لَّمْ نَعْنِكْ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾ [يونس: ٢٤].

وبعد: فلا ينبغي الاعتراض بكل قراءة تعزى إلى النبي ﷺ، ويحكم عليها بالصحة، إلا إذا توفرت فيها الشروط والأركان المعروفة، أو يحكم عليها بالشذوذ؛ إلا باختلال تلك الأركان.

وعليه، فإن النوع الأول من قراءات النبي ﷺ، وهو المتواتر المروي من طرق غير الطرق المشهورة، إن صح سنده أو حسن فإنه يتلقى بالقبول، وإن ضعف سنده، فإنه يعضد من طرق أخرى مشهورة، ليرتقي بذلك إلى درجة الحسن لغيره.

(١) جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص: ١٣٢، ١٣٣ رقم ٨٧)، وكذا أوردها أبو عبيد في «فضائل القرآن» (٣٢٠/٤)، والحاكم في المستدرک (٢/ ص: ٤١٥، ٣٥٩/٤) بألفاظ متقاربة.

(٢) حاشية البناي على شرح المحلي على جمع الجوامع (٧٧/٢).

(٣) جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص: ١٠٨) رقم: (٥٧)، وقد ذكر في كتابه هذا روايتين أخريين لهذا الخبر (ص: ١٠٨، ١٠٩ رقم ٥٨، ٥٩) وأورد هذا الخبر كذلك أحمد في «مسنده» (٢١٩/٥)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٣٢٣/٤) وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧٤/٤) بألفاظ متقاربة.

(٤) في «كشف الخفاء» (ج ٢/ ص: ١٦١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإخجاج بها في الفقه والعريية

وعلى كل الأحوال؛ فإن هذا النوع لا يحكم عليه بالشذوذ، وإن روي من طريق الأحاد، لوجود من يقوي طريقه.

والنوع الثاني: فهو شاذ؛ لمخالفته ما أجمعت عليه القراءة، سواء صح سنده أو حسن، أو كان ضعيف الإسناد.

وأما النوع الثالث: وهو منسوخ القراءة. فيمكن اعتباره شاذًا، لمخالفته ما عليه مصاحف الأمصار، ولما كانت عليه العرضة الأخيرة.

### المبحث الثاني: قراء الشواذ ومميزاتهم

إن الحديث عن سند القراءات الشاذة هو حديث عن قراء الشواذ؛ وما من طبقة من طبقات القراء إلا وتجد فيها من قرأ، أو أقرأ بالشواذ، بدءًا من طبقة الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى يومنا هذا. وإنه ليعسر حصر كل من قرأ بالشواذ في كل طبقة؛ لكثرة عددهم، ولطول ذكر أخبارهم. وحرى بنا التعرف على بعض خصائصهم ومميزاتهم.

#### □ المطلب الأول: ضعف أسانيد قراء الشواذ

إن جلة من قراء الشواذ، قد سمت أسانيدهم بالضعف، رغم كونهم ممن اشتهروا بالصدق والأمانة، والعلم بالقرآن وأحرفه. ولم يشفع لهم كل ذلك لأن تقبل قراءتهم؛ لشذوذها عما أجمعت عليه الأمة، وفقد اتصال إسنادها بالنبي ﷺ، فمن هؤلاء مثلًا:

- أبو السمال: قعن بن أبي قعن، «له اختيار في القراءة شاذ عن العامة، رواه عنه أبو زيد سعيد بن أوس، وأسند الهذلي قراءة أبي السمال عن هشام البربري، عن عباد عن راشد، عن الحسن، عن سمرة عن عمر»<sup>(١)</sup>. قال ابن الجزري عن هذا السند: «وهذا سند لا يصح»<sup>(٢)</sup>.

- مجاهد بن جبر: «له اختيار في القراءة رواه الهذلي في كامله بإسناد غير

(١)، (٢) غاية النهاية (٢٧/٢) تر: ٢٦١٤.

صحيح»<sup>(١)</sup>.

- عاصم بن أبي الصباح العجاج الجحدري البصري: «روى حروفاً عن أبي بكرة عن النبي ﷺ، وقراءته في «الكامل» و«الاتصاح» فيها مناكير، ولا يثبت سندها»<sup>(٢)</sup>. وإسناده منقطع؛ لأنه لم يدرك أبا بكرة<sup>(٣)</sup>.

- إبراهيم بن أبي عبلة: «له حروف في القراءات، واختيار خالف فيه العامة، في صحة إسنادهما إليه نظر»<sup>(٤)</sup>.

- الحسن بن زياد اللؤلؤي: «صاحب الإمام أبي حنيفة، روى القراءة عنه، وسمع ابن جريج وغيره... وهو ضعيف في الرواية جداً، كذبه غير واحد، والحق عنده ما ينسب من قراءة أبي حنيفة عليه»<sup>(٥)</sup>.

- الحسن بن علي أبو عبد الله كرداب: «له غرائب، وشواذ، عن رويس والسند إليه فيه نظر»<sup>(٦)</sup>.

- سليمان بن أرقم معاذ البصري: «روى قراءة الحسن البصري عنه، وهو ضعيف، مجمع على ضعفه»<sup>(٧)</sup> وغير هؤلاء كثير ممن يطول ذكرهم وقصص أسانيدهم.

والقراءة إن نقلت عن هؤلاء الذين انتقد العلماء أسانيدهم فهي غير مقبولة، وهذا النوع هو أحد جزأي القسم الثالث فيما لا يقبل من القراءات عند مكّي بن أبي طالب حيث قال: «القسم الثالث «ما نقله غير ثقة...»<sup>(٨)</sup>. وعدم صحة هذا

(١) المصدر نفسه (٤١/٢ تر: ٢٦٥٩).

(٢) المصدر نفسه (٣٤٩/١ تر: ١٤٩٨)، ينظر: لسان الميزان، لابن حجر (٢٢٠/٢).

(٣) ينظر: تعقيب الذهبي على الحاكم في المستدرک (٢٥٠/٢) عند تصحيحه لهذا السند.

(٤) غاية النهاية (١٩/١ تر: ٧٢).

(٥) المصدر نفسه (٢١٣/١ تر: ٩٧٥). ينظر: ميزان الاعتدال (٤٩١/١ تر: ١٨٤٩).

(٦) المصدر نفسه (٢٤٤/١، ٢٤٥ تر: ١١١٥).

(٧) المصدر نفسه (٣١٢/١ تر: ١٣٧٢).

(٨) الإبانة (ص: ٤٠).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

السند هو ضابط الشاذ عند السيوطي حيث قال: «الشاذ هو ما لم يصح سنده»<sup>(١)</sup>. فهذان ضابطان لما شذ من القراءات.

□ **المطلب الثاني: اختيارات قراء الشواذ**

### ١- تعريف الاختيار:

جاء في «الكليات»: «الاختيار: هو طلب ما هو خير وفعله، وقد يقال لما يراه الإنسان خيراً، وإن لم يكن خيراً، وقال بعضهم: الاختيار: الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، كأن يختار ينظر إلى الطرفين، ويميل إلى أحدهما، والمريد ينظر إلى الطرف الذي يريده»<sup>(٢)</sup>.

وفي عرف القراء، الاختيار: ما يميل إليه القارئ من بين مروياته، ويركن إليه مستفرغاً الوسع في هذا الميل، على أساس مقاييس معينة.

فيدخل في هذا الحد: «القراءة؛ لأنها اختيار القارئ لما قرأه على شيوخه، فقد قال نافع: قرأت على سبعين من التابعين، فما اجتمع عليه اثنان أخذته، وما شذ فيه واحد تركته، حتى ألفت هذه القراءة»<sup>(٣)</sup> و«أثم يعقوب في اختياره عامة البصريين بعد أبي عمرو، فهم أكثرهم على مذهبه»<sup>(٤)</sup> واختياره قراءته.

- و«الرواية»، فورش روى عن نافع إسكان (محيائي)<sup>(٥)</sup>، واختار هو الفتح، وهذا الاختيار إما أنه رواه عن نافع، أو عن غير نافع على الخلاف في ذلك، فيبقى هذا الاختيار على كلا الاحتمالين رواية<sup>(٦)</sup>، وإلى هذا يشير ابن بري بقوله:

(١) الإتيان في علوم القرآن (١/٢١٦).

(٢) الكليات (ص: ٦٢).

(٣) الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٣٨).

(٤) غاية النهاية (٢/٣٨٧) عند ترجمة يعقوب الحضرمي رقم: (٣٨٩١).

(٥) من قوله - تعالى -: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

(٦) ينظر: كتاب السبعة (ص: ٢٧٤)، والإتحاف (١/٣٤٢)، والنجوم الطوالع على الدرر اللوامع في

أصل مقرئ الإمام نافع، للمارغني (ص: ١٧٤، ١٧٥).



## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وَيَأْتِي مَحْيَايَ، وَوَزَّشَ اضْطَفَى فِي هَذِهِ الْفَتْحِ، وَالْإِسْكَانَ رَوَى<sup>(١)</sup> - وكذا يدخل فيه «الوجه»<sup>(٢)</sup>؛ لأنه راجع إلى تَخْيِيرِ الْقَارِئِ فِيهِ، كَأُوجِهِ الْبِسْمَلَةِ، وَالْوَقْفَ بِالسُّكُونِ، وَالرُّومَ، وَالْإِشْمَامَ.

ثم إن هذا الاختيار نابع عن أثر، لا عن اجتهاد ورأي. نعم الاجتهاد في تخيير الوجوه والروايات المأثورة، لا في وضع القراءة، لذا نرى أن أبا عمرو الداني حين تحدث عن إضافة الحروف والقراءات إلى أئمة القراءة، ذكر أنها «إضافة اختيار، ودوام ولزوم، لا إضافة اختراع، ورأي واجتهاد»<sup>(٣)</sup>.

### ٢- بعض قراء الشواذ ممن اشتهروا باختياراتهم القرآنية:

إذا كانت الاختيارات القرآنية مصدرها الأثر والرواية، فما الداعي لاختيار بعضها، والرغبة عن البعض الآخر؟

إن قراء الشواذ حينما اختاروا لأنفسهم حروفاً يقرءونها، ويقرئونها الناس؛ إنما كان ذلك مبنياً على مقاييس مدارها على: صحة السند، وقوة الوجه في العربية، وموافقة رسوم مصاحف الأمصار.

فممن بنى اختياره على مذهب العربية:

- ابن محيصة: «قال ابن مجاهد: كان لابن محيصة اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده، فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير»<sup>(٤)</sup>.

(١) النجوم الطوالع (ص: ١٧٤).

(٢) معنى القراءة والرواية والطريق والوجه قال القسطلاني: «الخلاف إما أن يكون للشيخ؛ كابن كثير، أو للراوي عنه؛ كالبرزي، أو للراوي عن واحد من رواة المشايخ، أو من بعده، وإن سفل، أو لم يكن كذلك؛ فإن كان للشيخ بكماله؛ أي: ما اجتمعت عليه الروايات والطرق عنه فقراءة، وإن كان للراوي عن الشيخ فهو رواية، وإن كان لمن بعد الرواة وإن سفل فطريق، وما كان غير هذه الصفة مما هو راجع إلى تخيير القارئ فيه كان وجهها» لطائف الإشارات (٣٣٧/١)، ينظر: غيث النفع (ص: ٣٤)، والإتقان (٢٠٩/١).

(٣) الأحرف السبعة للقرآن، لأبي عمرو الداني (ص: ٦١).

(٤) غاية النهاية (١٦٧/٢) تر: (٣١١٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

- عيسى بن عمر الثقفي: «كان له اختيار في القراءة على مذاهب العربية، يفارق قراءة العامة، ويستكره الناس، وكان الغالب عليه حب النصب، إذا وجد إلى ذلك سبيلاً»<sup>(١)</sup>.

- يحيى بن أبي سليم أبو البلاد النحوي: قال الداني عن اختياره: «أكثره على قياس العربية»<sup>(٢)</sup> وكان لأبي الحسن بن شنبوذ اختيار مبني على موافقة العربية وصحة السند، وإن خالفت القراءة المصحف<sup>(٣)</sup>، وأما أبو بكر بن مقسم فإن له اختياراً في القراءة: «ويذكر عنه أنه كان يقول: إن كل قراءة وافقت المصحف، ووجهها في العربية، فالقراءة بها جائزة، وإن لم يكن لها سند»<sup>(٤)</sup>.  
وكلا الرجلين عُدد اختيارهما شاذاً، ومما أثبتته العامة واستنكرته، ورغبت عنه إلى قراءات الأئمة المتلقاة قراءاتهم بالقبول.

### □ المطلب الثالث: قراء الشواذ ممن رويت عنهم قراءات متواترة

إن بعضاً من قراء الشواذ، ممن نسبت إليهم حروف خارجة عما أجمع عليه القراء، يعدون طرقاً موصلة إلى قراءات الأئمة العشرة المتواترة قراءتهم، وهذا يدل أن أولئك نقلوا قراءات متواترة بأسانيد صحيحة، اعتبرها الحافظ ابن الجزري: «أصح ما يوجد اليوم في الدنيا، وأعلاه»<sup>(٥)</sup>، ونقلت عنهم حروف، اعتبرها العلماء شاذة، لعله من العلل القادحة فيها. ومن هؤلاء:

- ابن محيصة: الذي قال عن قراءته ابن الجزري: «وقد قرأت بها القرآن، ولولا

(١) غاية النهاية (٦١٣/١) تر: (٢٤٩٨). من ذلك أنه كان يقرأ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ [المائدة: ٤٠] و﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ [النور: ٢] و﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ بالنصب. ينظر: ما قيل عن هذه القراءات في: (٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٥) من البحث.

(٢) المصدر نفسه (٣٧٣/٢) تر: (٣٨٥٠).

(٣) ترجمة ابن شنبوذ في معرفة القراء الكبار (ص: ٢٧٦ - ٢٧٩)، وغاية النهاية (٥٤/٢) تر: (٢٧٠٧).

(٤) ينظر: ترجمة ابن مقسم في معرفة القراء الكبار (ص: ٣٠٦) تر: (٢٢٥) - وغاية النهاية (٢/٢) (١٢٣، ١٢٤) تر: (٢٩٤٠).

(٥) النشر (١٩٢/١).

ما فيها من مخالفة المصحف، لألحقت بالقراءات المشهورة<sup>(١)</sup>، هو من رجال ابن مجاهد في كتابه «السبعة في القراءات»؛ إذ نجده ضمن أسانيد قراءة ابن كثير المكي، قال ابن مجاهد: «وحدثني أبو محمد مضر بن محمد بن خالد بن الوليد، قال: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد أن هذه القراءة أخذها عن شبل بن عباد، وقرأ شبل على محمد بن عبد الله بن محيصن، وعلى عبد الله بن كثير الداري المكي، وذكر أنهما عرضا على درباس، هكذا قال محمد بن عبد الله بن محيصن، والناس يقولون: محمد ابن عبدالرحمن بن محيصن»<sup>(٢)</sup>.

- عاصم الجحدري: قال عنه ابن حجر: «وأخذ عنه سلام أبو المنذر، وجماعة قراءة شاذة، فيها مناكير»<sup>(٣)</sup>.

إلا أن السند إليه صحيح في قراءة يعقوب الحضرمي، نص عليه ابن الجزري في نشره: «عن سلام الطويل عن عاصم الجحدري عن الحسن البصري»<sup>(٤)</sup> وسلام هذا هو شيخ يعقوب.

- خارجة بن مصعب: «أخذ القراءة عن نافع وأبي عمرو، وله شذوذ كثير عنهما لم يتابع عليه»<sup>(٥)</sup>، وهو من رجال ابن مجاهد كذلك في كتابه «السبعة»، وطريقه إلى بعض الحروف عن نافع، قال ابن مجاهد: «وأخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبي موسى الهروي، عن عباس بن الفضل، عن خارجة، عن نافع ببعض الحروف»<sup>(٦)</sup>، وكذا طريقه إلى قراءة أبي عمرو بن العلاء البصري حيث قال: «وأخبرني أبو جعفر حمويه بن يونس بن هارون الإمام القزويني، قال: أخبرنا

(١) غاية النهاية (٢/١٦٧ تر: ٣١١٨).

(٢) كتاب السبعة (ص: ٩٣، ٩٤).

(٣) لسان الميزان (٢/٢٢٠).

(٤) النشر (١/١٨٥، ١٨٦).

(٥) غاية النهاية (١/٢٦٨ تر: ١٢١١).

(٦) السبعة (ص: ٩١).

## القراءات الشاذة صوابها والاختجاج بها في الفقه والعربية

محمد بن عيسى المعروف بزنجة، ثقة، قال: أخبرنا محمد بن هارون أبو عبد الرحمن النيسابوري، قال: أخبرني أبو معاذ الفضل بن خالد، عن خارجة، عن أبي عمرو بالقراءة<sup>(١)</sup>.

- يحيى بن المبارك اليزيدي: «له اختيار خالف فيه أبا عمرو في حروف سيرة»<sup>(٢)</sup>، وله قراءة اتفق العلماء على شذوذها، هي وقراءة ابن محيصة والأعمش والحسن البصري، وهي القراءات الأربع التي بعد العشر المتواترة<sup>(٣)</sup>، وعليه أخذ السوسي والدوري قراءة أبي عمرو، وأغلب أسانيد هذه القراءات تنتهي باليزيدي عن أبي عمرو<sup>(٤)</sup>.

- أبو بكر بن مقسم: الذي كان يرى جواز القراءة بكل قراءة وافقت المصحف والعربية، وإن لم يكن لها سند<sup>(٥)</sup>، نرى السند إليه صحيحاً في قراءة حمزة من قراءته على أبي الحسن إدريس بن عبد الكريم الحداد، على أبي محمد خلف بن هشام البزار، على سليم عنه<sup>(٦)</sup>.

وكذا سنده في قراءة يعقوب من قراءته على التمار عن أبي عبد الله اللؤلؤي المعروف برويس عنه<sup>(٧)</sup>.

- أبو الحسن بن شنبوذ: الذي كان يرى جواز القراءة بما صح سنده وإن خالف الرسم، و«عقد له في ذلك مجلس... ولم يعد أحد ذلك قادحاً في روايته، ولا وصمة في عدالته»<sup>(٨)</sup>. اعتمد القراء الكبار على أسانيدهم في كتبهم. فالداني أخذ قراءة نافع بروايته قالون وورش من طريق ابن شنبوذ، حيث قال: «قرأت القرآن

(١) المصدر نفسه (ص: ١٠٠، ١٠١).

(٢) غاية النهاية (٢/٣٧٦ تر: ٣٨٦٠).

(٣) ينظر: الإتحاف (١/٧٢).

(٤) ينظر: السبعة (ص: ٩٨-١٠٠).

(٥) ينظر: غاية النهاية (٢/١٢٣، ١٢٤ تر: ٢٩٤٥).

(٦) ينظر: النشر (١/١٥٨-١٦٠)، ينظر: الشكل: (١).

(٧) ينظر: المصدر نفسه (١/١٨٢)، والشكل: رقم (٣).

(٨) المصدر نفسه (١/١٢٣).

كله على شيخنا أبي الفتح فارس بن أحمد، وقال: قرأت بها القرآن على عبد الله ابن الحسين البغدادي، وقال: قرأت بها على أبي الحسن بن شنبوذ، وقال: قرأت بها على الجمال، وقال: قرأت بها على الحلواني، وقال: قرأت بها على قالون، وقال: قرأت بها على نافع<sup>(١)</sup>. وهو طريقه إلى قراءة نافع برواية ورش، وذلك من قراءة ابن شنبوذ عن أبي الحسن النحاس عن أبي يعقوب الأزرق عن ورش عن نافع<sup>(٢)</sup>.


ورويت عنه قراءة عبد الله بن كثير، برواية قنبل، من طريق القاضي أبي الفرج، والشطوي عنه<sup>(٣)</sup>.

وقراءة عبد الله بن عامر الشامي برواية هشام عن طريق الحلواني، وطريق الأزرق الجمال عن الحلواني عنه<sup>(٤)</sup> وقراءة حمزة برواية خلاد عن طريق ابن شاذان<sup>(٥)</sup>.

(١) كتاب «التعريف في اختلاف الرواة عن نافع» للداني (ص: ١٧٩)، ينظر: الشكل رقم (٢).  
 (٢) النشر (١٠٨/١)، ينظر: الشكل رقم (٢).  
 (٣) النشر (١١٩/١)، ينظر: الشكل رقم (٤).  
 (٤) المصدر نفسه (١٣٧/١)، ينظر: الشكل رقم (٥).  
 (٥) المصدر نفسه (١٦٠/١، ١٦١)، ينظر: الشكل رقم (٦).


الشكل: (١)

قراءة حمزة من طريق ابن مقسم




## قراءة نافع من طريق ابن شنبوذ

الشكل: (٢)




### قراءة يعقوب من طريق ابن مقسم

الشكل (٣)



### قراءة ابن كثير من طريق ابن شنبوذ


الشكل (٤)






### قراءة ابن عامر من طريق ابن شنبوذ

الشكل (5)



### قراءة حمزة من طريق ابن شنبوذ

الشكل (6)



## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

هذا، وقد أجمل أبو عمرو الداني في «منبهته» القول في ميزان قراء الشواذ وبعض خصائصهم، وسمى بعض أعلامهم، وأماكن سكناهم، وإقامتهم حيث قال:

كَمْ مِنْ إِمَامٍ فَاضِلٍ مُعْظَمٍ مُشْتَهَرٍ بِالصُّدْقِ وَالْأَمَانَةِ لَكِنَّهُ شَذُّ عَنِ الْجَمَاعَةِ بَلْ أَسْقَطُوا اخْتِيَارَهُ وَمَا رَوَى إِذْ كَانَ قَدْ حَادَ عَنِ الرُّوَايَةِ عَمَّنْ مَضَى مِنْ عُلَمَاءِ النَّاسِ وَخَلَطَ الصُّحِيحَ بِالسَّقِيمِ فَلَا تَجُوزُ عِنْدَنَا الصَّلَاةُ كَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ اتِّصَالُ هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ الْاجْتِمَاعُ فَمِنْهُمْ مَنْ سَاكِنِي الْمَدِينَةِ وَهُوَ أَبُو وَجْزَةَ، أَرَوَى الْخَلْقَ وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ الْيَمَانِي وَمِنْهُمْ مَنْ سَاكِنِي الْعِرَاقِ وَنَضْرُ بْنُ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ وَقَعْنَبُ وَالثَّقَفِيُّ عَيْسَى	وَمَاهِرٍ فِي عِلْمِهِ مُقَدَّمٍ وَالْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ وَالذِّيَانَةِ فَلَمْ يَرَ النَّاسُ لِيَذَا اتِّبَاعَهُ مِنْ أَخْرِفِ الذُّخْرِ وَكُلِّ مَا قَرَأَ وَنَبَدَ الْإِسْنَادَ وَالْحِكَايَةَ وَقَالَ بِالرُّؤْيِيِّ وَبِالْقِيَّاسِ وَالْوَاهِي الْمَغْلُولِ بِالسَّلِيمِ بِحَرْفِهِ ذَاكَ وَلَا الْقِرَاءَةَ بِالْمُضْطَفِيِّ فَهَوَ لِيَذَا مُحَالُ وَقَالَ الْأَضْحَابُ وَالْأَتْبَاعُ يَزِيدُ السَّعْدِيُّ، ذُو السَّكِينَةِ لِحَبْرٍ مَعَ عِفَّةٍ، وَصَدِيقِ وَإِبْنِ مُحَيِّصِينَ، أَبُو الْبَيَّانِ عَبْدُ الْإِلَهِ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقٍ (١) وَالجَحْدَرِيُّ، عَاصِمُ الْبَصْرِيِّ وَلَمْ يَزَلْ مُقَدِّمًا رَأْسًا
--	--

(١) في النص المحقق: (عبدالإله بن أبي إسحاق)، وفي النسخة المخطوطة بالخزانة العامة بالرباط (د/ ٢١٨٦ صحيفة ١٥): (الحضرمي بن أبي إسحاق)، وكلتا الروايتين موافقة للخط العروضي لكن اسم ابن أبي إسحاق، هو عبدالله، وليس عبدالإله، ولقبه هو الحضرمي، فتكون النسخة المخطوطة أقرب إلى الصواب من النسخة المحققة، ينظر: ترجمة ابن أبي إسحاق في «غاية النهاية» (٤١٠/١) رقم (١٧٤٤).

## الْقَرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

ثُمَّ أَبُو الْبِلَادِ الرَّؤَاسِي  
 شَرِيحُ الْحَمِصِيِّ ذُو الثَّمَامِ  
 عُمَرَانُ وَهُوَ مِنْهُمْ مُقَدِّمٌ  
 وَهُوَ شَيْخٌ ثِقَةٌ قَدِيمٌ  
 وَهُوَ مُخَالِفٌ لِكُلِّ شَخْصٍ  
 عَنِ الْجَمَاعَةِ وَصَارَ فَذَا  
 وَفِيهِمُ الْمَشْهُورُ، وَالْجَهُولُ  
 فَاطْرِحْنِ، جَمِيعٌ مَا أَتَاكَ  
 أَوْ وَافَقَ الْقَوِيَّ فِي الْإِعْرَابِ  
 مِنَ الصَّحِيحِ الْمُتَّقَى وَالسَّائِرِ  
 مِنْ مَذَهَبِ الْقِرَاءَةِ الْأُمَّةِ<sup>(٣)</sup>

وَالْفَرْقَبِيُّ وَأَبُو أَنَاسٍ<sup>(١)</sup>  
 وَمِنْهُمْ مَنْ سَاكِنِي الشَّامِ  
 وَابْنُ قُطَيْبٍ وَأَبُو الْبَرْهَسَمِ<sup>(٢)</sup>  
 وَابْنُ أَبِي عَبَلَةَ إِبْرَاهِيمُ  
 عَنْهُ أَتَتْ حُرُوفُ أَهْلِ حِمصٍ  
 وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ، مِمَّنْ شَدَّ  
 نَاسٌ كَثِيرٌ، ذَكَرَهُمْ يَطُولُ  
 تَرَكْتُ تَسْمِيَتَهُمْ لِذَاكَ  
 عَنْهُمْ، وَإِنْ سَطَّرَ فِي كِتَابٍ  
 وَأَقْرَأَ بِمَا قَرَأَ بِهِ الْأَكَابِرُ  
 وَهُوَ الَّذِي الْآنَ بِأَيْدِي الْأُمَّةِ

\* \* \*

(١) في النسخة المحققة (أبو أناس)، وفي نسخة الخزانة العامة بالرباط (وأبو دناس)، ولعل الصحيح ما ذكر في النص المحقق، وبهذه الكنية ترجم ابن الجزري لجوية بن عاتك. ينظر: غاية النهاية (١/١٩٩) تر: ٩١٩.

(٢) قال في القاموس/ البرهمة: «أبو البرهسم كسفرجل عمران بن عثمان الزبيدي الشامي، ذو القراءات الشواذ».

(٣) (٣٠٢-٣٠٧).



## الفصل الثاني

### مرسوم مصاحف القراءات الشاذة

#### المبحث الأول: المصحف العثماني ومصاحف القراءات الشاذة

□ المطلب الأول: المصحف العثماني ومراحل جمعه وكتابته

١- جمعه وكتابته:

كتب القرآن كله على عهد الرسول ﷺ في العسب واللخاف، والرقاع<sup>(١)</sup>. وكان مفرقاً في صدور الرجال، غير مجموع في موضع واحد، وقد حكى مكى ابن طالب الإجماع على ذلك<sup>(٢)</sup>.

وإنما لم يجمع الرسول ﷺ القرآن على عهده في صحف؛ لما كان يترقبه ﷺ من ورود ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته، أو هما معاً<sup>(٣)</sup>. قال الشيخ محمد العاقب الشنقيطي - رحمه الله - تعالى :-

لَمْ يُجْمَعِ الْقُرْآنُ فِي مُجَلِّدٍ عَلَى الصَّحِيحِ فِي حَيَاةِ أَحْمَدٍ  
لِلْأَمْنِ فِيهِ مِنْ خِلَافٍ يَنْشَأُ وَخِيفَةَ النَّسْخِ بِوَحْيٍ يَطْرَأُ  
وَكَانَ يُكْتَبُ عَلَى الْأَكْتِافِ وَقَطَعَ الْأَدَمِ وَاللُّخَافِ<sup>(٤)</sup>

ولما توفي النبي ﷺ وتولى الخلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وقاتل الصحابة أهل الردة، واستحر القتل يومها بقراء القرآن، أشير على أبي بكر بجمع القرآن في

(١) العُسْبُ: مفردها عَسِيبٌ، وهي الجريدة من النخل مستقيمة، دقيقة يُكشَطُ خوصُها، اللسان/عسب. واللُّخَافُ: حجارة بيض عريضة رقاق، واحدها لُخْفَةٌ/اللسان/لخف. والرقاع واحدها رقعة، وهي قطعة من الورق، أو الجلد تُكْتَبُ، ينظر: المعجم الوسيط/ رقع.

(٢) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات (ص: ٤٤).

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن (١/٢٣٨)، والإتقان (١/٢٦٢).

(٤) نقل ذلك عنه محمد طاهر بن عبدالقادر الكردي المكي الخطاط في «تاريخ القرآن» (وغرائب رسمه وحكمه) (ص: ٤٠).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِئَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ

صحف، وبعد إجماع الصحابة على ذلك، تتبع زيد بن ثابت القرآن، فجمعه مما كان مكتوباً فيه، ومن صدور الرجال<sup>(١)</sup>.

وبقيت الصحف عند أبي بكر الصديق حتى توفي، ثم عند عمر بن الخطاب حتى توفي، ثم عند حفصة زوج النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وفي خلافة عثمان بن عفان حدث ما حدث؛ فأشير عليه بجمع القرآن في مصحف، يأمم الناس به. ويمكن إرجاع أسباب هذا الجمع لما يلي:

١- أخرج ابن أبي داود في «المصاحف»<sup>(٣)</sup> أن اثنين كانا في حلقة بها حذيفة بن اليمان، فاختلفا في آية من سورة البقرة، قرأ أحدهم: (وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّيْتِ)<sup>(٤)</sup>، وقرأ الآخر: ﴿وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٥]<sup>(٥)</sup> فغضب حذيفة واحمرت عيناه، وأمر أن يركب إلى عثمان لإبلاغه الأمر.

٢- أخرج ابن أبي داود: «عن أنس بن مالك، أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فرج أرمنية. [قال أبو بكر: يعني الفرج: الثغر]، وأذربيجان مع أهل العراق، فرأى حذيفة اختلافهم في القرآن، فقال لعثمان بن عفان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب، كما اختلف اليهود والنصارى، فأرسل إلى حفصة أن أرسلني إلي بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك. فأرسلت حفصة إلى عثمان بالصحف، فأرسل عثمان إلى زيد بن ثابت، وسعيد بن العاص، وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وعبدالله بن الزبير، أن انسخوا الصحف في المصاحف، وقال للرهط القرشيين الثلاثة: ما اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فاكتموه بلسان قريش،

(١) ينظر: المصاحف، لابن أبي داود (١٢-١٥)، والإبانة (ص: ٤٤، ٤٥)، وجمال القراء (١/٨٦-٨٨).

(٢) ينظر: المصاحف (ص: ١٦).

(٣) ص: (١٨).

(٤) وهي قراءة عزاها ابن أبي داود لإبراهيم النخعي وابن مسعود، وذكرها في مصحف ابن عباس -

ينظر: المصاحف (ص ٦٦، ٨٥).

(٥) وهي التي في مصاحفنا [البقرة: ١٩٥].

## الْقُرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

فإنما نزل بلسانهم. حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف؛ بعث عثمان إلى كل أفق بمصحف من تلك المصاحف التي نسخوا، وأمر بسوى ذلك في صحيفة أو مصحف أن يحرق [وقال غيره: يخرق]»<sup>(١)</sup>.

٣- وفي كتاب المصاحف - أيضًا -: «عن أبي قلابة قال: لما كان في خلافة عثمان، جعل المعلم يعلم قراءة الرجل، والمعلم يعلم قراءة الرجل، فجعل الغلمان يلتقون، فيختلفون، حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين. قال أيوب<sup>(٢)</sup> لا أعلمه إلا قال: حتى كفر بعضهم بقراءة بعض. فبلغ ذلك عثمان؛ فقام خطيبًا فقال: أنتم عندي تختلفون فيه فتلحنون، فمن نأى عني من الأمصار أشد فيه اختلافًا وأشد لحنًا، اجتمعوا يا أصحاب محمد ﷺ واكتبوا للناس إمامًا»<sup>(٣)</sup>.

واختلف في المصاحف التي أرسل بها عثمان إلى الآفاق، فالمشهور أنها خمسة، وقال ابن أبي داود: «سمعت أبا حاتم السجستاني قال: لما كتب عثمان المصاحف حين جمع القرآن، كتب سبعة مصاحف، فبعث واحدًا إلى مكة، وآخر إلى الشام، وآخر إلى اليمن، وآخر إلى البحرين، وآخر إلى البصرة، وآخر إلى الكوفة، وحبس بالمدينة واحدًا»<sup>(٤)</sup>.

وقد أجمل أبو القاسم الشاطبي هذه المراحل التي مر منها جمع القرآن في صحف ثم مصحف، حيث قال في منظومته المسماة بـ«عقلية أتراب القوائد في الرسم»<sup>(٥)</sup>:

وَلَمْ يَزَلْ حِفْظُهُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي عُلَا حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ مُبْتَدِرًا  
وَكُلَّ عَامٍ عَلَى جِبْرِيلَ يَغْرِضُهُ وَقِيلَ آخِرَ عَامٍ عَرَضْتَيْنِ قَرَا

(١) المصاحف [ص: ٢٦]. والحزق: مزق الشيء وجوؤه. ينظر: المقاييس / خرق.

(٢) أيوب هذا هو الذي روى الخبر عن أبي قلابة.

(٣) المصاحف [ص: ٢٨، ٢٩].

(٤) المصاحف [ص: ٤٣].

(٥) وهي ضمن مجموع المتون المسمى بـ«تحاف البررة بالمتون العشرة». جمع وترتيب وتصحيح الشيخ علي محمد الضبَّاع.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

ذَابَ فِي زَمَنِ الصِّدِّيقِ إِذْ خَسِرَا  
وَكَانَ بَأْسًا عَلَى الْقُرَاءِ مُسْتَعِرًا  
قُرَاءٍ فَأَدْرِكَ الْقُرْآنَ مُسْتَطِرًا  
زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ الْعَدْلَ الرَّضَى نَظْرًا  
بِالتُّصْحِحِ وَالْجِدِّ، وَالْحَزْمِ الَّذِي بَهْرًا  
بِالأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الْعَلِيَا كَمَا اشْتَهَرَا  
الْفَارُوقِ أَسْلَمَهَا لَمَّا قَضَى الْعُمْرَا  
قُرَاءً فَأَعْتَزَلُوا فِي أَحْرَفِ زُمْرَا  
حَدِيثَةً، فَرَأَى فِي خُلْفِهِمْ عِبرَا  
أَخَافُ أَنْ يَخْلُطُوا فَأَدْرِكَ الْبَشْرَا  
وَخَصَّ زَيْدًا وَمِنْ قُرَيْشِهِ نَفْرَا  
عَلَى الرَّسُولِ بِهِ أَنْزَلَهُ انْتَشْرَا  
مَا فِيهِ سَكَلٌ وَلَا نَقْطٌ فَيَحْتَجِرَا  
كُوفٍ وَسَامٍ، وَيَضِرُّ تَمْلَأُ الْبَصْرَا  
صَاعَتْ بِهَا تُسَخُّ فِي نَشْرِهَا قَطْرَا<sup>(١)</sup>

إِنَّ الْيَمَامَةَ أَهْوَاهَا مُسَيَّلَمَةُ الْكُذِّ  
وَبَعْدَ بَأْسٍ شَدِيدٍ حَانَ مَضْرَعُهُ  
نَادَى أَبَا بَكْرٍ الْفَارُوقُ خِفْتُ عَلَى الْوَالِدِ  
فَأَجْمَعُوا جَمْعَهُ فِي الصُّحُفِ وَاعْتَمَدُوا  
فَقَامَ فِيهِ بِعَوْنِ اللَّهِ يَجْمَعُهُ  
مِنْ كُلِّ أَوْجِهٍ حَتَّى اسْتَتَمَ لَهُ  
فَأَمْسَكَ الصُّحُفَ الصِّدِّيقُ ثُمَّ إِلَى  
وَعِنْدَ حَفْصَةَ كَانَتْ بَعْدُ فَأَخْتَلَفَ الْوَالِدِ  
وَكَانَ فِي بَعْضِ مَغْزَاهُمْ مُشَاهِدَهُمْ  
فَجَاءَ عُثْمَانَ مَدْعُورًا فَقَالَ لَهُ  
فَاسْتَحْضَرَ الصُّحُفَ الْأُولَى الَّتِي جُمِعَتْ  
عَلَى لِسَانِ قُرَيْشٍ فَأَكْتَتَبُوهُ كَمَا  
فَجَرَّدُوهُ كَمَا يَهْوَى كِتَابَتَهُ  
وَسَارَ فِي نَسْخِ مِثْلِهَا مَعَ الْمَدِينِيِّ  
وَقِيلَ مَكَّةَ وَالْبَحْرَيْنِ مَعَ يَمِينِ

### ٢- المصاحف العثمانية والأحرف السبعة:

إن المصاحف التي خطها الكُتَّابَةُ الْمُصْطَفَوْنَ مِنْ قَبْلِ عُثْمَانَ (رضي الله عنه)، اختلفت في علاقتها بالأحرف السبعة على أقوال ثلاثة:

القول الأول: أن هذه المصاحف مشتملة على حرف واحد، وهو الذي جمعه الإمام عثمان (رضي الله عنه) في المصحف، وهذا القول هو اختيار محمد بن جرير الطبري، حيث قال عن صنيع عثمان: «وجمعهم على مصحف واحد، وحرف واحد، وخرق ما عدا المصحف الذي جمعهم عليه»<sup>(٢)</sup>. وقال عن القراءة بباقي الأحرف

(١) ينظر: إتحاف البررة بالتون العشرة (ص: ٣١٨، ٣١٩).

(٢) جامع البيان (١/٥٠).



السته: «فلا سبيل لأحد اليوم إلى القراءة بها؛ لدثورها، وعفو آثارها، وتتابع المسلمين على رفض القراءات بها من غير جحود منها صحتها، وصحة شيء منها، ولكن نظرًا منها لأنفسها، ولسائر أهل دينها، فلا قراءة للمسلمين اليوم إلا بالحرف الواحد، الذي اختاره لهم إمامهم الشفيق الناصح، دون ما عداه من الأحرف الستة الباقية»<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: أن هذه المصاحف العثمانية مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة فقط، جامعة للعرضة الآخرة، وهو مذهب ابن الجزري، وقد عزاه إلى جماهير من العلماء من السلف والخلف<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث: أن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة، وهو مذهب أبي عمرو الداني، وأبي بكر الباقلااني.

قال أبو عمرو: «إن أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ومن بالخرصة من جميع الصحابة، قد أثبتوا جميع تلك الأحرف السبعة في المصاحف، وأخبروا بصحتها، وأعلموا بصوابها، وخيروا الناس فيها، كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم»<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو بكر: «الصحيح أن هذه الأحرف السبعة، ظهرت واستفاضت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وضبطها عنه الأئمة، وأثبتها عثمان والصحابة في المصحف، وأخبروا بصحتها»<sup>(٤)</sup>.

ومال الشاطبي إلى القول الثالث فيما جمعه أبو بكر رضي الله عنه، وإلى القول الأول فيما جمعه عثمان رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>.

وهذا الاختلاف مبني أساسًا على أصل، وهو المقصود بالأحرف السبعة عند أصحاب الأقوال الثلاثة، وقد أفاض العلماء في هذه المسألة بما لا يحتاج للتكرار.

(١) المصدر نفسه (٥٠/١، ٥١).

(٢) ينظر: النشر (٣١/١).

(٣) الأحرف السبعة للقرآن (ص: ٦٠، ٦١).

(٤) نقل ذلك عنه الزركشي في البرهان (٢٢٣/١، ٢٢٤) ينظر: المرشد الوجيز (ص: ١٤٢ - ١٤٤).

(٥) ينظر: «تحاف البررة» (ص: ٣١٩)، وكذا «المرشد الوجيز» (ص: ١٣٨)، والبرهان (٢٢٣/١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعربية

والله المستعان وعليه التكلان.

### □ المطلب الثاني: مصاحف القراءات الشاذة

إن الحديث عن مصاحف القراءات الشاذة، هو حديث عن القراءة الشاذة: متى ظهرت؟ وهل دونت في مصاحف، كما يبدو من العنوان، ومن كثير مما ألفه العلماء في هذا الباب تحت اسم «المصاحف»، وأدرجوا الكلام فيها عن شواذ القراءات؟. وما خصائصها؟ وما العلاقة بينها، وبين الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن؟...

#### ١- ظهور شواذ القراءات ومصاحفها:

إذا كانت القراءات الشاذة - على رأي الأحناف وبعض الشافعية - أخبارًا وقعت تفسيرًا، فظنها السامع قرآنًا، أو قرآنًا نسخ تلاوته<sup>(١)</sup>، فإن هذه القراءات ظهرت منذ بدأ نزول الوحي على الرسول ﷺ وتعليمه الناس، وتبينه لهم. ويدلنا على ذلك أن بعض الصحابة اختلفوا على عهده ﷺ في قراءات معينة، كما حدث لعمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم<sup>(٢)</sup>، وكما جرى لعمر بن العاص وذلك الرجل الذي قرأ على غير قراءة ابن العاص<sup>(٣)</sup>، وكالثلاثة الذين اختلفوا في قراءة، وبينهم أبي بن كعب من المختلفين<sup>(٤)</sup>؛ ورجع كل أولئك إلى الرسول ﷺ فما أنكر على أحد منهم، بل استصوب قراءاتهم واستحسنها،

(١) ينظر رأي الأحناف، وبعض الشافعية في الصفحة: (١٥٢، ١٥٨).

(٢) والحادثة بتمامها ذكرها البخاري في صحيحه في فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم: (٤٩٩٢) وفي الخصومات: باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، رقم: (٢٤١٩)، وأخرجه مسلم في صحيحه في صلاة المسافرين: باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، رقم: (٨١٨)، وأبو داود في سننه في الصلاة باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف: (١٤٧٥)، والترمذي في سننه في القراءات باب ما جاء: أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم: (٢٩٤٣)، كلهم من طريق الزهري عن عروة بألفاظ متقاربة.

(٣) ينظر: رواية هذه الحادثة في المسند (٢٠٥/٤)، ومجمع الزوائد (١٥٠/٧).

(٤) ينظر: الحادثة في المسند (١٢٤/٥)، والإبانة (ص: ٨٠، ٨١).

## الْقُرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وأخبرهم أن القرآن أنزل عليه ﷺ على سبعة أحرف<sup>(١)</sup>.

ولم تفصح الروايات المتقدمة عن نوع الاختلاف بينهم، هل قرأ أحدهم بما شاع بعد وذاع وعُدَّ من المتواتر أو الصحيح؟ أم أن أحدهم أو بعضهم قرأ بما سمي بعد ذلك شاذًّا؟.

إنه لا يتعد أن يكونوا قد اختلفوا في قراءات من بينها ما شذ؛ لكون الصحابة - رضوان الله عليهم - نسبت إليهم بعد ذلك قراءات شاذة؛ كعمر رضي الله عنه وأبي ممن اختلفا مع غيرهما في قراءات، بل إن هناك قراءات رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي معدودة من الشواذ، ولا يبعد أن يكون قد قرأ بها صلى الله عليه وسلم، تعليمًا لقومه، وليفهم عنه من ليس من قريش، وما تاخما من القبائل، وذلك كقراءة: ﴿إِنَّا أَنْطَيْنَاكَ الْكُوْتِرَ﴾<sup>(٢)</sup>، وهي مخالفة للمرسوم المجمع عليه، ويشهد لها قوله صلى الله عليه وسلم حينما كتب لوائل بن حجر: «وأنطوا النبعة»<sup>(٣)</sup>؛ أي: أعطوا؛ إذ إن المكتوب إليه ينطق العين نونًا، وليفهم عنه صلى الله عليه وسلم ما أرسل إليه؛ كتب إليه بلغة قومه.

فظهر بذلك أن الناس كانوا مخيرين في القراءة بما يطبقونه.

قال أبو شامة: «وأما ما لم يرسم، فهو مما كان جوز به القراءة، وأذن فيه، ولما أنزل ما لم يكن بذلك اللفظ خير بين تلك الألفاظ؛ توسعة على الناس وتسهيلاً عليهم»<sup>(٤)</sup>.

وبدهي أن تُعامل هذه القراءات الشواذ معاملة ما نزل، فقد جفظت في

(١) وقد ألف أبو عمرو الداني مصنفًا باسم «الأحرف السبعة للقرآن» وهو مطبوع، وقد ذكر فيه روايات حديث الأحرف السبعة، فليرجع إليه، فإنه كافٍ شافٍ في بابه.

(٢) وهي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في مختصر ابن خالويه (ص: ١٨١)، والكشاف (٨٠٦/٤)، وعزاها أبو حيان في «البحر» (٥٥٥/١٠) للحسن، وطلحة، وابن محيصن، والزعفراني، وقال: إنها مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي المصحف: ﴿إِنَّا أَنْطَيْنَاكَ الْكُوْتِرَ﴾ [الكوثر: ١].

(٣) ذكر هذا الحديث ابن الأثير في النهاية/نظا، ولم أفد عليه عند غيره، ومعنى الحديث كما ذكره ابن الأثير: «أي: أعطوا الوسط في الصدقة، لا من خيار المال، ولا من رذالته» النهاية: ثبج، والثنج: الوسط.

(٤) المرشد الوجيز (ص: ١٣٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعريضة

الصدور، وكتبت في الرقاع والعُشب واللخاف على عهد الرسول ﷺ. ولما آل الأمر إلى أبي بكر الصديق الذي جمع القرآن في مصحف - اشتهر عن العلماء أن جمعه هذا كان على جميع الأحرف السبعة، والشواذ من الأحرف السبعة كما سيأتي بيانه.

ولقد حكى أبو عمرو الداني عن بعض العلماء: «أن أبا بكر ﷺ كان قد جمعه أولاً على الأحرف السبعة، التي أذن الله ﷻ للأمة التلاوة بها، ولم يخص حرفاً بعينه»<sup>(١)</sup>، فتكون بذلك شواذ القراءات كامنة في صحف أبي بكر الصديق، وبقيت عنده حتى توفي، ثم عند عمر حتى توفي، ثم عند ابنته حفصة.

ولم تذكر لنا الروايات أن أبا بكر استلم الصحف من عند أصحابها إثر جمعه القرآن، بل إن هذا العمل كان من صنيع الإمام عثمان ﷺ، مما يبين أن صحف قراءات شاذة كانت بأيدي أصحابها على عهد الصديق الذي لم يعمر طويلاً. وفي خلافة عمر بن الخطاب ﷺ بقي الأمر على ما هو عليه من عدم الإنكار على من يقرأ بما خالف الآخرين؛ تأسياً بالقدوة العظمى ﷺ الذي كان يستصوب قراءات المختلفين. ولقد ظهر أمر آخر على عهد هذا الخليفة الراشد أعطى للقراءات الشاذة استمرارية، هو انتشار كتابة المصاحف؛ وكان ذلك نتيجة فشو الكتابة في صفوف المسلمين، ودخول كثير من الأعاجم بعد الفتوح إلى الإسلام، وهؤلاء احتاجوا لمصاحف قصد فهم الدين الذي اعتنقوه؛ فطفقوا يستكتبون مصاحف لهم.

واستمر الحال هكذا إلى أن ظهر الاختلاف في القرآن على عهد عثمان ﷺ. وهذه بعض الروايات التي توقفنا على حقيقة كتابة المصاحف على عهد عمر ابن الخطاب ﷺ:

- أخرج ابن أبي داود من طريق زيد بن أسلم «عن يونس مولى عائشة قال:

(١) المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، لأبي عمرو الداني (ص: ١٢٠).

كُتِبَتْ لِعَائِشَةَ مَصْحَفًا، فَقَالَتْ: إِذَا مَرَرْتُ بِآيَةِ الصَّلَاةِ فَلَا تَكْتُبُهَا حَتَّى أَمْلِيهَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَأَمَلْتُهَا عَلَيَّ (حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) <sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

- أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمْرِو بْنِ نَافِعِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ فِي عَهْدِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَكْتُبْتَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِو مَصَاحِفَ لَهَا، فَقَالَتْ لِي: أَيُّ بَنِي إِذَا أَنْتَهَيْتَ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ (حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ) فَلَا تَكْتُبُهَا حَتَّى تَأْتِيَنِي فَأَمْلِيهَا عَلَيْكَ كَمَا حَفِظْتَهَا عَنْ [أَوْ مِنْ] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتَ حَمَلْتَ الْوَرَقَةَ وَالِدَوَاةَ حَتَّى جِئْتَهَا فَقَالَتْ: (حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) <sup>(٣)</sup>.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ كَذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ: أَكْتُبْ لِي مَصْحَفًا، فَإِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَخْبِرْنِي (...)» <sup>(٤)</sup> فَذَكَرَ نَحْوَ رِوَايَةِ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ.

(١) ينظر ما قيل عن هذه القراءة في (ص ٢٢، ٢٥ هـ)، وأبو يونس هذا ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية، من طبقاته الكبرى (٢٩٦/٥)، وذكره ابن حجر في التهذيب (٣١٠/١٢) ولم يذكر سنة وفاته ﷺ، وتوفيت عائشة - رضي الله عنها - سنة ثمان وخمسين للهجرة، كما في التهذيب (٤٦٣/١٢).

(٢) المصاحف (ص: ٩٤).

(٣) المصاحف (ص: ٩٧)، وذكر فيه رواية أخرى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع؛ قال: «كنت أكتب مصحفًا لحفصة... الحديث، وقد اختلف في عمرو هذا هل هو عمرو بن نافع أو عمرو بن رافع؟ قال ابن حجر: «عمرو بن رافع العدوي مولى عمر قال: كنت أكتب مصحفًا لحفصة، الحديث في ذكر الصلاة الوسطى، وعند زيد بن أسلم، ونافع مولى ابن عمر، ... قلت: ذكره البخاري فقال: قال بعضهم: عمرو بن رافع لا يصح. وقال بعضهم: أبو رافع» (٢٩/٨)، والذي عند البخاري في «التاريخ الكبير» «والصحيح عمرو المدني بن عبادة» (٣٣٠/٦). وأما حفصة فقد توفيت سنة خمس وأربعين للهجرة، قاله الواقدي. ينظر: التهذيب (٤٣٩/١٢).

(٤) المصاحف (ص: ٩٣)، والحديث عن الصلاة الوسطى كذلك، وأم سلمة توفيت سنة إحدى وستين، وقيل: اثنتين وستين. ينظر: الإصابة (٢٢٥/٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعربية

وروي عن مالك قوله: «وقد كان الناس ولهم مصاحف، والستة الذين أوصى إليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت لهم مصاحف»<sup>(١)</sup>.

فالنساء اللاتي استكتبن مصاحف لهن، وفيها ما شذ عن المرسوم المجمع عليه، هن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم.

والستة الموصى لهم بعد عمر رضي الله عنه، هم كبراء الصحابة، وقد كانت لهم مصاحف، ومنهم من رويت عنه قراءات شاذة؛ كعلي، وعثمان، وابن عوف، وابن أبي وقاص.

وفي خلافة عثمان رضي الله عنه احتدم الاختلاف بين الناس في القراءة، ووصل إلى حد تكفير بعضهم بعضاً، وإنكار بعضهم على بعض، فقام عثمان وجمع الناس على العرضة الآخرة، فنسخ الصحف في المصاحف، وأمر بما سوى ذلك من الصحف أن تحرق أو تفرق أو تفرق.

قال مكّي: «وهذا الاختلاف الذي يخالف خط المصحف، وما جاء منه مما هو زيادة على خط المصحف، أو نقصان من خط المصحف، أو تبديل لخط المصحف وذلك كثير جداً، هو الذي سمع حذيفة في المغازي، وسمع رد الناس بعضهم على بعض، وتكفير بعضهم لبعض، فحدها ذلك على إعلام عثمان رضي الله عنه، وهو الذي حدا عثمان على جمع الناس على مصحف واحد؛ ليزول ذلك الاختلاف»<sup>(٢)</sup>، وحكى أن هذا الحديث كان سنة خمس وعشرين للهجرة<sup>(٣)</sup>، وقال ابن الجزري: في حدود سنة ثلاثين<sup>(٤)</sup>.

وعلى الرغم من هذا الجمع الصادر عن إجماع، فإن بعضاً من الصحابة ممن

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٩٢/٨)، وهؤلاء الستة هم: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيدالله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبدالرحمن بن عوف. ينظر قصة الشورى في: «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٤٥٩/٢ - ٤٦٨) - ط. محققة.

(٢) الإبانة (ص: ٩٦).

(٣) ينظر: اللطائف (٥٨/١).

(٤) ينظر: النشر (٧/١).

اشتهروا بقراءة الشواذ، احتفظوا بمصاحفهم، كما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يأمر من له مصحف بأن يُعَلِّه<sup>(١)</sup>، وبقيت بعض حروفه مشتهرة كقراءته لآية: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: ٩١] بزيادة (مُتَّابِعَاتٍ)<sup>(٢)</sup>، حيث قالوا: إنها كانت مشتهرة إلى زمن أبي حنيفة<sup>(٣)</sup>.

وأخرج ابن أبي داود من طريق حميدة قالت: «أوصت لنا عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بمتاعها، فكان في مصحفها (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ)<sup>(٤)</sup>»، وفي رواية: «فكان في مصحفها: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ وَالَّذِينَ يُصَلُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى)<sup>(٥)</sup>». فقد تكون احتفظت بمصحفها لكنها لم تقرأ به؛ استجابةً لأمر الجماعة، ورونها إلى الوحدة.

وقال الفراء عن قراءة (وَكَانُوا أَهْلَهَا وَأُحَقَّ بِهَا)<sup>(٦)</sup>، «ورأيتها في مصحف الحارث بن سويد التيمي من أصحاب عبدالله (وَكَانُوا أَهْلَهَا وَأُحَقَّ بِهَا)، وهو تقديم وتأخير، وكان مصحفه دفن أيام الحجاج»<sup>(٧)</sup>.

ومنهم من سلّم مصحفه ورضي بما فعله عثمان، لكنه ما ترك قراءته، بل استمر على التلاوة بها، فقد روي «عن علي رضي الله عنه أنه قرأ (وَطَلَعَ)<sup>(٨)</sup>»، وقال: ما شأن

(١) ينظر: المصاحف (٢٢-٢٥).

(٢) وهي قراءة ابن مسعود، وأبي بن كعب. ينظر: معاني القرآن، للفراء (٣١٨/١)، وجامع البيان (٥/٣١، ٣٢)، والمصاحف (ص: ٦٤)، والكشاف (٣٧٣/١)، والبحر (٤/٣٥٥).

(٣) ينظر: (ص: ١٩٣).

(٤) ينظر: (ص: ٢٢٢ - ه: ٢) من البحث. (٥) المصاحف (ص: ٩٤).

(٦) كذا رويت في مصحف أم سلمة في «المصاحف» (ص: ٩٥)، وعندنا في المصحف: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

(٧) المصاحف (ص: ٩٥).

(٨) وهي كذلك في مصحف الحارث بن سويد صاحب عبدالله بن مسعود، ينظر: معاني القرآن، للفراء (٦٣/٣)، والكشاف (٤/٣٤٤)، وفي المصحف: ﴿وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦].

(٩) معاني القرآن، للفراء (٦٣/٣)، والحارث بن سويد قيل: توفي سنة إحدى أو اثنتين وسبعين - ينظر: تهذيب الكمال (١/٢١٤)، وتهذيب التهذيب (٢/١٢٤).

(١٠) أي: (وَطَلَعَ مَنْصُودٍ)، وفي مصحفنا: ﴿وَطَلَعَ مَنْصُورٍ﴾ [الواقعة: ٣١].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

(الطَّلَع) وقرأ قوله: ﴿لَمَّا طَلَعُ نَضِيدٌ﴾ [ق: ١٠]، فقيل: أو نحولها؟ فقال: أي القرآن لا تهاج اليوم ولا تحول»<sup>(١)</sup>.

وقد لخص ابن عطية ما حدث بعد عثمان، حيث قال: «واستمر الناس على هذا المصحف المتخير، وترك ما خرج عنه مما كتب؛ سداً للذريعة وتغليظاً لمصلحة الألفة، وهي المصاحف التي أمر عثمان رضي الله عنه أن تحرق أو تحرق، فأما ابن مسعود، فأبى أن يزال مصحفه فترك، ولكن أبى العلماء قراءته؛ سداً للذريعة»<sup>(٢)</sup>.

واتضح من كل هذا أن شواذ القراءات ظهرت منذ عهد النبوة، وقرئ بها من غير تكبير على قراتها حتى زمن عثمان رضي الله عنه يوم كثر الاختلاف، وأدى إلى ما أدى إليه؛ ووقتها أصبح مفهوم الشذوذ في القراءات يثير انتباه أهل القرآن، فكانوا يعدون من قرأ بذلك منفرداً أو مخالفاً. ولم يظهر مصطلح الشذوذ وصفاً للقراءة، إلا بعد منتصف القرن الثاني للهجرة، كما ألمعنا إليه سلفاً.

### ٢- شواذ القراءات والأحرف السبعة:

قبل جمع عثمان رضي الله عنه الناس على المصحف، كانت مصاحف بعض الصحابة مشتملة على أحرف سبعة، لكن لا نستطيع الجزم بكونها كانت كلها أو بعض منها في مصاحفهم، إلا ما كان من الصحف التي جمعها أبو بكر، فإنها كانت حاوية لجميع الأحرف السبعة على رأي جمهرة من أهل العلم<sup>(٣)</sup>.

وأما بعد رسم خطوط مصاحف الأمصار، فالأقوال ثلاثة مبنية على ما سبق التنصيب عليه بالنسبة لمرسوم المصاحف المجمع عليها، وعلاقتها بالأحرف السبعة:

القول الأول: أنها هي الأحرف الستة الباقية بعد جمع عثمان الناس على

(١) الكشاف (٤/٤١٦). ينظر: (ص: ٣٠٥ - ه: ٥) من البحث.

(٢) المحرر الوجيز، لابن عطية (٣١/١).

(٣) ينظر: منجد المقرئين (ص: ٢١ - ٢٢).



حرف واحد، وهو مذهب ابن جرير الطبري<sup>(١)</sup>.  
 القول الثاني: أنها مشتملة على بعض الأحرف السبعة، بناء على أن المصاحف العثمانية مشتملة على البعض الآخر.

القول الثالث: أن ما خالف الرسم مما شذ من القراءات ليس من الأحرف السبعة، وما وافقه حذف؛ لأنه لم يثبت متواتراً. وهو قول مبني على أن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة، وهو مذهب الداني والباقلاني كما تقدم ذكر ذلك<sup>(٢)</sup>.

قال الداني بعد ذكره إثبات عثمان وأصحابه الأحرف السبعة في المصاحف: «... وإن من هذه الأحرف حرف أبي بن كعب، وحرف عبدالله بن مسعود، وحرف زيد بن ثابت، وأن عثمان - رحمه الله - تَعَالَى - والجماعة، إنما طرحوا حروفاً وقراءات باطلة غير معروفة ولا ثابتة، بل منقولة عن الرسول ﷺ نقل أحاديث لا يجوز إثبات قرآن وقراءات بها»<sup>(٣)</sup>.

وقال الباقلاني: «وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواتراً»<sup>(٤)</sup>؛ أي: من هذه الأحرف، فهي إذن ثابتة خطأ، وبعضها ممنوع القراءة به؛ لأنه ما ثبت بالتواتر. هذا، وقد رد ابن الجزري على أرباب هذا المنحى حيث قال: «إذا قلنا: إن المصاحف العثمانية محتوية على جميع الأحرف السبعة التي أنزلها الله - تَعَالَى -، كان ما خالف الرسم يقطع بأنه ليس من الأحرف السبعة، وهذا قول محظور؛ لأن كثيراً مما خالف الرسم قد صح عن الصحابة رضي الله عنهم، وعن النبي ﷺ. والحق ما تحرر من كلام الإمام محمد بن جرير الطبري، وأبي عمر بن عبد البر، وأبي العباس المهدوي، ومكي بن أبي طالب القيسي، وأبي القاسم الشاطبي،

(١) ينظر: جامع البيان (٥٠/١، ٥١)، والمرشد الوجيز (ص: ١٠٦، ١٠٧).

(٢) ينظر: (ص: ١٠١) من البحث.

(٣) الأحرف السبعة (ص: ٦١).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/٢٢٤).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وابن تيمية، وغيرهم، وذلك أن المصاحف التي كتبت في زمن أبي بكر رضي الله عنه، كانت محتوية على جميع الأحرف السبعة، فلما كثر الاختلاف، وكاد المسلمون يكفر بعضهم بعضاً، أجمع الصحابة على كتابة القرآن العظيم على العرضة الأخيرة، التي قرأها النبي صلوات الله عليه على جبريل عام قُبُضَ، وعلى ما أنزل الله - تَعَالَى -، دون ما أذن فيه...»<sup>(١)</sup>.

### ٣- نماذج من مصاحف الصحابة:

لقد ألعنا سلفاً إلى أن حركة كتابة المصاحف نشطت على عهد عمر رضي الله عنه، لكننا مع هذا كله، لا نستطيع تحديد عدد المصاحف التي كتبت وكانت بأيدي الناس من الصحابة والتابعين.

لقد عقد ابن أبي داود في كتابه «المصاحف» باباً لاختلاف مصاحف الصحابة، حيث ذكر فيه عشرة مصاحف لعشرة من الصحابة؛ وهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وأبي، وابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup>. وأردفه بذكر مصاحف التابعين<sup>(٣)</sup>.

وظهر لي مما أودعه ابن أبي داود في كتابه هذا ما يلي:

١- جعله ما عزي لبعض الصحابة والتابعين من قراءات بمثابة مصاحفهم، ويشهد لهذا أنه هو نفسه قال: «باب ما روى عن رسول الله صلوات الله عليه من القرآن، فهو كمصحفه»<sup>(٤)</sup>.

٢- أنه في هذه المصاحف ذكر قراءات مخالفة للمرسوم المجمع عليه، وقد شرط ذلك على نفسه حيث قال: «باب اختلاف مصاحف الصحابة، قال أبو بكر بن

(١) منجد المقرئين (ص: ٢١، ٢٢).

(٢) ينظر: المصاحف (ص: ٦٠-٩٨).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٩٨-١٠١).

(٤) المصدر نفسه (ص: ١٠٤).

أبي داود: وإنما قلنا: مصحف فلان لما خالف مصحفنا هذا من الخط أو الزيادة أو النقصان. أخذته عن أبي - رحمه الله - هكذا فعل في كتاب (التنزيل)»<sup>(١)</sup>.  
 ٣- أنه لم يذكر مصاحف بعض الصحابة؛ كابن عوف، وسعد بن أبي وقاص، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبيدالله، وعثمان بن عفان من الستة الذين أوصى إليهم عمر، فعمله ما فعل ذلك؛ لأن قراءاتهم لا تخالف كثيرا قراءات المصحف بالنظر إلى من ذكرهم في اختلاف المصاحف<sup>(٢)</sup>.  
 وهذه نماذج من مصاحف بعض الصحابة - رضوان الله عليهم :-

١- مصحف حفصة أم المؤمنين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :-

وقد اخترت حفصة من بين زوجات النبي ﷺ اللاتي كان عندهن مصاحف، وذلك لعله أن الصحف التي جمعت على عهد الصديق ﷺ كانت بحوزتها بعد وفاة أبيها عمر رضي، وبقيت عندها إلى زمن ما، حيث أحرقت كما أحرقت غيرها من الصحف والمصاحف. أما عائشة وأم سلمة، فلم تكن لهما هذه الحظوة، وإن حظيتا بأمر غير هذه.

فقد أخرج لها ابن جرير الطبري من طرق متعددة آية الصلاة الوسطى، بثلاث قراءات: (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ)<sup>(٣)</sup>. (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ)<sup>(٤)</sup> (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ)<sup>(٥)</sup>.

وأخرج لها ابن أبي داود في مصحفها من طرق متعددة قراءة واحدة هي:

(١) المصدر نفسه (ص: ٦٠). وأبوه هو أبو داود صاحب السنن.

(٢) فطلحة والزبير ما ذكر لهما ابن خالويه ولا ابن جني قراءة، ولم أقف على من ذكر لهما قراءة شاذة.

أما ابن عوف وابن أبي وقاص، فقد ذكر لهما ابن خالويه قراءة واحدة، ينظر: المختصر (ص: ٥٣، ١٩)، وهو نزر يسير بالنظر إلى الصحابة الذين اشتهر عنهم الاختلاف في القراءة كابن مسعود.

(٣) جامع البيان (٥٧٧/٢، ٥٧٨) رقم: (٥٤٦١، ٥٤٦٤، ٥٤٦٥، ٥٤٦٧).

(٤) المصدر نفسه (٥٧١/٢) رقم: (٥٤٠٩).

(٥) المصدر نفسه (٥٧١/٢) رقم: (٥٤٠٨)، ينظر: هذه القراءات في الصفحة (١٨٠-١٨٣).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

(وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) (١).

ولنا أن نتساءل عن علاقة مصحف حفصة بالمصاحف التي كانت بحوزتها، والتي منها كتب عثمان المصاحف، وعن مصير هذه المصاحف بعد خط عثمان المصاحف.

أما عن مصير المصاحف التي كانت مودعة عند حفصة، فقد أخرج ابن أبي داود عن طريق سالم بن عبيدالله: «أن مروان كان يرسل إلى حفصة يسألها المصاحف، التي كتب منها القرآن، فتأبى حفصة أن تعطيه إياها. قال سالم: فلما توفيت حفصة ورجعنا من دفنها، أرسل مروان بالعزيمة إلى عبدالله بن عمر، فأمر بها مروان فشققت. فقال مروان: إنما فعلت هذا؛ لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالمصاحف، فخشيت إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذه المصاحف مرتاب، أو يقول: إنه قد كان شيء منها لم يكتب» (٢).

وفي رواية أخرى أن هذه المصاحف: «أرسل بها عبدالله بن عمر إلى مروان، ففشاها وحرقتها؛ مخافة أن يكون في شيء من ذلك اختلاف لما نسخ عثمان

ﷺ» (٣).

فهذه المصاحف التي أودعت عند حفصة لا تخلو من أمرين:

١- أن يكون ما فيها قد كتب جميعه في المصاحف، فيكون ما جمعه عثمان هو عين ما جمعه أبو بكر في صحف: إن كان على الأحرف السبعة فالمصاحف كذلك، وإن كانت على بعضها أو على أحدها فالمصاحف عينها، فشققتها

(١) المصاحف (ص: ٩٥-٩٧).

(٢) المصاحف (ص: ٣٢).

- وحفصة توفيت سنة (٤٤١هـ)، وقيل: سنة (٤٤٥هـ)، ينظر: التهذيب (١٢ / ٤٣٩)، وأما مروان

فقد توفي سنة (٥٥٦هـ)، ينظر: شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي (١ / ٧٣).

(٣) المصاحف (ص: ٢٥)، والمراد بقوله: (فشاها)؛ أي: أظهرها للناس وأذاع بينهم أنه استلمها من

ابن عمر، دون أن يبين لهم ما كتب فيها، لأن الرواية لم يذكر فيها إظهار مروان للناس ما رسم

داخلها.

مروان أو حرقها، ليس لاختلافها في القراءات مع ما أجمع عليه؛ إنما هي مختلفة معه في ترتيب السور، إذ إن أبا بكر حين جمع القرآن في صحف لم يجمعه مرتبًا حسب السور، خلافًا لعثمان رضي الله عنه الذي رتبها.

وهذا الرأي يتمشى والرواية الأولى التي يصرح فيها مروان أنه فعل ما فعل: «لأن ما فيها قد كتب وحفظ بالمصحف»<sup>(١)</sup>، فخشي «إن طال بالناس زمان أن يرتاب في شأن هذه الصحف مرتاب. أو يقول: إنه قد كان شيء منها لم يكتب»<sup>(٢)</sup>.

٢- أن يكون ما كتب فيها ليس كله ما كتب في المصاحف، هذا إن ذهبنا مذهب من يقول: إن الصحف كانت على الأحرف السبعة، والمصاحف العثمانية كانت على حرف واحد أو على بعض الأحرف السبعة، فيكون عمل مروان هذا واضحًا، وهو متمشٍ والرواية الثانية<sup>(٣)</sup>.

وعليه، فإن مصحف حفصة يكون - على الرأي الأول - هو غير الصحف التي جمعها أبو بكر؛ لأن فيها زيادة لا توجد في المصاحف المجمع عليها، كقراءة (وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) وهي قراءة ثبتت بسند في غاية الصحة، كما نص على ذلك ابن عبد البر<sup>(٤)</sup>، وهو رأي مسقط للقول بأن الصحف والمصاحف مشتملة على جميع الأحرف السبعة.

ويكون مصحفها - على الرأي الثاني - هو عين الصحف أو بعض منها، فيكون ما نسب إلى حفصة إنما كان في الصحف، أو نقل منها إلى مصحف احتفظت به لنفسها، وكل ذلك على خلاف ما اتفقت عليه الأمة من المصاحف العثمانية. وبالله التوفيق.

(١) المصاحف (ص: ٣٢).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ينظر: المرشد الوجيز (ص: ٧٦).

(٤) ينظر: التمهيد (٤/٢٨٠).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

### ب - مصحف عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

إن أول ما يجب الإشارة إليه أن قراءة عاصم وحمزة والكسائي وخلف الكوفيين ينتهي سندها إلى عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي قراءات مجمع على صحتها، ومقروء بها في الأمصار<sup>(١)</sup>.

إلى جانب هذه القراءات الصحيحة، رويت عن ابن مسعود حروف في القرآن عدها أهل هذا الفن شاذة؛ لمخالفتها ضابط القراءة الصحيحة. وهذه الحروف المعزوة إلى ابن مسعود، وقف العلماء منها مواقف متباينة:

- فمنهم من نفى نسبتها إليه ألبتة، قال ابن حزم عن قراءة (فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)<sup>(٢)</sup> التي نسبت إلى ابن أم عبد: «وأما قراءة ابن مسعود، فهي من شرق الأرض إلى غربها أشهر من الشمس، من طريق عاصم وحمزة والكسائي ليس فيها ما ذكروا»<sup>(٣)</sup>.

وهو رأي مستنده أن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة، وهذه - أي قراءة (متتابعات) - من الأحرف التي نزل بها القرآن.

- ومنهم من قال: إنها قرآن نسخ تلاوته، أو خبر وقع تفسيراً؛ أي أن هذه الروايات مسموعة عن النبي صلى الله عليه وسلم على كلا الحالين، وهو مذهب الحنفية وبعض الشافعية والمالكية، كما سيأتي الحديث عن ذلك<sup>(٤)</sup>. وهؤلاء قالوا: إن قراءة ابن مسعود: (فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ) كانت مشتهرة عندهم إلى زمن أبي حنيفة، ومُصَحَّفُهُ كقراءاته.

- ومنهم من توقف عن النفي أو الإثبات. قال مكّي عن قراءة ابن مسعود المخالفة

(١) ينظر: أسانيد هؤلاء القراء في «النشر» (١٤٦/١ - ١٧٢، ١٨٨ - ١٩١).

(٢) ينظر: (ص: ١٠٧ - هـ ٢) من البحث.

(٣) المحلى (٣٤٥/٦)، ينظر: ما قاله الباقلاني في المسألة في «البرهان في علوم القرآن» (١٢٧/٢)، (١٢٨)، وابن الأباري فيما نقله عنه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٥٥ / ٢٠).

(٤) ينظر: صفحة (١٥٢، ١٥٨).

للمصحف: «فإن خالفت المصحف، لم نكذب بها ولم نقرأ بها؛ لأنها خارجة عن الإجماع، منقولة عن الآحاد، والإجماع أولى من خبر الآحاد، ولأننا لا نقطع أنها قراءة ابن مسعود على الحقيقة؛ إذ لم يصحبها إجماع، ولذلك قال مالك وغيره: (القراءة التي تنسب إلى ابن مسعود)، فقال: (تنسب إليه)، ولم يقل: (قراءة ابن مسعود)، والشيء قد ينسب إلى الإنسان، وهو غير صحيح عنه، ولذا قال إسماعيل القاضي: ما روى من قراءة ابن مسعود وغيره، يعني: مما يخالف خط المصحف، ليس ينبغي لأحد أن يقرأ به اليوم؛ لأن الناس لا يعلمون علم اليقين أنها قراءة ابن مسعود، وإنما هو شيء يرويه بعض من يحمل الحديث، فلا يجوز أن يعدل عن اليقين إلى ما لا يعلم يقينه»<sup>(١)</sup>.

وجماع القول، أن لابن مسعود:

- قراءة متواترة: لم ينكرها أحد من أهل العلم، وعليه فإن الأحاديث الواردة في الحث على لزوم قراءة ابن مسعود كحديث: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْ قِرَاءَةَ ابْنِ أُمِّ عَبِيدٍ»<sup>(٢)</sup>، إنما تحمل على ما تواتر من قراءته، قال مكي عن هذا الحديث وما في معناه: «ولا ينكر أن يكون ﷺ أراد حرفه الذي كان يقرأ به، ونحن نقرأ بذلك من قراءته، وتتولى ذلك، ونرويه، ونرغب اليوم فيه، ما لم تخالف قراءته المصحف، فإن خالفت المصحف لم نكذب بها»<sup>(٣)</sup>.

- أحرافاً شاذة اختلِفَ في نسبتها إليه.

وعلى القول أن لابن مسعود مصحفاً شذَّ به عن الجماعة، فإن هذا المصحف

يتميز عن المصاحف العثمانية بما يلي:

(١) الإبانة (ص: ٧٣).

(٢) رواه أحمد في المسند (٧/١) عن أبي بكر وعمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وروي في المسند (٢٦/١)، (٣٨)، والمستدرک (٣٦٨/٣) عن عمر رضي الله عنه. وروي عن ابن مسعود فقط في المسند - أيضاً - (١/٤٤٥). وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٨/٩) رقم: (٨٤١٧).

(٣) الإبانة (ص: ٧٣). هذا، وقد تأول بعض العلماء الأحاديث المرغبة في لزوم قراءة ابن مسعود، على الاقتداء به في ترتيله القرآن لا القراءة بحرفه، ينظر: الإبانة (ص: ٧٢)، وجمال القراء (٢/٤٣٧).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِئَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ

١- أنه لم يُثبِت فيه الفاتحة والمعوذتين، وهو يحفظ كل ذلك؛ لأنه آمن عليها النسيان<sup>(١)</sup>. إلا أن هذه النسبة طُعِنَ فيها، قال ابن حزم: «وكل ما روى عن ابن مسعود من أن المعوذتين وأم القرآن لم تكن في مصحفه فكذب موضوع، وإنما صحت عنه قراءة عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود فيها أم القرآن والمعوذتان»<sup>(٢)</sup>. وهو قول مؤسس على مذهب نفي نسبة قراءات شاذة لابن مسعود، وأن قراءاته هي التي تواترت، ويقرأ بها في الأمصار كما تقدم ذكر ذلك. ونقل البدر الزركشي عن القاضي أبي بكر بن الطيب قوله: «لم ينكر عبدالله بن مسعود كون المعوذتين والفاتحة من القرآن، وإنما أنكر إثباتهما في المصحف، وإثبات (الحمد)؛ لأنه كانت السنة عنده ألا يثبت إلا ما أمر النبي ﷺ بإثباته وكتبه، ولم نجده كتب ذلك، ولا سمع أمره به»<sup>(٣)</sup>.

٢- أنه أثبت التسمية في أول براءة، روى ذلك عنه زر بن حبيش، وأبى ذلك العلماء<sup>(٤)</sup>. وتوسط أبو الحسن السخاوي فقال: «لا نعد التسمية في أول (براءة) مخالفة للمصحف، كما لم نعد تركها بين السور لمن تركها مخالفة للمصحف»<sup>(٥)</sup>.

٣- نقل الداني في «المنقح» من طريق ابن سعدان قال: «في مصحف عبدالله (كل ما) منقطعة في كل القرآن»<sup>(٦)</sup>.

٤- أنه أجرى الهمز في مصحفه بالألف في كل حال، إن كان ما قبلها مكسورًا، أو مفتوحًا، أو غير ذلك. قاله الفراء<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٧٢/٢٠).

(٢) المحلي (٣٢/١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١٢٨/٢)، ينظر: جمال القراء (٣٩/١).

(٤) ينظر: الإتيان (١٨٤/١). (٥) جمال القراء (٤٨٤/٢).

(٦) (ص: ٧٤)، وفي المصاحف المجمع عليها: ﴿كَلَّمَآ﴾ متصلة إلا في حرفين: ﴿كَلَّ مَا رَدُّوآ إِلَى أَلْفَنَّةٍ﴾ [النساء: ٩٠]، و﴿مِن كَلِّ مَا سَأَلْتُهُ﴾ [إبراهيم: ٣٦].

(٧) في معاني القرآن (٢٢٠/٢)، ينظر: كيف ترسم الهمزة في المصحف في «المنقح» (ص: ٥٩ - ٦٣)، واللطائف (٣٠٤/١ - ٣٠٦).



٥- أنه حذف الألف في كلمات، قال الفراء: «قوله ﴿وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: ٦٦] يوقف عليها بالألف، وكذلك ﴿فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٦٧] و﴿الظُّنُونُ﴾ [الأحزاب: ١٠] يوقف على الألف؛ لأنها مثبتة فيهن، وهي مع آيات بالألف، ورأيتها في مصاحف عبدالله بغير ألف»<sup>(١)</sup>.

٦- أنه كان يكره التعشير في المصحف<sup>(٢)</sup>.

٧- أن لمصحفه ترتيبًا خاصًا، نقله السيوطي في «الإتقان»<sup>(٣)</sup> عن ابن أشته في كتابه المصاحف.

٨- روي أنه رضي عنه أمر بتجريد القرآن، وعدم خلطه بشيء؛ أي: أنه كان يكره نقط المصاحف<sup>(٤)</sup>.

وتذكر لنا الروايات أن هذه الحروف المنسوبة لابن مسعود، كان يقرأ بها بعض أصحابه وقوم جاءوا بعدهم، فهذا الحارث بن سويد التيمي<sup>(٥)</sup> كان من أصحاب عبدالله، وقد رُئي في مصحفه الذي دفنه زمن الحجاج<sup>(٦)</sup>: (وَكَانُوا أَهْلَهَا وَأَحَقُّ بِهَا)<sup>(٧)</sup>.

(١) معاني القرآن (٣٥٠/٢)، وأبو زكريا الفراء يقول: «مصاحف ابن مسعود» ولا يقول: «مصحف ابن مسعود»؛ لكون آية واحدة مثلاً قد تروى عنه رضي عنه بروايات مختلفة، ولذا أطلق عليه «مصاحف»، وإطلاق الجمهور على ذلك: «مصحف ابن مسعود» هو من باب إطلاقهم «مصحف عثمان» على المصاحف المجمع عليها.

(٢) والتعشير معناه وضع علامة بعد كل عشر آيات من القرآن، وهو عمل اجتهادي، وفيه ترخص وسعة كما قال الداني، ومن كرهه من السلف كابن مسعود، إنما لأسباب ذكرها العلماء - رضوان الله عليهم - فليرجع إليها، ينظر: المحكم في نقط المصاحف لأبي عمرو الداني (ص: ١٤، ١٥)، والجامع لأحكام القرآن (٤٥، ٤٦).

(٣) (١٨٢/١).

(٤) ينظر: المحكم في نقط المصاحف (ص: ١٠).

(٥) توفي في آخر خلافة عبدالله بن الزبير، قال ابن حجر: «أرخه ابن أبي خيثمة سنة إحدى أو اثنتين وسبعين». التهذيب (١٢٤/٢)، ينظر: تهذيب الكمال (٢١٤/١).

(٦) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٦٨/٣).

(٧) ينظر: (ص: ١٠٧ - ه: ٨) من البحث.

## القِراءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

روى ابن خالويه أن طلحة والأعمش كانا يقرآن: ﴿قَالُوا سَاحِرَانِ إِظَاهَرَا﴾<sup>(١)</sup>. وقد كانا يتبعان قراءة ابن مسعود<sup>(٢)</sup>؛ أي: ما شذ منها، بدليل هذه القراءة. وروي عن سفيان بن عيينة أن أمه كانت تقرأ: ﴿إِذْ تَثَقَّفُونَهُ﴾<sup>(٣)</sup>، وكان جده يقرأ بحرف عبدالله بن مسعود<sup>(٤)</sup>. وأورد ابن الجزري في ترجمة أبي بكر بن شبوذ القراءات التي استتبع من أجلها هذا المقرئ، وجعلها مما نسب إلى ابن مسعود رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>، قال ابن خالويه: «صليت في شهر رمضان خلف ابن شبوذ، وكان يقرأ: ﴿وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ وَجِيهًا﴾<sup>(٦)</sup> على قراءة ابن مسعود»<sup>(٧)</sup>.

ج - مصحف أبي بن كعب:

قال ابن الجزري: «أبي بن كعب، أبو المنذر، الأنصاري، المدني، سيد القراء بالاستحقاق، وأقرأ هذه الأمة على الإطلاق، قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن العظيم، وقرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم بعض القرآن للإشارة والتعليم»<sup>(٨)</sup>.

وإليه تنتهي قراءة نافع وأبي جعفر المدنين، وابن كثير المكي، وأبي عمرو بن العلاء البصري<sup>(٩)</sup>. وهو أحد الأربعة الذين أشار النبي صلى الله عليه وسلم باستقراء القرآن منهم<sup>(١٠)</sup>.

(١) وفي المصحف: ﴿قَالُوا سَاحِرَانِ تَظَاهَرَا﴾ [القصص: ٤٨].

(٢) ينظر: مختصر شواذ القرآن (ص: ١١٣).

(٣) وفي المصحف: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [النور: ١٥].

(٤) مختصر شواذ القرآن (ص: ١٠٠).

(٥) ينظر: غاية النهاية (٩٤/٢) تر: (٢٧٠٧).

(٦) ينظر: (ص: ١٦٠ - ه: ٨) من البحث.

(٧) مختصر شواذ القرآن (ص: ١٢٠).

(٨) غاية النهاية (٣١/١) تر: (١٣١).

(٩) ينظر: النشر (١١٢/١، ١٧٨، ١٢٠، ١٣٤).

(١٠) وفي الحديث: «استقرئوا القرآن من أربعة: عبدالله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن

جبل، وأبي بن كعب»، وقد أخرجه البخاري في الفضائل، باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة

(٣٧٥٧)، وفي مناقب الأنصار رقم (٣٧٦٠) و(٣٨٠٦) و(٣٨٠٨)، والحاكم في «المستدرک»

(٢٢٥/٣) وصححه ووافقه الذهبي.

ويروى أنه - رحمه الله - كان ضمن هيئة كتبة الصحف التي خطت على عهد أبي بكر<sup>(١)</sup>، وروي أنه كان ممن كتبوا المصاحف على عهد عثمان (رضي الله عنه)<sup>(٢)</sup>. وهي روايات مقبولة زمنًا ومضمونًا:

- فأما زمنًا، فقد قيل: إن أبا بكر توفي سنة تسع عشرة للهجرة، وقيل: سنة عشرين، وقيل: سنة ثلاث وعشرين، وقيل: سنة ثلاثين، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين، وقيل: قبل مقتل عثمان بجمعة أو شهر، والرأي الأخير استصوبه ابن الجزري - رحمه الله<sup>(٣)</sup>.

- وأما مضمونًا: فإن روايته التي تواترت وما روي عنه من شواذ، كل ذلك مضمن في الصحف المكتوبة على عهد أبي بكر، وقد كان أبي يملئ على من كانوا يكتبونها. وعلى رواية حضوره في كتابة المصاحف، فإنه يحتمل أنه أملئ قراءته المتواترة، ورفضت الحروف التي شذ بها عن الجمهور من قبل الهيئة المكلفة بجمع المصاحف.

ويتسم مصحفه الذي شذ به عن المصاحف - إن كان له مصحف فعلاً - بسمات، أهمها:

١- أنه زاد فيه سورتين اثنتين؛ الأولى: سورة الخلع، وهي قوله: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ، وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُثْنِي عَلَيْكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَلَا نَكْفُرُكَ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَهْجُرُكَ»<sup>(٤)</sup>.

والثانية: سورة الحفد، وهي قوله: «اللَّهُمَّ إِنَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَخْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ»<sup>(٥)</sup>، وكلتا السورتين تسمى عندنا دعاء القنوت.

(١) ينظر: المصاحف (ص: ١٥).

(٢) نفسه (ص: ٣٣، ٣٤).

(٣) ينظر: غاية النهاية (٣١/١، ٣٢).

(٤)، (٥) ينظر: جمال القراء (٣٩/١)، والبرهان في علوم القرآن (١٢٨/٢)، وفي النهاية: «حفد»

(واليك نسعى ونحفد)؛ أي: نسرع في العمل والخدمة، وفي الأساس/ خلع، «ونخلع ونترك من =

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

وأجمعت الأمة على خلاف هذا الذي نسب إلى أبي، قاله السخاوي<sup>(١)</sup>، وقال الباقلاني: «إن كلام القنوت المروي عن أبي بن كعب أثبتته في مصحفه، لم تقم به حجة بأنه قرآن منزل، بل هو ضرب من الدعاء، وأنه لو كان قرآناً لنقل نقل القرآن، وحصل العلم بصحته، وأنه يمكن أن يكون منه كلام كان قرآناً منزلاً ثم نسخ، وأبيح الدعاء به، وخلط بكلام ليس بقرآن، ولم يصح ذلك عنه، وإنما روي عنه أنه أثبتته في مصحف، وقد ثبت في مصحفه ما ليس بقرآن من دعاء وتأويل»<sup>(٢)</sup>.

٢- أن لهذا المصحف ترتيباً يخالف ترتيب مصحف عثمان<sup>(٣)</sup>، وأنه مشتمل على خمس عشرة ومئة سورة، إذ إنه أضاف سورتي الحفد والخلع، وجعل سورتي الفيل وقريش سورة واحدة<sup>(٤)</sup>.

٣- أنه كان يكره تحلية المصاحف بالذهب وغيره، قال: «إذا حلّيتم مصاحفكم، وزوقتكم مساجدكم فعليكم الدثار»<sup>(٥)</sup>.

### المبحث الثاني: نماذج من قراءات شاذة مخالفة للمرسوم

#### □ المطلب الأول: معنى مخالفة المرسوم

قال الراغب: «الاختلاف والمخالفة أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر، في حاله أو قوله»<sup>(٦)</sup>.

ومعنى مخالفة القراءة الشاذة للرسم المجمع عليه: أن تكون على خلاف جميع

= يفجرك؛ أي: تبتراً منك»، وهذا الدعاء الجامع لسورتي الحفد والخلع أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/٢١٠)، (كتاب الصلاة، باب دعاء القنوت) من ثلاثة طرق بألفاظ متقاربة.

(١) في جمال القراء (٣٩/١).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/١٢٨).

(٣) ينظر: الإتيان (١/١٨٦).

(٤) نفسه (١/١٨١، ١٨٢).

(٥) المصاحف (ص: ١٦٨)، والدثار: ما دثر به الإنسان، وهو فوق الثُّعْمَارِ، المقاييس/ دثر، ينظر: النهاية/ دثر.

(٦) المفردات/ خلف.

المصاحف العثمانية، وذلك بزيادة، أو نقص، أو إبدال.  
ولا أعني بالمخالفة مخالفة الرسم القياسي فحسب، بل مخالفة الرسم القياسي  
والاصطلاحي<sup>(١)</sup> معاً.

قال أبو شامة: «وأما ما يرجع إلى الهجاء، (تصوير الحروف)، فلا اعتبار بذلك  
في الرسم، فإنه مظنة الاختلاف، وأكثره اصطلاح، وقد خولف الرسم بالإجماع  
في مواضع، من ذلك: ﴿الصَّلَوَاتِ﴾ و﴿الزُّكُوتِ﴾ و﴿الْحَيَوَاتِ﴾، فهي مرسومات  
بالواو، ولم يقرأها أحد على لفظ الواو<sup>(٢)</sup>.

كما أنني لا أعني بذلك ما اختلفت فيه المصاحف التي وجهها عثمان إلى  
الأمصار، فإن ذلك لا يسمى عند أهل القراءات مخالفة، بل هي موافقة، ولذا  
قال ابن الجزري في ضابط القراءة الصحيحة: «كل قراءة وافقت العربية ولو  
بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً...»<sup>(٣)</sup> وبين ذلك قائلاً:  
«ونعني بموافقة أحد المصاحف، ما كان ثابتاً في بعضها دون بعض؛ كقراءة ابن  
عامر: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ في البقرة بغير واو<sup>(٤)</sup>، ﴿وَيَالِ زُبَيْرِ يَا لَيْكُنِبِ  
الْمُنِيرِ﴾ [آل عمران: ١٨٤] بزيادة الباء في الاسمين، ونحو ذلك، فإن ذلك ثابت  
في المصحف الشامي ... إلى غير ذلك من مواضع كثيرة في القرآن، اختلفت  
المصاحف فيها، فوردت القراءة عن أئمة تلك الأمصار على موافقة مصحفهم، فلو  
لم يكن ذلك كذلك في شيء من المصاحف العثمانية، لكانت القراءة بذلك  
شاذة؛ لمخالفتها الرسم المجمع عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) قال القسطلاني: «ثم إن الرسم ينقسم إلى: قياسي: وهو موافقة الخط للفظ، واصطلاحي: وهو  
مخالفته ببدل، أو بزيادة، أو حذف، أو فصل، أو وصل، للدلالة على ذات الحرف، أو أصله، أو  
فرعه، أو نحو ذلك من الحكم والمناسبات» لطائف الإشارات (١/٢٨٤).

(٢) المرشد الوجيز (ص: ١٧٣).

(٣) النشر: (٩/١).

(٤) الآية: ١١٥.

(٥) النشر (١١/١).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

والسر في ذلك أنه: «لما مات النبي ﷺ خرج جماعة من الصحابة في أيام أبي بكر وعمر إلى ما افتتح من الأمصار؛ ليعلموا الناس القرآن والدين، فعلم كل واحد منهم أهل مصره على ما كان يقرأ على عهد النبي ﷺ، فاختلفت قراءة أهل الأمصار على نحو ما اختلفت قراءة الصحابة الذين علموهم، فلما كتب عثمان المصاحف، ووجهها إلى الأمصار، وحملهم على ما فيها، وأمرهم بترك ما خالفها، قرأ أهل كل مصر مصحفهم الذي وجه إليهم على ما كانوا يقرءون قبل وصول المصحف إليهم، مما يوافق خط المصحف، فاختلفت قراءة أهل الأمصار لذلك بما يخالف الخط، وسقط من قراءتهم كلهم ما يخالف الخط»<sup>(١)</sup>.

وعزا أبو عمرو الداني سبب اختلاف مرسوم المصاحف إلى أن: «أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه لما جمع القرآن في المصاحف، ونسخها على صورة واحدة، وأثر في رسمها لغة قريش دون غيرها مما لا يصح، ولا يثبت نظرًا للأمة، واحتياطاً على أهل الأمة، وثبت عنده أن هذه الحروف من عند الله ﷻ كذلك مُنزَّلة، ومن رسول الله ﷺ مسموعة، وعلم أن جمعها في مصحف واحد على تلك الحال غير متمكن إلا بإعادة الكلمة مرتين، وفي رسم ذلك كذلك من التخليط والتغيير للمرسوم ما لا خفاء به، فزقها في المصاحف، لذلك جاءت مثبتة في بعضها، ومحدوفة في بعضها؛ لكي تحفظها الأمة كما نزلت من عند الله ﷻ، وعلى ما سمعت من رسول الله ﷺ. فهذا سبب اختلاف مرسومها في مصاحف أهل الأمصار»<sup>(٢)</sup>.

وذهب أبو شامة إلى أن هذا الاختلاف محمول: «على أنه نزل بالأمرين، وأمر النبي ﷺ بكتابه على الصورتين لشخصين، أو في مجلسين، أو أعلم بهما شخصاً واحداً، وأمره بإثباتهما»<sup>(٣)</sup>.

(١) الإبانة (ص: ٣٧).

(٢) المقنع (ص: ١١٥).

(٣) المرشد الوجيز (ص: ١٣٨) ينظر كذلك: (ص: ١١٢، ١١٣).

والذي أميل إليه ما ذهب إليه الداني، مع زيادة أن ما اختلف فيه مما رسم في المصاحف صح عن روه، واشتهر، وتلقي بالقبول، وذلك لإخراج ما شذ؛ إذ هو داخل في الأحرف السبعة، لكن اختلف فيه أمر جعله ينزل عن درجة الصحة إلى الشذوذ.

هذا، وإن مخالفة الرسم هي الصفة الفعلية لما شذ من قراءات؛ وأغلب ما وقفت عليه من القراءات التي عدت شاذة إنما هي من قبيل المخالف للرسم؛ إذ قلما تجد قراءة شاذة مخالفة للعربية، ثم إن قراء الشواذ إلى حدود كتابة المصحف زمن عثمان رضي الله عنه إنما هم من الصحابة العدول، فكان تشييد قراءتهم لما خالفت مرسوم المصاحف.

وهذا الذي ذكرت قاله العلماء قبل: فهذا أبو منصور الأزهرى يقول: «ومن قرأ بحرف شاذ يخالف المصحف، وخالف بذلك جمهور القراء المعروفين، فهو غير مصيب، وهذا مذهب الراسخين في علم القرآن قديماً وحديثاً، ولا يجوز عندي غير ما قالوا»<sup>(١)</sup>، وما ضرب ابن شنبوذ إلا لقراءته بما خالف رسم المصحف، قال ابن تيمية: «وأما الذي ذكره القاضي عياض، ومن نقل كلامه من الإنكار على ابن شنبوذ، الذي كان يقرأ بالشواذ في الصلاة، في أثناء المئة الرابعة، وجرت له قصة مشهورة، فإنما كان ذلك في القراءات الشاذة الخارجة عن المصحف»<sup>(٢)</sup>.

وأما الحافظ ابن الجزري، فله رأيان:

- أحدهما: يتماشى وما ذكر، حيث جعل ما صح سنده ووجهه في العربية وخالف الرسم شاذاً، وقد ذكر هذا في «منجد المقرين»<sup>(٣)</sup>.

- وثانيهما: مفاده أنه متى اختلف ركن من أركان القراءة الصحيحة: صحة السند، أو موافقة العربية ولو بوجه، أو موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو

(١) تهذيب اللغة/ (حرف).

(٢) نقل ذلك في «النشر» (٤٠/١)، ينظر: كذلك (٤٣/١) عند قوله: (وقال مؤرخ الإسلام...).

(٣) (ص: ١٦، ١٧).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْقَرِيبَةِ

احتمالاً، عُدَّ ذلك شاذًّا<sup>(١)</sup>.

فهو في كتابه «المنجد» اتبع ما كان عليه القدماء من استعمال الشاذ فيما خالف المرسوم، ولعله بعد بحثه وتنقيبه في متون القراءات وأسانيدها ولغتها، عنت له قراءات شاذة من جهة السند ومن جهة العربية، وإن قلت، فأدرج ذلك في الضابط في كتابه «النشر»<sup>(٢)</sup>.

□ **المطلب الثاني:** نماذج من قراءات شذت من جهة الرسم

وبعد تتبعي لعدد من شواذ القراءات، ظهر لي أن المخالف منها لمرسوم مصاحف الأمصار يرجع إلى ثلاثة أمور: الزيادة والنقص، والتقديم والتأخير، والقلب والإبدال.

### ١- الزيادة والنقص:

#### أ- الزيادة:

وذلك بزيادة:

- حركة؛ كقراءة: (مَا هُنَّ بِأُمَّهَاتِهِمْ)<sup>(٣)</sup>، وفي المصحف: ﴿مَا هُنَّ بِأُمَّهَاتِهِمْ﴾.

- اسم؛ كزيادة الصفة في قراءة: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ مُنْجَدِّثٍ)<sup>(٤)</sup>، وفي المصحف بغير (محدث).

- حرف واسم؛ كزيادة المنادى وحرف النداء في قراءة: (فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ يَا

(١) ينظر: النشر: (٩/١).

(٢) ومعلوم أن ابن الجزري ألف كتابه «النشر» بعد تأليفه «المنجد»، ينظر: النشر (٤٦٩/٢)، والمنجد (ص: ٧٨)، فقد يكون قد عدل عن رأيه الأول إلى الثاني، كنسخه قوله بالتواتر في ركن القراءة المقروء بها، الذي قال به في المنجد (ص: ١٥)، ورجع عنه في النشر (١٣/١) إلى القول بالصحة فقط، جانحاً إلى ما ذهب إليه أئمة السلف والخلف.

(٣) وهي قراءة ابن مسعود، كما في «معاني القرآن» للقرءاء (١٣٩/٣)، ومختصر ابن خالويه (ص: ١٥٣)، والكشاف (٤٨٥/٤)، والبحر: (١٢١/١٠) من سورة [المائدة: ٢].

(٤) وهي قراءة ابن عباس في المصاحف (ص: ٨٥) من سورة [الحج: ٥٠].



فُلَانٌ: مَا سَلَكَكَ فِي سَقْرِ<sup>(١)</sup>، وفي المصحف بدون (يا فلان) وبلفظ الجمع.  
- اسمين؛ كزيادة مضاف ومضاف إليه في قراءة: (وَالْعَصْرِ وَنَوَائِبِ الدَّهْرِ إِنَّ  
الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ)<sup>(٢)</sup>، وفي المصحف بدون (وَنَوَائِبِ الدَّهْرِ)؛ أو زيادة صفتين  
كما في قراءة (وَعَلَى الْوَارِثِ ذِي الرَّجْمِ الْحَرَمِ مِثْلُ ذَلِكَ)<sup>(٣)</sup>، وفي المصحف:  
﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾.

- فعل؛ كقراءة: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَأَمَنَ الْمُؤْمِنُونَ)<sup>(٤)</sup>، وفي  
المصحف بغير (آمن) الثانية.

- كليم؛ كقراءة: (يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ  
إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، وَلَا يُبَالِي)<sup>(٥)</sup> بزيادة به (وَلَا يُبَالِي) على ما في  
المصحف.

- جملة؛ كقراءة: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ،  
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ)<sup>(٦)</sup> بزيادة: (جملة:  
وَيَسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ).

#### ب - النقص<sup>(٧)</sup>:

وذلك كنقص:

- حرف؛ في مثل قراءة: (يَا حَسْرَةَ الْعِبَادِ)<sup>(٨)</sup> بحذف (على) بين حسرة والعباد.

(١) وهي مروية عن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن الزبير - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في «المصاحف» (ص: ٦٢)، وهي في المصحف بلفظ: ﴿مَا سَلَكَكَ﴾ من سورة [المدثر: ٤١].  
(٢) وهي قراءة علي رضي الله عنه في مختصر ابن خالويه (ص: ١٧٩)، من سورة [العصر: ١].  
(٣) هي قراءة ابن مسعود في «روح المعاني» للألوسي (١٤٧/٢)، من سورة [البقرة: ٢٣١].  
(٤) وهي قراءة علي رضي الله عنه كما في «المصاحف» (ص: ٦٣)، من سورة [البقرة: ٢٨٤].  
(٥) وهي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم كما في «جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم» (ص: ١٤٣)، والآية من سورة [الزمر: ٥٠].  
(٦) وهي قراءة ابن الزبير كما في «المصاحف» (ص: ٩٣)، والآية من سورة [آل عمران: ١٠٤].  
(٧) ينظر مزيداً من شواهد النقص والزيادة في: صفحة (٣٢٨ - ٣٣٤)، من البحث.  
(٨) وهي قراءة ابن عباس في المصاحف (ص: ٨٥)، والآية من سورة [يس: ٢٩].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- حرف وفعل؛ مثل قراءة: (وَالذَّكْرَ وَالْأُنثَى) <sup>(١)</sup> بحذف ﴿وَمَا خَلَقَ﴾.  
- اسم؛ كقراءة: (فَإِنْ آمَنُوا بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ) <sup>(٢)</sup> بحذف (مثل): ﴿بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾.

- حرف واسم؛ كقراءة: (إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَعِبَادُكَ) <sup>(٣)</sup> بحذف (إنهم): (فإنهم عبادك).

### ٢- القلب والإبدال:

#### أ - القلب:

وأعني به القلب المكاني:  
- كقراءة: (وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَزْتُ حِزْبًا) <sup>(٤)</sup>، وفي المصحف ﴿حِجْرًا﴾.  
- وقراءة: (مِنْ كُلِّ فَجٍّ مَعِيْقٍ) <sup>(٥)</sup>، وفي المصحف: ﴿عَمِيْقٍ﴾.

#### ب - الإبدال:

من ذلك:

- إبدال فعل بفعل؛ كقراءة: (أَنْ يُكْمِلَ الرِّضَاعَةَ) <sup>(٦)</sup> بدلاً ﴿أَنْ يُتِمَّ﴾، وقراءة: (يَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْصَدِعْنَ) <sup>(٧)</sup> بدلاً عن ﴿يَنْفَطَّرْنَ﴾.

(١) ينظر: (ص: ٧٨ - ه: ٥) من البحث.

(٢) نسبها الطبري في «جامع البيان» (١/٦٢٠)، وابن جني في «المحتسب» (١/١١٣) لابن عباس،

وهي في «الكشاف» (١/١٩٥)، و«البحر» (١/٦٥٦) منسوبة لابن مسعود، وابن عباس.

(٣) وهي قراءة ابن مسعود كما في «مغني اللبيب» (ص: ٨٢٣) من سورة [المائدة: ١٢٠].

(٤) وهي قراءة أبي، وابن عباس، وابن مسعود، وابن الزبير، وعكرمة، وعمرو بن دينار، وعكرمة،

وعمر بن دينار، والأعمش، ينظر: «إعراب القرآن» (٢/٩٩)، ومختصر ابن خالويه (ص: ٤١)،

و«الكشاف» (٢/٧)، واللسان/ جزج، و«البحر» (٤/٦٥٩)، وفي المصحف: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ

وَحَزْتُ حِجْرًا﴾ [الأنعام: ١٣٩].

(٥) وهي قراءة ابن مسعود في «الكشاف» (٣/١٥٢)، و«البحر» (٧/٥٠٢). [الحج: ٢٥].

(٦) وهي قراءة ابن عباس كما في «البحر» (٢/٤٩٨) [البقرة: ٢٣١].

(٧) وهي قراءة ابن مسعود كما في «الكشاف» (٣/٤٤)، من سورة [مریم: ٩١]، قال الراغب: «أصل

الفطر: الشق طولاً»، والصدع: «الشق في الأجسام الصلبة» المفردات/ (فطر) و(صدع)، واستعمل

هنا الصدع، وإن كان في غير الأجسام الصلبة من باب التجوز.

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- إبدال اسم بآخر؛ كقراءة: (كَالصُّوفِ الْمَنْفُوشِ)<sup>(١)</sup>، وفي المصحف ﴿كَالْمِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٤].

- إبدال اسمين باسمين آخرين؛ كقراءة: (صِرَاطَ مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَغَيْرِ الضَّالِّينَ)<sup>(٢)</sup> حيث أبدلت ﴿الَّذِينَ﴾ بـ(من)، وأبدلت ﴿لَا﴾ بـ(غير) الثانية.

- إبدال اسم مضمّر باسم مظهر؛ كقراءة (فَيُضْبَعُ الْفُسَّاقُ)<sup>(٣)</sup>، وفي المصحف: ﴿فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَأُوا﴾ [المائدة: ٥٤].

وأما الإبدال في الحروف فهو كثير، فمن ذلك:

إبدال الواو همزة؛ كقراءة (إِعَاءِ أَخِيهِ)<sup>(٤)</sup> وفي المصحف ﴿وِعَاءِ أَخِيهِ﴾، وقراءة: (عَتَّىٰ جِينٍ)<sup>(٥)</sup>، وفي المصحف ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾.

### ٣- التقديم والتأخير:

مثاله: قراءة: (إِلَّا يَأْتِيهِمُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ)<sup>(٦)</sup>، وفي المصحف ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

وقراءة: (كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ثَابِتٍ أَصْلُهَا) <sup>(٧)</sup>، والمصحف ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ﴾

[إبراهيم: ٢٦].

(١) هي قراءة ابن مسعود في «معاني القرآن» للقرء (٢٨٠/٣)، وإعراب القرآن (٢٨٠/٥)، والكشاف (٧٩٠/٤).

(٢) وهي قراءة ابن عمر رضي الله عنهما كما في المصاحف (ص: ٦١) من سورة [الفاتحة: ٦، ٧].

(٣) وهي قراءة معزوة لابن الزبير في «المصاحف» (ص: ٩٣).

(٤) وهي قراءة الحسن في «المختصّب» (٣٤٨/١). وفي «الكشاف» (٤٩١/٢). وفي «البحر» (٦/٦).

(٥) هي قراءة ابن جبير. وعند ابن خالويه في المختصر (ص: ٦٥) هي قراءة عيسى وابن جبير، وفي المصحف: ﴿ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ﴾ [يوسف: ٧٦].

(٦) وهي قراءة ابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ٦٣)، والمختصّب (٣٤٣/١)، والكشاف (٢/٢).

(٧) (٤٦٨) والبحر (٢٧٦/٦)، والجني الداني (ص: ٥٥٨)، والهمع (٢٣/٢). وفي المصحف: ﴿يَسْجُتُهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [يوسف: ٣٥].

(٦) وهي قراءة ابن مسعود في «معاني القرآن» للقرء (١٣٤/١)، والبحر (٣٤٥/٢).

(٧) وهي قراءة أنس بن مالك في «الكشاف» (٥٥٣/٢).

القراءات الشاذة ضوابطها وإحتجاج بها في الفقه والعربية

وللنقص والزيادة، والقلب والإبدال، والتقديم والتأخير مواطن أخرى من هذا البحث، وفيما ذكرت من ذلك كفاية.

\* \* \*

## الفصل الثالث

### عربية القراءات الشاذة

#### المبحث الأول: معنى مخالفة القراءة الشاذة للعربية

قبل وضع ضابط للقراءة الشاذة من جهة العربية، يجدر بنا الكشف أولاً عن ضابط القراءة الصحيحة، وبالتحديد عن ركن العربية فيه. وهذا الجزء من ماهية القراءة المتواترة أو الصحيحة أعرب عنه القراء بألفاظ مختلفة يفسر بعضها بعضاً. فمكي بن أبي طالب وغيره<sup>(١)</sup> أفصح عن ركن العربية في الضابط بكون القراءة الصحيحة مستقيماً وسائغاً وجهها في العربية. وأوضح أبو شامة<sup>(٢)</sup> هذه الاستقامة بمجيء القراءة على الفصح من لغة العرب.

والإمام الجعبري<sup>(٣)</sup> جعل أحد أركان القراءة المتواترة: موافقة العربية. وجاء بعد ابن الجزري، فوسع هذه الموافقة، وزادها أفراداً حينما قال: «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه...»<sup>(٤)</sup> وبين هذا الوجه قائلًا: «وقولنا في الضابط: (ولو بوجه)، نريد وجهًا من وجوه النحو، سواء كان أفصح، أم فصيحًا مجمعًا عليه، أم مختلفًا فيه اختلافًا لا يضر مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح»<sup>(٥)</sup>.

إذا كانت هذه هي حال القراءة الصحيحة من جهة العربية، فما هي حال القراءة الشاذة المخالفة لهذه الاستقامة من جهة العربية؟ أي: التي قرئت على غير

(١) ينظر: الإبانة (ص: ٦٧)، ولطائف الإشارات (٦٧/١).

(٢) ينظر: إبراز المعاني (ص: ٥)، والمرشد الوجيز (ص: ١٧١، ١٧٢).

(٣) ينظر: القول الجاذ (ص: ٥٩).

(٤) النشر (٩/١).

(٥) نفسه (١٠/١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

الفصيح؟ وهل هناك قراءات شاذة مخالفة للعربية فعلاً؟  
وللإجابة عن هذه الأسئلة، فإنه حري بنا التقديم بين يديها بقول حول  
الفصاحة، كي يتسنى لنا بعد الحكم عليها من هذه الجهة.

### □ المطب الأول: الفصاحة ومراتبها

قال الراغب: الفصح: خلوص الشيء مما يشوبه، وأصله في اللبن، يقال: فصَّح  
البن وأفصح، فهو مفصح، وفصيح، إذا تعرى من الرغوة، وقد روي: وَتَحَّتْ  
الرَّغْوَةُ اللَّبْنُ الفَصِيحُ؛ ومنه استعير فَصَّح الرجل جادت لغته، وأفصح تكلم  
بالعربية، وقيل بالعكس، والأول أصح، وقيل: الفصيح الذي ينطق، والأعجمي  
الذي لا ينطق. قال: ﴿وَإِخِي هَكَرُوتُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا﴾ [القصص: ٣٤]،  
وعن هذا استعير: أفصح الصبح، إذا بدأ ضوءه، وأفصح النصارى، جاء  
فَصْحُهُمْ؛ أي: عيدهم<sup>(١)</sup>.

ومن حفظ الله - تعالى - لكتابه أن حفظ هذه اللغة، بأن قيص لها رجالاً تجشموها  
جمعها من أفواه الأعراب المنتشرين في البوادي والحواضر، ثم أخضعوا ما جمعوها  
للغربلة والتمحيص، فانتقوا أحسن الألفاظ وأجودها، وأسهلها على اللسان عند  
النطق، معتمدين في ذلك على الأذواق السليمة، فما استلذه السمع منها ومال إليه،  
اختاروه واستحسنوه، وما كرهته أسماعهم، ومجَّته أذواقهم، نفوه واستبقوه،  
فكثر استعمالهم لهذا الحسن، فظهر وبان، وقل استعمالهم لذلك القبيح، فَهَجَرَ  
وَأُهْمِلَ. فسموا ما كان: «على ألسنة الفصحاء من العرب الموثوق بعربيتهم، أدور،  
وهم له أكثر استعمالاً»<sup>(٢)</sup>، أو «الظاهر البين»<sup>(٣)</sup> من الألفاظ، فصيحاً.

ولقبوا: «ما انحط عن درجة الفصيح» ضعيفاً، وما قل استعماله غريباً<sup>(٤)</sup>، وما

(١) المفردات/ فصح، ينظر: معجم مقاييس اللغة، واللسان/ فصح.

(٢) الكشاف (٤٢٢/٢)، ينظر: المزهري: (١٨٧/١).

(٣) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لابن الأثير: (٨٢/١).

(٤) المزهري (٢١٤/١).

«كان قديماً من اللغات، ثم ترك، واستعمل غيره»<sup>(١)</sup> متروكاً، «وأقبح اللغات، وأنزلها درجة»<sup>(٢)</sup> رديئاً؛ كالكشكشة والفحفة وغيرهما.

ومع بعد الناس عن زمن الفصحاء، وندرة أصحاب الذوق السليم، ممن اعتمدوا معايير في انتقاء اللغة، وتمييز الجيد من الرديء، منها؛ فإنه يتعذر معرفة ما حسن من الألفاظ مما قبح، وما كثر استعماله مما قل استعماله، وما ظهر وبان، مما بقي خفياً مكنوناً مهجوراً، فاضطر أهل العلم باللسان العربي لوضع ضابط لهذه الفصاحة، حتى ترى صواها، ولا تغيب معالمها، على العالم المتبحر المنتهي، ولا على الطالب الناشئ المبتدي.

والفصاحة، ينعت بها المفرد، والكلام، والمتكلم. وضابط الفصاحة في المفرد: أن يخلص من تنافر الحروف، والغرابة، ومخالفة القياس.

وقد قالوا: التنافر: «هو وصف في الكلمة، يوجب ثقلها على اللسان، وعسر النطق بها»<sup>(٣)</sup>.

والغرابة: «هي كون الكلمة وحشية، غير ظاهرة المعنى، ولا مأنوسة الاستعمال، تحتاج معرفتها إلى تفتيش في كتب اللغة، أو تخريج لها على معنى بعيد»<sup>(٤)</sup>. وعنوا بمخالفة القياس: «أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الألفاظ الموضوعية؛ كالفك فيما يجب إدغامه، وعكسه»<sup>(٥)</sup>. ومنهم من زاد الخلوص من الكراهة في السمع<sup>(٦)</sup>.

وإنما جعلت الفصاحة في المفرد خلوصه من هذه الأشياء؛ «لأن ما يجب

(١) نفسه (١/١٨٨).

(٢) نفسه (١/٢١٤).

(٣) نفسه (١/٢١٤).

(٤) شروح التلخيص (١/٧٧).

(٥) المصدر نفسه (١/٨٣).

(٦) المصدر نفسه (١/٨٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

الخلوص عنه، إما أن يتعلق بالمادة أو بالصيغة أو بالمعنى، فإن كان الأول، فهو تنافر، وإن كان الثاني، فهو مخالفة القياس، وإن كان الثالث، فهو الغرابة<sup>(١)</sup>. وقد أجمل الصبان ضابط فصاحة المفرد في قوله: «كون اللفظ جاريًا على القوانين المستتبطة من استقراء كلام العرب، متناسب الحروف، كثير الاستعمال»<sup>(٢)</sup>.

وضابط الفصاحة في الكلام، كونه خالصًا من تنافر الكلمات، ومن ضعف التأليف، ومن التعقيد.

فالتنافر في الكلام: «أن تكون الكلمات ثقيلة على اللسان، وإن كان كل منها فصيحًا»<sup>(٣)</sup> وضعف التأليف: «أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور بين الجمهور؛ كالإضمار قبل الذكر لفظًا ومعنى وحكمًا؛ نحو: ضرب غلامه زيدًا»<sup>(٤)</sup>. وقصدوا بالتعقيد: «أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المعنى المراد، لخلل واقع، إما في نظم الكلام؛ بسبب تقديم أو تأخير فيه أو حذف، أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد، وإما في انتقال الذهن من المعنى الأصل، إلى المعنى المقصود»<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من زاد: خلوصه من كثرة التكرار، وتتابع الإضافات<sup>(٦)</sup>. وأما الفصاحة في المتكلم فهي: «ملكة يقتدر بها على التعبير على المقصود، بلفظ فصيح»<sup>(٧)</sup>.

وإلى فصاحة المفرد، والكلام، والمتكلم، أشار الشيخ عبدالرحمن الأخضرى

(١) ينظر: المصدر نفسه (٩٠/١).

(٢) شرح التلخيص، للبارتني (ص: ١٣٦).

(٣) حاشية النياوي على شرح الدمنهوري على الجوهر المكنون (ص: ١٨).

(٤) شروح التلخيص (٩٩/١).

(٥) المصدر نفسه (٩٧/١، ٩٨).

(٦) شروح الدمنهوري على الجوهر المكنون (ص: ٢١، ٢٢).

(٧) ينظر: شروح التلخيص (١١٢/١، ١١٣).



بقوله:

فَصَاحَةُ الْمُفْرَدِ أَنْ يَخْلُصَ مِنْ تَنَافُرٍ، غَرَابَةٍ، خُلْفٍ، زُكْنٍ  
وَفِي الْكَلَامِ مِنْ تَنَافُرِ الْكَلِمِ وَضَعْفِ تَأْلِيْفٍ، وَتَعْقِيدِ سَلِمٍ  
وَذِي الْكَلَامِ صِفَةً بِهَا يُطَبَّقُ تَأْدِيَةَ الْمَقْصُودِ بِاللَّفْظِ الْأَيْقُنِ<sup>(١)</sup>

هذه إذن هي ضوابط فصاحة المفرد والمتكلم والكلام، فهل مفردات شواذ القراءات خلصت مما ذكر من علل مخلة بالفصاحة؟ وهل تراكيبها خلت من قوادح الفصاحة؟ ثم هل قراء الشواذ الأعلون كانوا فصحاء، أم لا؟

□ **المطلب الثاني:** معنى مخالفة شواذ القراءات للعربية

إذا كانت القراءة الصحيحة أو المتواترة جاءت على الفصح من لغة العرب؛ أي: موافقة لوجه من وجوه العربية، فإن معنى مخالفة القراءة الشاذة للعربية أن تكون على خلاف الأفصح في العربية، والفصح المجتمع عليه، أو المختلف فيه؛ أي: هي القراءة التي لا وجه لها في العربية البتة.

وهذا النوع هو أحد جزأي القسم الثالث، الذي لا يقبل من القراءات عند مكِّي، حيث قال: «والقسم الثالث: هو ما نقله غير ثقة، أو نقله ثقة ولا وجه له في العربية، فهذا لا يقبل، وإن وافق المصحف»<sup>(٢)</sup>، وترك التمثيل له اختصاراً، وجاء بعد ابن الجزري، مبيناً هذا القسم، وممثلاً له بقوله: «مثال ما نقله ثقة ولا وجه له في العربية، ولا يصدر مثل هذا، إلا على وجه السهو والغلط، وعدم الضبط، ويعرفه الأئمة المحققون، والحفاظ الضابطون، وهو قليل جداً، بل لا يكاد يوجد. وقد جعل بعضهم منه رواية خارجة عن نافع (مَعَايِش) بالهمز»<sup>(٣)</sup>.

وهذا التبيين من ابن الجزري يوقفنا على حقيقة كثر ما طمست، وغابت عن الأذهان، هي أن القراءات الشاذة، أو غيرها من القراءات، يعز خروجها عن

(١) نفسه (١١٧/١، ١٢٠).

(٢) ينظر: شرح الدمنهوري على الجوهر المكنون (ص: ١٨ - ٢٤).

(٣) الإبانة (ص: ٤٠).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعربية

العربية من جميع أوجهها، ومن تجشم التنقيب عن نماذج من هذا القبيل أعياء البحث عنها، لذا قال ابن الجزري عما لا وجه له في العربية: «وهو قليل جداً، بل لا يكاد يوجد»<sup>(١)</sup>.

نعم، قد تخالف القراءة مرسوم المصاحف المجمع عليها، وقد يكون سندها ضعيفاً، لكن أن تخالف العربية بكل أوجهها، فلا. إن حدث ذلك، فهو محمول على السهو والخطأ، وكلاهما مرفوع إثمهما عن هذه الأمة.

وهذا ما حدا بابن جني للتأليف في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وكشف غامضها، مصرحاً في مقدمة «محتسبه»<sup>(٢)</sup> أنها أو أغلبها مساوية في الفصاحة للقراءة المجمع عليها، وحتى إن كانت هناك مفاضلة بينهما، فأن يكون غير الشاذ أقوى إعراباً، وأنهض قياساً منه.

ونحن إن أنعمنا النظر، وأحسننا الفكر فيما سلف ذكره عن الفصاحة، ومرسوم المصاحف، وفيما سيأتي بسطه من كلام عن الفقهاء وموقفهم من الشواذ القرائية قراءةً واحتجاجاً؛ فإنه يتلخص لدينا ما يلي:

١- القراءة الشاذة عند الحنفية هي: إما قرآن نسخ تلاوته، أو خبر وقع تفسيراً: - فأما كونه قرآناً نسخ تلاوته، فلغته لغة القرآن، وإذا كانت لغته على ما وصفت؛ فهي فصيحة بالإجماع، إلا قوماً شذوا عن ذلك، وقالوا بوجود غير الفصيح في القرآن، واعتبر ذلك من زلات العلماء؛ إذ هذا القول يؤدي بنا إلى نسبة الجهل والعجز للباري - سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً - ذلك: «أن اشتمال القرآن على غير الفصيح، إما لعدم علمه - تعالى - بأنه غير فصيح، أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح؛ فيلزم الجهل. وإما لعدم قدرته على إبدال غير الفصيح بالفصيح، فيلزم العجز»<sup>(٣)</sup>.

(١) النشر (١/١٦).

(٢) نفسه (١/١٦).

(٣) (١/٣٢، ٣٣).

بل إن لغة القرآن هي أفصح مما في غيره، كما قال ابن خالويه في شرحه لفصيح ثعلب، وحكى عدم الخلاف في ذلك<sup>(١)</sup>. وبهذا المنظور تعامل أهل العربية مع شواذ القراءات في الاحتجاج والاستشهاد.

فالسبوطي - مثلاً - يقول عن الاستدلال بالقرآن: «وأما القرآن، فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً، أم آحاداً، أم شاذاً»<sup>(٢)</sup> حيث جعل الشاذ من القرآن، ولغته لغة القرآن.

وعلى هذا درج الإمامان: عبدالقادر البغدادي، ومحمود شكري الألوسي. قال البغدادي: «فكلامه - عز اسمه - أفصح كلام وأبلغه، ويجوز الاستشهاد بمتواتره وشاذه»<sup>(٣)</sup>.

وقال الألوسي: «وأما قول ربنا - تبارك وتعالى - فهو أفصح كلام وأبلغه، فلا خلاف في جواز الاستشهاد بمتواتره وشاذه»<sup>(٤)</sup>. فقد جعلنا شاذ القراءات من قوله وكلامه عَلَيْكُمْ ومفاد هذا الكلام أن نسخ التلاوة، أو الحكم، أو هما معاً؛ لا يلزم عنه نسخ الفصاحة بحال.

- وأما كونه خبراً وقع تفسيراً فمعناه: «أنه ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خبراً، بياناً لشيء، فظنه الناقل قرآناً، فإذا بطل كونه قرآناً، تعين أن يكون خبراً»<sup>(٥)</sup>. والأخبار محل اختلاف بين أهل النحو، في جواز الاستشهاد بها، وعدم الاستشهاد<sup>(٦)</sup>.

(١) حاشية الدسوقي على شرح التفتازاني لتلخيص القزويني (٨٣/١).

(٢) ينظر: المزهو (٢١٣/١).

(٣) الاقتراح في أصول النحو، للسبوطي (ص: ٣٦).

(٤) خزائن الأدب (٩/١).

(٥) إتحاف الأمجاد في ما يصح به الاستشهاد، للألوسي (ص: ٧٦).

(٦) المحلي على جمع الجوامع (٢٣٢/١).

## القراءات الشاذة صوابها والاختجاج بها في الفقه والعربية

وسند المانعين أمران:

الأمر الأول: أن الأحاديث لم تنقل، كما سمعت من النبي ﷺ، وإنما رويت بالمعنى.

الأمر الثاني: أن أئمة النحو المتقدمين، لم يحتجوا بشيء منه<sup>(١)</sup>. لكن شواذ القراءات، لا يصدق عليها الأمران معاً، ذلك أن الشواذ القرائية - على القول بأنها أخبار مفسرة للقرآن - لا تشبه الأخبار فيما اعترضوا به عليها، إذ إن راويها نقلها على أنها قرآن لا خبر، وإذا كان ذلك كذلك، فإنه نقلها بلفظها الذي سمعه من النبي ﷺ، لا بمعناها؛ إذ لا يسوغ للصحابي أن يزيد شيئاً أو ينقصه، فيما يظن أنه قرآن.

فما تخوف منه مانعو الاستشهاد بالحديث النبوي مستبعد هنا، وبارتفاع العلة يرتفع الحكم.

ثم إن أئمة النحو المتقدمين احتجوا بقراءات شاذة على قواعد صوتية، وصرفية، ونحوية، وعلى رأسهم سيبويه والفراء والمبرد، وغيرهم، كما سيتضح بعد.

فالشاذ منقول ومسموع عن النبي ﷺ، وهو أفصح العرب<sup>(٢)</sup>.

فعلى كلا المحملين اللذين قال بهما الحنفية، تكون لغة شواذ القراءات فصيحة.

٢- أن القراءات الشاذة بعض من الأحرف السبعة، أو هي الأحرف الستة الباقية من جمع عثمان، على ما حدد سلفاً. ومما قيل في المراد بالأحرف السبعة التي نزل بها القرآن أنها سبع لغات.

فقد روى أبو عبيد من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: «نزل القرآن على سبع لغات، منها خمس بلغة العجز من هوازن، والعجز هم سعد بن بكر، وجهم بن بكر، ونصر بن معاوية، وثقيف، وهذه القبائل هي التي يقال لها عليا

(١) ينظر: الاقتراح (ص: ٤٠، ٤٤)، والخزانة (٩/١ - ١٥) وإتحاف الأمجاد (٧٧-٨٩).

(٢) ينظر: الاقتراح (ص: ٤٠، ٤١)، وإتحاف الأمجاد (ص: ٧٧-٨٩).

هوازن، وهم الذين قال فيهم أبو عمرو بن العلاء: أفصح العرب عليا هوازن وسفلى تميم، فهذه عليا هوازن، وأما سفلى تميم فبنوا دارم»<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف في المراد بهذه القبائل. ومهما تكن أسماؤها، فإن منها الأفصح، ومنها الفصحى، وقد يوجد منها ما شذ عن الفصحى وندر، كما قيل عن مضر التي قال فيها عمر رضي الله عنه: «القرآن نزل على رجل من مضر»<sup>(٢)</sup> ونسبت اللغات السبع كلها لها، و«أنكر آخرون أن تكون كلها في مضر، وقال: في مضر شواذ، لا يجوز أن يقرأ القرآن عليها، مثل كشكشة قيس، وعننة تميم...»<sup>(٣)</sup>.

ثم إن ما شذ وندر عن الفصحى، ورسم بالرداءة، يبقى على كل حال لغة قبيلة ما، واللغات على اختلافها حجة، كما يقول ابن جنى<sup>(٤)</sup>.

وهذا الشذوذ في الحقيقة إنما هو عن الفصحى التي ضبطت بعد، وإلا فالكشكشة التي هي لغة عمرو بن تميم مثلاً، تعد في قبيلتها فصيحة، وهي من القبائل الموثوق بفصاحتها، وما الفصاحة في اللغة، إلا كونه على: «الأسنة الفصحاء الموثوق بعريتهم أدور، وهم له أكثر استعمالاً»<sup>(٥)</sup>.

وحتى إن سلمنا ببعدها عن الفصاحة، فإنها لا تعدم مسوغاً من جهة العربية؛ إذ هي داخلية في نطاقها، وتحت سيطرتها، ولذا قال أبو الفتح بن جنى عن هذه اللغات المأبئية فصاحة: «إلا أن إنساناً لو استعملها لم يكن مخطئاً لكلام العرب، لكنه يكون مخطئاً لأجود اللغتين، فأما إن احتاج إلى ذلك في شعر أو سجع، فإنه

(١) روي عنه رضي الله عنه: (أنا أفصح العرب، بيد أني من قريش). قال العجلوني عن هذا الحديث: «أورده أصحاب الغرائب، ولا يعلم من أخرجه، ولا إسناد له» كشف الخفاء (١/٢٠٠). روي عنه رضي الله عنه كذلك قوله: (أنا أفصح من نطق بالضاد)؛ قال السخاوي عنه: «معناه صحيح، ولكن لا أصل له، كما قاله ابن كثير» المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة (ص: ١١٣) رقم الحديث: (١٨٥).

(٢) فضائل القرآن (٤/٣٤٦، ٣٤٧).

(٣) المصاحف (ص: ١٧).

(٤) المرشد الوجيز (ص: ١٠١).

(٥) ينظر: الخصائص (١٠/٢).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعربية

مقبول منه، غير منعي عليه، وكذلك إن قال يقول: على قياس من لُغته كذا وكذا، ويقول على مذهب من قال كذا وكذا، وكيف تصرفت الحال، فالناطق على قياس لغة من لغات العرب، مصيب غير مخطئ، وإن كان غير ما جاء به خيراً منه»<sup>(١)</sup>.

٣- أما عن رويت هذه الشواذ، فقراؤها الأعلون هم الصحابة - رضوان الله عليهم -، فمن رويت عنهم حروف شاذة في القرآن: عمر بن الخطاب، وعثمان ابن عفان، وعلي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن الزبير، ومسروق بن الأجدع، وأبو هريرة، وحذيفة بن اليمان، وسعد ابن أبي وقاص، وعبدالله بن عمر، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وهؤلاء من المهاجرين. وأبي بن كعب، وأبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأنس ابن مالك. وهؤلاء من الأنصار.

وكل هؤلاء الصحب الكرام - رضوان الله عليهم - سلائقهم سليمة، وولدوا في قبائل عرفت بالفصاحة والبيان، وعندهم أخذت العربية، ولقد كانوا قبل أن يولد اللحن ويدب في صفوف الأمة الإسلامية.

ولعل بهذا الذي ذكرت يتضح أن القراءات الشاذة، ألفاظها وتراكيبها فصيحة، وحتى عن قصر بعضها عن هذه المرتبة، فإنها لن تخرج عن العربية من جميع وجوها، وأن قراءها الأعلين هم الصحابة، وهم فصحاء.

هذه إذن مقدمات، ممهّدات، موطئة لما سيأتي بعد.

ويجمل بنا الآن استعراض بعض النماذج من الشواذ القرائية، التي قيل عنها: إنها مخالفة للعربية، أو التي ضعف وجهها الأعراي، ضعفاً يعسر معه جبرها.

(١) الكشاف (٢/٤٢٢).

## المبحث الثاني: نماذج من القراءات الشاذة عربية

وأعني بذلك بعضًا من شواذ القراءات، التي طُعنَ في عربيتها، واستبعدتها قوم عن كونها فصيحة، وهذا الشذوذ قد يكون من جهة صوتية، أو يتعلق ببنية المفردات، أو التراكيب، أو بالمعنى.

### □ المطلب الأول: قراءات شاذة صوتيًا

إن الألفاظ الفصيحة ما كانت خفيفة على اللسان، سهلة في النطق لا ثقل فيها، وعسر، ومن ثم قال أرباب الفصاحة بخلوص المفردات المقول فيها فصيحة من التنافر.

وضابط التنافر عندهم: «كل ما عده الذوق السليم الصحيح ثقيلًا متعسر النطق، سواء كان من قرب المخارج، أو بعدها، أو غير ذلك»<sup>(١)</sup>.

فقد يأتي تنافر الحروف من قرب مخرجها، وهو مذهب ابن سنان الخفاجي<sup>(٢)</sup>. وقد يأتي من تقارب المخارج أو تباعدها بعدًا شديدًا، وقد حكي ذلك عن الخليل بن أحمد<sup>(٣)</sup>. وقد يأتي من غير قرب المخارج أو بعدها؛ كوقوع الشين بين التاء والزاي في كلمة (مستشزرات)<sup>(٤)</sup>، فالتاء والشين كلاهما مهموس، لكن التاء صوت انفجاري (شديد)، والشين صوت احتكاكي (رخو)<sup>(٥)</sup>. والشدة ضد الرخاوة، والقاعدة أن الضدين لا يجتمعان. والشين والزاي كلاهما احتكاكي، لكن الشين مهموس، والزاي مجهور<sup>(٦)</sup>، والجهر ضد

(١) الخصائص: (١٢/٢).

(٢) شرح الدمهوري على الجوهر المكنون (ص: ١٩).

(٣) ينظر: سر الفصاحة، لابن سنان الخفاجي (ص: ٩٣، ٩٤).

(٤) المصدر نفسه (ص: ٩٤).

(٥) في قول امرئ القيس:

عَدَائِرُهُ مُسْتَشْزِرَاتٌ إِلَى الْعَلَا تَصِلُ الْعِقَاصُ فِي مُثْنَى وَمُزْسَلٍ

(ديوان امرئ القيس ص: ١٧).

(٦) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٤، ٤٣٥)، وعلم اللغة، للدكتور محمود السعمران (ص: ١٥٥، ١٧٦).

## الْقَرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

الهمس، فهما ضدان لا يجتمعان صوتيًا. وإن تُعْمَدَ الجمع حصل تنافر بين الحروف، فأضحت اللفظة بعد ذلك مستقلة على اللسان.

وأقل أضرب التأليف في اللفظ ما كانت حروفه متجاوزة المخارج؛ ولذا قويت حجة من قال: إن التنافر سببه قرب المخارج لا بعدها.

قال الخفاجي: «ووقوع المهمل من هذه اللغة، على ما قدمته لك في الأكثر من اطراح الأبنية التي يصعب النطق بها، لضرب من التقارب في الحروف»<sup>(١)</sup>. وقال في موضع آخر، بعد ذكره مذهب الخليل بن أحمد السالف: «ولا أرى التنافر في بعد ما بين مخارج الحروف، وإنما هو في القرب... فإن الإدغام والإبدال شاهدان على أن التنافر في قرب الحروف دون بعدها؛ لأنهما لا يكادان يردان في الكلام إلا فرارًا من تقارب الحروف، وهذا الذي عندي اعتماده؛ لأن التشعب والتأمل قاضيان بصحته»<sup>(٢)</sup>. وهذا المذهب قال به قبله أبو الفتح بن جنبي، إذ إنه قسم تأليف الحروف إلى أضرب ثلاثة:

- ١- تأليف المتباعدة، وهو الأحسن.
- ٢- تضعيف الحرف نفسه، وهو القسم الذي يلي القسم الأول في الحسن.
- ٣- تأليف المتجاوزة، وهو دون الاثنين الأولين، فإما رفض ألبتة، وإما قل استعماله<sup>(٣)</sup>.

هذه إذن حال الأصوات اللغوية، فما تباعدت مخارجها ائتلقت، وما تقاربت تناكرت واختلفت وتنافرت.

ولتلافي هذا التنافر التَّجِيءُ للإبدال والإدغام، كطريقين من طرائق التقريب بين الأصوات، وإحداث انسجام بينها. وهذا التقريب هو المسمى عند المحدثين

(١) المصدران نفسهما.

(٢) سر الفصاحة (ص: ٥٣).

(٣) المصدر نفسه (ص: ٩٤).



بالمماثلة<sup>(١)</sup>.

ذلك أن الأصوات اللغوية حين تتجاور، فإنه يؤثر بعضها في بعض، وتختلف درجات هذا التأثير، من حرف لآخر، حسب مخرجه، وصفاته، وما يتجدد لكل حرف من حالات صوتية عند تجاوره، كما يحدث للنون الساكنة مع حروف الحلق فتظهر، أو حروف (يَزْمُلُونَ) فتدغم بغير غنة في اللام والراء، وبها في الباء والميم والواو والنون، أو مع الباء فتقلب ميمًا، أو مع الحروف الخمسة عشر الباقية فتخفى<sup>(٢)</sup>. كما يختلف هذا التأثير باختلاف قوة الحرف وضعفه، وخفته وثقله. والمقصد من ظاهرة التقريب والمماثلة بين الأصوات هو التخفيف النطقي، وتسهيل عملية التواصل والتخالف، غير أن هذا الأمر لن يتم إلا إذا وجدت بين الحروف المراد التقريب بينها - أي الخاضعة لإبدال، أو إدغام - قرابة صوتية. وهذه القرابة أو التناسب الصوتي، يتسم في كونهما: إما متماثلين أو متجانسين أو متقاربين.

والتماثل: هو اتحاد الحرفين مخرجًا وصفة، كالباء، والباء، والكاف مع الكاف...

أما التجانس فهو: أن يتفقا مخرجًا، ويختلفا صفةً؛ كالذال والطاء، والطاء والظاء، والطاء والذال.

وأما التقارب فهو: أن يتقاربا مخرجًا، أو صفةً، أو مخرجًا وصفةً<sup>(٣)</sup>.

وبمثل ظاهرة التقريب الصوتي تضحى اللفظة المستحسن فيها هذا التغيير فصيحةً، وبغيابها في مثل هذه اللفظة تصبح مستكرهة على الأسماع.

(١) سر صناعة الإعراب، لابن جني: (٨١٦/٢)، ينظر: سر الفصاحة (ص: ٥٤)، وعروس الأفراح، للسبكي (٨١/١، ٨٢).

(٢) ينظر: الأصوات اللغوية، للدكتور إبراهيم أنيس (ص: ١٧٨).

(٣) ينظر: الرعاية لتجويد القراءة، لمكي بن أبي طالب القيسي (ص: ٢٣٦ - ٢٤١)، والتمهيد في علم التجويد، لابن الجزري (ص: ١٦٥ - ١٧١).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُهَا فِي الْفِقهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وهذه نماذج من شواذ قراءات، قيل بمخالفتها العربية من الوجهة الصوتية:

### ١ - في الإبدال:

فمن ذلك قراءة: (إِنَّا أَنْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ)<sup>(١)</sup>:

فالنون - في هذه القراءة - جاءت بدلاً من العين في القراءة المشهورة: ﴿أَعْطَيْنَاكَ﴾ والمناسبة الصوتية بينهما عند القدماء: كونهما مجهورين، ومتوسطين بين الشدة والرخاوة<sup>(٢)</sup>. وعند المحدثين فهما يتفان في الجهر فقط<sup>(٣)</sup>؛ إذ العين عندهم احتكاكية (رخوة)، وليست بمتوسطة بين الشدة والرخاوة.

لكن هناك أمراً يعترض هذا الإبدال، هو أن النون والطاء حين تجاورتا تنافرتا؛ لكونهما متقاربتين في المخرج<sup>(٤)</sup>، وهذا التقارب المخرجي فيه ما فيه من ثقل. ثم إن النون مجهورة والطاء مهموسة، والعرب تستثقل الانتقال من حرف إلى آخر ينافيه، خصوصاً وأنه فاصل بين الحرفين؛ إذ النون ساكنة، والحركة التي يمكن أن تفصل بينهما جاءت بعد حرف الطاء<sup>(٥)</sup>، فازداد التنافر حدة.

فمن جهة، هناك مناسبة صوتية بين المبدل والمبدل منه، فالإبدال سائغ، ومن جهة ثانية هناك تنافر غير مُتناه، نجم عن تقارب مخرج الحرفين.

في حين نجد حروف كلمة (أعطى) متلائمة، وأشد تآلفاً وانسجاماً من حروف (أنطى)؛ لكون العين والطاء متباعدين في المخرج<sup>(٦)</sup>.

لكن هذه اللغة، رويت في قراءة شاذة، ورويت عن عمر، وأفصح عنها

(١) ينظر: النشر (٢٧٨/١)، والإتحاف (١١٢/١).

(٢) ينظر: (ص: ١٠٣ - ه: ٢) من البحث.

(٣) ينظر: التمهيد في علم التجويد (ص: ١٤٦، ١٥٦).

(٤) ينظر: علم اللغة (ص: ١٦٩، ١٧٨).

(٥) النون من حافة اللسان من أدناها إلى منتهى اللسان، ما بينها وبين ما يليها من الحنك الأعلى، وما فوق الثنايا، والطاء مما بين طرف اللسان، وأصول الثنايا. ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣).

(٦) هذا على القول بأن الحرف قبل الحركة - ينظر: التمهيد (ص: ٩٠ - ٩٢).

أحاديث نبوية<sup>(١)</sup>، وثبتت في شعر العرب<sup>(٢)</sup>، ونسبت لأهل اليمن<sup>(٣)</sup>، أو للعرب العاربة<sup>(٤)</sup>، ولا يمكن بحال القول بأنها غلط، أو لا وجه لها، وأن فيها تصحيحاً. وهذا ما يجعلنا نسلك مذهباً وسطاً هو مذهب أبي الفضل الرازي، وأبي زكريا الفراء، اللذين أنكرا كون العين هنا أصلاً، ثم أبدلت النون منها، ورأيا أن: «كل واحدة من اللغتين أصل بنفسها؛ لوجود تمام التصرف من كل واحدة»<sup>(٥)</sup>.

## ٢- في الإدغام:

من ذلك قراءة: (ثُمَّ أَطَّرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ)<sup>(٦)</sup>:  
والأصل في (أَطَّرًا) = (اضْطَّرَّ)، فأبدلت التاء طاءً؛ لمجاورتها الضاد وهي مستعلية ومطبقة، فأصبحت (اضطر)، ثم أبدلت الضاد طاءً، وأدغمت في الطاء. وهذا الإدغام - إدغام الضاد في الطاء - منعه جمهور القراء، وعلماء التصريف، وقالوا: إن الضاد «من الحروف الخمسة التي يدغم فيها ما يجاورها، ولا تدغم هي فيما يجاورها»<sup>(٧)</sup>.

وحكى القراء أن: «الضاد تدغم في الشين في قوله - تَعَالَى -: ﴿لِيَعْبُدُ﴾

(١) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣). إذ العين تخرج من وسط الحلق والطاء من حافة اللسان.

(٢) ينظر أمثلة على ذلك في: مسند الإمام أحمد (٥/١٣٣)، والسنن الكبرى، للبيهقي (٣/٦٤)، (١٠/٧٧) والنهاية في غريب الحديث/ نطا.

(٣) ذكر أبو حيان لهذه القراءة شاهداً عزاه للأعشى، وهو قوله:

جِيَادُكَ خَيْرٌ جِيَادِ الْمَلُوكِ      تُضَانُ الْجِلَالِ، وَتُنْطَى السُّعَيْرَا  
(البحر ١٠/٥٥٦).

- والذي في ديوان الأعشى (ص: ١٤٩):

جِيَادُكَ فِي الصَّيْفِ مِنْ يَغْمَةٍ      تُضَانُ الْجِلَالِ، وَتُنْطَى السُّعَيْرَا  
(٤) قاله ابن الأثير في «النهاية»/ نطا.

(٥) حكاها أبو حيان عن التبريزي، ينظر: البحر (١٠/٥٥٥).

(٦) وهي قراءة ابن محيصن في «المحتسب» (١/١٠٦)، وإعراب القرآن (١/٢٦١)، والكشاف (١/

١٨٦)، والإتحاف (١/١٢٢)، وفي المصحف: ﴿ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٢٥].

(٧) المحتسب (١/١٠٦)، وهذه الحروف الخمسة جمعها من قال: (ضُمَّ شَفْر).

## القراءات الشاذة صوابها والاختجاج بها في الفقه والعربية

شأنهم ﴿ [النور: ٦٠] لا غير، بخلاف أيضًا. وأما إدغام ﴿الأرض شقًا﴾ [عبس: ٢٦] فغير مقروء به؛ لانفراد القاضي أبي العلاء به، عن ابن حيش<sup>(١)</sup>.

وذهب ابن يعيش إلى أن المواضع التي حكي فيها إدغام الضاد في الشين ليست كذلك، إنما هي: «إخفاء واختلاس للحركة، فظنها الراوي إدغامًا»<sup>(٢)</sup>.

وعمدتهم في ذلك: أن «في الضاد استطالة، ليست لشيء من الحروف، فلم يدغموها في مقاربتها، شخًا على أصواتها؛ لثلاثتها، وأدغم فيها مقاربتها، إذا لم يكن في ذلك نقص، ولا إجحاف»<sup>(٣)</sup>، و«كل حرف فيه زيادة صوت لا يدغم فيما هو أنقص صوتًا منه»<sup>(٤)</sup>. لذا حذر ابن الجزري من أن يسبق اللسان إلى ما هو أخف عليه، وهو الإدغام، إذا أتى بعد الضاد حرف إطباق مثل الطاء<sup>(٥)</sup>.

والحق أن إدغام الضاد في الطاء، ليست لغة مرذولة كما زعم ابن جني، وتبعه على ذلك الزمخشري وغيره<sup>(٦)</sup>. وذلك للدواعي الآتية:

- ١- أنه ثبت في قراءات مشهورة إدغام الضاد في الشين، وكذا الشين في الذال، وكلاهما من الحروف التي تدغم في غيرها، وغيرها يدغم فيها. والطاء أقوى من الشين والذال، وحتى من الضاد، والأصل إدغام الأضعف في الأقوى<sup>(٧)</sup>.
- ٢- أن هذا الإدغام سائغ؛ لكون الضاد رخوة ضعف الاعتماد عليها عند النطق، والطاء شديدة اشتد لزومها لموضعها، وقويت فيه، والقاعدة: إدغام الضعيف

(١) الإتحاف (١١٩/١)، ينظر: النشر (٢٩٣/١).

(٢) شرح المفصل (١٣٤/١٠)، والمواضع هي: ﴿لِيَعِضْ شَأْنَهُمْ﴾ [النور: ٦٠] و﴿وَالْأَرْضِ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٣] و﴿وَالْأَرْضِ شَقًّا﴾ [عبس: ٢٦].

(٣) شرح المفصل (١٣٤/١٠).

(٤) المصدر نفسه (١٣٣/١٠).

(٥) ينظر: التمهيد (ص: ١٤١).

(٦) ينظر: المحتسب (١٠٦/١)، والكشاف (١٨٦/١).

(٧) إذ الطاء حرف مجهور وشديد، ومطبق ومستعمل، والضاد مجهور ومطبق ومستعمل ورخو، والشدة أقوى من الرخاوة.

في القوي، فقلبت الضاد طاءً، وأدغمت في الطاء وهو تأثر رجعي<sup>(١)</sup>.  
 ٣- أن بين الضاد والطاء علاقة صوتية مسوغة لهذا الإدغام، فهما متقاربان  
 مخرجًا، فالضاد تخرج من أول اللسان، وما يليه من الأضراس من الجانب  
 الأيسر، والطاء من طرف اللسان وأصول الثنايا العليا مصعدًا إلى جهة الحنك،  
 ويشتركان معًا في الجهر، والإطباق والاستعلاء، وتنفرد الضاد بصفة الرخاوة،  
 وتزيد عن الطاء بالاستطالة، بينما تنفرد الطاء بالشدّة. هذا على رأي  
 القدماء<sup>(٢)</sup>. أما المحدثون، فالطاء عندهم صوت مهموس، والضاد شديد، فهما  
 عندهم يجتمعان في الإطباق والشدّة<sup>(٣)</sup>.

٤- أن سيبويه حكى عن بعض العرب: (مُطَّجَع) في (مضطجع)<sup>(٤)</sup>، بمعنى أنها  
 لغة، وساق ابن جني لها شاهدًا من الشعر:

يَا رَبُّ أَبَارِزٍ مِنَ الْعُفْرِ صَدَعٌ      ثَقْبِيضُ الظِّلِّ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعُ  
 لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعْدَ، وَلَا شَبَعُ      مَالٌ إِلَى أَرْطَاةٍ حِقْفٍ فَاطَّجَعُ<sup>(٥)</sup>  
 - قراءة (فَلَا يُحْزِنُكَ كُفْرُهُ)<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: (ص: ٢٦٥، ٢٦٦).

(٢) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٦، ٤٣٧، ٤٦٧)، والنشر (١/٢٠٠، ٢٠١)، والتمهيد (ص: ١٣٧، ١٤٣).

(٣) ينظر: علم اللغة (ص: ١٥٥)، وكذا الأصوات اللغوية (ص: ٦١، ٦٢).

(٤) ينظر: الكتاب (٤/٤٧٠).

(٥) روي هذا الرجز بلفظ (فاطجع) في المحتسب (١/١٠٧) بلا نسبة. ويروي - أيضًا - بلفظ  
 (فَالطَّجَعُ)، وهو منسوب لمنظور بن حية الأسدي في شرح التصريح (٢/٣٦٧)، والمقاصد النحوية  
 (٤/٥٨٤)، وبلا نسبة في الخصائص (١/٦٣، ٢٦٣) و(٢/٣٥٠، ٣٦٣)، وسر الصناعة (١/  
 ٣٢١)، والمنصف (٢/٣٢٩) والمتع (١/٤٠٣)، واللسان/ (أب) و(أرط) و(ضجع) و(رطا)،  
 وأوضح المسالك (٤/٣٧١) وشرح شواهد الشافية (ص: ٢٧٤).

(٦) وهي قراءة رويت عن الدوري من طريق ابن شنيوة، عن القاسم بن عبد الوارث عنه، ومن طرق  
 أخرى عن أبي عمرو، كما نص عليه في «النشر» (١/٢٨)، ولم يرد هذا الإدغام عن السوسي،  
 وبهذا أخذ الداني، وعليه عول الشاطبي في منظومته. ينظر: إبراز المعاني (ص: ٨٢)، وسراج  
 القارئ (ص: ٣٥)، والنشر (١/٢٨١)، ورويت عن المطوعين في «الإتحاف» (١/١١٥، ١٢٢)،  
 وعن الحسن البصري في «القراءات الشاذة» للشيخ عبدالفتاح القاضي (ص: ٢١)، وفي قراءتنا بلا  
 إدغام، وهي من سورة [لقمان: ٢٢].

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاج بها في الفقه والعربية

المشهور في هذا الحرف عدم إدغام الكاف في الكاف، وهو مذهب جمهور القراء، إلا وحدانا شذوا عن ذلك فأدغموا. وهذا الإدغام شاذ عند القدماء، وعلّة ذلك عندهم:

١- أن النون بعد الكاف تخفى، فإذا جاء بعد ذلك إدغام، جمع بين إعلالين: الإخفاء والإدغام<sup>(١)</sup>، وكلاهما يلتجأ إليه للتقريب بين الأصوات؛ بغية إحداث انسجام صوتي. وإحداث تخفيفين في آن واحد يوقع في الثقل، وهو ما ياباه أهل القراءة.

٢- الإخفاء والإدغام متشابهان في حالات. قال ابن الجزري: «فإن جاء نص بإبقاء نعت من نעות الحرف المدغم، فليس ذلك الإدغام بإدغام صحيح؛ لأن شروطه لم تكمل، وهو بالإخفاء أشبه. قال أبو الأصبغ: وقد أطلق عليه هذا الاسم بعض علمائنا»<sup>(٢)</sup>، وإن كانا يفترقان في أن الحرف الخفي يخفى في نفسه لا في غيره، والحرف المدغم يدغم في غيره، لا في نفسه<sup>(٣)</sup>. وإذا كانا متشابهين فلا داعي للجوء إليهما معاً.

٣- أن النون تخفى قبل الكاف الأولى، وهي أشد خفاءً معها؛ لكونهما متقاربتين في المخرج، فكأن هذه النون والكاف مدغمتان، فتكون كالحرف المشدد، وإذا كان الحرف الأول مدغمًا، فإنه لا يدغم في آخر، بل هو ممتنع عندهم<sup>(٤)</sup>.

٤- النون الخفية في هذه الغنة التي تخرج من الخيشوم، قال الدكتور أنيس: «وليست الغنة إلا إطالة لصوت النون، مع تردد موسيقي محجب فيها... وليس هذا إلا للحيلولة بين النون، والفناء في غيرها»<sup>(٥)</sup>. ولذا حافظ القراء على هذه

(١) ينظر: النشر (٢٨١/١).

(٢) التمهيد (ص: ٦٩).

(٣) ينظر: الرعاية (ص: ٢٤٣).

(٤) ينظر: إبراز المعاني (ص: ٨).

(٥) الأصوات اللغوية (ص: ٧٠).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

الغنة في النون لجماليتها. قال الشاطبي - رحمه الله :-  
 وَقَدْ أَظْهَرُوا فِي الْكَافِ يَخْزُنُكَ كُفْرُهُ إِذِ النَّوْنُ تُخْفَى قَبْلَهَا لِتَجَمُّلًا<sup>(١)</sup>  
 فلو أعقبها إدغام، لذهبت جماليتها، وفنيت، إذ الغنة هي الحائل بينها وبين  
 الفناء كما قال أنيس<sup>(٢)</sup>.

٥- النون المخفأة انتقل مخرجها إلى الخيشوم، فعسر التشديد بعدها، فامتنع  
 الإدغام<sup>(٣)</sup>.

٦- إذا هممنا بإدغام الكاف في مثلتها، فإن الأولى وجب تسكينها؛ ليسوغ  
 الإدغام، فيجتمع لدينا ساكنان: النون والكاف، وذلك لا يجوز، فهذه العلة  
 قيل: إن هذا الإدغام شاذ.

وأرى أن لها وجهًا صوتيًا، كي يسوغ هذا الإدغام، ولا توسم بالشذوذ  
 الصوتي؛ لكونها رويت عن جلة من القراء المعروفين بالحفظ والثقة، وذلك أن  
 نعامل النون الساكنة معاملة المتحرك، إذ «الحرف الساكن، إذا جاور الحركة، فقد  
 تنزله العرب منزلة المتحرك بها»<sup>(٤)</sup>؛ ثم يسكن الكاف الأول ويدغم الثاني، ولا  
 ضير في ذلك.

- قراءة (أَفْعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ)<sup>(٥)</sup>:

وهذا الإدغام - إدغام الياء المتحركة في الياء الساكنة - ممتنع عند القراء كنوع من  
 أنواع الإدغام الصغير<sup>(٦)</sup>، وقد عللوا منعهم هذا بأمرين اثنين:

- (١) ينظر: إبراز المعاني (ص: ٨٢)، و(يَخْزُنُكَ) بفتح الياء وضم الزاي هي قراءة الجمهور عدا نافع، فإنه قرأ بضم الباء وكسر الزاي من (أَحْزَنَ)، ينظر: الإنحاف (١/٣٦٣).
- (٢) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٧٠).
- (٣) ينظر: سراج القارئ المبتدي (ص: ٣٥).
- (٤) المحتسب (١/٤٧).
- (٥) وهي قراءة ابن أبي عبلة، والوليد بن مسلم، والقورصبي عن أبي جعفر والسَّمْسَارِ عن شبيبة، وأبهر عن نافع، البحر (٩/٥٣٣)، وفي المصحف: ﴿أَفْعَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ﴾ [ق: ١٥].
- (٦) ينظر: الإنحاف (١/١٢٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريضة

- ١- تحرك الحرف الأول، والحرف الأول متى تحرك امتنع الإدغام؛ لأن حركة الحرف الأول، قد فصلت بين التماثلين، فتعذر الاتصال.
- ٢- سكون الحرف الثاني، والإدغام لا يحصل في ساكن؛ لأن الأول لا يكون إلا ساكناً، فلو أسكن الثاني لاجتمع ساكنان، وذلك غير جائز عندهم<sup>(١)</sup>.  
ورغم هذه التعليلات، فإنها تبقى لغة. قال الرضي: «رَدَدْتُ، وَرَدَدْنَا، وَيَزُدُّنَ، وَأَزُدُّنَ، المشهور فيه إثبات الحرفين بلا إدغام، وجاء في لغة بكر بن وائل وغيرهم الإدغام أيضاً؛ نحو: رُدُنَّ، وَيَزُدُّنَ بفتح الثاني، وهو شاذ قليل»<sup>(٢)</sup>. وهو ما جعل أبا حيان يلتبس لها وجهها حيث قال: «فكرت في توجيه هذه القراءة؛ إذ لم يذكر أحد توجيهها، فخرجتها على لغة من أدغم الياء في الياء في الماضي، فقال: عِيَّ في (عِيَّ)، و(حِيَّ) في (حِيَّ)، فلما أدغم ألحقه ضمير المتكلم المعظم نفسه، ولم يفك الإدغام فقال: عِيَّنا»<sup>(٣)</sup>.  
- قراءة (مَسَّقَر)<sup>(٤)</sup>.

والأصل في الآية ﴿مَسَّ سَقَرٌ﴾، حيث أدغمت السين المشددة في السين المتحركة المفتوحة، وهو إدغامٌ شاذٌ من وجوه:

- ١- أن القراء جعلوا من موانع الإدغام المجمع عليها كون الحرف الأول مشدداً، «ووجهه ضعف المدغم فيه عن تحمل المشدد؛ لكونه بحرفين»<sup>(٥)</sup>. ذلك، أن الحرف المشدد هو بمنزلة حرفين قوةً وصوتاً. والقاعدة: إدغام الضعيف في القوي لا العكس<sup>(٦)</sup>.

٢- أن الإدغام يكون بتسكين الأول، ثم إدغامه فيما يجاوره، وإذا سكنت السين

(١) ينظر: شرح المفصل (١٠/١٢١، ١٢٢).

(٢) شرح الشافية (٣/٢٤٤، ٢٤٥).

(٣) البحر (٩/٥٣٣).

(٤) وهي قراءة نسبها أبو حيان محبوب عن أبي عمرو. البحر (١٠/٤٨)، وفي المصحف: ﴿ذُرُوقًا مَسَّ سَقَرٌ﴾ [القمر: ٤٨].

(٥) ينظر: (ص: ٣١١) من البحث.

(٦) الإتحاف (١/١١٢).



الثانية من (مَسَّ) اجتمع لدينا ساكنان: السين الأولى، والثانية من نفس الكلمة (مَسَسَ)، وهذا مما لا يجوز صوتيًا.

٣- الكلمتان معًا مشتملتان على ثلاث سينات (مَسَسَ سَقَر)، ثنتان مدغمتان، وواحدة متحركة، فإذا حصل إدغام لم يبق سوى سينين مدغمتين، فيؤدي هذا الإدغام إلى إسقاط حرف بغير موجب. وما أشرت إليه من شذوذ هذه القراءة صوتيًا، نص عليه أبو حيان، قائلًا: «وإذا كان مدغمًا<sup>(١)</sup>؛ نحو: (عَدُوٌّ وَاقْد) (وَلِيٌّ يَزِيد)، (عَزُّ زَهِير)، فلا يجوز الإدغام، وشذ قراءة من قرأ (مَسَّ سَقَر)<sup>(٢)</sup>، بل إن ابن مجاهد نص على أن هذا الإدغام خطأ<sup>(٣)</sup>.

وقد حاول أبو حيان أن يجد لهذه القراءة وجهًا متماشيًا مع العربية، وغير مسقط لقراءة نسبت لأبي عمرو بن العلاء، وهو من هو في القراءة والعربية؛ حيث قال: «والظن بأبي عمرو أنه لم يدغم حتى حذف إحدى السينين؛ لاجتماع الأمثال، ثم أدغم<sup>(٤)</sup>»، وقال أبو شامة، عند قول الشاطبي: إِذَا لَمْ يَكُنْ (تَا) مُخْبِرٍ أَوْ مُخَاطَبٍ أَوْ الْمُكْتَسِبِ تَنْوِينُهُ، أَوْ مُثَقَّلًا<sup>(٥)</sup> «وأما المثقل فيستحيل إدغامه بدون حذف أحد الحرفين من المشدد، وقد حكى بعضهم إدغامه على لغة تخفيف المشدد»<sup>(٦)</sup>.

٣- في الهمز<sup>(٧)</sup>:

- فمن ذلك قراءة (بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ)<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: الحرف الأول.

(٢) ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي (٣٣٣/١).

(٣)، (٤) ينظر: البحر (٤٨/١٠).

(٥)، (٦) إبراز المعاني (ص: ٨١).

(٧) ينظر: ما قبل فيه في صفحة: (٢٦٧، ٢٦٨).

(٨) وهي قراءة الزهري في «المحتسب» (١٠١/١)، والبحر (٥٣٢/١)، وزاد ابن خالويه فتادة، وذكرها

الزمخشري دون عزو في «الكشاف» (١٧٣/١)، وهي في المصحف: ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ

الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠١].

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

والأصل فيها (المرء)، فحذف الهمزة تخفيفاً: «إلا أنه نوى الوقف بعد التخفيف، فصار (المر)، ثم ثقل للوقف على قول من قال هذا خالداً، وهو يجعل، ومررت بفرج، ثم أجرى الوصل مجرى الوقف، فأقر الثقل بحاله»<sup>(١)</sup> إلا أن أبا الفتح بعد توجيهه هذا، لم يسعه إلا الحكم بشذوذها من جهتين:

«أحدهما: الثقل في الوقف، والآخر: إجراء الوصل مجرى الوقف؛ لأنه من باب ضرورة الشعر»<sup>(٢)</sup>.

والشذوذ الأول الذي عناه ابن جني، هو قلة التضعيف في الوقف، لا أنه مخالف للعربية بإطلاق؛ إذ الوقف حقه التخفيف لا الثقل، كما قال الرضي<sup>(٣)</sup>، ويقى التضعيف - على قلة وروده في العربية - وجهًا من وجوه الوقف المبينة للحرف الموقوف عليه. إلا أن الشذوذ الكامن في هذا الوقف كون الحرف الموقوف عليه بالثقل ساكنًا، والحرف المضعف في الوصل لا يكون إلا متحركًا؛ إذ لا يجمع بين ساكنين<sup>(٤)</sup>.

- قراءة (وجعلنا لكم فيها معائش)<sup>(٥)</sup>.

وهذه القراءة ضربها ابن الجزري مثلاً، لما رواه ثقة، ولا وجه له في العربية<sup>(٦)</sup>، ولقد سبقه إلى تشديدها كثير من العلماء، فقد جعل ابن جرير الطبري همز (معائش) غير فصيح في كلام العرب<sup>(٧)</sup>، وذهب أبو إسحاق الزجاج إلى أن: «جميع النحويين البصريين، يزعمون، أن همزها خطأ»<sup>(٨)</sup>، وقال بغلطها أبو بكر

(١) المحتسب (١٠١/١)، ينظر: كذلك (٢٧٦/١).

(٢) المحتسب (١٠٢/١).

(٣) ينظر: شرح الشافية (٣٢٠/٢).

(٤) المصدر نفسه (٣١٥/٢).

(٥) ينظر: (ص: ٦٩ هـ: ٧) من البحث.

(٦) ينظر: النشر (١٦/١).

(٧) ينظر: جامع البيان (٤٣٥/٥).

(٨) معاني القرآن (٣٢٥/٢، ٣٢١).

ابن مجاهد<sup>(١)</sup>، واستبعد همزها أبو البقاء العكبري<sup>(٢)</sup>. وقال الأزهري: «الهمز في (معاش) لحن»<sup>(٣)</sup>.

ووجه الشذوذ فيها، أنهم همزوا ياء (معيشة) في الجمع الذي على وزن (معاش: مفاعل) وهي أصلية، وإنما يهمز في هذا الجمع حروف المد واللين الزوائد (كعجائز) في (عجوز)، و(صحائف) في (صحيفة). قال الرضي: «إذا كانت الواو والياء مدة زائدة في المفرد، قلبت ألفاً، ثم همزة»<sup>(٤)</sup>.

ووجه القدماء هذه القراءة على أن العرب شبهت الياء الأصلية في (معيشة) بالزائدة في (سفينة)، فقالوا: (سفائن). قال أبو زكريا الفراء: «وربما همزت العرب هذا وشبهه، يتوهمون أنها فعيلة؛ لشبهها بوزنها في اللفظ، وعدة الحروف، كما جمعوا: (مسيل الماء) على (أمسلة)، شبه بـ(فعل) وهو (مفعل)، وقد همزت العرب المصائب، وواحدتها (مصيبة)، شبهت بفعيلة؛ لكثرتها في الكلام»<sup>(٥)</sup>، وقد استند أبو حيان على هذا النقل، من الفراء، ليرد على من طعنوا في هذه القراءة<sup>(٦)</sup>.

ولنا بعد هذا، أن نلتمس وجه الشبه بين الباعين اللتين شبهتا، ثم البحث ثانياً عن علاقة الياء المبدلة همزة؛ ليظهر لنا شذوذ هذه القراءة، أو صحتها عريية.

١- الياء في (صحيفة) ياء مدة زائدة، والياء في (معيشة) التي أصلها: (مَعِيشَةٌ) أو (مَعِيشَةٌ) أصلية ومتحركة، فقلبت الزائدة في الجمع على وزن مفاعل إلى همزة؛ لأنه لا حظ لها في الحركة، وقد قربت من آخر الكلمة، وينبني على هذا عند الوقف التقاء ساكنين، وهذا مما لا يجوز، فأوجبوا فيها الهمزة. وعلى

(١) كتاب السبعة في القراءات (ص: ٢٧٨).

(٢) إملاء ما من به الرحمن (١/ ٢٦٩).

(٣) معاني القراءات، للأزهري (١/ ٤٠٠، ٤٠١).

(٤) شرح الشافية (٣/ ١٣٤).

(٥) معاني القرآن: (١/ ٣٧٣، ٣٧٤).

(٦) ينظر: البحر: (٥/ ١٥).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

قاعدة القلب، فصحيفة تجمع على (صحايف)، فتقلب هذه الياء ألفاً فيلتقي ألفان - ألف مفاعل، والألف المنقلبة عن الياء الزائدة في المفرد - «ومن الصعب على الناطق، أن يعطي للألفين حقهما من الطول، الذي يصبح حينذاك عبثاً، أفضل منه نبر موقع الألف الثانية، ثم يكسر النبر أو (الهمزة) ليلحق في وزنه بمثال مفاعل»<sup>(١)</sup>. ولم تقلب ياء (معيشة) في الجمع على (مفاعل)؛ محافظة على أصالتها، ولقوتها بالحركة<sup>(٢)</sup>.

٢- الياء المدية الزائدة تخرج من الجوف، كما ذهب إلى ذلك الخليل، وتبعه بعض علماء القراءات؛ كمكي وابن الجزري<sup>(٣)</sup>، حيث إنها تخرج بامتداد ولين من غير كلفة على اللسان؛ لاتساع مخرجها، أما الياء المتحركة فمخرجها من وسط اللسان بينه وبين وسط الحنك، هي والحيم والشين، ولذا سماها الدكتور أنيس صوتاً انتقاليًا حيث قال: «والحقيقة أن الياء صوت انتقالي، أي: أنها تتكون من موضع صوت اللين (i)، ثم تنتقل بسرعة إلى موضع آخر من أصوات اللين»<sup>(٤)</sup> وتسمى الياء في الدراسات الحديثة: شبه صائب (semi consonne)، أو صامت ضعيف<sup>(٥)</sup>. فعلى هذين التعليلين نلاحظ أن وجه الشبه بين اليائين ضعيف.

أما عن إبدال الهمزة ياء، فالمفروض أولاً أن تكون بينهما قرابة صوتية كي يسوغ هذا الإبدال. فعند القدماء المناسبة الصوتية الجامعة لهما كونهما مجهورين

(١) القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث، للدكتور عبدالصبور شاهين (ص: ٨٩).

(٢) ينظر: المنصف (١/٣٠٩).

(٣) ينظر: الرعاية (ص: ١٦)، والفوائد المفهمة في شرح الجزرية المقدمة، لابن يالوشة (ص: ٨). قال ابن الجزري في مقدمته عن الألف وأختيها: الواو والياء:

فَأَلْفُ الْجَوْفِ وَأَخْتَاهَا وَهِيَ حُرُوفٌ مَدٌّ لِنَهْوَاءِ تَنْتَهِي

ينظر: إتخاف البررة بالمتون العشرة (ص: ٣٧٣).

(٤) الأصوات اللغوية (ص: ٤٣).

(٥) القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٤١).

فقط، أما عند المحدثين فهذه العلاقة تكاد تكون منعدمة بين الصوتين؛ فالهمزة عندهم مخرجها الحنجرة، والياء من وسط اللسان بينه وبين وسط الحنك، فلا علاقة مخرجية بينهما على رأي المحدثين، وكذا القدماء؛ إذ الهمزة عندهم مخرجها أقصى الحلق. وهي صوت انفجاري (شديد)، لا هو بالمهموس، ولا بالمجهور، أو مهموس عند بعضهم<sup>(١)</sup>. أما الياء فهي مجهورة وانتقالية، فلا علاقة صفاتية بينهما كذلك، وبالتالي هذا الإبدال على رأي المحدثين شاذٌ صوتيًا. ولقد التمس لها الدكتور عبدالصبور شاهين وجهًا صوتيًا من علم اللغة الحديث، بناه على نظريته للنبر والهمز<sup>(٢)</sup>.

### □ المطلب الثاني: قراءات شاذة صرفيًا

فمن ذلك مثلًا:

- قراءة: (هَلْ تَنْقُمُونَ مِنَّا)<sup>(٣)</sup>.

و(تَنْقُمُ) هي مضارع (نَقِمَ)، وهي لغة حكاها الكسائي وغيره<sup>(٤)</sup>، من باب عَلِمَ يَعْلَمُ، وأما قراءة الجمهور فهي من (نَقَمَ يَنْقِمُ)، وقد ذكروا أنها اللغة الفصحى<sup>(٥)</sup>، ولذا أجمع القراء على الفتح في قوله - تعالى -: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البروج: ٨]، وهي اللغة التي ذكرها ثعلب في الفصيح، قال: «وَتَنَقَّمْتُ عَلَى الرَّجُلِ أَنْقَمْتُ؛ أي: عتبت عليه، وأنكرت فعله»<sup>(٦)</sup>. وهذه اللغة المقروء بها في الشواذ، فإنها من جهة توافق القياس، إذ قياس مضارع (فَعَلَ = نَقِمَ) يكون على (يَفْعَلُ = يَنْقِمُ)، ومن جهة، فإنها قليلة الاستعمال؛ وبسبب هذه القلة في

(١) ينظر: علم اللغة (ص: ١٥٧، ١٨١)، والقراءات في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٤٩).

(٢) ينظر: القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ١٣٠).

(٣) وهي قراءة يحيى والأعمش في مختصر ابن خالويه (ص: ٣٢)، ورويت عن المطوعي في الإتحاف

(٥٣٩/١)، وفي البحر (٣٠٤/٤)، وهي قراءة أبي حيوة والنخعي، وابن أبي عتبة، وأبي البرهس،

وفي المصحف: ﴿هَلْ تَنْقُمُونَ مِنَّا﴾ [المائدة: ٦١].

(٤)، (٥) ينظر: البحر (٣٠٤/٤)، والإتحاف (٥٣٩/١).

(٦) فصيح ثعلب (ص: ٢).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

الاستعمال وُسِمَتْ بالشذوذ.

- قراءة: (إِنْ تَحْرَضْ عَلَيَّ هُدَاهُمْ)<sup>(١)</sup>.

و(تَحْرَضْ) هو مضارع (حَرَضَ) على القياس، إلا أنه قل استعمالها، وأما اللغة الشائعة فهي: (حَرَضَ) (يَحْرَضُ)، قال الأزهري: «واللغة العالية (حَرَضَ يَحْرَضُ)، وأما (حَرَضَ يَحْرَضُ) فلغة رديئة؛ قال: والقراء مجمعون على: (ولو حَرَضْتُ بِمُؤْمِنِينَ)<sup>(٢)</sup>».

وهي اللغة التي ذكرها ثعلب في الفصح، قال: «وحرصت عليه أحرص؛ أي: اجتهدت، وطلبت بنصب وشدة»<sup>(٣)</sup>. وقال ابن درستويه في شرح الفصح: «قول العامة (حرصت) بالكسر لغة معروفة صحيحة، إلا أنها في كلام العرب الفصحاء قليلة»<sup>(٤)</sup>. وشذوذ هذه القراءة آت، من كون لغتها قليلة الاستعمال، لا أنها مخالفة للقياس؛ إذ قياس بناء مضارع (فَعِلَ) يكون على (يَفْعَلُ).

### □ المطلب الثالث: قراءات شاذة نحوياً

وهي قراءات لغتها مخالفة للقياس، وقليلة الاستعمال، لكنها مع هذا لا تعدم مسوغاً نحوياً، فمن هذه القراءات مثلاً:

- قراءة: (وَمَا هُمْ بِضَارِّي بِهِ مِنْ أَحَدٍ)<sup>(٥)</sup>:

وحذف النون من (ضارين) من أبعد الشاذ، عند أبي الفتح بن جني<sup>(٦)</sup>، ورغم هذا الشذوذ البعيد، فإن ابن جني حاول أن يوجد لها وجهاً من العربية، حيث

(١) هي قراءة النخعي في مختصر ابن خالويه (ص: ٧٣)، والكشاف (٦/٢٠٥). وفي المحتسب (٢/٩) هي قراءة: الحسن، وإبراهيم، وابن خيرة، وفي البحر (٦/٥٢٩) نسبت للنخعي والحسن، وأبي حيوة، وفي المصحف: ﴿إِنْ تَحْرَضْ عَلَيَّ هُدَاهُمْ﴾ [النحل: ٣٧].

(٢) تهذيب اللغة/ حرص.

(٣) فصح ثعلب (ص: ٢).

(٤) نقل ذلك عنه السيوطي في المزه (١/٢١٥).

(٥) وهي قراءة الأعمش، المحتسب (١/١٠٣)، والكشاف (١/١٧٧)، والبحر (١/٥٣٣)، وفي المصحف: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٠١].

(٦) المحتسب (١/١٠٣)، ينظر: كذلك: ارتشاف الضرب (١/٢٦٢).

جعلها من باب الفصل بين المتضايقين بحرف الجر، إلا أنه استشكل هذا التوجيه، ذلك أن (أحد) مجرورة بـ(مِنْ)، ووجه هذا الإشكال بقوله: «غير أنه أجري الجار مجرى جزء من المجرور، فكأنه قال: (وَمَا هُمْ بِضَارِي بِهِ أَحَدًا)»<sup>(١)</sup>.

غير أن هذا التوجيه لم يرق أبا حيان، حيث رد عليه قائلاً: «وهذا التخريج ليس بجيد؛ لأن الفعل بين المضاف والمضاف إليه بالظرف، والجار والمجرور، من ضرائر الشعر. وأقبح من ذلك أن لا يكون ثَمَّ مضاف إليه؛ لأنه مشغول بعامل جر، فهو المؤثر فيه، لا الإضافة. وأما جعل حرف الجر جزءًا من المجرور، فهذا ليس بشيء؛ لأنه مؤثر فيه، وجزء الشيء لا يؤثر في الشيء»<sup>(٢)</sup>، ثم استجاد تخريجًا آخر، كون النون حذفت تخفيفًا على حد قول العرب: (قَطَا قَطَا: يَبْضُكُ ثِنْتًا وَيَبْضِي مِثْنًا)<sup>(٣)</sup>، يريدون: اثنتان ومِثْنًا<sup>(٤)</sup>.

- قراءة: (وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونُ)<sup>(٥)</sup>:

والقراءة برفع (الشياطين)، جعلها أهل العربية من أغلاط القراء، وأنهم استهواهم الشبه بين هذا الجمع، وجمع التصحيح، فشبهوا الياء التي قبل النون، بياء جمع المذكر السالم، وهو تشبيه بعيد؛ لاختلاف النونين، والجمعين، قال ابن جني عن العرب القائلة: «حَلَّاتُ السَّوِيْقِ وَرَثَاتُ زَوْجِي بِأَبْيَاتٍ»: «وإنما يجوز مثل

(١) المحتسب (١٠٣/١)، ينظر: كذلك: ارتشاف الضرب (٢٦٢/١).

(٢) البحر (٥٣٣/١).

(٣) جاء في اللسان/ قطا: «وَقَطَّتِ الْقَطَاةُ: صَوَّتَتْ وَحدها، فقالت: قطا قَطَا».

(٤) ينظر: البحر (٥٣٣/١)، ومسألة الفصل بين المتضايقين من الأمور المختلف فيها بين الكوفيين والبصريين، ينظر: الإنصاف (٤٧٥/٢).

(٥) في المحتسب (١٣٣/٢)، ومعاني القرآن للفراء (٢٨٥/٢)، وجامع البيان (٤٨٩/٩)، ومعاني القرآن للزجاج (١٠٣/٤)، وإعراب القرآن (١٩٤/٣)، والكشاف (٣٣٩/٣)، و«الإملاء» (١/٥٥)، والإتحاف (٣٢١/٢)، والقراءات الشاذة (ص: ٣٣): وهي قراءة الحسن. وفي المختصر لابن خالويه (ص: ١٠٣): هي للحسن والأعمش، وفي الجامع لأحكام القرآن (٩٥/١٣) هي: للحسن ومحمد بن السميع.

ونسبها أبو حيان في البحر (١٩٦/٨)، لهؤلاء الثلاثة، وفي المصحف ﴿وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ﴾ [الشعراء: ٢١٠].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

هذا الغلط عندهم؛ لما يستهويهم من الشبه؛ لأنهم ليست لهم قياسات يستعصمون بها، وإنما يخلدون إلى طبائعهم، فمن أجل ذلك قرأ الحسن البصري - رحمه الله -: «وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونُ»؛ لأنه توهم أنه جمع التصحيح، نحو: الزيدون، وليس منه<sup>(١)</sup>.

وهؤلاء القراء الذين نسبت إليهم القراءة، ونعتوا بالغلط في قراءاتهم كانوا من الفصاحة والعلم بالقرآن وأحرفه بمكان؛ فقد روي: «عن الشافعي - رحمه الله - أنه قال: لو أشاء أقول: إن القرآن أنزل بلغة الحسن، لقلت؛ لفصاحته»<sup>(٢)</sup>، و«قال هشام: ما رأيت بالكوفة أحدًا أقرأ لكتاب الله ﷻ من الأعمش»<sup>(٣)</sup>. و«عن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، وهو أحد رجال نافع، الذين قرأ عليهم، وأخذ عنهم، أنه قال: سمعت محمد بن السميع، وكان من أفصح العرب يقرأ (إِلَّا أَنْ يُخَافًا)<sup>(٤)</sup> بضم الياء، وبسط توجيه قراءته على نافع»<sup>(٥)</sup>. ومن منطلق تحسين الظن بالقراء، وجه العلماء هذه القراءة، قال الزمخشري: «ووجهه أنه رأى آخره كآخر: (يترين) و(فلسطين)، فتخير بين أن يجري الإعراب على النون وبين أن يجريه على ما قبله، فيقول: الشياطين والشياطين؛ كما تخيرت العرب أن يقولوا: هذه (بيرون) و(بيرين) و(فلسطين) و(فلسطين)»<sup>(٦)</sup>، وهو نص يوحى إلينا بأن الحسن تلقى القراءتين معًا. واختار منهما قراءة (الشياطين)؛ إذ لا يمكنه أن يختار دون رواية.

ويشهد لهذه اللغة ما قاله يونس بن حبيب حين سمع أعرابيًا يقول: «دخلت

(١) المصنف (٣١١/١)، ينظر: ما قيل عن شذوذ قراءة: (الشياطين) في معاني القرآن، للقراء (٢/

٢٨٥)، وجامع البيان (٤٨٠/٩)، ومعاني القرآن، للزجاج (١٠٣/٤)، وإعراب القرآن (١٠٤/٣)،

والإملاء (٥٥/١)، واللسان/ شطن.

(٢) غاية النهاية (٢٣٥/١) تر: (١٠٧٤).

(٣) المصدر نفسه (٣١٥/١) تر: (١٣٨٩).

(٤) البقرة: ٢٢٧.

(٥) غاية النهاية (١٦٢/٢) تر: (٣١٠٦).

(٦) الكشاف (٣٣٩/٣).



بساتين من ورائها بساتون، فقلت: ما أشبه هذا بقراءة الحسن»<sup>(١)</sup>. وقال النضر بن شميل: «إن جاز أن يحتج بقول العجاج ورؤية، فهلاً جاز أن يحتج بقول الحسن وصاحبه، يريد محمد بن السميع، مع أنا نعلم أنهما لم يقرأ به، إلا وقد سمعنا فيه»<sup>(٢)</sup>.

- قراءة: (أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ)<sup>(٣)</sup> بنصب (نشرح):

قال عنها ابن مجاهد: «وهذا غير جائز أصلاً، وإنما ذكرته لتعرفه»<sup>(٤)</sup>، وقال أبو الفتح بعد ذكره كلام ابن مجاهد: «ظاهر الأمر ومألوف الاستعمال، ما ذكره ابن مجاهد»<sup>(٥)</sup>، وقال عنها ابن عطية: إنها «قراءة مردولة»<sup>(٦)</sup>.

وهي تشهد على جواز نصب الفعل المضارع بـ (لم) خلافاً للمعروف، إلا أنه مع هذه المخالفة للمألوف من قواعد العربية تبقى مروية، ولها ما يسندها من شعر العرب؛ وهذا ما جعل كثيراً من العلماء يقبلون على توجيهها، والاحتجاج لها<sup>(٧)</sup>. وأحسن ما قيل فيها: إنها «لغة لبعض العرب، حكاهما اللحياني في نوادره، وهي الجزم بـ (لن)، والنصب بـ (لم) عكس المعروف عند الناس»<sup>(٨)</sup>.

ومن الشواهد كذلك، قول الشاعر:

مِنْ أَيِّ يَوْمِي مِنَ الْمَوْتِ أَفْرُ      لَمْ يَقْدِرْ أَمْ يَوْمٌ قُدِرْ<sup>(٩)</sup>

(١) البحر (١٩٦/٨).

(٢) الكشاف (٣٣٩/٣).

(٣) وهي قراءة أبي جعفر المنصور في «الكشاف» (٧٧٠/٤)، والبحر (٤٩٩/١٠)، وفي المصحف:

﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١].

(٤)، (٥) المحتسب (٣٦٦/٢).

(٦) المحرر الوجيز (٣٢٥/١٦).

(٧) ينظر: المحتسب (٣٦٦/٢)، والكشاف (٧٧٠/٤)، والمحرف الوجيز.

(٨) البحر (٥٠٠/١٠).

(٩) الرجز للإمام علي - كرم الله وجهه - في ديوانه (ص: ٢٨) طبعة غير محققة، وفي طبعة دار الفكر

العربي المحققة (ص: ٦٥) بلفظ:

أَيُّ يَوْمِي مِنَ الْمَوْتِ أَفْرُ      لَمْ يَقْدِرْ أَمْ يَوْمٌ قُدِرْ

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

### □ المطلب الرابع: قراءات شاذة دلاليًا

وشذوذ القراءة دلاليًا؛ أي: غرابة معناها الذي تدل عليه، أو الذي فهمه منها بعض أهل التفسير والنظر. فقد يكون المعنى الذي تدل عليه قراءة شاذة غير مأنوس الاستعمال عند العرب الفصحاء؛ فيضحى هذا المعنى غريبًا. وقد يفهم من قراءة شاذة معنى يأباه جمهور المفسرين؛ لكونه فاسدًا، أو باطلًا؛ فيعد هذا المعنى ضاربًا في الغرابة من هذه الجهة؛ أي: خارجًا عن نطاق الفصاحة.

والقراءات الشاذة المقول فيها ذلك، قد يلتمس لها وجه دلالي غير غريب، فيصح معناها بعد أن كان فاسدًا، ويبين بعد أن كان غريبًا. ومن هذه القراءات مثلًا:

- قراءة: (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا)<sup>(١)</sup>.

وهي قراءة، استند إليها المعتزلة في نفي الكلام عن الله - تعالى -، وأنه صادر عن موسى لا عن الذات الإلهية، ومما يشهد لهذا، أن هؤلاء جعلوا الكلام في الآية من «الكلم» وأن: «معناه: وجرح الله موسى، بأظفار الحن، ومخالب الفتن»<sup>(٢)</sup>. وجعل أهل العلم هذا التأويل من بدع التفاسير. قال الإمام ابن المنير: «وإنما ينقل هذا التفسير عن بعض المعتزلة، لإنكارهم الكلام القديم، الذي هو صفة الذات، إذ لا يثبتون إلا الحروف والأصوات قائمة بالأجسام لا بذات الله - تعالى -، فيرد عليهم بجحدهم كلام النفس، إبطال خصوصية موسى عليه السلام في التكليم؛ إذ لا يثبتونه إلا بمعنى سماعه حروفًا وأصواتًا قائمة ببعض الأجرام؛ وذلك مشترك بين موسى، وبين كل سماع لهذه الحروف، حتى المشرك الذي قال الله فيه: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمًا

= وللحارث بن منذر الجرمي في شرح شواهد المغني (٦٧٤/٢) طبعة (١) دار الشروق، وبلا نسبة في نوادر أبي زيد (ص: ١٦٤)، واللسان/ قدر.

(١) وهي قراءة إبراهيم، ويحيى بن وثاب، ومختصر ابن خالويه (ص: ٣٠)، والكشاف (٥٩١/١)، ومفاتيح الغيب (٨٧/١١)، وفي المحتسب (٢٠٤/١) هي قراءة إبراهيم فقط. وفي المصحف: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٣].

(٢) الكشاف (٥٩١/١)، ينظر: مفاتيح الغيب للفخر الرازي - طبعة لبنان - (٨٧/١١).

اللَّهُ ﴿التوبة: ٦﴾ فيضطر المعتزل إلى إبطال الخصوصية الموسوية، بحمل التكليم على التجريح<sup>(١)</sup>.

ومع كل هذا فللقراءة وجه دلالي سائغ، تمثل في تكليم موسى الله - تَعَالَى -، بطلبه إياه. قال ابن جنبي: «يشهد لهذه القراءة قوله **وَعَلَّمَكَ حِكْمًا** حكاية عن موسى: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]. وغيره من الآيات التي فيها كلامه لله - تَعَالَى -»<sup>(٢)</sup>.

- قراءة: (قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَسَاءَ)<sup>(٣)</sup>:

قال أبو حيان: «وللمعتزلة تعلق بهذه القراءة، من جهة إنفاذ الوعيد، ومن جهة خلق المرء أفعاله، وأن (أساء) لا فعل فيه لله - تَعَالَى -، والانفصال عن هذا كالانفصال عن سائر الظواهر»<sup>(٤)</sup>.

وممن تعلق بهذه القراءة وبمعناها المخالف لما عليه أهل السنة ابنُ جنبي، حيث جعلها أشد إفصاحًا بالعدل من القراءة الفاشية (أَسَاءَ)، قال: «لأن العذاب في القراءة الشاذة مذكور علة الاستحقاق له، وهو الإساءة. والقراءة الفاشية لا يتناول من ظاهرها علة إصابة العذاب له، وإن ذلك لشيء يرجع إلى الإنسان، وإن كنا قد أحطنا علمًا بأن الله - تَعَالَى - لا يظلم عباده، وأنه لا يعذب أحدًا منهم، إلا بما جناه واجترمه على نفسه. إلا أنا لم نعلم ذلك من هذه الآية، بل من أماكن غيرها. وظاهر قوله - تَعَالَى -: ﴿مَنْ أَسَاءَ﴾ بالشين معجمة ربما أوهم من يضعف نظره من المخالفين، أنه يعذب من يشاء من عباده، أساء أو لم يسئ. نعوذ بالله من اعتقاد ما هذه سبيله، وهو حسبننا وولينا»<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: الانتصاف، لابن المنير (٥٩١/١)، وهو بهامش الكشاف، للزمخشري.

(٢) المحتسب (٢٠٤/١)، ينظر: ما قال عن هذه الآية في «الخصائص» (٤٥٤/٢).

(٣) وهي قراءة الحسن، الكشاف (١٦٥/٢)، وأضاف إليه ابن خالويه عمرو بن عبيد المختصر (ص:

٤٦)، وعزاها أبو حيان في البحر (١٩١/٥) لطاووس وزيد بن علي، والحسين، وعمرو بن فائد، وفي

المحتسب (٢٦١/١)، هي قراءة الحسن وابن فائد، وفي المصحف: ﴿أَسَاءَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

(٤) البحر: (١٩١/٥).

(٥) المحتسب (٢٦١/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وهذا ليس بالشيء الغريب على ابن جنبي، فإن له كلامًا في مصنفاته ينحو به نحو أهل الاعتزال<sup>(١)</sup>.

ويذكر السيوطي في «المزهر»، أن ابن جنبي وشيخه أبا علي الفارسي، كانا معتزليين<sup>(٢)</sup> ومما يشاهد لموقف العلماء منها، ورفضهم القراءة بها، ولا ذكر معانيها، أن سفيان بن عيينة قرأ بها: «واستحسنها، فقام إليه عبدالرحمن المقرئ، وصاح به، وأسمعه، فقال سفيان: لم أدر ولم أفطن لما يقول أهل البدع»<sup>(٣)</sup>، وتأويل الآية عند الفخر الرازي: «إني أعذب من أشاء، وليس لأحد علي اعتراض؛ لأن الكل ملكي، ومن تصرف في خالص ملكه، فليس لأحد أن يعترض عليه»<sup>(٤)</sup>.

وهذا الشذوذ في دلالة القراءة، دفع أبا عمرو الداني لنفي نسبتها إلى الحسن وطاووس وابن فائد<sup>(٥)</sup>، واختار الشافعي هذه القراءة قبله<sup>(٦)</sup>، وما كان ينبغي لمحمد بن إدريس أن يختار قراءة شاذة من جهة المعنى، وهو ابن البيهت العريبي، ومن أفصح الناس، بل إن كلامه في اللغة حجة، كما قال عنه الإمام أحمد بن حنبل<sup>(٧)</sup>.  
- قراءة: (وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ وَجِيهًا)<sup>(٨)</sup>:

وهذه القراءة وإن كان لها وجه دلالي، يفيد وجهة موسى عليه السلام، لكن القراءة المشهورة أقوى معنى منها في الدلالة على ذلك، قال ابن جنبي: «قراءة الكافة أقوى معنى من هذه القراءة، وذلك أن هذه إنما يفهم منها أنه عبد لله، ولا تفهم

(١) ينظر: ما قاله محقق الخصاص (٤٢/١) عن مذهب ابن جنبي الكلامي.

(٢) (١٠/١).

(٣) البحر (١٩١/٥).

(٤) مفاتيح الغيب (١٩/١٥).

(٥) ينظر: البحر (١٩١/٥).

(٦) نظر مفاتيح الغيب (١٩/١٥) - طبعة لبنان.

(٧) ينظر: الاقتراح (ص: ٤٦).

(٨) وهي قراءة ابن مسعود، والأعمش، وأبي حنيفة، مختصر ابن خالويه (ص: ١٢٠)، والكشاف (٣/٥٦٣)، وفي المحتسب أن ابن مسعود قرأ: (وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ وَجِيهًا) (١٨٥/٢)، وقال ابن خالويه: (صليت في شهر رمضان خلف ابن شنبوذ، وكان يقرأ: (وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ وَجِيهًا) على قراءة ابن مسعود، المختصر (ص: ١٢٠)، وفي المصحف ﴿وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩].

وجاهته عند من هي؟ أعند الله، أم عند الناس؟ وأما قراءة الجماعة، فإنها تفيد كون وجاهته عند الله، وهذا أشرف من القول الأول؛ لإسناد وجاهته إلى الله - تَعَالَى -، وحسبه هذا شرفاً<sup>(١)</sup>.

وقد اختلف في الوجاهة التي أعطاها موسى الطَّلِيحِيُّ: «قال ابن زيد: (وجيهاً) مقبولاً. وقال الحسن: مستجاب الدعوة، ما سأل شيئاً إلا أعطي، إلا الرؤية في الدنيا. وقال قطرب: رفيع القدر. وقيل: وجاهته أنه كلمه، ولقبه كلیم الله»<sup>(٢)</sup>. - قراءة: (مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ)<sup>(٣)</sup>.

وهي قراءة تعلق بها بعض المعتزلة القائلون بأن الله - تَعَالَى - لم يخلق الشر، حيث جعلوا (ما) في (ما خلق) نافية<sup>(٤)</sup>. وقد رد هذه القراءة ابن عطية؛ لكونها مبنية على مذهب باطل<sup>(٥)</sup>. وذكر ابن المنير أنها من تحريف بعض القدرية<sup>(٦)</sup>، فدلالتها على هذا المذهب، تعد شاذة على مذهب أهل السنة.

وقد التمس لها أبو البقاء العكبري وجهاً كي لا ترد، حيث قال: «وقرئ: (من شرِّ) بالتثنية، و(ما) على هذا بدل (من شر)، أو زائدة، ولا يجوز أن تكون نافية؛ لأن النافية يتقدم عليها ما في حيزها، فلذلك لم يجوز أن يكون التقدير: ما خلق من شر، ثم هو فاسد في المعنى»<sup>(٧)</sup>.

فالقراءة ذاتها ليست شاذة في نفسها، إنما الشذوذ يكمن في تأويل البعض لها على غير الصواب، فوجب رد المعنى الفاسد الذي تُؤوِّلت به، لا ردّها هي، وقد رويت قراءة.

(١) المحتسب (١٨٥/٢).

(٢) البحر (٥٠٨/٨).

(٣) وهي قراءة عمرو بن فائد كما في مختصر ابن خالويه (ص: ١٨٢) والبحر (٥٧٥/١٠)، وقد نسبها ابن عطية لعمرو بن عبيد في المحرر الرجيز (٣٨٥/١٥)، وذكرها العكبري في «الإملاء» دون عزو (٢٩٧/٢). وفي المصحف: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [العلق: ٢].

(٤) ينظر: الانتصاف (٨٢٠/٤). (٥) ينظر: المحرر الوجيز (٣٨٥/١٥).

(٦) الكشف (٨٢٠/٤).

(٧) إملاء ما من به الرحمن (٢٩٧/٢)، ينظر: البحر (٥٧٥/١٠)، والمغني (ص: ٦٩٨، ٦٩٩).

## المبحث الثالث: توجيه القراءات الشاذة والاحتجاج لها

□ **المطلب الأول:** معنى التوجيه في القراءات الشاذة

قال ابن فارس: «والتوجيه: أن تحفر تحت القشاء أو البطيخة، ثم تضيعها»<sup>(١)</sup>؛ ذلك أن التوجيه في القراءات: عملية أساسها البحث والتنقيب في كلام العرب؛ لإيجاد وجه إعرابي تسوغ به القراءة الشاذة.

وقال ابن الأثير: «وفي حديث أبي الدرداء: (ألا تفقه، حتى ترى للقرآن وجوهاً)<sup>(٢)</sup>؛ أي: ترى له معاني يحتملها، فتهاج الإقدام عليه»<sup>(٣)</sup>. والتوجيه على هذا القول: عبارة عن معاني تحتملها القراءة الواحدة.

وقال ابن منظور: «عن اللحياني قال: قال بعضهم: وجّه الحجر وجهاً وجهاً ما له، ووجهاً ما له... يريد وجّه الأمر وجهه. يضرب مثلاً للأمر إذا لم يستقم من جهة أن يوجه له تدييراً من جهة أخرى. وأصل هذا في الحجر، يوضع في البناء، فلا يستقيم، فيقلب على وجه آخر، فيستقيم»<sup>(٤)</sup>.

ذلك أن بعضاً من شواذ القراءات لا يستقيم وجهها من جهة العربية ظاهراً، فوجب التقليب على وجه آخر، من جهة أخرى؛ ليستقيم وجهها وتنقاد.

والتوجيه في القراءات: تبين وجه قراءة ما، باعتماد أحد أدلة العربية الإجمالية من نقل، وقياس، وإجماع، واستصحاب حال.

وتوجيه شواذ القراءات أقوى في الصناعة من توجيه مشهورها، كما يقول الإمام الزركشي في «برهانه»<sup>(٥)</sup>. وقوة هذه الصناعة تكمن في أنها تتطلب بحثاً

(١) المقاييس/ وجه.

(٢) ذكره ابن الأثير في النهاية/ وجه، وفي اللسان/ وجه (لا تفقه... الحديث).

(٣) النهاية/ وجه.

(٤) اللسان/ وجه.

(٥) (٣٤١/١).

طويلاً، وروية في التعليل، خصوصاً ما غمض منها عن ظاهر الصنعة. ويتضح من خلال توجيهات العلماء لقراءات شاذة، ومما صنف في هذا الباب، أن الدافع لهذه العملية أمران:

١- الدفاع عن فصاحة لغة القراءات الشاذة، هذه اللغة التي كانت محط نقد وتغليط من قبل جلة من كبار علماء العربية والقراءات؛ كالقراء، وابن مجاهد، وغيرهما، وذلك بتبيين قوة وجهها في العربية، وأن منها ما قد يلحق بالقراءة المشهورة في قوة المعنى والإعراب. ولقد كان هذا هو المقصد الذي حدا بابن جني لتأليفه «المحتسب»؛ إذ يقول في مقدمته: «لكن غرضنا منه أن نري وجه قوة هذا المسمى الآن شاذاً، وأنه ضارب في صحة الرواية بجرانه، آخذ من سمت العربية مهلة ميدانه»<sup>(١)</sup>.

٢- تحسين الظن بأئمة القراءة: وحسن الظن هذا لمسناه عند أبي الفتح ابن جني، وبكثرة عند أبي حيان الأندلسي.

- ففي قراءة الحسن، وابن أبي إسحاق: (وَيَهْلِكُ الْحَرْثُ، وَالنَّشْلُ)<sup>(٢)</sup>، ذكر ابن جني تغليط ابن مجاهد هذه القراءة، ووجهها، ثم أردف قائلاً: «وبعد، فإذا كان الحسن وابن أبي إسحاق إمامين في الثقة واللغة، فلا وجه لدفع ما قرأ به»<sup>(٣)</sup>. وحسن الظن بقراءة الزهري، والأعرج، وأبي جعفر: (وَلَا يُؤْوَدُهُ حِفْظُهُمَا)<sup>(٤)</sup>، والتي كان لابن مجاهد فيها مقال<sup>(٥)</sup>، حيث قال أبو الفتح بعد تبينه وجهها:

(١) المحتسب (٣٢/١).

(٢) وكذا قرأ بها ابن محيصن، المحتسب (١٢١/١)، وهي في المصحف: ﴿وَيُهْلِكُ الْحَرْثُ وَالنَّشْلُ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

(٣) المحتسب (١٢١/١)، ينظر ترجمة الحسن في: غاية النهاية (٢٣٥/١) تر: (١٠٧٤)، وابن أبي إسحاق في: غاية النهاية (٤١٠/١) تر: (١٧٤٤).

(٤) بلا همز: المحتسب (١٣٠/١)، ينظر: ترجمة هؤلاء في: غاية النهاية (٢٦٢/٢) تر: (٣٤٧٠)، (٣٨١/١) تر: (١٦٢٢) و(٣٨٢/٢) تر: (٣٨٨٢).

(٥) المحتسب (١٣٠/١)، ينظر ترجمة هؤلاء في: غاية النهاية (٢٦٢/٢) تر: (٣٤٧٠) و(٣٨١/١) تر: (١٦٢٢) و(٣٨٢/٢) تر: (٣٨٨٢).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

«وكذا أحسن الظن بهؤلاء المشيخة»<sup>(١)</sup>.

- وفي قراءة محبوب عن أبي عمرو: (مَسَّقَرٌ بِالْإِدْغَامِ)<sup>(٢)</sup>، ذكر أبو حيان تخطئة ابن مجاهد هذا الإدغام، ثم قال بعدها: «والظن بأبي عمرو أنه لم يدغم حتى حذف إحدى السنين؛ لاجتماع الأمثال»<sup>(٣)</sup>. وكيف لا يجب أن يحسن الظن بأبي عمرو، وقد كان: «أعلم الناس بالغريب والعربية، وبالقرآن، والشعر، وبأيام العرب، وأيام الناس»<sup>(٤)</sup>، هذا مع الصدق والثقة والزهد، كما وُصف في طبقات ابن الجزري<sup>(٥)</sup>.

- وعزا أبو حيان لابن أبي إسحاق قراءة (تَشَابَهَتْ)<sup>(٦)</sup>، بتشديد الشين مع كونه فعلاً ماضياً، وبتاء التأنيث في آخره، حيث ذكر من قال: إنه لا وجه لها، وطفق يبين وجهها الإعرابي، بقوله: «إن تشديد الشين إنما يكون بإدغام التاء فيها، والماضي لا يكون فيه تاء، فتبقى إحداهما، وتدغم الأخرى، ويمكن أن توجه هذه القراءة على أن أصله (اشابهت) والتاء هي تاء البقرة، وأصله: إن البقرة اشابهت علينا، ويقوي ذلك إلحاق تاء التأنيث في آخر الفعل، أو (اشابهت) أصله: (تشابهت)، فادغمت التاء في الشين، واجتلبت همزة الوصل. فحين أدرج ابن أبي إسحاق القراءة، صار اللفظ: إن البقرة اشابهت، فظن السامع أن تاء البقرة في الفعل؛ إذ النطق واحد، فتوهم أنه قرأ: (تشابهت)»<sup>(٧)</sup>. ثم قال بعدها: «وهذا لا يظن بابن أبي إسحاق، فإنه رأس في علم النحو، ومن أخذ النحو عن

(١) المحتسب (١/١٣٠)، ينظر ترجمة هؤلاء في غاية النهاية (٢/٢٦٢) تر: ٣٤٧٠ و(١/٣٨١) تر:

١٦٢٢ و(٢/٣٨٢) تر: ٣٨٨٢.

(٢) ينظر: (ص: ١٤٨ - ه: ٤) من البحث.

(٣) البحر (١٠/٤٨).

(٤) البيان والتبيين (١/٣٢١)، وهو قول أبي عبيدة حدث به الجاحظ.

(٥) ينظر: (١/٢٩٠) تر: (١٢٨٣).

(٦) وكذا هي في مصحف أبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١/٣٠٦)، وفي المصحف: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ

تَشَبَّهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٦٩].

(٧) البحر (١/٤١٠، ٤١١)، ينظر: تر: ابن أبي إسحاق في: غاية النهاية (١/٤١٠) تر: (١٧٤٤).



## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

أصحاب أبي الأسود الدؤلي مستنبط علم النحو؛ وقد كان ابن أبي إسحاق يزري على العرب، وعلى من يستشهد بكلامهم؛ كالفرزدق، إذا جاء في شعرهم ما ليس بالمشهور من كلام العرب، فكيف يقرأ قراءة لا وجه لها»<sup>(١)</sup>.

ولقد دافع العالم الأندلسي المحقق عن قراءة (مَعَائِشَ) بالهمز<sup>(٢)</sup>، وعن قرائها، الذين لم يسلموا من الطعن، خصوصًا ما قاله أبو عثمان المازني في حق الإمام نافع مقرئ المدينة، قال: «فأما قراءة من قرأ من أهل المدينة (مَعَائِشَ) بالهمز، فهو خطأ، فلا يلتفت إليها، وإنما أخذت عن نافع بن أبي نعيم، ولم يكن يدري ما العربية، وله أحرف يقرؤها حننًا نحوًا من هذا»<sup>(٣)</sup> حيث تمسك برأي الفراء في توجيه هذه القراءة، ورد على الطاعنين قائلاً: «فهذا نقل من الفراء، عن العرب أنهم ربما يهمزون هذا وشبهه، وجاء به نقل القراءة الثقات، ابن عامر<sup>(٤)</sup> وهو عربي صراح، وقد أخذ القرآن عن عثمان قبل ظهور اللحن، والأعرج<sup>(٥)</sup>، وهو من كبار قراء التابعين، وزيد بن علي، وهو من الفصاحة والعلم بالمكان الذي قل أن يدانيه في ذلك أحد. والأعمش<sup>(٦)</sup>، وهو من الضبط والإتقان والحفظ والثقة بمكان. ونافع<sup>(٧)</sup>، وهو قد قرأ على سبعين من التابعين، وهم من الفصاحة والضبط والثقة بالحلل الذي لا يجهل. فوجب قبول ما نقلوه إلينا، ولا مبالاة بمخالفة نحاة البصرة<sup>(٨)</sup> في مثل هذا. وأما قول المازني: أصل أخذ هذه القراءة عن نافع، فليس بصحيح؛ لأنها نقلت عن ابن عامر، وعن الأعرج، وزيد بن علي، والأعمش<sup>(٩)</sup>،

(١) البحر (٤١٠/١، ٤١١)، ينظر: تر: ابن أبي إسحاق في: غاية النهاية (٤١٠/١) تر: (١٧٤٤).

(٢) ينظر: (ص: ٦٩ ه: ٧) من البحث.

(٣) المنصف (٣٠٧/١).

(٤) ينظر: ترجمته في: غاية النهاية (٤٢٣/١) تر: (١٧٩٠).

(٥) ينظر: غاية النهاية (٣٨١/١) تر: (١٦٢٢).

(٦) ينظر: تر: (١٣٨٥) في غاية النهاية (٣١٠/١).

(٧) ينظر: تر: (٣٧١٨) من غاية النهاية (٣٣٠/٢).

(٨) وهو بهذا يرد على الزجاج الذي قال بعد ذكره القراءة: «وجميع النحويين البصريين يزعمون أن همزها خطأ»، ينظر: معاني القرآن له (٣٢٠/٢).

(٩) ينظر: غاية النهاية (٣١٥/١) تر: (١٣٨٩).

## القراءات الشاذة صوابها واختجاجها في الفقه والعربية

وأما قوله: إن نافعاً لم يكن يدري ما العربية، فشهادة على النفي، ولو فرضنا أنه لا يدري ما العربية؟ وهي هذه الصناعة التي يتوصل بها التكلم بلسان العرب، فهو لا يلزمه ذلك؛ إذ هو فصيح متكلم بالعربية، ناقل للقراءة عن فصحاء العرب<sup>(١)</sup> ثم ختم قوله هذا، قائلاً: «وكثير من هؤلاء النحاة يسيئون الظن بالقراء، ولا يجوز لهم»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا الاحترام البليغ للقراء، وحسن الظن بهم، وجه أبو حيان قراءة (وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونُ)<sup>(٣)</sup> ورد على من قال بغلطها قائلاً: «وقرأ الأعمش (الشَّيَاطُونُ) كما قرأه الحسن وابن السميع<sup>(٤)</sup>، فهؤلاء الثلاثة من نقلة القرآن، وقرءوا ذلك، ولا يمكن أن يقال: غلطوا؛ لأنهم من العلم ونقل القرآن بمكان»<sup>(٥)</sup>.

### المطلب الثاني: مصادر توجيه شواذ القراءات

لقد ظهر توجيه القراءات الشاذة منذ وقت مبكر بشكله البسيط، كغيره من العلوم التي تظهر ابتداءً، إن نحن عددنا التوجيه علماء من علوم القرآن أو القراءات.

فهذا عبدالله بن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - (ت: ٦٧ هـ) كان يقرأ (فَإِنْ آمَنُوا بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ)<sup>(٦)</sup>، وكان يقول: «لا نقرأ: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾، فإن الله ليس له مثل»<sup>(٧)</sup>. ثم تتابع القول في توجيهه تترًا، إلى أن دون في مصنفات خاصة به، أو به وبالقراءات المشهورة، أو بهما وبغير ذلك.

وهكذا فإننا نجد توجيه شواذ القراءات منشورًا في كتب معاني القرآن؛ ك«معاني القرآن» للقراء، و«معاني القرآن وإعرابه» لابن أبي إسحاق الزجاج، و«معاني

(١)، (٢) البحر: (١٥/٥).

(٣) ينظر: (ص: ١٥٥ هـ: ٥) من البحث.

(٤) والسند إلى ابن السميع فيه نظر، وقراءته ضعيفة. ينظر: غاية النهاية (١٦١/٢) تر: (٣١٠٦).

(٥) البحر (١٩٦/٨).

(٦) ينظر: (ص: ١٢٦ هـ: ٢) من البحث.

(٧) المحتسب: (١١٣/١).

القراءات» لأبي منصور الأزهري... وفي كتب إعراب القرآن؛ كـ«إعراب القرآن» لأبي جعفر النحاس، «مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب القيسي، و«إملاء ما منَّ به الرحمن» لأبي البقاء العكبري، وغيرها. وفي كتب القراءات؛ كـ«مختصر شواذ القرآن» لابن خالويه، و«المحتسب» لابن جني، و«إتحاف فضلاء البشر» للدماطي، و«القراءات الشاذة» لعبد الفتاح القاضي، وغيرها.

وفي كتب النحو؛ كـ«كتاب» سيبويه، و«المقتضب» لأبي العباس المبرد، و«الإنصاف» لأبي البركات الأنباري، و«الممتع في التصريف»، و«المقرب» لابن عصفور، و«شرح المفصل» لابن يعيش، و«الكافية» وشرحها لابن مالك، و«ارتشاف الضرب» لأبي حيان، و«المغني» لابن هشام، و«شروح الألفية» كـ«شرح ابن عقيل»، و«أوضح المسالك»، وغيرها.

ووجدت توجيهات كثيرة لقراءات شاذة في معاجم عدة؛ كـ«تهذيب اللغة» للأزهري، و«لسان العرب» لابن منظور، وغيرهما. وأكثر ما وجدنا هذا الفن مبسوطاً في كتب التفسير؛ كـ«جامع البيان» للطبري، و«الكشاف» للزمخشري، و«المحرر الوجيز» لابن عطية، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي، و«البحر المحيط» لأبي حيان، و«روح المعاني» للألوسي. ولولا خشية الطول، لتحدثت عن كل مصدر من هذه المصادر، وذكرت أمثلة لتوجيه الشواذ فيه، ومنهج صاحبه في التوجيه، لكنني سأقتصر من ذلك على مصدرين اثنين، أحصهما بذلك.

ثم إن هذه المصنفات، منها ما أفرد للشواذ وتوجيهها؛ كـ«مختصر ابن خالويه»<sup>(١)</sup>، و«المحتسب» لابن جني، ومنها ما أفرد لتوجيه القراءات شاذها ومشهورها؛ كـ«إملاء ما منَّ به الرحمن»، ومنها ما لم يختص وهو الغالب.

(١) يعد كتاب «مختصر شواذ القرآن» لابن خالويه من كتب توجيه القراءات الشاذة، وإن كانت توجيهاته قليلة بالنظر إلى «المحتسب» أو «إملاء ما منَّ به الرحمن» أو غيرها.

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعربية

ومن أحسن ما ألف في هذا الفن كتابا: «المحتسب» و«إملاء ما من به الرحمن». قال عنهما الزركشي: «ومن أحسن ما وضع فيه، كتاب «المحتسب» لأبي الفتح، إلا أنه لم يستوف، وأوسع منه كتاب أبي البقاء العكبري<sup>(١)</sup>».

والكتابان اللذان سأفردهما بالحديث عن توجيه القراءات الشاذة فيهما هما: «المحتسب» لأبي الفتح، و«مغني اللبيب» لجمال الدين بن هشام، فالأول كتاب خص بالتوجيه، والثاني كتاب نحو، لكن صاحبه أكثر فيه من إيراد قراءات شاذة مشفوعة بتوجيه لها من لغة العرب.

١- كتاب «المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها»، لابن

جني:

لا يختلف العلماء في أن أبا الفتح يعد مفخرة من مفاخر علماء العربية، ومجتهد عصره في النحو والتصريف واللغة. ولولا خوف الإطالة في تعداد مناقبه، ومكانته العلمية، وقوة استنباطه وجزالة أسلوبه، وسداد تعليقاته، لكتبت في ذلك ورقات عدة<sup>(٢)</sup>.

والذي يعيننا كثيرا هو توجيهه للشواذ القرائية في كتابه «المحتسب»، وهو كتاب ألفه في أواخر حياته، بعدما علت به السن، وكملت تجاربه، واختمر نتاجه، وأحكم علوم العربية، وأخذ بعنانها، وقد ألمع إلى هذا في مقدمة كتابه هذا<sup>(٣)</sup>.

وقد نوه به بدر الدين الزركشي حيث قال: «وقد صنفوا - أيضا - في توجيه القراءات الشاذة، ومن أحسنها كتاب (المحتسب)»<sup>(٤)</sup> لابن جني، وقال في موضع آخر: «وتوجيه القراءة الشاذة أقوى في الصناعة من توجيه المشهورة، ومن أحسن

(١) البرهان في علوم القرآن (٣٤/١) وقوله: (فيه)؛ أي: في توجيهه.

(٢) ينظر: مقدمة الخصائص فإن محققه الدكتور خصه بترجمة مستفيضة، فليرجع إليها، فإنها تغني عما أحجمت القول فيه.

(٣) ينظر: المحتسب (٣١/١).

(٤) البرهان (٣٣٩/١).

ما وضع فيه كتاب «المحتسب» لأبي الفتح»<sup>(١)</sup>.

فما هي الشواذ القرائية التي ندب ابن جني نفسه لتوجيهها، والإيضاح عنها؟ وما مسلكه في الاحتجاج لها؟ ذلك ما سنجيب عنه فيما يأتي من كلام، بحول العزيز العلام.

أ - الشواذ القرائية التي احتج لها أبو الفتح:

لم يتشرب ابن جني - في كتابه هذا - الإتيان بجميع الشواذ المروية عن السلف، بغية توجيهها، إنما اقتصر من كل ذلك على نوع واحد، هو: ما شذ عن السبعة، مما غمض عن ظاهر الصنعة. فقد أدخل في مصنفه الشاذ المرسوم بدينك الوصفين.

أما الوصف الأول، فقد أعرب عنه بعد ذكره تأليف ابن مجاهد للقراءات المجتمع عليها، في كتابه «السبعة في القراءات». وهو الضرب الأول عنده مما انتشر من القراءات في عصره، قال: «وضريراً تعدى ذلك، فسماه أهل زماننا شاذاً، أي: خارجاً عن قراءة القراء السبعة المقدم ذكرها»<sup>(٢)</sup>.

وهو اصطلاح كان شائعاً وقتئذ، بعد تسبيح سبعة ابن مجاهد، وقد تبناه بعض علماء الأصول، كما أشير إليه قبل<sup>(٣)</sup>؛ لذا رأيناها يورد قراءات أبي جعفر يزيد بن القعقاع المدني<sup>(٤)</sup>، ويعقوب الحضرمي<sup>(٥)</sup> ضمن كتابه هذا، وكلا المقرئين انضافت قراءتهما وقراءة خلف بن هشام البزار إلى قراءات السبعة، ونص المحققون من أهل القراءات والأصول على صحة هذه العشرة، وأن ما سواها هو الشاذ.

(١) المصدر نفسه (٣٤١/١).

(٢) المحتسب (٣٢/١).

(٣) ينظر: (ص: ٥٧) من البحث.

(٤) ينظر: المحتسب (٥٦/١، ١٤٨، ١٨٨، ٢٠٩) (٢/٩٠، ١١٤، ٢٠٥، ٢٤٧، ٢٥٣، ٢٩٧، ٣١٦، ٣٣٨، ٣٥٧).

(٥) ينظر: المحتسب (٢٢٣/١، ٢٢٦، ٢٢٧)، (٣/٢، ٧٨، ١٠٣).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

إن ما شذ عن السبعة كثير، ولو تجشم توجيهه كله لما حالفه الزمن؛ لذا قيده بما غمض عن ظاهر الصنعة، وهو الوصف الثاني للشاذ الموجه عنده، حيث قال: «اعلم أن جميع ما شذ عن قراءة القراء السبعة - وشهرتهم مغنية عن تسميتهم - ضربان:

ضرب: شذ عن القراءة، عارياً من الصنعة، ليس فيه إلا ما يتناوله الظاهر، مما هذه سبيله.

وضرب ثان: وهو هذا الذي نحن على سمته، أعني ما شذ عن السبعة، وغمض عن ظاهر الصنعة، وهو المعتمد، المعول عليه، المولى جهة الاشتغال به»<sup>(١)</sup>.

وكان الدافع له للتأليف في تبين وجوه شواذ القراءات أن من مضى من أصحابه: «لم يضعوا للحجاج كتاباً فيه، ولا أولوه طرفاً من القول عليه، وإنما ذكروه مروياً مسلماً مجموعاً أو متفرقاً، وربما اعتزموا الحرف منه، فقالوا القول المقتنع فيه. فأما أن يفردوا له كتاباً مقصوراً عليه، أو يتجردوا للانتصار له، ويوضحوا أسراره وعلله، فلا نعلمه»<sup>(٢)</sup>.

ولقد كان أستاذه أبو علي الفارسي همّ بوضع كتاب لتوجيه الشواذ، بعد تأليفه «الحجة» في توجيه القراءات السبع، «فاعترضت خوالج هذا الدهر دونه، وحالت كبواته بينه وبينه»<sup>(٣)</sup>. فالهمّ والقصد كانا للشيخ الأستاذ، والعمل والعزم كانا للتلميذ. فرحم الله من همّ وقصد، ومن عزم وعمل.

ومظان «المحتسب» ومصادره قسمان:

كتب أخذ منها، وروايات صحت لديه، فأخذ بها، قال في المقدمة: «ونحن نورد ذلك، على ما رويناها، ثم ما صح عندنا من طريق رواية غيرنا له، لا نألوا فيه

(١) المحتسب (٣٥/١).

(٢) نفس المصدر (٣٣/١)، (٣٤).

(٣) المصدر نفسه (٣٤/١).

ما تقتضيه حال مثله من تأدية أمانته، وتحري الصحة في روايته»<sup>(١)</sup>. ثم سمي مصادره واحدًا واحدًا، وذكر سنده إليها<sup>(٢)</sup>.

### ب - مسلكه في توجيه شواذ القراءات:

١- أول ما يبدأ به أبو الفتح، ذِكْرُهُ القِراءة المراد توجيهها، ثم يعزوها لأصحابها ممن قرءوا بها، أو رويت عنهم؛ كقوله: «قرأ أهل البادية»<sup>(٣)</sup>، وروى الواقدي عن سليمان بن جعفر<sup>(٤)</sup>، ومن ذلك قراءة عمرو بن فائد الأسواري، ورويت عن يعقوب<sup>(٥)</sup>.

٢- أنه - في الغالب - يصدر حكمه على القراءة الموجهة، بدءًا، أو حكم غيره عليها، ثم يبدأ في تعليل هذا الحكم، فإما أن يوافق عليه، وإما أن يرده إن كان لغيره.

فقد يحكم على القراءة الشاذة بالحسن من جهة العربية، ويستقويها على قراءة الجماعة، فمن ذلك:

- قراءة: «وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا»<sup>(٦)</sup> قال: «والرفع هنا أظهر من قراءة الجماعة»<sup>(٧)</sup>.

- قراءة: «أَصِيبُ بِهِ مِنْ أَسَاءٍ»<sup>(٨)</sup>. قال: «هذه القراءة أشد إفصاحًا بالعدل من

القراءة الفاشية التي هي ﴿أَسَاءٌ﴾»<sup>(٩)</sup>.

(١) المصدر نفسه (٣٥/١).

(٢) المصدر نفسه (٣٥/١، ٣٦).

(٣) المحتسب (٣٧/١).

(٤) المصدر نفسه (١٦٣/٢).

(٥) المصدر نفسه (١٧٩/٢).

(٦) وهي في المصحف بنصب (السماء) من سورة [الرحمن: ٥].

(٧) المحتسب (٣٠٠/٢)، وذكر ابن جني أنها قراءة أبي السمال.

(٨) ينظر: (ص: ١٥٩ - ه: ٣) من البحث.

(٩) المحتسب (٢٦١/١).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإختجاجها في الفقه والعربية

- قراءة: «إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ»<sup>(١)</sup> قال: «الرفع هنا أقوى من النصب»<sup>(٢)</sup>.

ثم بعدها يبين قوة هذه القراءة من جهة العربية. وهو في تقويته جانب القراءة الشاذة من جهة العربية، لا يعني بذلك تضعيف قراءة الجماعة وإسقاطها، ولا تبين أن هذا الشاذ أقوى إعراباً وأنهض قياساً مما اجتمع عليه، كي يميل الناس إليه، ويرغبوا عن القراءة المشهورة. وهو نفسه في مقدمة كتابه<sup>(٣)</sup> ينفي عن عمله مثل هذا الذي ذكرت. وهذا الاستحسان الذي يقول به من جهة العربية، لا يقدر في القراءات المشهورة؛ إذ العمدة أساساً عند أئمة القراء على صحة السند أولاً.

قال أبو عمرو الداني: «وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن، على الأفضى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل. والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردّها قياس عربية، ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها»<sup>(٤)</sup>. فقد تكون قراءة شاذة أقوى إعراباً ومعنى من القراءة المجمع عليها، لكنها مطعون في سندها، أو مخالفة للمرسوم المجمع عليه.

وقد يحكم على القراءة الشاذة بالضعف ابتداءً قبل أن يوجه؛ كقوله عن قراءة:

- (الْحَمْدُ لِلَّهِ) و(الْحَمْدُ لِلَّهِ)<sup>(٥)</sup>: «كلاهما شاذ في القياس والاستعمال»<sup>(٦)</sup>.

- (لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا)<sup>(٧)</sup>.

(١) وهي قراءة أبي السمال في المحتسب (٣٠٠/٢)، وهي في المصحف بنصب (كُلُّ) من سورة [القمر: ٤٩].

(٢) المحتسب (٣٠٠/٢).

(٣) المحتسب (٣٣/١).

(٤) النشر (١٠/١، ١١).

(٥) الأولى قراءة ابن أبي عبلة، والثانية قراءة الحسن ورؤية كما في المختصر (ص: ١)، وعند ابن جنى الأولى قراءة أهل البادية، والثانية قراءة ابن أبي عبلة، المحتسب (٣٧/١). وفي المصحف:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ١].

(٦) المحتسب (٣٧/١).

(٧) وهي قراءة أبي جعفر، المحتسب (٧١/١)، والإتحاف (٣٨٧/١)، وفي المصحف ﴿لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ [البقرة: ٣٤].



قال: «وهذا ضعيف جدًا عندنا»<sup>(١)</sup>.

- (وَمَا هُمْ بِضَارِّي بِهِ)<sup>(٢)</sup>: «هذا من أبعاد الشاذ، أعني حذف النون»<sup>(٣)</sup>.

- (تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنُ)<sup>(٤)</sup>: «وهذا مستضعف الإعراب عندنا»<sup>(٥)</sup>.

ثم يبين جهة الشذوذ في القراءة.

وقد يذكر أحكام من سبقه، على قراءة شاذة؛ كقول ابن مجاهد مثلاً: وهذا لا يجوز<sup>(٦)</sup>، لا وجه له<sup>(٧)</sup>، غلط<sup>(٨)</sup>، مردود في العربية<sup>(٩)</sup>، وهو في الغالب يرد أحكامهم، ويوجه القراءة المقول فيها ذلك بما يستدعيه المقام، كما سيأتي التمثيل له.

٣- أثناء عملية التوجيه، فإنه يستخدم جميع الأدلة الإجمالية من نقل، وقياس، وإجماع، واستصحاب، فهو قد احتج لتوجيه قراءات شاذة بالقرآن الكريم<sup>(١٠)</sup>، وبالحدِيث الشريف<sup>(١١)</sup>، وبكلام العرب شعرهم ونثرهم. فقد احتج للشواذ بشعر الجاهليين؛ كما مرئ القيس<sup>(١٢)</sup>، والأعشى<sup>(١٣)</sup>، وبشعر

(١) المحتسب (٧١/١).

(٢) ينظر: (ص: ١٥٤ - ه: ٥) من البحث.

(٣) المحتسب (١٠٣/١).

(٤) ينظر: (ص: ٣٧٠ - ه: ١) من البحث.

(٥) المحتسب (٢٣٤/١).

(٦) المصدر نفسه (٦٦/١).

(٧) المحتسب (١١٢/١).

(٨) المصدر نفسه (١١٧/١).

(٩) المصدر نفسه (١٩٢/١)، قال ابن جني عن ابن مجاهد: «ورحم الله أبا بكر، فإنه لم يأل فيما علمه نصحاء، ولا يلزمه أن يُرى غيره ما لم يره الله - تَعَالَى - إياه، وسبحان قاسم الأرزاق بين عباده، وإياه نسأل عصمة وتوفيقاً وسداداً بفضلِهِ» المحتسب (٧١/١).

(١٠) ينظر: المحتسب (١٨٤/٢ - ٣٣٢) مثلاً.

(١١) ينظر: المصدر نفسه (٨٦/١، ٩١) (٢٤٦/٢، ٣٦٧).

(١٢) المصدر نفسه (٤٨/٢، ٣٠٦).

(١٣) المصدر نفسه (١٨٣/١، ١٣٩) (٦٧/٢، ٢٠٠).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

المخضرمين؛ كلبيد<sup>(١)</sup>، وحسان<sup>(٢)</sup>، وبشعر المتقدمين أو الإسلاميين؛ كجبرير<sup>(٣)</sup> والفرزدق<sup>(٤)</sup>، وبشعر المولدين؛ كالتنبي<sup>(٥)</sup>، تمثيلاً به واستثناساً، لا احتجاجاً، واستشهاداً.

واستعمل القياس في النظائر كما في قراءة (مَجْمِعَ الْبَحْرَيْنِ)<sup>(٦)</sup>، حيث حمل (المجمع) على نظائره؛ كالمشرق والمغرب<sup>(٧)</sup>، واستعان ببعض أصول العربية وقواعدها التي أسست قبله، أو أسسها هو؛ كقاعدة:

- العرب أشد تغييراً لما كثر في كلامهم وشاع استعماله<sup>(٨)</sup>.

- إذا جاز أن يجري الشيء مجرى نقيضه، فإجراؤه مجرى نظيره أسوغ<sup>(٩)</sup>.

- العرب إذا نطقت بالأعجمي خلطت فيه<sup>(١٠)</sup>.

- يجوز مع طول الكلام ما لا يجوز مع قصره<sup>(١١)</sup>.

- وقوع الواحد موقع الجماعة فاش في اللغة<sup>(١٢)</sup>.

- المفتوح لا يسكن استخفافاً، إنما ذلك في المضموم والمكسور<sup>(١٣)</sup>.

٤- أثناء توجيه قراءة شاذة، قد يورد لها نظائر من الشواذ كذلك، ويقبل على

(١) المصدر نفسه (١٧/٢)، (٣٦٠).

(٢) المصدر نفسه (٩٠/١)، (٢٩٣).

(٣) المصدر نفسه (١٤١/١)، (٧٨/٢).

(٤) المصدر نفسه (١٠٨/١)، (٣٤٤)، (١٨١/٢).

(٥) المصدر نفسه (٢٩٥/١)، (١٣٠/٢) مثلاً.

(٦) ينظر: (ص: ٣٥٠ - ه: ٨) من البحث.

(٧) المحتسب (٣٠/٢).

(٨) المصدر نفسه (٣٧/١).

(٩) المصدر نفسه (٥٣/١).

(١٠) المحتسب (٨٠/١).

(١١) المصدر نفسه (١٠٥/١).

(١٢) المصدر نفسه (٢٠٢/١).

(١٣) المصدر نفسه (٩٩/١).

توجيه كل ذلك، كما في قراءة: (وَلَا الضَّالِّينَ) <sup>(١)</sup> بالهمزة، فإنه أورد نظيرًا لها، وهي قراءة (جَانٌّ) <sup>(٢)</sup>. ثم يوجههما معًا. وكما في قراءة (قَلَّ صَدَقَ اللَّهُ) <sup>(٣)</sup> بالإدغام، فإنه أورد معها قراءة (قَلَّ سَيَّرُوا) <sup>(٤)</sup>، وبين وجههما في العربية <sup>(٥)</sup>.

٥- القراءة الواحدة قد يذكر لها أكثر من وجه، كما صنع مع قراءة (أَنْبِيَهُمْ) <sup>(٦)</sup>.  
٦- أنه تارة يرد معنى القراءة الشاذة إلى معنى قراءة الجماعة، كما في قراءة (رَبَّنَا لَا تَرِغْ قُلُوبَنَا) <sup>(٧)</sup> حيث قال: «هذا في المعنى عائد إلى قراءة الجماعة: ﴿لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا﴾، وذلك أنه في الظاهر طلب من القلوب، ورغبة إليها، فهو كقول الراجز فيما أنشده ابن الأعرابي:

يَا رَبِّ لَا يَرْجِعْ إِلَيْنَا طِفْيَالًا <sup>(٨)</sup>

وفسره طفلاً، فظاهره الطلب والرغبة إلى ذلك الإنسان المدعو، وإنما المسئول الله - سبحانه -، حتى كأنه قال: اللهم لا ترجعه إلينا، ويؤكد في ذلك النداء في قوله - تعالى -: ﴿رَبَّنَا﴾، ويزيد شرحه، لك أنك تقول للأمير: لا ترهقني؛ لأنه يملك التنفيس عنك، ولا تقول له: أيها الأمير أدخلني الجنة؛ لأن ذلك ليس له، ولا إليه. فقد علمت إذا أن معنى: ﴿لَا تَرِغْ قُلُوبَنَا﴾ هو معنى: ﴿لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا﴾ ألا ترى أن القلوب لا تملك شيئاً، فيطلب منها؛ فالمسئول إذاً واحد، وهو الله - سبحانه - <sup>(٩)</sup>.

(١)، (٢) ينظر: (ص: ٣٢٩ - ه: ٦٥) من البحث.

(٣) ينظر: (ص: ٣١٧ - ه: ١) من البحث.

(٤) ينظر: (ص: ٣١٧ - ه: ٣) من البحث.

(٥) المحتسب (١/١٦٥).

(٦) رويت عن الحسن في المحتسب (١/٦٦)، وفي المصحف: ﴿أَنْبِيَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٢].

(٧) وهي قراءة ابن أبي واقد الجراح في المحتسب (١/١٥٤)، وفي المصحف: ﴿لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

(٨) الرجز لكهل الراجز في اللسان/ طفل، بلفظ (لا تردد) في مكان (لا يرجع).

(٩) المحتسب (١/١٥٤).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

٧- أنه قد يأخذ برأي الكوفيين، ويعدل عن رأي أصحابه، فمن ذلك مثلاً أنه أخذ برأيهم في توجيه قراءة (جَهْرَةً)<sup>(١)</sup> بفتح الهاء؛ إذ إنهم يجيزون تحريك الساكن إذا كان حرفاً حلقياً من هذا النوع. أما أهل البصرة فلا يجيزون ذلك إلا على أنه لغة، قال ابن جنبي: «ومذهب الكوفيين فيه، أنه يحرك الثاني؛ لكونه حرفاً حلقياً، فيجيزون فيه الفتح، وإن لم يسمعه؛ كالبحر والبحر، والصخر والصخر، وما أرى القول من بعد إلا معهم، والحق فيه إلا في أيديهم»<sup>(٢)</sup>، ثم بين أنها لغة عامة عقيل<sup>(٣)</sup>.

وأخذ برأي البغداديين في توجيه قراءة (إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ)<sup>(٤)</sup> بفتح الراء، ذلك أن البغداديين يرون أن حرف الحلق يؤثر فيما قبله، فيفتحه، ولم ير رأي أصحابه الذين يذهبون إلى أن ذلك لغات، وليس راجعاً لحرف الحلق<sup>(٥)</sup>.

### ج - نماذج من شواذ القراءات المحتج لها في «المحتسب»:

لقد سلف التنصيص على أن أبا الفتح قد يذكر القراءة ويوجهها، دون اعتماد منه على توجيه الغير. وقد يذكر رأي هذا الغير، فيوافق عليه تارة، ويرده أخرى. وفيما يلي ذكر لنماذج من شواذ قراءات، ردها علماء من جهة العربية، ووجهها ابن جنبي، وأخرى تعقب فيها ابن جنبي توجيه غيره لها.

#### ١- قراءة يردها علماء، ويوجهها ابن جنبي:

من ذلك:

#### - قراءة (وَيَهْلِكُ الْحَرْثُ وَالنَّسْلُ)<sup>(٦)</sup>:

- (١) وهي قراءة سهل بن شعيب في المحتسب (٨٤/١)، وزاد ابن خالويه في المختصر عيسى بن عمر، وهي في المصحف: ﴿حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٤].
- (٢)، (٣) المحتسب (٨٤/١).
- (٤) وهي قراءة ابن السميع؛ المحتسب (١٦٦/١)، وفي المختصر (ص: ٢٢) هي قراءة أبي السمال. وفي المصحف: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾ [آل عمران: ١٤٠].
- (٥) يظن المحتسب (١٦٦/١، ١٦٧).
- (٦) ينظر: (ص: ١٦٣ - ه: ٢) من البحث.

وهي قراءة غلّط ابن مجاهد عربيتها<sup>(١)</sup>، واحتج لها ابن جني قائلاً: «قد جاء له نظير، أعني قولنا: هَلَك يَهْلِكُ، فَعَلَ يَفْعَلُ، وهو ما حكاه صاحب «الكتاب» من قولنا: أَيْبَى يَأْبَى، وحكى غيره: قَنَطَ يَقْنَطُ وَسَلَا يَسْلَى، وجبا الماء يجباه، وركن يَوْكُن، وقلا يَقْلَى، وَغَسَا يَغْسَى»<sup>(٢)</sup>. وزاد انتصاره لها وضوحاً، بأن ذكر لها توجيهها ثانياً حيث قال: «وقد يجوز أن يكون (هَلَكَ) جاء على (هَلَكَ) بمنزلة (عَطَبَ)، غير أنه استغني عن ماضيه (بَهْلَكَ)»<sup>(٣)</sup>.

- قراءة: (أَنْ يُوتِي أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ)<sup>(٤)</sup>.

ردها ابن مجاهد<sup>(٥)</sup>. وقال عنها ابن جني: «لا وجه لإنكار ابن مجاهد رفع (أحد) مع قوله: (يوتي) مسمى الفاعل، وذلك أن معناه أن يوتي أحدًا أحدًا مثل ما أوتيتم؛ كقولك: أن يحسن أحد مثل ما أحسن إليكم؛ أي: أن يحسن أحد إلى أحد مثل ما أحسن إليكم؛ أي: أن يحسن أحد إلى أحد مثل ما أحسن إليكم، فتحذف المفعول، ويكون معناه ومفاده أن نعمة الله - سبحانه - لا تقاس بها نعمة، وهذا مع أدنى تأمل واضح»<sup>(٦)</sup>.

- قراءة (مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ)<sup>(٧)</sup>:

أنكرها أبو حاتم<sup>(٨)</sup>، ووجهها ابن جني من قول قطرب، أن معناها: «سلام من كل أمر وامرئ»<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: المحتسب (١/١٢١).

(٢)، (٣) المصدر نفسه.

(٤) وهي قراءة الحسن. المحتسب (١/١٦٣)، والبحر (٣/٢١٧)، وفي المصحف: ﴿أَنْ يُؤْتِيَ أَحَدٌ﴾ [آل عمران: ٧٢].

(٥) ينظر: المحتسب (١/١٦٣).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) وهي قراءة ابن عباس، وعكرمة والكلبي، المحتسب (٢/٣٦٨)، وعزاها ابن خالويه لابن عباس فقط، وفي المصحف: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ﴾ [القدر: ٤، ٥].

(٨) ينظر: المحتسب (٢/٣٦٨).

(٩) المحتسب (٢/٣٦٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريية

هذا، وقد يرد بعضهم قراءة شاذة، ويوافقهم ابن جنبي على صنيعهم؛ مثل:  
- قراءة (جَدُّ رَبِّنَا)<sup>(١)</sup>:

أنكرها ابن مجاهد<sup>(٢)</sup>، ووافق ابن جنبي على إنكاره؛ إذ يقول: «فأما (جد ربنا) فإنه على إنكار ابن مجاهد صحيح»<sup>(٣)</sup>.

٢- ابن جنبي يتعقب توجيهات غيره:  
فمن ذلك مثلاً:

- قراءة: (وَاللَّهُ أَيْبُكَ)<sup>(٤)</sup>:

نفى ابن مجاهد عنها الاستقامة من جهة العريية، وتعقبه ابن جنبي موجهاً لها بقوله: «وطريق ذلك أن يكون (أيبك) جمع (أب) على الصحة، على قولك للجماعة: هؤلاء أبوان أحرار؛ أي: آباء أحرار. وقد اتسع ذلك عندهم»<sup>(٥)</sup>، ثم استشهد على ذلك بأبيات من «الكتاب»، وأكد أن المراد من (أيبك) الجماعة بـ«ما جاء بعده من قوله: (إبراهيم وإسماعيل وإسحاق)، فأبدل الجماعة من (أيبك)، فهو جماعة لا محالة، لاستحالة إبدال الأكثر من الأقل، فيصير قوله - تَعَالَى -: (وَالله أَيْبُكَ) كقولك: (واله ذويك)<sup>(٦)</sup>.

- قراءة: (وَلَا يُؤُودُهُ حِفْظُهُمَا)<sup>(٧)</sup> بلا همز:

قال عنها ابن مجاهد: «من لم يهمز قال: (يؤوده) فخلف الهمزة بواو ساكنة، فجمع بينها وبين الواو، فيجتمع ساكنان، فإن شاء ضمها فقال: (يؤوده). ومن

(١) وهي قراءة عكرمة في المحتسب (٣٣٢/٢)، وفي المصحف: ﴿وَأَنَّهُ تَعَلَّى جَدُّ رَبِّنَا﴾ [الجن: ٣].

(٢) المحتسب (٣٣٢/٢).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) وهي قراءة يحيى بن يعمر عند ابن خالويه في المختصر ص: (٩)، وفي المحتسب (١١٢/١) هي قراءة: ابن عباس، والحسن، وابن يعمر، وعاصم الجحدري، وأبي رجاء بخلاف. وفي المصحف:

﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ ءَابَاؤُكَ إِنزَعَرَّ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ [البقرة: ١٣٢].

(٥) المحتسب (١١٢/١).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) ينظر: (ص: ١٦٣ - ه: ٤) من البحث.

ترك الهمز أصلاً قال: يُوْذُه»<sup>(١)</sup>.

وتعقبه ابن جنبي قائلاً: «خلط ابن مجاهد في هذا التفسير، تخليطاً ظاهراً غير لائق بمن يعتد إماماً في روايته، وإن كان مضعوفاً في فقاهته»<sup>(٢)</sup>، ثم بين وجه القراءة من جهة العربية<sup>(٣)</sup>.

هذا باقتضاب منهج ابن جنبي في توجيه شواذ القراءات، من خلال كتابه «المحتسب». ولقد رأينا - رحمه الله - مجيداً في تبين هذه الوجوه، ومفيداً في الإيضاح عنها بأقصر العبارات وبألطف الإشارات، ولقد وفق في أغلب التوجيهات أيما توفيق، وخالف الصواب في بعضها، وهو القليل، منها ما نبه عليها العلماء بعده، ومنها ما يحتاج إلى تبيين للنسبه عليه.

فلقد رد عليه ابن مالك توجيهه لقراءة (تَنْفَعُ لَكُمْ إِيْمَانُهَا)<sup>(٤)</sup>، أنها من باب (قطعت بعض أصابعه)<sup>(٥)</sup>، وفي توجيهه لقراءة الحسن (أَنْبَهُمْ)<sup>(٦)</sup> قال ابن جنبي: «أنبهم كأعطيهم، فعلى إبدال الهمزة ياء، على أنه يقول: أَنْبَيْتُ كَأَعْطَيْتُ، وهذا ضعيف في اللغة؛ لأنه بدل لا تخفيف، والبدل عندنا لا يجوز إلا في ضرورة الشعر»<sup>(٧)</sup>.

وتعقبه أبو حيان، بعد أن ذكر قوله هذا، ثم رد عليه قائلاً: «وما ذكر من أنه لا يجوز إلا في ضرورة الشعر، ليس بصحيح. حكى الأخفش في «الأوسط» أن

(١) المحتسب (١/١٣٠).

(٢) نفسه.

(٣) نفسه.

(٤) ينظر: (ص: ٣٩٦ - ه: ٤) وتوجيهها في المحتسب (١/٢٣٦).

(٥) ينظر: التصحيح والتوضيح لمشكلات الجامع، لابن مالك (ص: ٨٥، ٨٦)، والمعنى (ص: ٦٦٧) وفيه: «وقد خفي هذا المعنى على ابن جنبي، فأجاز في المحتسب أن تكون قراءة أبي العالية من جنس (تَسْفَهَتْ أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيَاحِ)، وهو خطأ بين، والتنبيه عليه متعين» (ص: ٨٦).

(٦) وهي قراءة الحسن في المحتسب (١/٦٦)، وفي البحر (١/٢٤٠)، وهي قراءة الحسن والأعرج وابن كثير من طريق القواس، وفي المصحف: ﴿أَنْبَيْتُهُمْ﴾ [البقرة: ٣٢].

(٧) المحتسب (١/٦٦).

## القِراءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

العرب تحول الهمزة موضع اللام ياء، فيقولون: قريت، وأخطيت، وتوضيت. قال: وربما حولوه إلى الواو، وهو قليل؛ نحو: رفوت، والجيد رفأت، ولم أسمع: رفيت. انتهى كلام الأخفش، ودل ذلك على أنه ليس من ضرائر الشعر، كما ذكر أبو الفتح<sup>(١)</sup>.

ولم يستجد تخريجه لقراءة (وَمَا هُمْ بِضَارِّي بِهِ مِنْ أَحَدٍ)<sup>(٢)</sup>. ولقد حاول أبو الفتح الالتزام بشروط أفصح عنها في مقدمة كتابه، لكنه خالف شرطه في بعض المواطن من كتابه هذا.

فلقد أخذ على نفسه عدم الإسهاب في التعليل؛ كي لا يجفو عن قراءة كتابه أهل العلم كما صنع أستاذه أبو علي، قال: «فتجاوز فيه قدر حاجة القراء، إلى ما يجفو عنه كثير من العلماء»<sup>(٣)</sup>، لكنه أسهب في أماكن، كان ينبغي له الاختصار فيها وطلب الإيجاز، كما في توجيهه لقراءة (أَهْدِنَا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا)<sup>(٤)</sup>. وقراءة (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ)<sup>(٥)</sup>، حيث بين أحكامًا تخص الفعل المبني للمجهول ونائب الفاعل، وكان من حقه ترك ذلك لكتب النحو التفصيلية.

ومما يؤخذ على أبي الفتح - رحمه الله - تَعَالَى - أنه في قراءات معينة يرقى في توجيهها إلى حد تفضيلها، على ما أجمع عليه العامة. وإن كان رقيه هذا بالقراءة إنما من جهة العربية، وقد سبق تعليل ذلك، وتبين وجهته فيه. إلا أن من لا دراية له بعلم القراءات، وأنه علم ينبنى أساسًا على الرواية والأسانيد الصحيحة أولاً، وعلى موافقة المرسوم المجمع عليه ثانيًا، وعلى استقامة عربية القراءات ثالثًا، فإنه

(١) البحر (١/٢٤٠، ٢٤١).

(٢) ينظر: (ص: ١٥٤ - ه: ٥) من البحث.

(٣) المحتسب (١/٣٤).

(٤) وهي قراءة الحسن في المحتسب (١/٤١)، وفي المصحف: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ [الفاتحة: ٥]؛ ينظر ما قاله في توجيهها في: المحتسب (١/٤١ - ٤٣).

(٥) وهي قراءة يزيد البربري في المحتسب (١/٦٤)، وفي المصحف: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ينظر: ما قاله عنها في: المحتسب (١/٦٤ - ٦٦).



تزل به القدم، ويطغى به القلم.

ولقد طفق قوم يطعنون في قراءات، ويجرحون القراء، اعتمادًا على مقياس ارتضوها لقبول لغة ما أو رفضها، كأبي العباس المبرد، الذي قال عن قراءة حمزة: (وَالْأَرْحَامُ)<sup>(١)</sup>: «وَالْقُرْآنُ إِنَّمَا يَحْمَلُ عَلَى أَشْرَفِ الْمَذَاهِبِ، وَقَرَأَ حَمْزَةً: (وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ)، وهذا مما لا يجوز عندنا، إلا أن يضطر إليه شاعر»<sup>(٢)</sup>.

والزمخشري<sup>(٣)</sup> الذي طعن في قراءة ابن عامر، الذي فصل بين المتضايقين في قراءة (وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ)<sup>(٤)</sup>.

وغير هؤلاء ممن اعتمدوا على ذوقهم العربي، وأقيستهم اللغوية، في استحسان لغة أو رفضها، وإن كانوا - رحمهم الله - يقصدون بذلك الخير، ولم يكن غرضهم ألبتة التشنيع على القراء، وردُّ قراءتهم لذات التشنيع والطنن، إنما كانوا يرون ويعلمون أن كلام الله - تَعَالَى - نزل بلسان عربي مبين، بعيد عن التعقيدات اللفظية والمعنوية، وعن تنافر الكلم. ومن ثم فإنهم كانوا يرون كل قراءة تخالف هذه الرؤية التي لها وجاهتها، بيد أن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها، والانصياع إليها.

٢- كتاب «مغني اللبيب عن كتب الأعاريب» لجمال الدين بن هشام الأنصاري: لقد كان ابن هشام مجتهد عصره في النحو واللغة، دقيق الاستنباط، حتى قال

(١) ينظر: الإتحاف (١/٥٠١، ٥٠٢)، وهي في رواية ورش عن نافع: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

(٢) الكامل في اللغة والأدب (١/٥٤).

(٣) ينظر: الكشف (٢/٦٩، ٧٠) قال الزركشي في البرهان (١/٣٢١): «القراءات توفيقية، وليست اختيارية، خلافاً لجماعة منهم الزمخشري، حيث ظنوا أنها اختيارية، تدور مع الفصحاء واجتهاد البلغاء».

(٤) وفي رواية ورش عن نافع: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٨]؛ ينظر: الإتحاف (٢/٣٢).

## القراءاتُ الشاذةُ ضوابطُها وإختِجاجُ بها في الفقهِ والعربيةِ

عنه ابن خلدون: «ما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية، يقال له ابن هشام أنحى من سيويه»<sup>(١)</sup>. وألع ابن حجر إلى هذه المقدرة حيث قال عنه: «انفرد بالفوائد الغريبة والمباحث الدقيقة، والاستدراكات العجيبة، والتحري البالغ، والاطلاع المفرط، والاقتماد على التصرف في الكلام، والملكة التي كان يتمكن بها من التعبير عن مقصوده، بما يريد مسهبًا وموجزًا»<sup>(٢)</sup>.

وساعده على ذلك أنه تتلمذ على يد كبار العلماء<sup>(٣)</sup>، كأبي حيان الأندلسي أحد علماء العربية والتفسير والقراءات، وأحد المدافعين عن مشهور القراءات وشاذها، كما يبدو ذلك واضحًا من خلال مصنفاته، خصوصًا منها «البحر المحيط».

ولابن هشام مصنفات تشهد بعلو كعبه في العلوم، وطول باعه في النحو والعربية، وأهمها كتابه «المغني». وما عرف ابن هشام إلا بهذا الكتاب، الذي يعد من أوسع كتب العربية، وأكثرها استيعابًا للمسائل النحوية، والشواهد الشعرية، والنثرية خصوصًا منها القراءات<sup>(٤)</sup>.

لقد كان ابن هشام من آحاد النحاة الذين أكثروا الاستشهاد بالقراءات القرآنية، متواترها وشاذها، فلقد جعلها محور إعراب وتدريب، ومجال تأويل وتمثيل، فلا تكاد تمر على صفحة منه، إلا وتجده يحتج بقراءة، أو يمثل بها، أو يوجهها من لغة العرب.

ويتسم مسلك ابن هشام في عرضه القراءات الشاذة أنه حينما يباشر مسألة نحوية ما، إن كان فيها خلاف، فإنه يبين وجهات النظر حولها، مع ذكره أدلة

(١) مقدمة ابن خلدون (ص: ٥٣٢).

(٢) الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، لابن حجر العسقلاني (٣٠٩/٢).

(٣) ينظر ترجمته في: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي (٦٨/٢) رقم تر: (١٤٥٧).

(٤) ويدل ذلك على أهميته ما حظي به من اهتمام بالغ من قبل العلماء، ومن مظاهر هذا الاهتمام تدريسه في حلقات العلم، ووضع شروح وحواشٍ عليه، وإيضاحًا لمتنه وتبيينًا لغامضه.

المتخلفين، وقد يكون من بين تلك الأدلة قراءات معينة، فيقوم بمقارنته هذه الشواهد القرائية من حيث تواترها وشذوذها وشيوع لغتها أو قلة شيوعها، ثم يرجع بعد، أو ينتصر، أو يرد.

فإن لم تكن المسألة النحوية مما اختلف فيه، فإنه يذكرها، ويذكر لها شواهد. وقد يكون من بينها قراءات شاذة، حيث يبين وجه الاستشهاد بها، ورأي أهل التوجيه فيها، فإما أن يوافقهم على صنيعهم، وإما يرد عليهم.

وهو في إسناده شواذ القراءات إلى أصحابها، فإنه في الغالب لا يصرح باسم مقرئي الشواذ؛ بل يسوق القراءة الشاذة بصيغة البناء للمفعول (قرئ بذاً)<sup>(١)</sup>، أو (قراءة بعضهم)<sup>(٢)</sup>.

وقد يصرح باسم القارئ؛ كقوله: قراءة ابن مسعود<sup>(٣)</sup>، وقراءة أبي<sup>(٤)</sup>، والحسن<sup>(٥)</sup>، وابن محيصن<sup>(٦)</sup>، وأبي السمال<sup>(٧)</sup>، وأبي العالية<sup>(٨)</sup>، وأبي حنيفة<sup>(٩)</sup>.

وهذه نماذج من توجيهات «المغني» لقراءات شاذة، وهي توجيهات قد ينقلها ابن هشام عن غيره، وقد ينقلها عن الغير ثم يعقب عنها، وقد يوجهها هو نفسه دون أن يركن لتوجيهات غيره.

#### ١- ابن هشام ينقل توجيهات غيره:

لقد استعان ابن هشام في تبين وجوه شواذ القراءات بتوجيهات من سبقه من

(١) المغني (ص: ١٣٨، ٥٣٥).

(٢) نفسه (١١٢: ٢٠٩، ٢٣٢، ٣٥٠، ٤٣٩، ٥٣٩).

(٣) نفسه (ص: ٤٢٠، ٦٣٣، ٤٥١، ٧٨٠، ٧٤٨، ٨٢٣، ٣٦٣، ١٦٥، ٣٩٣، ٤٠٥، ٤١٣).

(٤) نفسه (ص: ١٩٢، ٣٣١، ٣٦٣، ٦٢٤).

(٥) المغني: (ص: ١٦١، ٥٦٢، ١٢٥).

(٦) نفسه (ص: ٢١، ٦٣، ٧١٧، ٤٦).

(٧) نفسه (ص: ٩١).

(٨) المصدر نفسه (ص: ٦٦٧).

(٩) المصدر نفسه (ص: ٦٦٥).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختيجاجها في الفقه والعربية

أئمة هذا الشأن، وهو في هذه الاستعانة قد يوافق هؤلاء على صنيعهم، وقد يتعقبهم بالرد والتصحيح.

ففي حرف (اللام) الجارة، نقل عن ابن جني<sup>(١)</sup> جعلها بمعنى (عند) في قراءة: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> بكسر اللام، ولم يعقب<sup>(٣)</sup>. وذكر له توجيه قراءة: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لِّتَصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾<sup>(٤)</sup> على حذف ألف (لا) تخفيفاً، كما قالوا: (أم والله)، ولم يجمع بين القراءتين، بأن تقدر (لا) في قراءة الجماعة زائدة؛ لأن التوكيد بالنون يأبى ذلك<sup>(٥)</sup>.

ونقل توجيهها للزمخشري ورد عليه، قال ابن هشام: «ومن الوهم في ذلك قول الزمخشري في قراءة ابن أبي عبلة: (إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصَمَ أَهْلُ النَّارِ)<sup>(٦)</sup> بنصب (تخاصم) أنه صفة للإشارة، وقد مضى أن جماعة من المحققين اشترطوا في نعت الإشارة الاشتقاق، كما اشترطوه في غيره من النعوت»<sup>(٧)</sup>.

ونقل عن ابن مهران توجيهه لقراءة (إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهَتْ)<sup>(٨)</sup> بتشديد التاء على «أن العرب تزيد (تاء) على التاء الزائدة في أول الماضي، وأنشد: «تتقطعت بي

(١) في المحتسب (٢/٢٨٢).

(٢) وهي قراءة الجحدري، المحتسب (٢/٢٨٢)، والكشاف (٤/٣٨٠)، والبحر (٩/٥٣٠)، وفي المصحف: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ [ق: ٥].

(٣) ينظر: المغني (ص: ٢٨١).

(٤) وهي قراءة زيد بن ثابت، وأبي جعفر محمد بن علي، والربيع بن أنس، وأبي العالية وابن جمار، في المحتسب (١/٢٧٧، ٢٧٨).

(٥) المغني (ص: ٣٣٤)، وقوله: (لأن التوكيد يأبى ذلك)؛ أي: لأن التوكيد لا يكون مع الزائدة بل مع النافية.

(٦) ذكر هذه القراءة للزمخشري في الكشاف (٤/١٠٣)، وأبو حيان في البحر (٩/١٧١) وابن هشام في المغني (٧٤٩)، دون عزوها لأحد، وفي المصحف: ﴿إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصَمَ أَهْلُ النَّارِ﴾ [ق: ٦٣].

(٧) المغني ....

(٨) وهي قراءة أبي كما في «البحر» (١/٤١٠)، والمغني (ص: ٧٠٨)، وفي المصحف: ﴿إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهَتْ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٦٩].

دونك الأسباب»<sup>(١)</sup> حيث رد عليه قائلاً: «ولا حقيقة لهذا البيت، ولا لهذه القاعدة، وإنما أصل القراءة: (إن البقرة) بناء الوحدة، ثم أدغمت في تاء (تشابهت)، فهو إدغام من كلمتين»<sup>(٢)</sup>.

## ٢- ابن هشام يوجه قراءات شاذة:

وسأكتفي بذكر نموذجين اثنين لتوجيهه هذا:

- ففي حديثه عن (ما) الكافة عن عمل النصب والرفع، وهي المتصلة ب(إن) وأخواتها) ساق ابن هشام آية: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٢] وذكر من نصب، ووجهها، ثم ذكر رفع (الميتة)<sup>(٣)</sup>، وهي قراءة وجهها بأن جعل (ما) موصولة بمعنى (الذي)، وهي اسم (إن)، والعائد عليها محذوف، تقديره: إن الذي حرمه الله الميتة، وما بعد (ما) وصلتها خبر (إن)، وهو (الميتة)، و(لَحْمَ الْخَيْزِيرِ)<sup>(٤)</sup>.

وعند بسطه الكلام على أقسام (لو)، ذكر ابن هشام كونها مصدرية بمنزلة (أن)، إلا أنها لا تنصب، وأكثر وقعها على هذه الحال، بعد (وَدَّ) و(يُودُّ)؛ نحو قوله - تَعَالَى -: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ﴾ [القلم: ٩] والقول بمصدريتها محل اختلاف بين النحاة، حيث بين موطن الخلاف، وأدلة كلا الفريقين المثبتين والممانعين، فقال عمن أثبتوا كونها مصدرية: «ويشهد للمثبتين قراءة بعضهم (وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ)<sup>(٥)</sup> فحذف النون»<sup>(٦)</sup>، ووجهها بقوله: «فعطف يدهنوا بالنصب على (تدهن)، لما كان معناه (أن تدهن)»<sup>(٧)</sup>.

(١) المغني: (ص: ٧٠٨).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) وهي قراءة ابن أبي عبله في «الجامع لأحكام القرآن» (٢/١٤٥)، والبحر (٢/١١٠).

(٤) ينظر: المغني (ص: ٤٠٥).

(٥) زعم هارون بن موسى الأعمور أنها في بعض المصاحف هكذا، ينظر: الكتاب (٣/٣٦)، والإملاء

(٢/٢٦٦)، والبحر (١٠/٢٣٨)، وفي المصحف: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩].

(٦) المغني (ص: ٣٥٠).

(٧) نفسه.

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

والظاهر أن هذا التوجيه من ابن هشام لم يستسغه الشيخ الدماميني، حيث قال: «الذي يظهر أن (يدهنوا) منصوب بـ(أن) مضمرة جوازاً، والمجموع منها، ومن صلتها معطوف على المجموع من (لو) وصلتها، فهو عطف مصدر على مصدر آخر، هذا الذي ينبغي أن يقال، فإنه تخرج ماش على القواعد، بخلاف تخريج المصنف»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) ينظر: حاشية الدسوقي على مغنى اللبيب، لمحمد بن عرفة الدسوقي (١/٢٧٣).

## الباب الثاني

الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الفقه الإسلامي





## □ تمهيد: معنى الاحتجاج في الفقه الإسلامي

«والحجة: البرهان، وقيل: الحجة: ما دفع به الخصم، واحتج بالشيء: اتخذه حجة»<sup>(١)</sup>، «الحجة: ما دل على صحة الدعوى. وقيل: الحجة والدليل واحد»<sup>(٢)</sup>.

فالاحتجاج إذن: إقامة براهين للدلالة على صحة الدعوى.

والدليل: «ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري»<sup>(٣)</sup>، وهو ما يستدل به من نص أو غيره، و«الاستدلال: لغة: طلب الدليل، ويطلق على إقامة الدليل مطلقاً، من نص، أو إجماع، أو غيرهما، وعلى نوع خاص من الدليل»<sup>(٤)</sup>. والدليل والحجة والبرهان والسلطان والآية مترادفات<sup>(٥)</sup>، فالاستدلال إذن إقامة الحجة مطلقاً، أو إقامة الدليل، فهو كالاحتجاج.

فالاستدلال والاحتجاج متقاربان معني عند أهل الفقه والأصول، وإن كان يغلب عليهم استعمال الاستدلال في التحاج، كما يغلب على أهل العربية استعمال الاستشهاد لإثبات القواعد، ويغلب على أهل الجدل استعمال الاحتجاج في المناظرة والمغالبة.

والأدلة المحتج بها في الفقه الإسلامي، منها ما هو متفق عليه بين العلماء، وذلك: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس. ومنها ما اختلف فيه، وأشهرها سبعة: الاستحسان، والمصالح المرسلة، أو الاستصلاح، والاستصحاب، والعرف، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا، وسد الذرائع.

هذا، وقد احتج الفقهاء بالدليل الأول: القرآن بقراءاته السبع، وقيل: العشر،

(١) اللسان/ حجج، ينظر: معجم مقاييس اللغة، ومفردات الراغب/ حج، والنهاية في غريب الحديث/ حجج.

(٢) التعريفات (ص: ١١٢).

(٣) حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (١/ ١٢٤، ١٢٥).

(٤) الكلبيات (ص: ١١٤).

(٥) ينظر: قواعد الأصول ومعاقد الفصول، لعبد الحق البغدادي الحنبلي (ص: ١٤)، وإحكام الفصول، للبايجي (١/ ٤٧).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريضة

على الخلاف في ذلك، وأما ما شذ من قراءات، فقد اختلفوا في الاحتجاج بها. ومما له كبير غُلقة بالفقه، مسألة القراءة بالشواذ في الصلاة، وخارجها؛ إذ القراءة عبادة، وللفقهاء تفاصيل في ذلك، وحسبنا الكشف عنها، وجعلها عقب الكلام عن الاحتجاج بالشواذ القرائية في الفقه، والله المستعان وعليه التكلان.

\* \* \*

## الفصل الأول

### حجية القراءات الشاذة في الفقه الإسلامي

#### المبحث الأول: القائلون بحجية القراءات الشاذة

إن المحتجين بشواذ القراءات من المذاهب الفقهية المشتهرة هم: الحنفية، والحنابلة، وطائفة من أصحاب الشافعي، وبعض المالكية. ولكل هؤلاء طرائق ومسالك في أخذهم بالقراءات الشاذة على ما يأتي تفصيله.

#### □ المطب الأول: مذهب الحنفية

##### ١- ضابط الشاذ المحتج به عند الأحناف:

إن ضابط الشاذ المحتج به عند جمهرة الحنفية هو ما لم يتواتر، وإن اشتهر في القرن الثاني أو الثالث، وقد يطلق عندهم على خبر الواحد<sup>(١)</sup>. غير أنهم في الأحكام لا يعملون إلا بما اشتهر من هذا النوع، لا بما نقل آحادًا. فما علة ذلك؟ لقد قسم الحنفية الأخبار إلى: متواتر، ومشهور، وآحاد.

فالخبر: «إن رواه جماعة لا يتوهم تواطؤهم على الكذب، ثم وثم، فمتواتر، وإلا فإن روى عن صحابي جماعة لا يتوهم تواطؤهم على الكذب ثم وثم، وتلقته الأمة بالقبول فمشهور... وإن لم يكن كذلك فهو خبر الواحد»<sup>(٢)</sup>.

ومعلوم أن بعضًا من الشواذ فيها زيادة على النص القطعي القرآني، والزيادة على النص عندهم تعتبر نسخًا، إن كانت توجب تغيير الحكم المزد عليه في المستقبل<sup>(٣)</sup>، ونسخ القطعي عندهم لا يتم إلا بما تواتر أو اشتهر؛ «إذ لا يثبت نسخ

(١) ينظر: مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول، لمنلا خسرو (ص: ٣٠)، والتقريب والتجسير، لابن أمير الحاج (٢١٦/٢)، وفوائح الرحموت، لابن عبدالشكور (١٦/٢).

(٢) فوائح الرحموت (١١١/٢).

هذا، وقد جعل أبو بكر الجصاص من الحنفية المشهور قسمًا من المتواتر. ينظر: المصدر نفسه (١١١/٢).

(٣) الزيادة على النص عند الحنفية تعتبر نسخًا، وعند الجمهور تخصيصًا أو تقييدًا لا نسخًا. وتظهر =

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

ما يوجب علم اليقين، إلا بمثل ما يوجب علم اليقين<sup>(١)</sup> والشاذ ليس بمتواتر، فيبقى اشتراط الشهرة فيه، ليسوغ العمل به.

إضافة إلى أن تقييد مطلق القرآن عندهم في حادثة واحدة، وفي حكم واحد لا يجوز إلا بالخبر المتواتر المشهور<sup>(٢)</sup>.

ولها تين العلتين، اشترط الحنفية، اشتها شاذ القراءات ليعمل به عندهم.

ومن ثم، فإنهم أوجبوا التابع في صوم كفارة اليمين، بقراءة ابن مسعود: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ)<sup>(٣)</sup>؛ حيث قيدوا بهذه الزيادة النص المطلق: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ)؛ وهي قراءة كانت مشتهرة إلى زمن أبي حنيفة<sup>(٤)</sup>.

ولم يوجبوا التابع في قضاء صوم رمضان بقراءة أبي بن كعب: (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ)<sup>(٥)</sup>؛ لأنها غير مشتهرة عندهم، و«بمثلها لا تثبت الزيادة على النص»<sup>(٦)</sup> ولا يقيد بها مطلق الكتاب.

وهذا الشاذ المشهور المحتج به عند الحنفية، يفيد ظناً فوق ظن خبر الآحاد، قريباً

= فائدة الخلاف في أن الحنفية يرون أن الزيادة لا تثبت بخبر الواحد، ولا بالقياس؛ لأن كلا منهما لا ينسخ المتواتر، ولذا فإنهم لم يشترطوا الطهارة في الطواف، ولم يوجبوا قراءة الفاتحة في الصلاة، ولم يضمنوا التغريب إلى الجلد في حد الزاني، وكذا منعوا زيادة الغرم في آية السرعة، وزيادة النية والترتيب في آية الوضوء، وزيادة قيد الإيمان في كفارة اليمين والظهار على كفارة القتل بخبر الآحاد، أو بالقياس. ينظر: التبصرة للشيرازي (٤٧٦هـ) (ص: ٢٧٦)، وأصول السرخسي (٤٩٠هـ) (٨٢/٢، ٢٦٩/١، ٢٨١)، ومفتاح الوصول (ص: ١٣٣)، وفتح الغفار بشرح المنار، لابن نجيم (٩٧٠هـ)، وفوائح الرحموت (٩١/٢، ٩٤).

(١) أصول السرخسي (٢٩٢/١)، ينظر: كشف الأسرار، لعبد العزيز البخاري (٧٣٠هـ) حيث قال فيه: «والزيادة بالخبر المسند صحيحة، إذا كان مشتهراً» (٢٩٥/٢).

(٢) ينظر: تيسير التحرير، لأمير بادشاه (٣٧/٣، ٣٨).

(٣) ينظر: (ص: ١٠٧ - ه: ٢) من البحث.

(٤) ينظر: أصول السرخسي (٢٦٩/١)، وكشف الأسرار (٢٩٥/٢)، والمبسوط (٧٥/٣). وهذه الآية كما في المصحف: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: ٩١].

(٥) وفي المصحف: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ بلا زيادة (متتابعات) [البقرة: ١٨٣].

(٦) كشف الأسرار (٢٩٥/٢)، ينظر: المبسوط، للسرخسي (٧٥/٣).

من اليقين، «وهو ما سماه القوم علم طمأنينة؛ لاطمئنان النفس، وتوطئتها، وتسكينها عن مزاحمة احتمال النقيض»<sup>(١)</sup>.

## ٢- أدلة الحنفية على الاحتجاج بالقراءات الشاذة:

احتج الحنفية على الأخذ بالقراءات الشاذة بدليلين اثنين: كون الشاذ قرآناً نسخ تلاوته، أو خبيراً وقع تفسيراً.

### أ- القراءة الشاذة قرآن نسخ تلاوته:

لقد حمل الحنفية القراءات الشاذة على أنها قرآن كان يتلى، ثم نسخ، وما لم يكن قرآناً لا يجوز نسخه، وبالنسخ لم تبق متواترة. وهذا النسخ، يحتمل عدم اطلاع بعض الصحابة عليه، فنقلوه على أنه قرآن بعد العرضة الأخيرة<sup>(٢)</sup>.

ويأجماع الصحابة - رضوان الله عليهم - على المصحف العثماني تؤكد الجميع من انتساخ هذا النوع من القراءات، فيكون الإجماع إذن كاشفاً عن ذلك، لا ناسخاً لهذه القراءات بنفسه؛ لأن نسخ القرآن أو السنة بالإجماع أمر مختلف فيه، والجمهور على عدم جوازه<sup>(٣)</sup>.

لكن، هل يلزم من انتساخ التلاوة انتساخ الحكم أم لا؟

إن التلاوة عبادة يتقرب بها إلى الباري - سبحانه وتعالى -، وتوقيع الحكم في الخارج عبادة كذلك، والانفكاك بينهما بين، فلا تلازم إذن بين «جواز التلاوة، وحكم المدلول، فإن جواز التلاوة حكم، وحكم المدلول حكم آخر (...). فيجوز أن يبقى أحدهما ويرتفع الآخر»<sup>(٤)</sup>؛ ثم إنه «يجوز إثبات الحكم ابتداءً، بوجه غير

(١) تيسير التحرير (٣٨/٣).

(٢) ينظر: فوائح الرحموت (١٦/٢).

(٣) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (٧٦/٢)، وفتح الغفار (١٢٣/٢)، وفوائح الرحموت (٨٢/٢ - ٨٤).

(٤) فوائح الرحموت (٧٣/٢)، ينظر: أصول السرخسي (٨١/٢)، والمحصول، للرازي (٦٠٦ هـ) (١/٥٤٧)، وإحكام الفصول، للبايجي (٣٣٧/١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

متلو، فلأن يجوز بقاء الحكم، بعدما انتسخ حكم التلاوة من الوحي المتلو كان أولى<sup>(١)</sup>.

وقد ثبت جواز ذلك فعلاً، «ألا ترى أن البيع موجب للملك، ثم لو قطع المشتري ملكه بالبيع من غيره، أو إزالته بالإعتاق، لم ينعدم ذلك البيع؛ لأن البقاء لم يكن مضافاً إليه»<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً ثبت الوقوع فقد: «روي عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: كان فيما أنزل: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ، إِذَا زَنَيْتَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ، نَكَالًا مِنَ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>، والحكم ثابت وهو الرجم»<sup>(٤)</sup>.

وأضاف الحنفية أمثلة أخرى لوقوع ذلك مثل قراءة: (لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ)<sup>(٥)</sup>، وقراءة: (الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ)<sup>(٦)</sup>. وهذان المثالان مما نسخ لفظهما من المصحف، «والحكمان ثابتان إلى يوم القيامة: حرمة الرغبة عن الآباء، وثبوت الولد بالفراش الصحيح، دون السفاح»<sup>(٧)</sup>.

هذا، وإن بعض الأصوليين يجعلون عدم اطلاع الراوي على هذا النسخ، هو من باب الحكمة الإلهية، إبقاء لحكم هذا الذي نسخ تلاوته، ذلك ما صرح به شمس الأئمة عند حديثه عن قراءة ابن مسعود: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ) حيث قال: «فلا وجه لذلك، إلا أن نقول: كان ذلك مما يتلى في القرآن، كما حفظه ابن مسعود رضي الله عنه، ثم انتسخت تلاوته في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، بصرف الله

(١)، (٢) أصول السرخسي (٨١/٢).

(٣) هذه القراءات المنسوخة تلاوة وردت في «فضائل القرآن» لأبي عبيد (٣٢٠/٤)، والمستدرک للحاكم (٤١٥/٢، ٣٥٩/٤).

(٤) فوائح الرحموت (٧٣/٢).

(٥) ينظر: فضائل القرآن (٣٢٦/٤)، والمحصل (٥٤٨/١)، وفوائح الرحموت (٧٣/٢).

(٦) سنن أبي داود، باب الولد للفراش، رقم (٢٢٧٣)، وسنن الدارمي، باب الولد للفراش (١٥٢/٢)، والسنن الكبرى، للبيهقي (٨٦/٦، ١٥٧/٧، ٤٠٢، ٤١٢، ١٥٠/١٠، ٢٦٦)، ومسنند الإمام

أحمد (٥٩/١، ٦٥)، (٢٣٩/٢، ٣٨٦)، (١٧٦/٤، ١٨٧)، و(٢٦٧/٤).

(٧) فوائح الرحموت (٧٣/٢)، ينظر: التمهيد (٢٧٦/٤، ٢٧٧).

## الْقَرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفَقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

القلوب عن حفظها، إلا قلب ابن مسعود؛ ليكون الحكم باقياً بنقله، فإن خبر الواحد موجب للعمل به، وقراءته لا تكون دون روايته، فكان بقاء هذا الحكم بعد نسخ التلاوة بهذا الطريق»<sup>(١)</sup>.

ونسخ التلاوة هو نسخ لحكم جواز الصلاة بتلاوة هذا المنسوخ، وحرمة قراءته على الجنب والحائض، و«هذا مما يجوز أن يكون مؤقتاً، ينتهي بمضي مدته، فيكون نسخ التلاوة بيان مدة ذلك الحكم، كما أن لنسخ الحكم بيان المدة فيه»<sup>(٢)</sup>، وهو نسخ فيه لطف: «لضروة أن الله - تَعَالَى - رفع عنا تلاوته وحفظه»<sup>(٣)</sup>.

وللتبني، فإن هذه القراءات التي نسخت تلاوتها ولم ينسخ حكمها من القراءات الشاذة، هي مما يوجد جزء منها في المصحف، لكن زيادة حرف أو نقصه، أو إبداله أو قلبه، جعلها ضمن الشواذ.

وهناك قراءات أخرى لا يوجد حرف منها أصلاً في المصحف المجمع عليه، وهي مما نسخ من القرآن، وبقي حكمه، أو رفع، فهل يسوغ اعتبارها من الشواذ؟ إن هذا النوع من المنسوخ هي قراءات رويت في كتب الحديث، أو كتب الفقه وأصوله، مرفوعة إلى النبي ﷺ، أو موقوفة على بعض الصحابة، ولا يوجد رسمها فيما بأيدينا من المصاحف منذ عهد عثمان رضي الله عنه.

والذي أراه اعتبارها من قبيل الشاذ؛ لصدق ضابطه عليها، فهي روايات مخالفة للمرسوم، وهذه المخالفة: إما أن تكون بالحذف أو بالزيادة أو الإبدال أو القلب، وما نسخ من القرآن محذوف كله من خط المصحف، لكنه مأثور، وعربيته سائغة، وقد كان قبل قرآناً، فلا ضير من تسميته شاذاً، فيكون له بذلك وصفان: النسخ، والشذوذ.

ومن الأمثلة على ذلك:

(١) أصول السرخسي (٨١/٢).

(٢)، (٣) المصدر نفسه (٨١/٢).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعريضة

- (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا، فَازْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ، نَكَالًا مِنَ اللَّهِ) <sup>(١)</sup>.
- (لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ، لَابْتَغَى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ) <sup>(٢)</sup>.
- (لَا تَزْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ) <sup>(٣)</sup>.
- (بَلِّغُوا إِخْوَانَنَا، أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا، وَأَرْضَانَا) <sup>(٤)</sup>.
- (الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ) <sup>(٥)</sup>.
- (كَانَ فِيهَا أَنْزَلٌ، عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ ثُمَّ نُسَخْنَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ...) <sup>(٦)</sup>.

### ب - القراءات الشاذة خبر وقع تفسرًا:

إن الدليل الثاني الذي يجعله الحنفية مسوغًا لاحتجاجهم بما شذ من القراءات المشهورة، كون هذا الشاذ «ورد عن النبي ﷺ خبرًا، بيانًا لشيء، فظنه الناقل قرآنًا، فإذا بطل كونه قرآنًا، تعين أن يكون خبرًا» <sup>(٧)</sup>؛ لأن الخبر أعم، والقرآن أخص، ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنية الشاذ انتفاء عموم خبريته <sup>(٨)</sup>، فهو على

(١) ينظر: فضائل القرآن (٣٢٣/٤)، والمستدرک (٤١٥/٢)، وحاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع (٧٧/٢)، والمحصول (٥٤٧/١)، وفوائح الرحموت (٧٣/٢).

(٢) ينظر: (ص: ٨١ - ه: ٣)، والمحصول: (٥٤٧/١)، وإرشاد الفحول، للشوكاني (ص: ١٨٩، ١٩٠).

(٣) ينظر: فضائل القرآن (٣٢٦/٤)، والمحصول (٥٤٨/١)، وفوائح الرحموت (٧٣/٢)، والتمهيد لابن عبد البر (٢٣٦/٤، ٢٧٤).

(٤) ينظر: إرشاد الفحول (ص: ١٨٩، ١٩٠)، والتمهيد (٢٧٤/٤) بلفظ: (بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ).

(٥) ينظر: (ص: ١٩٤ - ه: ٦) من البحث.

(٦) أخرجه أبو داود في: كتاب النكاح، باب هل يحرم ما دون خمس رضعات؟ رقم (٢٠٦٢)، والنسائي في: السنن الكبرى، باب القدر الذي يحرم من الرضاعة، رقم (٥٤٤٨)، ومسلم في: الرضاع، باب التحريم بخمس رضعات (١٤٥٢)، والترمذي في الرضاع، حديث (١١٥٠)، وابن ماجه: باب لا تحرم المصة ولا المصتان (١٩٤٢).

(٧) حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع (٢٣٢/١).

(٨) ينظر: المصدر نفسه، والتقرير والتحبير (٢١٦/٢)، وتيسير التحرير (٩/٣)، وغاية الوصول شرح



كلا التقديرين مسموع عن النبي ﷺ؛ لأنه: «منقول عدل، عن النبي ﷺ، فيجب قبوله كسائر منقولاته»<sup>(١)</sup>.

وهذا الحمل الحنفي هو الذي ارتضاه كثير من العلماء؛ إذ جعلوا ما أثر من الأحرف الشاذة، هو من قبيل التفسير، وإن اختلفوا في كونها خبراً، أو مذهباً للراوي إذا لم يصرح بالسماع؛ لذا قال بعض العلماء عن هذه الأحرف: «وأحسن محاملها أن تكون بيان تأويل مذهب من نسبت إليه»<sup>(٢)</sup>، وإلى هذا المقصد، يرمز أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن»، بعد ذكره عدداً من شواذ القراءات، حيث قال: «فهذه الحروف وأشباه لها كثير، قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى هذا، عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن كتاب أصحاب رسول الله ﷺ، ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف، معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء»<sup>(٣)</sup>.

هذه إذن مسالك الحنفية في أخذهم بالقراءات الشاذة، لكن هناك أمراً يجب الوقوف عنده مع السادة الحنفية - رحمهم الله - تعالى، وأعني به ضابط الشاذ المحتج به عندهم، وهو المشهور دون الآحاد.

فالحنفية لا يأخذون إلا بما اشتهر من شواذ القرآن، وعلّة ذلك أنه عندهم من قبيل الزيادة على النص، وهي عندهم نسخ، لكننا نراهم لا يأخذون بأحاديث التعريب، وقد بلغت مبلغ الشهرة المعتبرة عندهم، فيما ورد من السنة زائداً على القرآن، كما نص على ذلك الإمام الشوكاني - رحمه الله -<sup>(٤)</sup>.

= لب الأصول، للشيخ زكريا الأنصاري (ص: ٣٦).

(١) تيسير التحرير (٩/٣)، وينظر: فوائح الرحموت (١٦/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٨٥/١).

(٣) فضائل القرآن (٣٢٩/٤، ٣٣٠).

(٤) ينظر: نيل الأوطار، للشوكاني (٢٥٢/٧)، وحديث التعريب، هو قوله ﷺ: «البكر بالبكر، جلد مئة، ونفي سنة»، ينظر: صحيح مسلم: كتاب الحدود الباب الثالث حد الزنا رقم (١٦٩٠)، ومسند الإمام أحمد (٤٧٦/٣)، وغيرهما، ينظر: موسوعة أطراف الحديث (٣٢٣/٤، ٣٢٤).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريضة

ثم لِمَ لَمْ يأخذوا بمطلق قراءات الآحاد، كانت مشتهرة أم غير مشتهرة، ويزيدوا بها على النص؟ لعل عذرهم أن الزيادة على النص نسخ، ولا يتم إلا بما تواتر أو اشتهر؛ لكننا نراهم عملوا بأحاديث من قبيل الآحاد، حيث زادوا على النص القرآني، فمن ذلك:

- أنهم جوزوا الوضوء بنبذ التمر في السفر؛ لحديث ابن عباس: «أن ابن مسعود خرج مع رسول الله ﷺ، ليلة الجن، فسأله رسول الله ﷺ، فقال: هل معك من ماء؟ فقال: معي نبذ في إداوتي، فقال رسول الله ﷺ: اصعب، فتوضأ به، وقال: شراب طهور»<sup>(١)</sup>. وحديث أبي رافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن مسعود بمثله. وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «ثمرة طيبة، وماء طهور»<sup>(٢)</sup>، قال ابن رشد: «ورد أهل الحديث هذا الخبر، ولم يقبلوه؛ لضعف روايته، ولأنه قد روي من طرق أوثق من هذه الطرق أن ابن مسعود لم يكن مع رسول الله ﷺ ليلة الجن، واحتج الجمهور لرد هذا الحديث، بقوله - تعالى -: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٧]، قالوا: فلم يجعل هنا وسطاً بين الماء والصعيد، وبقوله ﷺ: «الصعيد الطيب وضوء المسلم»<sup>(٣)</sup>. وإن لم يجد الماء إلى عشر حجج، فإذا وجد الماء فليمسسه بشرته»<sup>(٤)</sup>.

فهم زادوا على ما في القرآن بخبر قيل فيه ما قيل، وتركوا دونه من الأحاديث الصحاح، ثم بين صاحب «البداية» أن الأحناف، في هذا، خرجوا عن أصلهم قائلاً: «ولهم أن يقولوا: إن هذا قد أطلق عليه في الحديث اسم الماء، والزيادة لا

(١) ينظر: المحلى لابن حزم، وكذا ما ذكره محققه من نقد موجه لهذا الحديث، وسنن الدار قطني: باب الوضوء بالنبذ (٧٦/١) رقم (١٠، ١١).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة باب (٤٢) رقم: (٨٤)، والترمذي: الطهارة، باب ما جاء في الوضوء بالنبذ، رقم (٨٨)، ومسند أحمد (٤٠٢/١، ٤٥٠).

(٣) السنن الكبرى، للبيهقي (٧/١، ٨، ٢٢٠)، (٧/٨٤، ٢١٢)، وسنن الدار قطني (١٨٦/١) باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة.

(٤) بداية المجتهد، لابن رشد الحفيد (٢٤/١).

تقتضي نسخًا، فيعارضها الكتاب، لكن هذا مخالف لقولهم: إن الزيادة نسخ<sup>(١)</sup>.

- أنهم أوجبوا الوضوء من الضحك في الصلاة<sup>(٢)</sup>؛ لمسل أبي العالية، أن «رسول الله ﷺ كان يصلي فجاءه ضرير فتردى في بئر، فضحك طوائف، فأمر النبي ﷺ الذين ضحكوا أن يعيدوا الوضوء والصلاة»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن قدامة: «روي من غير طريق أبي العالية بأسانيد ضعاف، وحاصله يرجع إلى أبي العالية»<sup>(٤)</sup>، ثم بين أن الحنفية في هذه المسألة خرجوا عن أصلهم، حيث قال: «والمخالف في هذه المسألة، يرد الأخبار الصحيحة؛ لمخالفتها الأصول، فكيف يخالفها هاهنا بهذا الخبر الضعيف عند أهل المعرفة؟!»<sup>(٥)</sup>.

والحاصل أن الحنفية قالوا بالزيادة على النص، وجعلوها نسخًا، ولم يلتزموا بذلك في مواطن عدة، فخرجوا بذلك عن أصلهم، ولأن يخرجوا عنه بقراءات أحادية أولى من خروجهم عن ذلك بأحاديث ضعيفة.

#### □ المطلب الثاني: الشافعية المحتجون بشواذ القراءات

تُطْلَعُنَا بعض كتب أصول الفقه على أن الشافعية مطلقًا لا يعملون بالقراءات الشاذة في الأحكام الشرعية<sup>(٦)</sup>، وهذا حكم يحتاج إلى برهنة وإقامة دليل. والحق أن هذه المسألة هي محل خلاف بين فقهاء الشافعية، فهي عندهم بين مجوز ومانع، وحسبنا في هذا المطلب أن نتحدث عن احتج منهم، دون من لم يحتج.

(١) نفسه.

(٢) ينظر هذه المسألة في: المغني، لابن قدامة (١٦٩/١)، وبداية المجتهد (٢٩/١)، والمحلى (٢٤٣/٢، ٢٤٤).

(٣) ينظر: هذا الحديث في: «الكامل في ضعفاء الرجال» لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (١٠٢٩/٣).

(٤) المغني: (١٦٩/١).

(٥) نفسه.

(٦) ينظر مثلاً: أصول الفقه الإسلامي، للدكتور وهبة الزحيلي (٤٢٦/١، ٤٢٧).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

ذهبت طائفة من متأخري الشافعية إلى القول بحجية القراءات الشاذة، ومن صرح بهذا القول الإمام تاج الدين السبكي<sup>(١)</sup> (٧٧١هـ)، والإمام جمال الدين الإسني<sup>(٢)</sup> (٧٧٢هـ)، الذي نص على أن القول بعدم الاحتجاج بالشواذ قول مخالف لمذهب الشافعي ولقول جمهور أصحابه، والشيخ زكريا الأنصاري<sup>(٣)</sup> (٩٢٥هـ)، وغير أولئك.

### ١- أدلة المحتجين بشواذ القراءات من الشافعية:

وعمدة الشافعية في أخذهم بشواذ القراءات أمران:

١- أن ذلك منقول عن النبي ﷺ، ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيته انتفاء عموم خبريته<sup>(٤)</sup>.

٢- أن هناك مواطن عدة احتج فيها الشافعية بشواذ القراءات، فمن ذلك:

● قطع يمين السارق، بقراءة: (فَأَقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا)<sup>(٥)</sup>، وقد نص المحلي (٨٦٤هـ)، والشيخ زكريا الأنصاري<sup>(٦)</sup> على أن كثيراً من فقهاء الشافعية احتجوا بهذه القراءة في ذاك الموطن، وجزم به الرافعي (٦٢٤هـ) في باب حد السرقة، بأن هذا هو مذهب الشافعي<sup>(٧)</sup>.

(١) قال السبكي متحدثاً عن القراءة الشاذة من حيث الاحتجاج: «أما إجراؤه مجرى الآحاد فهو

الصحيح»، ووافق على ذلك المحلي والبناني، ينظر: حاشية البناني (٢٣١/١، ٢٣٢).

(٢) ينظر: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإسنوي (ص: ١٤١-١٤٣)، وكذا (التقرير والتحبير) (٢١٦/٢، ٢١٧)، وتيسير التحرير (٩/٣، ١٠).

(٣) قال في لب الأصول: «وتحرم القراءة بالشاذ، والأصح أنه ما وراء العشرة، وأنه يجري مجرى الآحاد» غاية الوصول شرح لب الأصول (ص: ٣٦).

(٤) ينظر: حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٢٣٢/١)، وحاشية العطار على المحلي على جمع الجوامع (٣٠٠/١، ٣٠١)، والتقرير والتحبير (٢١٦/٢)، وتيسير التحرير (٩/٣، ١٠).

(٥) وفي المصحف: ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٤٠]، وسيأتي مزيد حديث عن هذه القراءة، ومن قرأ بها، وما فيها من حكم شرعي في (ص: ١٨١-٥٢) من البحث.

(٦) ينظر: حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٢٣٢/١)، وغاية الوصول (ص: ٣٧).

(٧) نسب ذلك إلى الرافعي الإمام الإسني في تمهيد (ص: ١٤٢).

● خمس رضعات معلومات تقتضي التحريم، برواية عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفى رسول الله ﷺ، وهن فيما يقرأ من القرآن»<sup>(١)</sup>. قال الشافعي بعد ذكره هذه الرواية: «فدل ما وصفت أن الذي يُحَرِّمُ من الرضاع خمس رضعات»<sup>(٢)</sup>، وهو الذي نص عليه الإمام كذلك في باب الرضاع من مختصر البويطي حيث قال: «ذكر الله الأخوات من الرضاع بلا توقيت، ثم وقتت عائشة الخمس، وأخبرت أنه مما نزل من القرآن»<sup>(٣)</sup>.

ورواية عائشة، هي على كل حال تعتبر قراءة شاذة؛ لمخالفتها المرسوم، كما سلف التنصيص عليه من قبل.

● التتابع في صوم كفارة اليمين: نسب القرطبي إلى المزني - وهو من أجل تلاميذ الإمام الشافعي - اختياره التتابع في كفارة اليمين، قياساً على الصوم في كفارة الظهار، واعتباراً بقراءة عبدالله: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)<sup>(٤)</sup>. والاعتبار مصطلح يقرب من الاحتجاج، جاء في «اللسان»: «المعتبر: المستدل بالشيء على الشيء»<sup>(٥)</sup>، وفي «الكليات»: «ويكون بمعنى الاختبار، والتدبر، وبمعنى الاعتدال بالشيء في ترتب الحكم، نحو قول الفقهاء: الاعتبار بالعقب، أي: الاعتداد في التقدم به»<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: (ص: ١٩٦ - ه: ٦) من البحث.

(٢) نقل ذلك عن تلميذه المزني في مختصره (٢٢٦، ٢٢٧) وهو بذيل «الأم» للشافعي.

(٣) ينظر: التمهيد (ص: ١٤٢)، والتقرير والتحجير (٢١٦/٢، ٢١٧)، وتيسير التحرير (٩/٣، ١٠)، ومفتاح الوصول في علم الأصول، للشريف التلمساني (ص: ٨).

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٨٣/٦)، غير أن المزني في «المختصر» نص على التتابع، وعمدته القياس، ولم يذكر قراءة: (متتابعات)، ولعل القرطبي اعتمد في ذلك على نسخة أخرى للمختصر غير التي وقفت عليها، أو أن ذلك مبسوط عند المزني في غير (المختصر)، ينظر مؤلفاته في: شذرات الذهب (١٤٨/٢).

(٥) مادة عبر.

(٦) (ص: ١٤٧).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإلخْتِجَاجُهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

● المقصود بالصلاة الوسطى ليست العصر: قال الإمام النووي عن قراءة عائشة (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ)<sup>(١)</sup>: «هكذا هو في الروايات (وصلاة العصر) بالواو، واستدل به بعض أصحابنا على أن الوسطى ليست العصر؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، لكن مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها»<sup>(٢)</sup>، فالنوي نفسه، وإن كان ممن لا يحتج بالشواذ، فإنه صرح باحتجاج بعض أصحابه من الشافعية بها.

وزاد الإمام السنوي أمثلة أخرى على التي ذكرت، وذلك بعد عرضه آراء أصحابه من الشافعية القائلين بعدم حجية القراءات الشاذة، حيث رد عليهم قائلاً: «وما قالوه جميعه خلاف مذهب الشافعي، وخلاف قول جمهور أصحابه، فقد نص الشافعي في موضعين من (مختصر البويطي) على أنها حجة، ذكر ذلك في باب الرضاع، وفي باب تحريم الحج، وجزم به الشيخ أبو حامد في الصيام وفي الرضاع، والماوردي في الموضعين أيضاً، والقاضي أبو الطيب في موضعين من (تعليقته)، أحدهما في الصيام، والثاني في باب وجوب العمرة، والقاضي الحسين في الصيام، والحاملي في الإيمان من كتابه المسمى (عدة المسافر وكفاية الحاضر)»، وابن يونس شارح (التبهي) في كتابه الفرائض في الكلام على ميراث الأخ للأُم، وجزم به الرافعي في باب حد السرقة»<sup>(٣)</sup>.

ثم إن المحتجين بالقراءات الشاذة من السادة الشافعية أجروها مجرى الآحاد، دون اشتراط الشهرة فيها، كما شرط ذلك الأحناف، أو اشتراط كونها مبينة لحكم أو مؤسسة أو مؤكدة أو غير ذلك، عدا الشيخ زكريا الأنصاري الذي اشترط كونها واردة لبيان حكم، لا لابتدائه، حيث قال: «الشاذ إنما يحتج به إذا

(١) وفي المصحف: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينًا﴾ [البقرة: ٢٣٦]. وسيأتي مزيد كلام على قراءة عائشة (ص: ١٧٨ هـ: ٣٨) من البحث.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (٥/١٣٠، ١٣١).

(٣) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول (ص: ١٤٢، ١٤٣).

ورد لبيان حكم ما؛ كما في (أَيَّمَانِهِمَا)، بخلاف ما إذا ورد لا ابتداء الحكم لا يحتاج به؛ كما في (مُتَتَابِعَاتٍ)<sup>(١)</sup>. وإذا كان شرطه هذا يصدق على قراءة (فَأَقْطَعُوا أَيَّمَانَهُمَا)؛ لما فيها من بيان موضع قطع يد السارق، فإن ذلك غير صادق على التابع في صوم كفارة اليمين بزيادة (مُتَتَابِعَاتٍ)، ولا على الخمس رضعات اللاتي تحرمن؛ لأن هذين الموضوعين، الحكم فيهما مبتدأ لا مبين، ومؤسس لا مفصل.

٢- رأي وتصحيح:

إن الشافعية الذين احتجوا بالشاذ ذهبوا إلى أن هذا هو المحرر عن الإمام الشافعي، وأن منشأ الغلط في كَوْن مذهبهم عدم الاحتجاج به - كما نسبه إليه إمام الحرمين، والآمدي، والنووي وغيرهم - أن الإمام الشافعي لم يوجب التابع في صوم كفارة اليمين، بقراءة: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)<sup>(٢)</sup>.

فأما كون الشافعي لم يوجب التابع، فهو أحد قولييه. قال في باب قضاء رمضان من «الأم»: «وصوم كفارة اليمين متتابع، والله أعلم»<sup>(٣)</sup>، وقال في باب صوم الكفارة من نفس الكتاب: «كل من وجب عليه صوم ليس بمشروط في كتاب الله ﷻ أن يكون متتابعاً، أجزاءه أن يكون متفرقاً، قياساً على قول الله ﷻ في قضاء رمضان: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، والعدة تأتي بعد صوم لا ولاء»<sup>(٤)</sup>.

ثم إنه لم يوجب التابع: إما لأن هذه القراءة لم تثبت عنده، أو أنه قام لديه معارض. وقد تعجب من هذا الوضع الإمام الإسنوي حيث قال: «والذي وقع

(١) غاية الوصول (ص: ٣٧).

(٢) ينظر: التمهيد في تخریج الفروع على الأصول (ص: ١٤٢، ١٤٣)، والتقرير والتحبير (٢/٢١٦، ٢١٧)، وتيسير التحرير (٩/٣، ١٠).

(٣) الأم (١٠٣/٢). قال مصحح هذه النسخة: «وفي نسخة سراج الدين البلقيني هنا ما نصه: قال شيخنا شيخ الإسلام: ما ذكر الشافعي هنا من أن صوم كفارة اليمين متتابع، هو أحد قولييه، والقول الآخر: أنه لا يجب التابع في كفارة اليمين، وهو المشهور المعتمد في الفتوى»، ينظر كذلك: مختصر المزني (ص: ٢٩٣).

(٤) الأم (٦٦/٧).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْقَرِيبَةِ

للإمام، فقلده فيه النووي، مستنده عدم إيجابه للتابع في كفارة اليمين بالصوم، مع قراءة ابن مسعود السابقة، وهو وضع عجيب، فإن عدم الإيجاب يجوز أن يكون لعدم ثبوت ذلك عن الشافعي، أو لقيام معارض<sup>(١)</sup>.  
أما عدم ثبوت ذلك عنده، فيحتمل.

وأما وجه المعارضة التي نص عليها الإسوي، فقد أوضحها السبكي، فيما حكاها عنه المحلي - رحمه الله - إذ يقول: «وإنما لم يوجبوا التابع في صوم كفارة اليمين، الذي هو أحد قولي الشافعي بقراءة: (متابعات). قال المصنف: كأنه لما صحح الدارقطني إسناده عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - نزلت: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ) فسقطت (مُتَّابِعَاتٍ)»<sup>(٢)</sup>.

وبعد رجوعي لسنن الدارقطني وجدت ما يلي: «عن عائشة قالت: نزلت (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ) فسقطت (متابعات). هذا إسناد صحيح، والذي بعده أيضاً»<sup>(٣)</sup>، والذي بعده فيه: «... عن ابن شهاب قال: قالت عائشة: نزلت (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ)، فسقطت (متابعات)»<sup>(٤)</sup>.

ولقد رجعت إلى ما بيدي من مصنفات الدارقطني المطبوعة، عَلِيٍّ أجد الرواية التي ساقها السبكي، فلم أجدها، لا في مصنفاته، ولا فيما يوجد بأيدينا من كتب الحديث المعتمدة، إنما الذي يوجد هي قراءة: (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ) فسقطت (متابعات)، وهي الرواية التي أثبتها جمهور الأصوليين وعمامة الفقهاء<sup>(٥)</sup> عدا الشيخ زكريا الأنصاري<sup>(٦)</sup> من الشافعية، الذي أثبت هذه الرواية،

(١) التمهيد (ص: ١٤٣).

(٢) حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٢٣٢/١).

(٣)، (٤) سنن الدارقطني (١٩٢/٢) رقم (٦٠، ٦١)، وهذه الرواية نفسها ذكرها البيهقي في سننه الكبرى في باب (قضاء شهر رمضان إن شاء متفرقاً وإن شاء متتابعاً) (٢٥٨/٤).

(٥) ينظر مثلاً: بداية المجتهد (٢١٨/١)، والشرح الكبير، لابن قدامة (٨٠/٣)، ونيل الأوطار (٤/٣١٦) والمحلى (٤٠٩/٤).

(٦) غاية الوصول (ص: ٣٧).



ولعله أخذها عن التاج السبكي، وكذا ابن أمير الحاج (٨٦٩هـ)، وأمير بادشاه الحنفيان اللذان سارا مع السبكي مساره، وأثبتنا ذلك، حيث قالوا: «وعلى هذا مشى السبكي، فقال: لعله لمعارضة ذلك ما قالته عائشة: نزلت (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)، فسقطت (متتابعات) أخرجه الدارقطني، وقال: إسناده صحيح»<sup>(١)</sup>.

ولشد ما عجبت، حينما عثرت على هذا الخلط عند التاج السبكي، ومن تبعه على ذلك، وتساءلت: كيف يكون هذا؟ وهو - رحمه الله - من هو في العلم، ونحن من نحن؟ ولو كان هذا الخلط من غيره لقلنا عنه: إنه لا علم له بالقراءات، ولا بمتون الحديث، وحاشاه - رحمه الله - من ذلك، فهو أبعد ما يكون من هذا الذي ذكرت، فلربما وقع السهو للمحلي الذي حكى عنه ذلك، أو أن هناك تصحيحاً في النسخة الموجودة من شرح المحلي على «جمع الجوامع»، أو أن السبكي حمل عدم التتابع في كفارة اليمين على عدمه في قضاء رمضان؛ لجواز حمل ذلك عندهم إذا اتحد الحكم واختلف السبب<sup>(٢)</sup>، واستدل لعدم التتابع في قضاء صوم رمضان، بحديث عائشة عند الدارقطني، فوقع له سهو، فبدلاً من أن يثبت (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَتَابِعَاتٍ) أثبت (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ).

### المطلب الثالث: مذهب الحنابلة

اعتبر الحنابلة القراءات الشاذة حجة على الأحكام.

قال ابن قدامة: «فأما ما نقل نقلاً غير متواتر؛ كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)، فقد قال قوم: ليس بحجة (...)، والصحيح أنه حجة»<sup>(٣)</sup>، وفي «المدخل»: «المنقول آحاداً؛ نحو: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)، وهي قراءة ابن مسعود، حجة عندنا وعند أبي حنيفة، خلافاً للباقيين»<sup>(٤)</sup>.

(١) التقرير والتحبير (٢/٢١٧)، ينظر: تيسير التحرير (٣/٩، ١٠).

(٢) ينظر: حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٢/٥١).

(٣) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، لابن قدامة (١/١٨١).

(٤) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن بدران (ص: ١٩٦، ١٩٧).

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

وعمدتهم في ذلك:

- أن هذا الشاذ إن كان قرآناً فهو حجة؛ لأنه كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه<sup>(١)</sup>.

- «وإن لم يكن قرآناً، فهو خبر، فإنه ربما سمع الشيء من النبي ﷺ تفسيراً فظنه قرآناً، وربما أبدل لفظه بمثلاً، ظناً منه أن ذلك جائز، كما روي عن ابن مسعود أنه كان يجوز مثل ذلك، وهذا يجوز في الحديث دون القرآن، ففي الجملة لا يخرج عن كونه مسموعاً من النبي ﷺ، ومروياً عنه، فيكون حجة كيف ما كان»<sup>(٢)</sup>.

وبنوا على احتجاجهم بهذا الأصل عدة أحكام، فمن ذلك:

● أنهم أوجبوا التابع في صوم كفارة اليمين بقراءة ابن مسعود: (متابعات)، وهو الظاهر من المذهب<sup>(٣)</sup>.

● أنهم قالوا بقطع اليمين في السرقة، أخذاً بقراءة: (أَيْمَانُهُمَا)<sup>(٤)</sup>.

● أن الإمام أحمد روي عنه القول بسنية السعي بين الصفا والمروة، وأنه لا يجب بتركه دم، حيث اعتد الحنابلة هنا بما في مصحف أبي، وابن مسعود: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ إِلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا)<sup>(٥)</sup>، وإن كانت المسألة خلافية عندهم<sup>(٦)</sup>.

وللإشارة أن الحنابلة، عملوا بما شذ من القراءات في الأحكام، دون اشتراط الشهرة، أو اشتراط كونها مبينة لحكم، لا مبتدئة له.

(١) ينظر: المغني (٢٧٣/١١، ٢٧٤).

(٢) روضة الناظر (١٨١/١).

(٣) ينظر: المغني (٢٧٣/١١، ٢٧٤).

(٤) نفسه (١٠٩/٦).

(٥) وفي المصحف: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٧] وسيأتي مزيد كلام عن هذه القراءة ومن قرأ بها في (ص: ٢١٦ - ه: ٤) من البحث.

(٦) المغني (٤٠٧/٣، ٤٠٨).

## المبحث الثاني: القائلون بعدم حجية القراءات الشاذة

وهم جمهور المالكية، وطائفة من الشافعية، وابن حزم الظاهري.

### □ المطلب الأول: مذهب الظاهرية

ذهب ابن حزم الأندلسي إلى عدم الاحتجاج بما شذ من القراءات، واستدل على ذلك بما يلي:

١- أن القراءات الموقوفة على الصحابة رضي الله عنهم لا حجة فيها؛ إذ يقول: «ولا حجة فيما روي عن أحد دونه عليه السلام، ولم يكلفنا الله - تعالى - الطاعة له، ولا أمرنا العمل به، ولا تكفل بحفظه»<sup>(١)</sup>، بل رأى أن «كل ذلك موقوف على من روي عنه شيء منه، عن النبي صلى الله عليه وسلم ألبتة»<sup>(٢)</sup>، ومن ثم فإنه رد قراءة ابن عباس: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوُّقُونَهُ)<sup>(٣)</sup>، التي احتج بها قوم على جواز الإفطار بالنسبة للشيخ الكبير، وإطعامه عن كل يوم مسكيناً<sup>(٤)</sup>.

٢- أنه لا يجوز الزيادة في القرآن، وأن الحنفية الذين قالوا بالزيادة على النص، بقراءة ابن مسعود (متتابعات)، لم يقبلوا خبر التغريب في الزنا، وهو خبر زائد على النص، حيث قال: «ثم لا يستحيون من أن يزيدوا في القرآن الكذب المفتري، نصرًا لأقوالهم الفاسدة، وهم يأبون من قبول التغريب في الزنا؛ لأنه عندهم زيادة على النص، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>(٥)</sup>.

٣- أن سقوط التلاوة يلزم عنه سقوط الحكم. ومن ثم لم يحتج بقراءة: (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَّابِعَاتٍ)<sup>(٦)</sup>، على التابع في قضاء رمضان؛ لسقوط لفظ (متتابعات)، وكذا لم يأخذ بالآية التي نسخت تلاوتها، لا حكمها، وهي آية

(١)، (٢) الإحكام في أصول الأحكام (١٧٠/٤).

(٣) ينظر: (ص: ٢١٩ - ه: ٤) من البحث.

(٤) ينظر: المحلى (٤١٣/٤، ٤١٤).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٣٤٤/٦، ٣٤٥).

(٦) ينظر: (ص: ١٩٢ - ه: ٥) من البحث.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريضة

الرجم؛ بدعوى أن حكم الرجم ثابت بالخبر النبوي، لا بالآية التي سقطت من المصحف<sup>(١)</sup>.

٤- أن ما نسب لابن مسعود من قراءات غير مرسومة في المصحف هي مردودة؛ لأن قراءته: «من شرق الأرض إلى غربها، أشهر من الشمس، من طريق عاصم والكسائي وحمزة، ليس فيها ما ذكروا»<sup>(٢)</sup>، ومن ثم، رد قراءة ابن مسعود (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ)<sup>(٣)</sup>، التي احتج بها قوم على التابع في صوم كفارة اليمين، وقال بجواز صوم الثلاثة الأيام متفرقة<sup>(٤)</sup>.

● ويمكن مناقشة هذه الأدلة بما يلي:

١- لقد ثبت أن الصحابي لا يمكن أن ينقل خبراً على أنه قرآن من عنده، دون أن يسمعه من النبي ﷺ. والصحابة - رضوان الله عليهم - كلهم عدول بتعديل الله - تعالى - ورسوله ﷺ لهم، وهم منزهون عن الكذب في مواطن أقل من هذه، فكيف بالأمر إذا تعلق بالكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؟

وهو في رفضه ما روي عن الصحابة من قراءات، ينطلق من أن: «القراءات التي كانت على عهد الرسول ﷺ باقية كلها كما كانت، لم يسقط منها شيء، ولا يحل حظر شيء منها قل أو كثير»<sup>(٥)</sup>، وهي الموجودة في المصاحف، لكن لِمَ قال بنسخ قراءة: (وَالذِّكْرَ وَالْأُنثَى)<sup>(٦)</sup>، وهي قراءة صحيحة السند، عن النبي ﷺ؟ وهو نفسه صرح بذلك حيث قال: «وهذا خبر صحيح، مسند عن النبي ﷺ»<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: المحلى (٤/٤٠٨، ٤٠٩).

(٢) المحلى (٦/٣٤٤، ٣٤٥).

(٣) ينظر: (ص: ١٠٧ هـ: ٢) من البحث.

(٤) المحلى (٦/٣٤٥).

(٥) الإحكام (٤/٧٩).

(٦) من قوله - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [الليل: ٣] ينظر: صفحة (ص: ٥٢ هـ: ١٣٢).

(٧) الإحكام (٤/١٧٠).

ثم قال بعدها: «إلا أنها قراءة منسوخة؛ لأن قراءة عاصم المشهورة الماثورة عن زر بن حبیش، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، وقراءة ابن عامر مسندة إلى أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ، فيهما جميعاً: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾، فهي زيادة لا يجوز تركها»<sup>(١)</sup>.

٢- أن هذه الزيادة في القرآن التي وسمها ابن حزم بالكذب والافتراء - إنما هي رواية كانت مشتهرة إلى زمن أبي حنيفة، وزادوا بها على النص القطعي؛ لأن ذلك يعتبر عندهم نسخاً، ويجوز نسخ القرآن بالمتواتر أو المشهور، وليس كذلك خبر التغريب؛ لكونه خبر آحاد، ولا يسوغ الزيادة به على النص؛ لأن نسخ القرآن بخبر الآحاد عندهم لا يجوز.

٣- أنه لا يلزم من انتفاء الدال انتفاء المدلول؛ لما سبق ذكره عن أئمة الأصول. وابن حزم نفسه، يصرح بهذا في باب الرضاع من المحلى، حيث أخذ برواية عائشة: «كان فيما أنزل من القرآن، عشر رضعات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات يحرم من، فتوفي رسول الله ﷺ، وهن مما يقرأ من القرآن»<sup>(٢)</sup>، ورد على من قال غير ذلك<sup>(٣)</sup>، لكنه في قراءة ابن مسعود: (مُتَّابِعَاتٍ) في التابع في قضاء رمضان بين أن سقوط لفظ الآية مسقط لحكمها. ثم إنه لا ضير في وجود دليلين لحكم واحد، كقراءة وحديث مثلاً.

٤- أن رفض ابن حزم قراءة ابن مسعود (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ)<sup>(٤)</sup> منبن على أن هذه القراءة غير موجودة فيما تواتر من قراءة عاصم وحمزة والكسائي الكوفيين - الذين هم طرق قراءة ابن مسعود، إلا أنه نسي أن لابن مسعود أحرفاً نسبت إليه، أقل محاملها أن يقال عنها: إنها منسوخة، قال ابن الجزري: «نص

(١) الإحكام (١٧١/٤).

(٢) ينظر: صفحة (ص: ١٩٦ - ه: ٦) من البحث.

(٣) ينظر: المحلى (١٠/٢٠٠، ٢٠١).

(٤) ينظر: المحلى (٦/٣٤٤، ٣٤٥).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

كثير من العلماء أن الحروف التي وردت عن أبيّ وابن مسعود وغيرهما، مما يخالف هذه المصاحف منسوخة»<sup>(١)</sup>.

هذا، وإن رفض ابن حزم لما شذ من القراءات ينسبني على أصل كذلك، هو أن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة، وأن ما سواها يجب تركه، وعدم الاعتداد به، حيث قال: «وأما الأحرف السبعة، فباقية كما كانت إلى يوم القيامة، ماثورة في القراءات المشهورة، من المشرق إلى المغرب، ومن الجنوب إلى الشمال، فما بين ذلك؛ لأنها من الذكر المنزل الذي تكفل الله - تَعَالَى - بحفظه، وضمان الله - تَعَالَى - لا يخيس أصلاً، وكفالتة - تَعَالَى - لا يمكن أن تضع»<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: الشافعية القائلون بعدم حجية القراءات الشاذة

انبرى جلة من كبار الشافعية للقول بعدم حجية القراءات الشاذة، ومن قال بذلك: إمام الحرمين الجويني، حيث ذكر أن «ظاهر مذهب الشافعي أن القراءة الشاذة التي لم تنقل تواتراً لا يسوغ الاحتجاج بها، ولا تنزل منزلة الخبر الذي ينقله أحاد الثقات»<sup>(٣)</sup>، وأبو حامد الغزالي<sup>(٤)</sup>، وسيف الدين الآمدي الذي نفى القول بالاحتجاج عن الشافعي، واختار مذهبه في هذا<sup>(٥)</sup>؛ وجزم النووي بكون عدم الاحتجاج بالشاذ هو مذهب الشافعية، وذلك عند شرحه لحديث عائشة في الصلاة الوسطى، حيث قال: «مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها»<sup>(٦)</sup>.

(١) النشر (٣٢/١).

(٢) الإحكام (١٦٥/٤) «وخاس الشيء خيساً: تغير وفسد وأتزن، يقال: خاس الطعام، وخاست الحيفة، ويقال: خاس البع: كسد حتى فسد. وخاس فلان: ذل، وخاس فلانا: أذله، وخاس الدابة: راضها وذلكلها، وخاس العهد خيساً وخيساناً: نقضه وخانه» المعجم الوسيط/ خاس.

(٣) البرهان في أصول الفقه، لإمام الحرمين الجويني (٤٢٧/١).

(٤) ينظر: المستصفى (١٠٢/١)، والمنخول من تعليقات الأصول (ص: ٢٨٢) كلاهما للإمام أبي حامد الغزالي.

(٥) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين الآمدي (٢٢٩/١).

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي (١٣٠/٥، ١٣١).

● وعمدتهم في ذلك ما يلي:

- ١- أن القرآن قاعدة الإسلام، وقطب الشريعة، وإليه رجوع جميع الأصول، ولا أمر في الدين أعظم منه، وكل ما يجلبُ خطره، ويعظم وقعه، ولا سيما من الأمور الدينية، فأصحاب الأديان يتناهون في نقله وحفظه، ولا يسوغ في اطراد الاعتياد رجوع الأمر فيه إلى نقل الآحاد، ما دامت الدواعي متوفرة، والنفوس إلى ضبط الدين متشوفة<sup>(١)</sup>.
- ٢- أن أصحاب رسول الله ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه على ما بين الدفتين، وأطرحوا ما عداه، وكان ذلك عن اتفاق منهم، وابن مسعود لما طفق ينكر ناله من خليفة الله .. تَعَالَى .. أدب بين، ولم ينكر على عثمان في ذلك منكر، وكل زيادة لا تحويها «الأم» ولا تشمل عليها الدفتان، فهي غير معدودة في القرآن<sup>(٢)</sup>.
- ٣- أن العمل بزيادة في القرآن بنقل الآحاد يناقض رد بعض ما ينفرد به بعض الثقات، من الزيادات في الأخبار التي لا تقتضي العادة نقلها تواتراً<sup>(٣)</sup>. وهذه الحجج الثلاث اعتمدها إمام الحرمين، لإسقاط الاحتجاج بالقراءة الشاذة.
- ٤- أن القراءات الشاذة، إن نقلت على أنها قرآن، فهو خطأ قطعاً؛ لأنه وجب على الرسول ﷺ أن يبلغه طائفة من الأمة تقوم الحجة بقولهم، وكان لا يجوز له مناجاة الواحد به<sup>(٤)</sup>.
- ٥- أن هذا الخبر، إن لم يجعل قرآناً، احتمال كونه مذهباً، أو خبراً، وما تردد بين المذهبية والخبرية فلا يجوز العمل به<sup>(٥)</sup>.

(١)، (٢) ينظر: البرهان في أصول الفقه، للجويني (١/٤٢٧، ٤٢٨).

(٣) البرهان في أصول الفقه (١/٤٢٧، ٤٢٨).

(٤) ينظر: المستصفى (١/١٠٢)، والإحكام، للآمدي (١/٢٢٩-٢٣١).

(٥) الإحكام، للآمدي (١/٢٣٠، ٢٣١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

● ويمكن مناقشة أدلة الشافعية بما يلي:

١- أن هذا التخوف الذي أبداه الجويني في عدم الاعتداد بالقراءة الشاذة في عظم الأمور، يمكن تأمينه بأن الأحناف يعملون بخبر الواحد فيما تعم به البلوى، إذا اشتهر أو تلقى بالقبول<sup>(١)</sup>، على أن جمهور الشافعية، عملوا بخبر الواحد فيما تعم به البلوى، دون هذا القيد الذي قالت به الحنفية<sup>(٢)</sup>.

٢- ما ذهب إليه الجويني من أن ما لم ينقل بين الدفتين ليس بقرآن، إن سلم له ذلك، فإنه لا يسلم له عدم جعل ذلك حجة توجب العمل دون العلم؛ لأنهم هم أنفسهم احتجوا بآية الرجم<sup>(٣)</sup>، وليست في القرآن، بل منسوخة منه، واحتجوا بحديث عائشة في الخمس الرضعات اللاتي تحرم<sup>(٤)</sup>، وليس ذلك بين الدفتين، وقد سبق تقرير أن نفي الدال لا يستلزم نفي المدلول.

٣- أن الخبر الذي ينفرد به الثقة يرد إذا كان مخالفاً لمن هو أولى منه، وهو المسمى عند المحدثين بالفرد المخالف، أما إذا كان تفرد غير مخالف، فهو مقبول، وهذا قد بحثه ابن الصلاح في مقدمته<sup>(٥)</sup>.

ثم إن العادة تقتضي نقل ما يتلى متواتراً، أما ما تؤخذ منه أحكام الشرع فلا يشترط فيه ذلك، بدليل أخبار الآحاد التي تعتبر أدلة شرعية. جاء في حاشية العطار على المحلي على «جمع الجوامع» ما يلي: «من المقطوع بكذبه المنقول آحاداً إذا كان مما تتوفر الدواعي على نقله تواتراً. وهذا يقتضي أن الشاذ من المقطوع بكذبه؛ لأنه نقل آحاداً، وتوفر الدواعي على نقله تواتراً، فمع القطع بكذبه، كيف يصح إجراؤه مجرى الأخبار الآحاد في الاحتجاج به؟ وكيف تجوز القراءة بما اجتمع فيه: صحة السند، واستقامة الوجه في العربية، وموافقة خط المصحف

(١) ينظر: فوائح الرحموت (٢/١٢٨، ١٢٩).

(٢) ينظر: المستصفي (١/١٧١).

(٣) ينظر: (ص: ١٩٤ - ه: ٣) من البحث.

(٤) ينظر: مفتاح الوصول (ص: ٨، ٩).

(٥) (ص: ١٧٣ - ١٧٩).



الإمام، وإن لم يتواتر؟

وقد يجاب عن الأول: إما بأن اللازم مما ذكر القطع بكذبه، من حيث القرآنية لا مطلقاً، بخلاف الأخبار الآحاد، إذ كانت مما تتوفر الدواعي على نقلها، فإذا سقطت سقطت مطلقاً، إذ ليس لها جهتان حتى تسقط إحداهما وتبقى الأخرى، وإما بأن توفر الدواعي على نقله متواتراً، إنما يقتضي نقله تواتراً في الجملة، وعدالة ناقله تقتضي أنه كان متواتراً في العصر الأول، فلا يلزم القطع بكذبه. والحاصل أن محل القطع بكذبه ما لم يحتمل أنه كان متواتراً في العصر الأول، احتمالاً له منشأ معتبر، وإن لم تثبت قرآنيته قطعاً لا في ثبوتها في الجملة أيضاً. وعن الثاني بأن التواتر إنما يشترط في ثبوت قرآنيته قطعاً، لا في ثبوتها في الجملة أيضاً<sup>(١)</sup>.

٤، ٥- رد الإمام عبدالعزيز البخاري على الاستدلاليين الأخيرين بقوله: «هذا كلام واه؛ لأن ابن مسعود، نقله وحياً، متلوّاً مسموعاً من رسول الله ﷺ، فإن لم يثبت كونه وحياً متلوّاً لعدم شرطه، وهو التواتر، يبقى كلاماً مسموعاً من الرسول ﷺ منقولاً عنه، فكان بمنزلة خبر رواه عنه. وقوله: (وجب على الرسول التبليغ إلى جماعة تقوم الحجة بقولهم) مسلم، ولكن لم قلت: إنه لم يبلغ، بل بلغ، ولكن أنساه الله - تعالى - على القلوب نسخاً لتلاوته، سوى قلب ابن مسعود، إبقاء لحكمه، كما قلنا جميعاً بنسخ تلاوة: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ)<sup>(٢)</sup> وبقاء حكمه، بهذا الطريق، وإنكم قد قبلتم خبر عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «أنزل عشر رضعات محرّمات، فنسخن بخمس»<sup>(٣)</sup>، وكان مما يتلى، مع أن عائشة نسيت النظم أيضاً، فخير ابن مسعود مع حفظه النظم، كان أولى بالقبول.

(١) (٣٠١/١).

(٢) ينظر: (ص: ١٩٤ - ه: ٣) من البحث.

(٣) ينظر: (ص: ١٩٦ - ه: ٦) من البحث.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

وكيف يحمل على أنه نقل بناء على اعتقاده، إذ لا يظن بأحد من عوام المؤمنين أنه يزيد حرفاً من عند نفسه في كتاب الله، بناء على اعتقاده ذلك، فكيف يظن بمن هو من كبار الصحابة وأجلاتهم<sup>(١)</sup>.

### □ المطلب الثالث: مذهب المالكية

الظاهر من مذهب جمهور المالكية أنهم لا يحتجون بما شذ من القراءات؛ لعله أنها ليست بقرآن، ولا خبر. قال ابن الحاجب: «لا يجوز العمل بالشاذ، مثل: (فَصِيَّامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ)، واحتج به أبو حنيفة. لنا ليس بقرآن، ولا خبر. قالوا: لا يخلو من أن يكون قرآناً أو خبراً، فيجب العمل به، قلنا: بل يجوز أن يكون مذهباً. سلمنا. لكنه لم يثبت العمل إلا بخبر يغلب على الظن صحته، ولما نقل قرآناً، قطع بالخطأ فيه»<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي أبو بكر بن العربي: «اعلم أن حديث عائشة في «الموطأ»: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةَ الْعَصْرِ)<sup>(٣)</sup> الحديث لا حجة فيه؛ لاتفاق الأمة على أن القراءة الشاذة لا توجب علماً ولا عملاً»<sup>(٤)</sup> وعنده أن نفي الدال يستلزم نفي المدلول؛ إذ يقول: «القراءة الشاذة، لا توجب حكماً، وأنها لا تلحق بالقياس، فكيف بخبر الواحد؛ لأنه إذا سقط أصلها، فأولى وأحرى أن يسقط حكمها»<sup>(٥)</sup>.

وذهب بعض المالكية إلى جواز العمل بالشاذ، كخبر الواحد، وممن صرح

(١) كشف الأسرار (٢/٢٩٥)، وهو في هذا يرد على الإمام الغزالي الذي ضعف قول أبي حنيفة الذي رأى الاحتجاج بالشاذ. ينظر: المستصفى (١/١٠٢).

(٢) منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب (ص: ٤٦)، ينظر: شرح عضد الدين والملة لمختصر المنتهى (٢/٢١)، ومفتاح الوصول (ص: ٨-١٠).

(٣) ينظر: (ص: ٢٢٢-ه: ٢) من البحث.

(٤) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (٢/٥٢١). وما صرح به ابن العربي من اتفاق الأمة على عدم جواز العمل بالشاذ أمر مردود بما فصلنا القول فيه من اختلاف المذاهب الفقهية، بين مجوز ومانع.

(٥) نفسه (٢/٥٢٢).

بذلك من المتقدمين أبو عمر بن عبد البر، حيث قال: «إن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي ﷺ، أو عن أبيي، أو عمر بن الخطاب، أو عائشة، أو ابن مسعود، أو ابن عباس، أو غيرهم من الصحابة، مما يخالف مصحف عثمان المذكور، لا يقطع بشيء من ذلك على الله ﷻ، ولكن ذلك في الأحكام يجري في العمل مجرى خبر الواحد»<sup>(١)</sup>. ومن المتأخرين الشيخ محمد الحجوي الثعالبي الفاسي، حيث قال: «أما ما وراء العشر، كقراءة أبيي، أو ابن مسعود، فهي الآن محكوم بشذوذها، لكن حكمها كحكم السنة فيبحث عما ثبت منها، بطريق صحيح أو حسن، فيحتج به، في الفقه، كغيره على الأصح»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### المبحث الثالث: نماذج من القراءات الشاذة المحتج بها في الفقه

إنه ليس يخفى أن القراءات محط جمهرة الفقهاء، يؤمنونها لاستنباط الأحكام، وللإدلاء بأقوالهم فيما يجب أن يقرأ به منها، وما لا يقرأ به، قال القسطلاني: «ولم تزل العلماء تستبسط من كل حرف يقرأ به قارئ معنى، ولا يوجد في قراءة الآخر ذلك المعنى، فالقراءات حجة الفقهاء في الاستنباط، ومحجتهم في الاهتداء إلى سواء الصراط»<sup>(٣)</sup>.

وكانت صلة الفقهاء بالقراء وطيدة، فالقراء يمدون الفقهاء بأوجه القراءات وطرق أدائها، معوزة إلى أصحابها، متكلمين على أسانيدها، ومميزين بين صحيحها وشاذها، والفقهاء يفتونهم فيما يجوز القراءة به وما لا يجوز، وما يحتج به منها وما لا يؤخذ به، وهو عمل شبيه بالذي يربط المحدث بالفقيه، أو الفقيه بالمحدث.

(١) التمهيد: (٢٧٣/٤).

(٢) الفكر السامي (٢٠/١).

(٣) لطائف الإشارات (١٧١/١).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاجها في الفقه والعربية

فهذا مالك - رحمه الله - يسأل نافعاً عن البسمة، فيجيبه أن السنة الجهر بها، فيسلم إليه مالك ويقول: «كل علم يسأل عنه أهله»<sup>(١)</sup>.

وهذا ابن الجزري يطلب من التاج السبكي أن يكتب له فتوى «في القراءات العشر التي يقرأ بها اليوم، هل هي متواترة، أو غير متواترة؟ وهل كل ما انفرد به واحد من الأئمة العشرة بحرف من الحروف متواتراً أم لا؟ وإذا كانت متواترة، فماذا يجب على من جردها، أو حرفاً منها»<sup>(٢)</sup>. فاستجاب لطيبته، وكتب إليه قائلاً: «الحمد لله القراءات العشر - السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاث التي هي قراءة أبي جعفر، وقراءة يعقوب، وقراءة خلف - متواترة معلومة من الدين بالضرورة (...) كتبه عبدالوهاب السبكي الشافعي»<sup>(٣)</sup>.

وشواذ القراءات إنما جاءت لتأكيد حكم مجمع عليه، أو توضيح حكم يقتضي الظاهر خلافه، أو تقييد نص بعدما كان مطلقاً، أو ترجيح حكم على آخر، أو تعضيد بعض الأدلة لترجح على أخرى، أو تأسيس حكم ما، كما سيظهر مما سيمثل به من قراءات. وهي في هذا لا تجري مجرى التضاد مع القراءات الأخرى شاذة كانت أم مشتهرة، إنما يجري ذلك مجرى التباين الذي لا تضاد فيه.

وهذه نماذج من شواذ القراءات التي تعد حجة على أحكام شرعية:

- قراءة: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ إِلَّا يَطُوفَ بِهِمَا﴾<sup>(٤)</sup>:

وفيهما دليل على أن السعي بين الصفا والمروة تطوع<sup>(٥)</sup>، وقد احتجت بها

(١) ينظر: منجد المقرئين (ص: ٢).

(٢)، (٣) نفسه (ص: ٥١).

(٤) ذكر الطبري أنها قراءة ابن عباس، وأنها في مصحف عبدالله كذلك، جامع البيان (٥٨/٢) رقم الأثر: (٢٣٦٣، ٢٣٦٤). وذكرها ابن أبي داود في مصحف أبي، وابن مسعود، ومجاهد، المصاحف (ص ٦٣، ٨٣، ٩٩). وعزاها ابن جنبي لعلي، وابن عباس، وابن مسعود، وابن جبير، وأنس، وابن سيرين، وأبي، وميمون بن مهران، - المحتسب (١١٥/١). وقال صاحب «البحر»: إنها قراءة أنس، وابن عباس، وابن سيرين، وكذا هي في مصحف أبي وعبدالله، البحر (٦٦/٢). وفي مصحفنا: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٧].

(٥) قال السبكي: «والمندوب، والمستحب، والتطوع، والسنة، مترادفة، خلافاً لبعض أصحابنا» قال

الحنابلة على ذلك، وهو أحد أقوالهم الثلاثة، قال ابن قدامة: «وروي عن أحمد أنه سنة لا يجب بتركه دم، روي ذلك عن ابن عباس، وأنس، وابن الزبير، وابن سيرين؛ لقول الله - تعالى -: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، ونفي الحرج عن فاعله، دليل على عدم وجوبه، فإن هذا رتبة المباح، وإنما ثبتت سنته، بقوله: ﴿شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، وروي في مصحف أبيّ وابن مسعود: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا) وهذا وإن لم يكن قرآناً، فلا ينحط عن رتبة الخبر؛ لأنهما يرويانه عن النبي ﷺ، ولأنه نسك ذو عدد لا يتعلق بالبيت، فلم يكن ركناً كالرمي»<sup>(١)</sup>.

وهي قراءة مقوأة بما قالته عائشة - رضي الله عنها - لعروة، حين قال لها عن قول الله - جل وعلا -: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾: «ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئاً، وما أبالي أن لا أطوف بينهما، فقالت: بئسما قلت يا ابن أختي، طاف رسول الله ﷺ، وطاف المسلمون، وإنما كان من أهل لمناة الطاغية التي بالمشلل لا يطوفون بين الصفا والمروة؛ فأنزل الله - تبارك وتعالى -: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، ولو كانت كما تقول، لكانت (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا)، قال الزهري: فذكرت ذلك لأبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأعجبه ذلك وقال: إن هذا لعلم»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا التقدير الذي قالت به عائشة - رضي الله عنها -، جاءت القراءة عنمنا ذكرنا. ولم يحتج بها من قال بركنية السعي بين الصفا والمروة، فإن فاته كان عليه حج قابل - وهم الشافعية، والمالكية في المشهور من مذهبهم، وإحدى الروايتين

= المحلي: «أي القاضي الحسين، وغيره، في تفهيم ترادفها، حيث قالوا: هذا الفعل إن واطب عليه النبي ﷺ فهو السنة، أو لم يواظب عليه كأن فعله مرة أو مرتين فهو المستحب، أو لم يفعله وهو ما ينشئه الإنسان باختياره من الأوراد فهو التطوع، ولم يتعرضوا للمندوب، لعمومه للأقسام الثلاثة بلا شك». حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (١/٨٩، ٩٠).

(١) المغني (٣/٤٠٧، ٤٠٨).

(٢) سنن الترمذي: أبواب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، (ومن سورة البقرة) رقم: (٤٠٤٥).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

عن الإمام أحمد، وكذا من قال بوجوبه، وإن لم يسع كان عليه دم - وهو مذهب أبي حنيفة، والثوري، والحسن البصري، والقاضي أبي يعلى من الخنابلة<sup>(١)</sup>.  
وردوا على من احتج بقراءة: (أَلَّا يَطَّوَّفَ بِهِمَا) من وجوه:

١- أنها «خلاف ما في المصحف، ولا يترك ما قد ثبت في المصحف إلى قراءة لا يدرى أصحت أم لا؟»<sup>(٢)</sup>.

٢- أن عطاء الذي روى هذه القراءة عن ابن عباس، كان يكثر الإرسال عنه من غير سماع<sup>(٣)</sup>.

٣- احتمال كون (لا) في القراءة، صلة إذ تقدمها جحد، وهو قوله - تَعَالَى - ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ﴾، ونظيره في الذكر قوله - تَعَالَى -: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١١]، قال ابن هشام: «ويوضحه الآية الأخرى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾ [ص: ٧٤]»<sup>(٤)</sup>، ومنه: ﴿مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا أَلَّا تَتَّبِعَنِ﴾ [طه: ٩٢، ٩٣]. وفي الشعر قول الراجز:

وَمَا أَلْوَمُ الْبَيْضَ أَلَّا تَسْخَرَا لَمَّا رَأَيْنَ الشَّمَطَ الْقَفْنَدْرَا<sup>(٥)</sup>  
وقول الشاعر:

مَا كَانَ يَرْضَى رَسُولَ اللَّهِ دِينَهُمُ وَالْأَطْيَانَ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر: البداية (٢٥٢/١). والمغني (٤٠٧/٣، ٤٠٨)، والقول الشاذ عند المالكية هو أن الطواف واجب، وليس بركن، إن تركه المكلف وجب عليه دم، روي ذلك عن مالك، ينظر: الدر الثمين (ص: ٣٥٧)، وأحكام القرآن، للجصاص (١١١/٢)، وعن ابن القصار من المالكية، ينظر: حاشية البناني على الزرقاني على خليل (٢٤٩/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٢٢/٢)، ينظر: جامع البيان (٥٤/٢).

(٣) ينظر: ترجمة عطاء بن أبي رباح في: تهذيب التهذيب (١٧٩/٧-١٨٣).

(٤) مغني اللبيب (ص: ٣٢٧).

(٥) وهذا الرجز لأبي النجم في «الخصائص» (٢٨٣/٢) بلفظ: (ولا ألوم... وقد رأينا)، وبلا نسبة في اللسان/ (قفندر) بلفظ (فما...)، والمحتسب (١٨١/١)، والمقتضب (٤٧/١).

(٦) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في اللسان/ لا، ورواه الطبري في جامع البيان (٥٥/٢) بلفظ: (فَعَلَهُمَا) مكان (دينهم) و(الطَّيَّان) مكان (والأطيان)، بلا نسبة كذلك، والشاهد فيه قول الشاعر: (ولا عمر) حيث جاءت (لا) زائدة.

وعلى هذا يكون تأويل القراءة المشهورة والشاذة واحداً.

٤- أنها معارضة بفعل النبي ﷺ الذي كان يسعى ويقول: (اسْعَوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ) (١).

قال ابن رشد: «الأصل أن أفعاله ﷺ في هذه العبادة، محمولة على الوجوب، إلا ما أخرجه الدليل من سماع أو إجماع أو قياس عند أصحاب القياس» (٢) ثم قال بعدها: «وإنما صار الجمهور إلى أنها من أفعال الحج؛ لأنها صفة فعله ﷺ تواترت بذلك الآثار، أعني وصل السعي بالطواف» (٣).  
- قراءة: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوِّقُونَهُ) (٤):

وهي حجة في الشيخ الفاني والمرأة العجوز اللذين لا يقدران على الصيام - أن يفطرا، ويطعما عن كل يوم مسكيناً، وهو مذهب أبي حنيفة، وأبي يوسف، وزفر، ومحمد بن الحسن الشيباني، وكذا الشافعي فيما رواه المزني، ولم ير مالك الإطعام، إلا أنه استحبه (٥).

قال أبو بكر الجصاص مناصراً رأي أبي حنيفة: «وقد روي عن النبي ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، فَلْيُطْعَمْ عَنْهُ وَلِيئُهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا» (٦)، وإذا ثبت ذلك في

(١) أخرجه الإمام الشافعي في مسنده من طريق عبدالله بن المؤمل، من حديث لحبيبة بنت أبي تبرة من حديث (... وسمعتة يقول: اسعوا فإن الله ﷻ كتب عليكم السعي)، ينظر: بدائع المنز في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن للساعاتي، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٢٢/٦)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٠٠/١، ١٠١)، والزيلعي في (٢٠، ١٩)، بداية المجتهد (٢٥١/١، ٢٥٢). (٢)، (٣) بداية المجتهد (٢٥١/١، ٢٥٢).

(٤) وهي قراءة ابن عباس كما في «الكشاف» (٢٢٦/١)، والبحر (١٨٨/٢)، وعكرمة، وسعيد بن جبير كما في «المصاحف» (ص: ٩٩، ١٠٠). ومجاهد كما في مختصر ابن خالويه (ص: ١١). وقال ابن جنبي: «إنها قراءة ابن عباس بخلاف وعائشة، وسعيد بن المسيب، وطاووس، بخلاف، وسعيد بن جبير، ومجاهد بخلاف، وعكرمة، وأيوب السختياني وعطاء» المحتسب (١١٨/١). وفي مصحفنا: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوِّقُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨٣].

(٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص (٢٠٨/١، ٢٠٩)، وبداية المجتهد (٢٢٠/١)، والمحلى (٤١٣/٤)،

(٤١٤)، ومذهب ابن حزم أن الشيخ الكبير، والحامل، والمرضع، لا قضاء عليهم، ولا إطعام. (٦) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الزكاة باب (٢٣) ما جاء من الكفارة، من حديث ابن عمر

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

الميت الذي عليه الصيام، فالشيخ أولى بذلك من الميت؛ لعجز الجميع عن الصوم<sup>(١)</sup>.

قراءة: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>:

وفيها دليل على عدم وجوب العمرة، وهي حجة للمالكية القائلين بسنيتها: «وفي «النوادر» قال مالك: العمرة سنة واجبة كالوتر، لا ينبغي تركها»<sup>(٣)</sup>، وقال خليل: «فِرْضُ الْحَجِّ وَسُنَّتِ الْعُمْرَةُ مَرَّةً»<sup>(٤)</sup>، وكذا للحنفية القائلين بأنها تطوع<sup>(٥)</sup>، وهي قراءة معتضضة بأحاديث ومعارضة بأحاديث أخر<sup>(٦)</sup>، وحسنًا إجراؤها مجرى الآحاد في الاحتجاج، وضمها إلى أدلة القائلين بعدم وجوب العمرة.

- قراءة: ﴿وَأَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ﴾<sup>(٧)</sup>:

وهي حجة للشافعية والحنابلة، القائلين بفرضية العمرة، وهذه القراءة وإن لم

= رقم (٧١٨)، وابن ماجه في سننه في كتاب الصيام، باب من مات، وعليه صيام رمضان وقد فرط فيه، رقم (١٧٥٧) عن ابن عمر كذلك فيه: (عن كل يوم مسكين) بدل (مسكينًا).

(١) أحكام القرآن (٢٠٩/١).

(٢) وهي قراءة النبي ﷺ كما في «المصاحف» (ص: ١١٣)، ورواها الطبري عن الشعبي من طريق سعيد ابن أبي بردة، وابن عون (٢١٥ / ١٢) رقم (٣٢٠٨، ٣٢٠٩). وهي قراءة علي والشعبي وابن مسعود كما في مختصر ابن خالويه (ص: ١٢)، والكشاف (٢٣٨/١، ٢٣٩). وزاد صاحب «البحر»: زيادًا، وابن عباس وابن عمر، وأبا حيوه (٢٢٥/٢). وذكرها الفراء، والعكبري، ولم ينسبها لأحد، ينظر: معاني القرآن (١١٧/١)، وإملاء ما من به الرحمن (٨٥/١).

(٣) شرح الزرقاني على خليل (٢٣٠/٢).

(٤) مختصر خليل (ص: ٧٣).

(٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص (٣١٠/١ - ٣١٥)، والبداية (٢٣٦/١).

(٦) ينظر: جامع البيان (٢١٧/٢)، والمحلى (١٠/٥)، والبداية (٢٣٦/١)، ونيل الأوطار (٣/٥)، ومسالك الدلالة في شرح متن الرسالة لأحمد بن محمد بن الصديق (ص: ١٥٠، ١٥١).

(٧) نسبت لابن مسعود، وإبراهيم النخعي، وعلقمة في: جامع البيان (٢١٢/٢، ٢١٣) رقم: (٣١٩٢، ٣١٩٣). وبهذا اللفظ قال القرطبي: إنها في مصحف ابن مسعود؛ الجامع

لأحكام القرآن (٢٤٦/٢). وعزاها ابن أبي داود لإبراهيم النخعي، وابن مسعود وابن عباس بلفظ: ﴿وَأَقِيمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلْبَيْتِ﴾ المصاحف (ص: ٦٦، ٨٥). وفي مصحفنا: ﴿وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ

لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٥].



يحتج بها من يرى وجوب العمرة؛ فإنها معضضة لقراءة الجماعة، كما نص على ذلك الشيخ الطاهر بن عاشور في تفسيره<sup>(١)</sup>.

- قراءة: (فَإِنْ فَأَوْ فِيهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)<sup>(٢)</sup>:

وقد احتجت بها الحنفية على أن الفيئة<sup>(٣)</sup> في الإيلاء<sup>(٤)</sup> إنما محلها الأربعة أشهر لا بعدها. قال شمس الأئمة السرخسي: «وعندنا الفيئة في المدة، بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه (فَإِنْ فَأَوْ فِيهِنَّ). وقراءته لا تتخلف عن سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٥)</sup>. ولولا اشتهاها ما احتجت بها الحنفية؛ لما تقرر من قواعدهم أنهم لا يحتجون من شواذ القراءات إلا بما اشتهر. ولقد أيدوا هذه القراءة بقياس مدة الإيلاء على مدة العدة بالنسبة للمطلقة، بجامع أن كلاً أجل ضربه الله - تعالى -، وبانتهائه تنتهي عصمة الرجل على زوجته وتبين منه.

قال الحافظ الزيلعي: «الإيلاء كان طلاقاً للحال في الجاهلية، فجعله الشرع مؤجلاً، فصار كأنه قال: إذا مضى أربعة أشهر، فأنت طالق، ولأن هذه مدة تربص، بعدما أظهر الزوج الرغبة عنها، فتبين بمضيها، كمدة العدة، بعد الطلاق الرجعي<sup>(٦)</sup>».

وخالف المالكية والشافعية والحنابلة ذلك، وقالوا: إن الفيئة تكون بعد تمام المدة، فإذا انقضت برفع أمر المولي إلى القاضي، فيوقفه ويأمره بالفيئة، فإن أبي أمره

(١) ينظر: التحرير والتنوير (٢/٢٢٠).

(٢) وهي قراءة أبي، وابن مسعود في «الكشاف» (١/٢٦٩). وفي «البحر» (٢/٤٤٩): «وَقَرَأَ أَبِي: (فَإِنْ فَأَوْ فِيهَا)، روي عنه (فيهن) كقراءة عبدالله». وفي مصحفنا: ﴿فَإِنْ فَأَوْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٤].

(٣) قال الراغب: «الْفَيْئَةُ: الرجوع إلى حالة محمودة»؛ المفردات/ فيأ.

(٤) قال ابن عرفة في حدود (ص: ٢٧٧): «الإيلاء: حلف زوج على ترك وطء زوجته، بوجب خيارها في طلاقه».

(٥) المبسوط (٧/٢٠).

(٦) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (٢/٢٦٢، ٢٦٣).

## القِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

بالطلاق<sup>(١)</sup>.

- قراءة: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)<sup>(٢)</sup>:

والقراءة بالعطف فيها دليل على أن الصلاة الوسطى غير صلاة العصر؛ لكون العطف يقتضي المغايرة<sup>(٣)</sup>، وقد اعترض على هذه القراءة الذين قالوا: إن الصلاة الوسطى هي العصر، وأجابوا عن الواو في القراءة بأنها:

(١) ينظر: البداية (٧٦/٢)، وأحكام القرآن، لابن العربي (١٨١/١)، والمغني (٥٢٨/٨)، والجامع لأحكام القرآن (٦٨/٣)، ومفتاح الوصول (ص: ٩)، ونيل الأوطار (٤٩/٧)، (٥٠)، والتحرير والتنوير (٣٨٧، ٣٨٦/٢).

(٢) وبهذه القراءة قرأت عائشة، وحفصة، وأم سلمة، وابن عباس، وعبيد بن عمير، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -، فعائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، رفعت ذلك إلى النبي ﷺ، كما في «الموطأ» عن زيد بن أسلم (الموطأ: صلاة الجماعة، باب الصلاة الوسطى رقم: ٣٢٥)، وفي صحيح مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب دليل من قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر رقم: (٢٠٧)، وفي سنن أبي داود: الصلاة، باب وقت صلاة العصر رقم: (٤١٠)، وفي سنن الترمذي: التفسير، باب، ومن سورة البقرة رقم: (٢٩٨٢) وسنن النسائي الكبرى: الصلاة، باب الأمر بالمحافظة على الصلوات وصلاة العصر رقم: (٣٦٦)، وفي جزء فيه قراءات النبي ﷺ رقم (٢٥). «وأما رواية حفصة، فقد اختلف في رفعها إلى النبي ﷺ، فمالك في الموطأ: صلاة الجماعة، باب الصلاة الوسطى، رقم: (٢٦) - رواها موقوفة عن زيد بن أسلم، قال ابن عبد البر في «التمهيد»: «هكذا رواه مالك موقوفاً، وحديث حفصة هذا، قد اختلف في رفعه، وفي منته أيضاً» (٢٨٠/٤)، ثم ذكر من رفعه إلى النبي ﷺ، وعقب عليه قائلاً: «هذا الإسناد صحيح جيد في حديث حفصة» التمهيد (٢٨٠/٤). وقال أبو الوليد الباجي عن قراءة حفصة الواردة في الموطأ: «أمرت حفصة بإثبات هذه الزيادة في المصحف، وإن لم تذكر أنها سمعتها من النبي ﷺ، ويحتمل أن تكون سمعتها منه ولم تذكر، وأخرج هذه القراءة ابن أبي داود من طرق متعددة في كتابه المصاحف (ص: ٩٦، ٩٧) (مصحف حفصة زوج النبي ﷺ)، وذكر هذه الرواية الطبري في جامع البيان (٥٧٨/٢) رقم (٥٤٦٥، ٥٤٦٨). أما أم سلمة وابن عباس وعبيد بن عمير، فقد رووا هذه القراءة دون رفعها إلى النبي ﷺ، فرواية أم سلمة ذكرها ابن أبي داود في مصحفها (ص: ٩٨). وقراءة ابن عباس ذكرها الطبري في جامع البيان (٥٧٩/٢) رقم (٥٤٧١)، وابن خالويه في المختصر (ص: ١٥)، وذكرها ابن أبي داود في مصحفه (ص: ٨٦)، والرواية التي تعزو هذه القراءة لعبيد بن عمير ذكرها الطبري في جامع البيان (٥٧٩/٢) رقم (٥٤٧٢). وفي مصحفنا: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن (١١٣/٤).

- زائدة بدليل حذف تلك الزيادة في قراءة أبي بن كعب<sup>(١)</sup>، وروايات أخرى لعائشة وحفصة وأم سلمة<sup>(٢)</sup>، بلفظ: (صَلَاةُ الْعَصْرِ)، وهي لغة جاء بها التنزيل وكلام العرب، فمن ذلك قوله - تَعَالَى -: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾﴾ [الأنعام: ٧٦]، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وشبههما من الآيات التي جاءت الواو فيها صلة، ومن هذا النحو قول الشاعر:

فَلَمَّا أَجْرْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى بِنَا بَطْنُ حِجْفِ ذِي زُكَامٍ عَقَنْقَلٍ<sup>(٣)</sup>

وقول آخر:

فَإِذَا وَذَلِكَ يَا كُبَيْشَةَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا كَحَمَلَةٍ حَالِمٍ بِخَيَالٍ<sup>(٤)</sup>

- من باب عطف إحدى الصفتين على الأخرى، بدليل قراءة: (وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ)<sup>(٥)</sup>، وعليه قوله - تَعَالَى -: ﴿فِيهَا فَكِيهَةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ ﴿٦٨﴾﴾ [الرحمن: ٦٧]؛ أي: فاكهة نخل رمان، وقول الشاعر:

لَا يَبْعَدُنْ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ سَمُّ الْعُدَاةِ وَآفَةُ الْجُزُرِ  
النَّازِلُونَ بِكُلِّ مُعْتَزَلٍ وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الْأَزْرِ<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ (٢٨٥/١).

(٢) ينظر: جامع البيان (٥٧١، ٥٧٠/٢) رقم: (٥٣٩٧، ٥٤٠١، ٥٤٠٨)، وكذا التمهيد (٢٨٢/٤).

(٣) البيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في ديوانه (ص: ١٥) بهذا اللفظ. وروي بلفظ: (بِنَا بَطْنُ حَيْبِ ذِي قَفَايٍ عَقَنْقَلٍ) في «معاني القرآن» للفراء (٢/٢١١)، وإعراب القرآن (٣/٨٠)، والمنصف (٣/٤١)، واللسان/ جوز.

(٤) البيت من الكامل، وهو لتميم بن مقبل في ديوانه (ص: ٢٥٩)، وفي اللسان/ لم: (إِلَّا كَلِمَةً حَالِمٍ بِخَيَالٍ).

(٥) وهي كذلك في مصحف عائشة وحفصة، والأولى لم ترفع ذلك إلى النبي ﷺ والثانية رفعته. ينظر: جامع البيان (٥٧١، ٥٧٠/٢) رقم: (٥٣٩٦، ٥٤٠٠، ٥٤٠٩).

(٦) البيت من الكامل، وهو بهذا اللفظ في «الكتاب» (٢٠٢/١) منسوباً للخرنق بنت هفان، وبلا نسبة في إعراب القرآن (١/٣٢١). ويجوز نصب (النازلين) و(الطيبين)، وهي رواية المحتسب (٢/١٩٨)، منسوبة للخرنق. ويجوز نصب (النازلين) ورفع (الطيبون). وهي رواية الكشاف (٢/٥٨)، (٦٤) منسوبة للخرنق، وإعراب القرآن بلا نسبة (١/٢٨٠). ويجوز رفع (النازلون) ونصب (الطيبين)، وهي رواية الإنصاف (٢/٤٦٨) منسوبة للخرنق.

## الْقُرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وقول الآخر:

إِلَى الْمَلِكِ الْقَوْمِ وَابْنِ الْهَمَامِ وَلَيْثِ الْكَتِيبَةِ فِي الْمُرْدَحَمِ<sup>(١)</sup>

يريد: الملك القوم ابن الهمام ليث الكتيبة.

والحاصل أن كلتا القراءتين يمكن الاستدلال بهما على تحديد الصلاة الوسطى. فرواية العطف: (وَصَلَاةُ الْعَصْرِ) تقتضي أن الصلاة الوسطى في غير العصر، ورواية (صَلَاةُ الْعَصْرِ)، أو (وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ) تقتضي أن الوسطى هي العصر. فالقراءتان معًا تحث على المحافظة على كل الصلوات المفروضات، وهو قول المحققين من العلماء، وبذلك نجتمع بين الدليلين؛ لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما، وإن كانت رواية العطف أصح إسنادًا من الروايات العارية عن الواو.

- قراءة: (وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ أُمِّ)<sup>(٢)</sup>:

وهي قراءة مبينة لقراءة الجماعة: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾، حيث بينت المراد من الأخت والأخ أنهما لأم. وهذا المعنى المراد هو محل إجماع بين العلماء، فيكون إذن لهذا الحكم دليلان: الإجماع، والقراءة الشاذة المجراة مجرى الآحاد عند من يحتج بها.

قال ابن الجزري: «فإن هذه القراءة تبين أن المراد بالإخوة هنا هو الإخوة للأم، وهذا أمر مجمع عليه، ولذلك اختلف العلماء في المسألة المشتركة وهي: زوج وأم

(١) البيت من المتقارب، وهو بلا نسبة في الخزانة (٤٥١/١)، (١٠٧/٥)، والكشاف (٤١/١) وشرح قطر الندى (ص: ٤١٧) الشاهد رقم (١٣٥)، والإنصاف (٤٦٩/٢).

(٢) هكذا رويت هذه القراءة عن سعد بن أبي وقاص؛ كما في الكشاف (٤٨٧/١)، والبحر (٣/٥٤٧) ولها روايات أخرى: فقد رويت: (وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ أُمِّهِ)، وهي قراءة سعد كذلك، ذكرها الطبري في الجامع (٦٢٩/٣) رقم (٨٧٧٧) - والقرطبي في تفسيره (٥٢/٥). ورويت: (وله أخ أو أخت لأمه) في جامع البيان (٦٢٩/٣) رقم (٨٧٧٤، ٨٧٧٥)، عن سعد بن أبي وقاص. ورويت (وله أخ أو أخت من الأم) وهي قراءة أبي بن كعب في الكشاف (٤٨٧/١)، والبحر (٥٤٧/٣). وفي المصحف: ﴿وَإِنْ كَانَتْ زَجُلٌ يُورَثُ كَلِّلَةً أَوْ أَمْرًا وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: ١٢].

أو جدة، واثان من إخوة الأم، وواحد أو أكثر من إخوة الأب والأم. فقال الأكثرون من الصحابة وغيرهم بالتشريك بين الإخوة؛ لأنهم من أم واحدة، وهو مذهب الشافعي، ومالك وإسحاق وغيرهم، وقال جماعة من الصحابة وغيرهم: يجعل الثلث لإخوة الأم، ولا شيء لإخوة الأبوين؛ لظاهر القراءة الصحيحة، وهو مذهب أبي حنيفة، وأصحابه الثلاثة، وأحمد بن حنبل، وداود الظاهري وغيرهم»<sup>(١)</sup>.

- قراءة: (فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا)<sup>(٢)</sup>:

وفيها دليل على قطع يمين السارق، وقد احتجت بها الحنفية، فقيدت بها مطلق الآية؛ لاشتهارها عندهم.

قال ابن نجيم: «وأما كونها اليمين بقراءة ابن مسعود رضي الله عنه: (فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا)، وهي مشهورة، فكان خبراً مشهوراً، فقيد إطلاق النص. فهذا من تقييد المطلق، لا من بيان المجمل؛ لأن الصحيح أنه لا إجمال في الآية»<sup>(٣)</sup>.

وكذا احتجت بها الحنابلة: قال ابن قدامة: «لا خلاف بين أهل العلم في أن السارق أول ما يقطع منه يده اليمنى من مفصل الكف وهو الكوع، وفي قراءة عبدالله: (فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا)، وهذا إن كان قراءة، وإلا فهو تفسير، وقد روي عن أبي بكر الصديق، وعمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قالاً: إذا سرق السارق فاقطعوا يمينه من الكوع، ولا مخالف له من الصحابة»<sup>(٤)</sup>.

(١) النشر: (٢٨/١)، (٢٩).

(٢) وهي قراءة ابن مسعود، عند الطبري (٤/٥٦٠). وذكرت بلفظ: (وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا) عند الفراء (١/٣٠٦)، والطبري (٤/٥٢٩)، ومعاني القرآن الزجاج (٢/١٧٢)، وابن خالويه في المختصر (ص: ٣٣)، والكشاف (١/٦٣٢)، والقرطبي (٦/١٠٩). ولفظ: (وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ) في «البحر» (٤/٢٤٦)، وعزاها لابن مسعود. وفي المصحف: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٤٠].

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٥/٦٦)، ينظر: أحكام القرآن، للجصاص (٢/٤١٤)، وتبيين الحقائق (٣/٢٢٤).

(٤) المغني (١٠/٢٦٤، ٢٦٥).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

- قراءة: (فصيامُ ثلاثة أيامٍ مُتتابعاتٍ)<sup>(١)</sup>:

وقد احتجت بها الحنفية على التابع في صوم كفارة اليمين؛ لاشتهارها، حيث زادوا بها على النص القطعي، فقيدوا بها مطلقه<sup>(٢)</sup>، وعمل بها الخنابلة في الظاهر من مذهبهم<sup>(٣)</sup>، وهي حجة للإمام الشافعي على أحد قوليه<sup>(٤)</sup>.

ولم يحتج بها المالكية، وطائفة من الشافعية<sup>(٥)</sup>، وابن حزم الظاهري<sup>(٦)</sup>، حيث قالوا بجواز صوم الثلاثة الأيام متفرقة، واختار ابن جرير الطبري التابع دون الاحتجاج بهذه القراءة؛ لمخالفتها المرسوم<sup>(٧)</sup>.

- قراءة: (فَامضُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ)<sup>(٨)</sup>:

وفيها دليل على أن المراد بالسعي في القراءة المشهورة، ليس على ظاهره من الجري.

قال ابن جني: «في هذه القراءة تفسير للقراءة العامة ﴿فَأَسْعُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ﴾؛ أي: فاقصدوا، وتوجهوا، وليس فيه دليل على الإسراع، وإنما الغرض المضى إليها»<sup>(٩)</sup>. وذكر القاضي أبو بكر بن العربي ما تحتمله الآية من أقوال حيث أشار إلى

(١) ينظر: (ص: ١٠٧ هـ: ٢) من البحث.

(٢) ينظر: البحر الرائق (٤/٣١٥)، وتبيين الحقائق (٣/١١٣)، وكشف الأسرار (٢/٢٩٠، ٢٩٧)، (٤/١٢٠)، وأصول السنخسي (١/٢٦٩)، وأحكام القرآن، للخصاص (٢/٤٦١).

(٣) ينظر: المغني (١١/٢٧٣، ٢٧٤)، وروضة الناظر (١/١٨١)، والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد (١٩٦، ١٩٧).

(٤) ينظر: الأم (٢/١٠٣)، ومختصر الزني (ص: ٢٩٣).

(٥) ينظر: البداية (١/٣٠٦)، والجامع لأحكام القرآن (٦/١٨٣).

(٦) ينظر: المحلى (٦/٣٤٦).

(٧) ينظر: جامع البيان (٥/٣٢).

(٨) وهي قراءة نسبت لكبراء الصحابة؛ كعمر، وابن مسعود - رضي الله عنهم -، ينظر: معاني الفراء

(٤/١٥٦)، ومعاني القرآن، للزجاج (٥/١٧١)، وجامع البيان (١٢/٩٦)، والكشاف (٤/٥٣٤)،

ومختصر ابن خالويه (ص: ١٥٦)، والجامع لأحكام القرآن (١٨/٦٦)، والمحتسب (٢/٣٢١)،

وفي مصحفنا: ﴿فَأَسْعُوا إِلَيَّ ذِكْرَ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩].

(٩) المحتسب (٢/٣٢١، ٣٢٢).

رابعها قائلاً: «ويحتمل ظاهره رابعاً، وهو الجري، والاشتداد، وهو الذي أنكره الصحابة الأعلامون، والفقهاء الأقدمون، وقرأها عمر: (فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) فراراً عن ظن الجري والاشتداد، الذي يدل عليه الظاهر. وقرأ ابن مسعود كذلك، وقال: لو قرأت (فاسعوا) لسعيت حتى سقط ردائي. وقرأ ابن شهاب: (فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) سالكاً تلك السبل»<sup>(١)</sup>.

- قراءة: (فَطَلَّقُوهُنَّ لِقُبْلِ عِدَّتِهِنَّ)<sup>(٢)</sup>:

وفيها دليل على أن المراد بالأقراء الأطهار، وليست الحيض، وهي حجة لمالك، والشافعي، وأحمد في إحدى الروايتين عنه، خلافاً لأبي حنيفة، وأحمد في الرواية الأخرى عنه.

قال ابن المنير: فقد استدل أصحابنا بالقراءة المستفيضة، وأكدوا الدلالة بالشاذة على أن الأقراء الأطهار. ووجه الاستدلال لها على ذلك: أن الله - تعالى - جعل العدة؛ وإن كانت في الأصل مصدرًا ظرفًا للطلاق المأمور به، وكثيراً ما تستعمل العرب المصادر ظرفاً، مثل خفوف النجم، ومقدم الحاج، وإذا كانت العدة ظرفاً للطلاق المأمور به، وزمانه هو الطهر وفاقاً، فالطهر عدة إذاً، ونظير اللام هنا على التحقيق اللام في قوله: ﴿يَلْبَسْتَنِي قَدَمْتُ لِحَايَاتِي﴾ [الفجر: ٢٧]، وإنما تمنى أن لو عمل عملاً في حياته؛ وقراءته السليمة: (في قُبْلِ عِدَّتِهِنَّ) تحقق ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عبد البر عن حديث ابن عمر في المراجعة، حيث طلق زوجته وهي حائض: «وفي هذا الحديث من الفقه أن الطلاق مباح؛ لأن رسول الله ﷺ إنما كره له ذلك الطلاق؛ لأنه طلق امرأته في الحيض، فأمره بمراجعتها من ذلك، والمطلق في الحيض مطلق لغير العدة، والله ﷻ يقول: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾، وقرئ: (فَطَلِّقُوهُنَّ لِقُبْلِ عِدَّتِهِنَّ) وكذلك كان يقرأ ابن عمر وغيره»<sup>(٤)</sup>.

(١) أحكام القرآن، لابن العربي (٤/١٨٠٤، ١٨٠٥).

(٢) ينظر: (ص: ٧٦ - ه: ١) من البحث. (٣) الكشاف (٤/٥٥٢).

(٤) التمهيد (١٥/٥٦، ٥٧)، ينظر: أحكام ابن العربي (٤/١٨٢٤، ١٨٢٥).

## الفصل الثاني

### القراءة بالشواذ

#### المبحث الأول: حكم القراءة بالشواذ

□ **المطلب الأول:** رأي المذاهب الفقهية في القراءة بالشواذ

لقد اتفقت المذاهب الفقهية المشتهرة، من المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية والظاهرية، على حرمة القراءة بالشواذ في الصلاة وخارجها، وإن اختلفوا في العمل بها كحجة شرعية على الأحكام التفصيلية.

فابن عبد البر من المالكية حكى إجماع المسلمين على ذلك، حيث قال: «وقد روى عيسى عن ابن القاسم في المصاحف بقراءة ابن مسعود قال: أرى أن يمنع الإمام من بيعه، ويضرب من قرأ به، ويمنع ذلك. وقد قال مالك: من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود، أو غيره من الصحابة، مما يخالف المصحف، لم يُصَلِّ وراءه، وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك، إلا قوماً شذوا لا يُعْرَجُ عليهم»<sup>(١)</sup>. قال أبو عمرو بن الحجاب: «لا يجوز أن يقرأ بالقراءة الشاذة في صلاة، ولا غيرها»<sup>(٢)</sup>. وحتى الذين قالوا بصحة الصلاة بالشواذ من المالكية، نصوا على حرمة القراءة بها. قال الإمام الزرقاني: «فلا تبطل صلاة قارئه، ولا الاقتداء به، وإن حرمت القراءة به»<sup>(٣)</sup>، وقال الشيخ عlish: «القراءة الشاذة حرام مطلقاً، والتفصيل في الصحة»<sup>(٤)</sup>.

وأما ما وقع في «التمهيد» رواية عن الإمام مالك، من أنه جوز القراءة بالشواذ ابتداءً، فيما ذكره عنه ابن وهب في كتاب الترغيب من «جامعه»، قال: «قيل

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٩٢/٨، ٢٩٣).

(٢) نقل ذلك عنه الحافظ ابن الجزري في «منجد المقرئين» (ص: ١٨).

(٣) شرح الزرقاني على خليل (١١/٢).

(٤) منح الجليل على مختصر خليل، للشيخ عlish (٣٦١/١).



لمالك: أتري أن يقرأ بمثل ما قرأ عمر بن الخطاب: (فَأَمُّضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) (١)؟ فقال: ذلك جائز. قال رسول الله ﷺ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيْسَّرَ» (٢) ومثل ما تعلمون ويعلمون، وقال مالك: لا أرى باختلافهم في مثل هذا بأسًا، قال: وقد كان الناس ولهم مصاحف، والستة الذين أوصى إليهم عمر ابن الخطاب ﷺ، كانت لهم مصاحف. قال ابن وهب: وسألت مالكا عن مصحف عثمان بن عفان، قال لي: ذهب، قال: وأخبرني مالك بن أنس قال: أقرأ عبدالله مسعود رجلاً: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الرَّقُومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ الْأَيْمِ ﴿٤٤﴾﴾، فجعل الرجل يقول: طعام اليتيم، فقال له ابن مسعود: (طعام الفاجر). فقلت لمالك: أتري أن يقرأ كذلك؟ قال: نعم أرى ذلك واسعًا (٣)، وقول ابن عبدالبر شارحًا هذا الكلام: «معناه عندي أن يقرأ به في غير الصلاة، وإنما ذكرنا ذلك عن مالك تفسيرًا لمعنى الحديث» (٤)، فإن كل ذلك محمول على قراءته، لأجل الوقوف على ما فيه من أحكام شرعية، ولطائف لغوية، وقضايا نحوية وصرفية وصوتية، كما سيأتي التنصيص عليه.

لذا فإن أبا عمر عند ذكره لهذه الحادثة عن مالك، وبعد تجويزه القراءة بالشاذ خارج الصلاة، بقي في نفسه شيء من ذلك، ولعله تنبأ ورود مثل هذا الإشكال، فقال بعدها: «وذلك محمول عند أهل العلم اليوم على القراءة في غير الصلاة على وجه التعليم، والوقوف على ما روي في ذلك من علم الخاصة. والله أعلم» (٥).

ومنع الشافعية القراءة بالشواذ، فابن الصلاح حينما سئل عن ذلك قال: «يشترط أن يكون المقروء به، قد تواتر نقله عن رسول الله ﷺ قرآنًا، واستفاض

(١) ينظر: (ص: ٢٢٦ - ه: ٨) من البحث.

(٢) ينظر: (ص: ١٠٣ - ه: ١) من البحث.

(٣) التمهيد (٨/٢٩٢، ٢٩٣).

(٤) نفسه.

(٥) نفسه (٨/٢٩٩).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

نقله كذلك، وتلقته الأمة بالقبول، كهذه القراءات السبع؛ لأن المعبر في ذلك اليقين، والقطع على ما تقرر وتمهد في الأصول، فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع، أو كما عدا العشر؛ فممنوع من القراءة به منع تحريم، لا منع كراهة في الصلاة وخارج الصلاة»<sup>(١)</sup>.

وقال النووي بعدم جواز قراءة القرآن «بغير السبع، ولا بالروايات الشاذة المنقولة عن القراء السبعة»<sup>(٢)</sup>.

وفي «جمع الجوامع»: «ولا تجوز القراءة بالشاذ»<sup>(٣)</sup> قال المحلي: «أي ما نقل قرآناً أحاداً، لا في الصلاة، ولا خارجها، بناء على الأصح المتقدم»<sup>(٤)</sup>.  
واشتقني الإمام ابن حجر عن ذلك، فقال: «تحرم القراءة بالشواذ، وفي الصلاة أشد»<sup>(٥)</sup>.

ومذهب جمهور الحنابلة حرمة القراءة بما خرج عن مصحف عثمان رضي الله عنه قال المرادوي: «وتحرم لعدم تواتره، وهذا هو المذهب، وعليه جماهير الأصحاب»<sup>(٦)</sup>.  
والذين قالوا بعدم فساد الصلاة بالشاذ من الحنفية، ذكروا أنه لا يعتد بتلك القراءة فيها<sup>(٧)</sup>. وشدد ابن حزم النكير على من يقرأ بالشواذ، حيث قال عند ذكره لقراءة: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوِّقُونَهُ)<sup>(٨)</sup> في حكم صيام الشيخ الكبير: «وأما الرواية عن ابن عباس أنه كان يقرأها: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوِّقُونَهُ)، فقراءة لا يحل لأحد أن يقرأ بها؛ لأن القرآن لا يؤخذ إلا عن لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن احتج

(١) منجد المقرئين (ص: ١٧).

(٢) التبيان في آداب حملة القرآن (ص: ٥٠).

(٣) حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع (٢٣١/١).

(٤) حاشية البناني على شرح المحلى على جمع الجوامع (٢٣١/١).

(٥) نقل ذلك عنه القسطلاني في «لطائف الإشارات» (٧٤/١).

(٦) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد من حنبلي للمرادوي (٥٨/٢).

(٧) ينظر: القول الجاذ (ص: ٧٨).

(٨) ينظر: (ص: ٢١٩ - ه: ٤) من البحث.

بهذه الرواية، فليقرأ بهذه القراءة. وحاش الله أن يطوق الشيخ ما لا يطيقه»<sup>(١)</sup>، وكذا عند ذكره قراءة (وَالْعُمْرَةُ لِلَّهِ)<sup>(٢)</sup> في حكم العمرة: «وأما قراءة (والعمرة لله) بالرفع، فقراءة منكرة لا يحل لأحد أن يقرأ بها»<sup>(٣)</sup>.

وما قاله الفقهاء والأصوليون في حكم هذه المسألة، نص عليه كذلك أهل القراءات. قال الإمام السخاوي: «فإن قيل: فهل في هذه الشواذ شيء تجوز القراءة به؟ قلت: لا تجوز القراءة بشيء منها؛ لخروجها عن إجماع المسلمين، وعن الوجه الذي ثبت به القرآن وهو التواتر، وإن كان موافقاً للعربية وخط المصحف؛ لأنه جاء من طريق الآحاد، وإن كانت نقلته ثقات، فتلك طريق لا يثبت بها القرآن، ومنها ما نقله من لا يعتد بنقله ولا يوثق بخبره، فهذا - أيضاً - مردود لا تجوز القراءة به، ولا يقبل وإن وافق العربية وخط المصحف»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ ابن الجزري: «ونحن اليوم نمنع من يقرأ بها في الصلاة وغيرها، منع تحريم لا منع كراهة، ولا إشكال في ذلك»<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي داود عندما نسب قراءة: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ) لمصحف أبي بن كعب: «لا نرى أن نقرأ القرآن إلا لمصحف عثمان الذي اجتمع عليه أصحاب النبي ﷺ، فإن قرأ إنسان بخلافه في الصلاة أمرته بالإعادة»<sup>(٦)</sup>.

#### □ المطلب الثاني: مسوغات القراءة بالشواذ والتأليف فيها

إن النكير الذي شدده العلماء على من قرأ بالشواذ في الصلاة وخارجها، كان سببه اعتقاد قرآنتيتها، لكن هذه القراءات على شذوذها وانفرادها عما أجمعت عليه الأمة، لا ينبغي تركها وراء وراء، واجتناب القول فيها، والتأليف في أسرارها، ذلك أن فيها علماً واسعاً لمن فهمه: «وأنها من العلم الذي لا يعرف

(١) المحلى (٤/٤١٣، ٤١٤).

(٢) ينظر: (ص: ٢٢٠ - ه: ٢) من البحث.

(٣) المحلى (١٠/٥).

(٤) جمال القراء (٢/٢٤١، ٢٤٢).

(٥) المصاحف (ص: ٦٤).

(٦) منجد المقرئين (ص: ٢١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

العامة فضله، وإنما يعرف ذلك العلماء» كما يقول أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(١)</sup>. ولقد جعلت محط دراسة واستنباط عند فقهاء الحنفية والحنابلة وبعض المالكية والشافعية، واستُدِرَّتْ منها أحكام فقهية، وأولاها اللغويون والنحاة عناية خاصة، دراسة لتراكيبها وأصواتها وبنياتها واشتقاقاتها، فاحتجوا بها على كثير من الظواهر اللغوية والنحوية والصرفية والصوتية.

فلا ضير في تعلمها وقراءتها؛ لهذا الغرض، لا اعتقاد قرآنتها. قال الإمام النووي: «الذي استقرت عليه المذاهب، أنه إن قرأ بها غير معتقد أنها قرآن ولا موهوم ذلك، بل لما فيها من الأحكام الشرعية عند من يحتج بها، أو الأحكام الأدبية، فلا كلام في جواز قراءتها، ولهذا نقلت ودونت في الكتب، وتكلم على ما فيها من فقه ولغة وغير ذلك، وإن قرأها باعتقاد قرآنتها، أو بإيهام قرآنتها؛ حرم ذلك»<sup>(٢)</sup>.

ولا حرج في الكتابة عنها، والتأليف في فقهها ولغتها. نعم إن الأصمعي انتهى أن يضرب هارون بن موسى الأعمور لتأليفه في الشواذ<sup>(٣)</sup>. وقد ألف بعده علماء كثر في الشواذ، منهم المحدثون، واللغويون<sup>(٤)</sup> وغيرهم. فهل يضرب الكل لصنيعهم هذا وقد خدموا به علم الحديث والفقه، واللغة العربية؟! ولعل الأصمعي توجس خيفة من انتشار الاهتمام بها، حتى تضحى مقروءةً ومتعبداً بتلاوتها في الصلاة وغيرها، وهو تخوف في محله، لمن لا يتقيد بما سلف ذكره من ضوابط تعلمها وتعليمها. والله أعلم.

(١) ينظر: فضائل القرآن (٤/٣٢٩، ٣٣٠).

(٢) القول الجاذ (ص: ٧٣)، والنويري - رحمه الله - جمع في كلامه هذا أقوال من سبقوه، ينظر: قول ابن عبد البر في التمهيد (٨/٢٩٩)، وقول ابن الصلاح فيما نقله عنه ابن الجزري في منجده (ص: ١٨).

(٣) ينظر: غاية النهاية (٢/٥٤ تر: ٢٧٠٧).

(٤) ينظر مثلاً: من ألف في قراءة النبي ﷺ كالحاكم في المستدرک (٢/٢٣٠ - ٢٥٧) وأبي داود في سننه من رقم ٣٩٦٩ إلى ٤٠٠٨، والترمذي في جامعه من رقم ٢٩٢٧ إلى ٢٩٤٩، وكذا كتاب الدوري: «جزء فيه قراءة النبي ﷺ».

## المبحث الثاني: استتابة من قرأ بالشواذ

صيانة لكتاب الله - تَعَالَى -، من أن يبدل أو يغير، أو يقرأ وفق هوى متبع، أو اختيار أئبته العامة؛ فإن علماء الإسلام وضعوا زواجر لتقريع كل من سولت له نفسه الخروج عما أجمعت عليه الأمة، ورأت القراءة به في الصلاة وخارجها؛ إذ إن قاعدة الحرام تقتضي إقامة الحد على مرتكبه أو تعزيره.

وقبل اللجوء إلى هذه الزواجر، فإن العلماء جعلوا لهذا المقترف مراحل ثلاث، إن وفق في أولها أو ثانيها، فإنه ينجو من التعزير، وإن لم يرعو، أَدَّبَ بما يراه أولياء الأمور رادعاً له ولأمثاله.

□ وهذه المراحل هي:

### ١- تعريف الجاهل بالتحريم:

ذلك، أن الجهل<sup>(١)</sup> من عوارض الأهلية المكتسبة، وهو هنا يصلح عذراً وشبهةً لدرء التعزير عن قارئ الشواذ، لكنه يعرف بالتحريم، شرط ألا يعود لمثل هذا أبداً. قال ابن الحاجب: «وإذا قرأ بها قارئ، فإن كان جاهلاً بالتحريم عُرفَ به»<sup>(٢)</sup>، وعلى هذا درج علماء الشافعية فيما حكاه عنهم النووي حيث قال: «قال العلماء: فمن قرأ بالشاذ، إن كان جاهلاً به أو بتحريمه، عُرفَ ذلك»<sup>(٣)</sup>.

### ٢- استتابة وتأثيم قارئ الشواذ:

فإن كان القارئ بالشواذ عالماً به، وبتحريمه، منع من ذلك، وطلب منه التوبة.

(١) قال السبكي: «الجهل: انتفاء العلم بالمقصود، وقيل: تصور المعلوم على خلاف هيئته» حاشية البنانى (١/١٦١-١٦٤)، ينظر: التعريفات (ص: ١٠٨).

(٢) منجد المقرئين (ص: ١٨).

(٣) المجموع شرح المهذب (٣/٣٥٧، ٣٥٨).

الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

قال ابن الصلاح: «ويجب منع القارئ بالشاذ، وتأثيمه بعد تعريفه»<sup>(١)</sup>.

٣- تعزير من قرأ بالشواذ:

و«التعزير: هو تأديب دون الحد، وأصله التطهير والتعظيم، ﴿وَتُعْزِرُوهُ وَتُقَرِّبُوهُ﴾<sup>(٢)</sup>، وكل ما ليس فيه حد، مقرر شرعاً فموجبه التعزير»<sup>(٣)</sup>.

ولا يعزر قارئ الشواذ إلا إذا عُرفَ بالتحريم، واستتيب، فإن لم يتب وتمادى في فعله هذا وأصر على ذلك، عزر.

قال الحافظ ابن حجر: «ولا ينبغي للحاكم خصوصاً قاضي الشرع، أن يترك من يجعل ذلك ديدنه، بل يمنعه بما يليق به، فإن أصر فيما هو أشد، (...) ويثاب أولياء الأمور على ذلك؛ صيانة لكتاب الله - تَعَالَى -»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام النووي: «قال العلماء: فمن قرأ بالشاذ، إن كان جاهلاً به أو بتحريمه عُرفَ ذلك، فإن عاد إليه بعد ذلك أو كان عالماً به، عزر تعزيراً بليغاً، إلى أن ينتهي عن ذلك، ويجب على كل مكلف قادر على الإنكار أن ينكر عليه»<sup>(٥)</sup>.  
وقال ابن الصلاح: «وإن لم يمتنع فعليه التعزير بشرطه»<sup>(٦)</sup>. فقد يضرب ويكفيه ذلك.

قال ابن القاسم عن مصحف ابن مسعود: «أرى أن يمنع الإمام من بيعه، ويضرب من قرأ به، ويمنع ذلك»<sup>(٧)</sup>، وقد يلجأ إلى حبسه حتى يرتدع، كما نص عليه ابن الحاجب حيث قال: «وإن كان عالماً أدب بشرطه وإن أصر على ذلك،

(١) منجد المقرئين (ص: ١٨).

(٢) من قوله - تَعَالَى -: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعْزِرُوهُ وَتُقَرِّبُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ [الفتح: ٩].

(٣) الكليات (ص: ٣١٤)، ينظر: «المفردات في غريب القرآن» للراغب/ عزر، والتعريفات (ص: ٨٥).

(٤) نقل ذلك عنه الحافظ القسطلاني في «لطائف الإشارات» (٧٤/١).

(٥) المجموع شرح المذهب (٣/٣٥٧، ٣٥٨).

(٦) منجد المقرئين (ص: ١٨).

(٧) التمهيد (٨/٢٩٢، ٢٩٣).

وأدب على إصراره وحبس إلى أن يرتدع»<sup>(١)</sup>.

ولقد فعل السلف هذا الصنيع بأبي الحسن بن شنبوذ على جلالته، وعلو سنده في القراءات، ومشيخته بالعراق مع أبي بكر بن مجاهد، حيث كان يرى جواز القراءة بالشاذ، وعقد له مجلس بحضرة الوزير أبي علي بن مقله، وبحضور ابن مجاهد، وجماعة من العلماء، وكتب له محضر، واستتيب بعد اعترافه: «وكان قد أغلظ للوزير في الخطاب وللقاضي ولابن مجاهد ونسبهم إلى قلة المعرفة، وأنهم ما سافروا في طلب العلم كما سافر، فأمر الوزير بضربه سبع درر»<sup>(٢)</sup>... وقيل: جرد من ثيابه، وأقيم بين الهبارين<sup>(٣)</sup>، وضرب نحو العشرة، فتألم وصاح وأذعن بالرجوع، وقيل: إنه نفى من بغداد»<sup>(٤)</sup>.

وقال الأصمعي عن هارون بن موسى الأعرور: «كان ثقة مؤمناً، وكنت أشتهي أن يضرب لمكان تأليفه الحروف»<sup>(٥)</sup>، وكان هارون هذا: «أول من سمع بالبصرة وجوه القراءات، وألفها، وتبع الشاذ منها، فبحث عن إسناده»<sup>(٦)</sup>.

ومما تجدر ملاحظته أن الحافظ السخاوي<sup>(٧)</sup> عند حديثه عن الشواذ، والإمام النويري في الفصل الذي عقده للقول بتحريم القراءة بالشاذ<sup>(٨)</sup>، ذكرا قصة استتابة أبي بكر بن مقسم الذي كان يرى جواز القراءة بما وافق العربية وخط المصحف، وإن لم يكن لها سند<sup>(٩)</sup>، مع أن هذا النوع الذي استتيب من أجله ابن

(١) منجد المقرئين (ص: ١٨).

(٢) «الدُّرَّةُ: السوط يضرب به، ومنه دِرَّةٌ عمر ج درر» المعجم الوسيط الدرّة - ينظر: اللسان/ درر.

(٣) جاء في اللسان/ هير: «ويقال للكانونيين: هما الهَيَّارَانِ والهَيَّارَانِ».

(٤) غاية النهاية (٢/٥٥) تر: (٢٧٠٦)، ينظر: معرفة القراء الكبار (١/٢٧٦-٢٧٩) والنشر (١/١٢٣).

(٥) جمال القراء (١/٢٣٦).

(٦) غاية النهاية (٢/٣٤٨) تر: (٣٧٦٣).

(٧) ينظر: جمال القراء (١/٢٣٩، ٢٤٠).

(٨) ينظر: القول الجاذ (ص: ٧٥، ٧٦) قال فيه: «عزر من المتقدمين، على قراءة الشواذ، جماعة منهم

ابن مقسم».

(٩) ينظر: ترجمة ابن مقسم في معرفة القراء الكبار (ص: ٣٠٦)، وغاية النهاية (٢/١٢٣، ١٢٤).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

مقسم لا يعد من الشواذ؛ لعدم نقله.

قال ابن الصلاح: «وأما القراءة بالمعنى من غير أن ينقل قرآناً، فليس ذلك من القراءات الشاذة أصلاً، والمجتري على ذلك يجتري على عظيم، وضال ضلالاً بعيداً، فيعزر، ويمنع بالحبس ونحوه، ولا يخلى ذا ضلالة، ولا يحل للمتمكن من ذلك إهماله»<sup>(١)</sup>. بل إن ابن الجزري سمى هذا النوع «مكذوباً» حيث قال: «وأما ما وافق المعنى والرسم أو أحدهما من غير نقل، فلا تسمى شاذة، بل مكذوبة يكفر متعمدها»<sup>(٢)</sup>. وقال في «نشره» بعدما ذكر قول مكّي بن أبي طالب فيما يقبل من القراءات وما لا يقبل: «وبقي قسم مردود أيضاً، وهو ما وافق العربية والرسم ولم ينقل ألبتة، فهذا رده أحق، ومنعه أشد، ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر، وقد ذكر جواز ذلك عن أبي بكر بن الحسن بن مقسم البغدادي المقرئ النحوي، وكان بعد الثلاث مئة»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

### المبحث الثالث: القراءة بالشواذ في الصلاة

لقد سلف القول بأن المذاهب الفقهية اتفقت على حرمة القراءة بالشواذ في الصلاة وخارجها، لكن هل تصح الصلاة بها أم لا؟  
للعلماء - رضوان الله عليهم - تفاصيل في المسألة، فمنهم من قال بصحتها مطلقاً، ومنهم من صرح بالبطلان مطلقاً، ومنهم من علّق الصحة والبطلان بشروط معينة.

وهذه آراء المذاهب في المسألة:

#### □ المطلب الأول: مذهب المالكية

جاء في «المدونة» ما يلي: «وسئل مالك عن صلي خلف رجل يقرأ بقراءة ابن

(١) منجد المقرئين (ص: ١٨).

(٢) نفسه (ص: ١٧).

(٣) النشر في القراءات العشر (١٧/١).



مسعود قال: يخرج ويدعه ولا يَأْتُمُّ به. وقال مالك: من صَلَّى خلف رجل يقرأ بقراءة ابن مسعود، فليخرج وليتركه، قلت: فهل عليه أن يعيد إذا صلى خلفه في قول مالك؟ قال ابن القاسم: إن قال لنا: يخرج، فأرى أنه يعيد في الوقت وبعده»<sup>(١)</sup>. وهو قول ظاهر وصريح في بطلان صلاة من اقتدى بقارئ الشواذ، وهو ما يقتضيه قول ابن القاسم: (أعاد في الوقت وبعده)؛ إذ الإعادة الأبدية<sup>(٢)</sup> موجبتها وجود خلل في أركان الصلاة أو شروطها، والقراءة بالشاذ في الصلاة من هذا الباب.

ولا يرد هنا إشكال أن «المدونة» نصت على بطلان الصلاة وراء من قرأ بقراءة ابن مسعود، دون غيره من الصحابة المعزوة إليهم بعض من شواذ القرآن؛ لأن قراءة ابن أم عبد - المقصودة في «المدونة» - إنما هي روايات آحاد، وما ثبت من قراءات بالآحاد يحكم عليها بما حكم به لقراءة ابن مسعود، من حيث الاحتجاج والتلاوة.

ثم إن ابن عبد البر ساق في تمهيده رواية أخرى عن مالك، فيها زيادة ترفع هذا الإشكال حيث قال: «قال مالك: من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف، لم يصل وراءه»<sup>(٣)</sup>، وحكى الإجماع على ذلك حيث قال: «وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك إلا قومًا شذوا لا يعرج عليهم»<sup>(٤)</sup>.

نعم، أكثر العلماء ينصون على قراءة ابن مسعود، عندما يذكرون الشاذ

(١) المدونة الكبرى رواية سحنون عن عبدالرحمن بن القاسم (١/٨٤)، ينظر: الدر الثمين والمورد المعين، للشيخ ميارة (ص: ٢٦٣).

(٢) الإعادة الأبدية: تكون فيما يبطل من العبادة، وعلى هذا قول خليل: (وَأَعَادَ مُؤْتَمِّمٌ بِمُعِيدٍ أَبَدًا) مختصر خليل (ص: ٣٩)، وقول الدردير: «ومن ائتم بمعيد أعاد صلاته أبدًا لبطلانها؛ لأنه فرض خلف نفل» الشرح الصغير (١/١٤٤).

(٣) التمهيد (١/٢٩٣).

(٤) التمهيد (١/٢٩٣).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وحكمه، وذلك لشدة مخالفتها للمرسوم، لكن ما يجري مجراها يأخذ حكمها. وعلة بطلان الصلاة بالشاذ - عند مالك وابن القاسم وابن عبدالبر فيما يبدو ومما صرح به صاحب التمهيد - مخالفة ذلك للمصحف المجمع عليه.

وبذلك يكون الشاذ عند المتقدمين من المالكية: ما نقله ثقة ووافق العربية وخالف المصحف. وما قاله هؤلاء الثلاثة من بطلان الصلاة بالشاذ، نص عليه ابن يونس الصقلي (٤٥١هـ) حيث قال: «كأن يقرأ ويفسر في غير الصلاة، وفيها لا يفسر، فقارئها بتلك يعيد أبدأ؛ لأنها خلاف مصحف عثمان»<sup>(١)</sup>، وذلك أن الشاذ فيه تخليط القرآن بالتفسير، وقارئه كمتكلم بأجنبي في الصلاة عمداً<sup>(٢)</sup>.

وقال نجم الدين بن شاس (٦١٠هـ): «ومن قرأ بالقراءة الشاذة لم تجزه، ومن ائتم به أعاد أبدأ»<sup>(٣)</sup>. ونحو هذا القول قال به ابن الحاجب (٦٤٦هـ)<sup>(٤)</sup>.

والظاهر من كلام خليل (٧٧٦هـ) بطلان صلاة من اقتدى بقارئ الشواذ، حيث قال: «وبطلت باقتداء بمن بان كافراً (...) أو قارئ بكقراءة ابن مسعود»<sup>(٥)</sup>.

والقول ببطلان الصلاة بالشواذ هو المحرر عن علماء المالكية المتقدمين وبعض المتأخرين. لكن بعضاً آخر من المتأخرين قال بصحة صلاة من قرأ بالشاذ، إذا كان موافقاً للرسم العثماني، ويبطلانها إذا خالفه. وممن قال بذلك بعض شراح المختصر عند قول خليل فيمن يبطل الاقتداء بهم، (أو قارئ بكقراءة ابن مسعود)<sup>(٦)</sup> قال

(١) حاشية البناني على الزرقاني على خليل (١١/٢)، ينظر: القول الجاذ (ص: ٧٩، ٨٠)، والدر الثمين (ص: ٢٦٣).

(٢) ينظر: الزرقاني على خليل (١١/٢).

(٣) نقل ذلك عنه الإمام النويري في القول الجاذ (ص: ٨٥)، والإجزاء: «الكفاية في سقوط الطلب» حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (٣٩٨/١)، والمراد بقول ابن شاس: (لم تجزه)؛ أي: لم تقبل منه. قال في جمع الجوامع: (ونفي الإجزاء، كني القبول) حاشية البناني (٣٩٨/١).

(٤) ينظر: منجد المقرئين (ص: ١٨)، والقول الجاذ (ص: ٨٥).

(٥) مختصر خليل (ص: ٤٠).

(٦) مختصر خليل (ص: ٤٠).

الزرقاني: «ودخل بالكاف كل شاذ مخالف لرسم المصحف العثماني، كقراءة عمر: (فَأَمْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)<sup>(١)</sup>، لا شاذ وافق العثماني، فلا تبطل صلاة قارئه ولا الاقتداء به، وإن حرمت القراءة به كما لابن عرفة، ونقله عند الدماميني على البخاري، ومعنى موافقته الرسم العثماني أنه يحتمله، ك(أشاء) في قوله - تَعَالَى -: (قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ)<sup>(٢)</sup> فإنه قرئ شاذًا فعلاً ماضياً مهملاً السين<sup>(٣)</sup>، وهو موافق للرسم العثماني؛ إذ لا نقل فيه ولا شكل، والسبعة قرأته مضارعاً بشين معجمة (...). بخلاف (فَأَمْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)، فإنه شاذٌ مخالف للرسم العثماني الذي هو: (فاسعوا)<sup>(٤)</sup>».

ولعل هؤلاء قالوا بهذا الضابط، أخذًا من مفهوم ما نقله ابن عبد البر عن مالك - رحمه الله - من أن الذي: «قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود، أو غيره من الصحابة، مما يخالف المصحف، لم يصل وراه»<sup>(٥)</sup>، ومفهومه أن من قرأ في صلاته بقراءة بعض الصحابة مما يوافق المصحف، جازت الصلاة وراه.

لكن لِمَ اكتفى هؤلاء بركن موافقة الرسم، دون غيره من الأركان: (صحة السند، وموافقة العريية)؟. ثم ماذا يقصدون بالشاذ المخالف للرسم والشاذ الموافق له؟

قد يدَّعون أن بعض الصحابة - رضوان الله عليهم - كانوا يقرءون بمثل هذه الأحرف الموافقة لخط المصحف، لكن يرد عليهم هنا أن بعضًا آخر من الصحابة قرأ بما يخالف المصحف على العهد النبوي وبعده ولم ينكر عليه. ثم إن القراءة الشاذة الموافقة لرسم المصحف، قد يكون معناها غير معنى القراءة

(١) ينظر: (ص: ٢٢٦ - ه: ٨) من البحث.

(٢) من قوله - تَعَالَى -: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

(٣) ينظر: (ص: ٥٩ - ه: ٣) من البحث.

(٤) الزرقاني على خليل (١١/٢)، ينظر: الخرشني على خليل (٢٥/٢)، ومواهب الجليل (٩٨/٢)،

(٩٩)، والشرح الصغير للرددير (١٤٧/١)، ومنح الجليل (٣٦٠/١، ٣٦١).

(٥) التمهيد (٢٩٣/٨).

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

المشهورة؛ كالمثال الذي ذكره الزرقاني: (قَالَ عَدَائِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَسَاءَ)، بدل: (أَسَاءَ)، وفرق في الدلالة بين (الإساءة) و(المشيئة)<sup>(١)</sup>، علماً أننا نجد قراءات مخالفة للمرسوم، وهي موافقة في المعنى لما تواتر من القراءات، مثل قراءة: (أرشدنا) بدل (اهدنا)<sup>(٢)</sup>، و(يقسمون) بدل (يولون)<sup>(٣)</sup>، وبذلك تبطل الصلاة بمثال الزرقاني، وتصحح بالأمثلة الأخرى كما يقول الشافعية؛ لما في الأولى من تغير المعنى، ولما في الأمثلة الثانية من عدم التغيير.

ولعلمهم يعنون بالشاذ الموافق للمرسوم، ما ثبت بالنقل ووافق العربية، لكنه لم يُتَلَقَّ بالقبول أو يشتهر اشتها القراءات التي بأيدينا اليوم، لا ما وافق الرسم ولم ينقل ألبتة، فهذا لا يسمى شاذاً، بل مكذوباً يكفر متعمده، كما يقول ابن الجزري<sup>(٤)</sup>.

ومن الأمثلة على ذلك: ما ذكره السيوطي عن حماد بن الزبرقان أنه صحَّف: «ثلاثة ألفاظ في القرآن، لو قرئ بها لكان صواباً، وذلك أنه حفظ القرآن من مصحف، ولم يقرأ على أحد: اللفظ الأول: (وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا أَبُوهُ)<sup>(٥)</sup>، يريد (إياه). والثاني: (بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي غِرَةٍ وَبِشِقَاقٍ)<sup>(٦)</sup>، والثالث: (لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُعْنِيهِ)<sup>(٧)</sup>. وروى الدارقطني

(١) جاء في «التعريفات»: «ومشيئة الله: عبارة عن تجلي الذات، والعناية السابقة، لإيجاد المعدوم، وإلعدام الموجود» (ص: ٢٧٧)، وفي اللسان/ سوء: «وأساء الرجل إساءة، خلاف أحسن»، ينظر ما قيل عن هذه القراءة في: (ص: ١٢٤).

(٢) من قوله - تعالى -: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٥]؛ قال عز الدين بن عبد السلام: «لهدى ثلاثة محامل: بين وأرشد... الفوائد في مشكل القرآن (ص: ١٧) ينظر ما قيل عن هذه القراءة في: (ص: ٣٢٣ - هـ: ٤٩) من البحث.

(٣) من قوله - تعالى -: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ رِبُؤٌ أَرَبَعَةُ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦] - وقال القرطبي: «وقرأ ابن عباس: (لِلَّذِينَ يُفْسِسُونَ)»، ومعلوم (أن يقسمون) (يولون) «الجامع لأحكام القرآن» (٣/ ٦٨) ينظر: (ص: ٣٨٢) من البحث.

(٤) ينظر: منجد المقرئين (ص: ١٧، ١٨).

(٥) [التوبة: ١١٥]، وهي كما تقرأ في مشهور القراءة (إياه) بالياء.

(٦) والمأثور (عزة) من سورة [ص: ١]. (٧) والقراءة المأثورة (يُعْنِيهِ) بالغين من سورة [عبس: ٣٧].

في التصحيف عن عثمان بن أبي شيبة، أنه قرأ على أصحابه في التفسير: (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ)<sup>(١)</sup>؛ يعني: قالها كأول البقرة<sup>(٢)</sup>. فهل كل ما ثبت نقله بسند ضعيف أو حسن أو صحيح يسوغ تلاوته في الصلاة أم لا؟ إن الذي عليه جمهور العلماء أن نقل هذا المقراء لا يكفي في التلاوة إلا إذا تواتر أو صح سنده على الخلاف في ذلك مع موافقة الرسم والعربية، لا ما وافق الرسم فقط، ذلك أن المصحف العثماني أول ما كتب كان عاريًا عن النقط والشكل، واكتفي فيه بتسجيل رموز الصوامت فقط، وتركت النقط والشكل لكل قارئ يقرأ حسب ما أخذه عن شيوخه مشافهة، وبالسند. فمثلاً رمز (عبد) الوارد في قوله - تَعَالَى -: ﴿وَعَبْدَ الطَّغُوتِ﴾ [المائدة: ٦٢]، وردت فيه ثلاثون قراءة<sup>(٣)</sup>، أغلبها موافق للرسم المصحفي، وما تواتر منها سوى اثنتين<sup>(٤)</sup>، والأخريان لم ترق إلى درجة الشهرة، والتلقي بالقبول. فهل يقال: إن الصلاة بكل هذه الوجوه صحيحة؟

ووجه قول هؤلاء بصحة صلاة من اقتدى بقارئ الشواذ، تَحْسِبُهُمْ من أن تكون تلك القراءة ثابتة عند من قرأ بها بسند صحيح لم تصلنا به كذلك، وإن كانوا حرموا القراءة بها، نزوعًا إلى ما اتفقت عليه الأمة، وأجمعت عليه.

#### □ المطلب الثاني: مذهب الحنابلة

إذا كان الحنابلة جميعهم قد احتجوا بشواذ القراءات على أحكام شرعية، ولم يشذ منهم أحد عن ذلك فيما نعلم؛ فإنهم على الرغم من ذلك اختلفوا في القول

(١) القراءة المأثورة ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ [الفيل: ١].

(٢) المزهر في علوم اللغة (٣٦٨/٢، ٣٦٩).

(٣) ذكر ابن خالويه في مختصر: تسع عشر قراءة (ص: ٣٣، ٣٤)، وذكر أبو حيان إحدى وعشرين قراءة، ضمنها بعض ما ذكره ابن خالويه، ينظر: البحر المحيط (٣٠٧/٤، ٣٠٩)، ومجموع ما ذكره بغير مكرر: ثلاثون قراءة.

(٤) قرأ حمزة بضم الباء من (عبد) وخفض (الطاغوت)، وقرأ ثلاثون بالفتح والنصب. النشر (٢/٢٥٥) والإتحاف (١/٥٣٩).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

بصحة أو بطلان من قرأ بالشاذ في الصلاة. فمنهم من جوز ذلك مطلقاً، ومنهم من منع مطلقاً، ومنهم من فصل فجوز في صور، ومنع في أخرى، وإن اتفقوا جميعهم على حرمة قراءة ذلك في صلاة أو غيرها.

أ - بطلان الصلاة مطلقاً:

إن القول ببطلان صلاة من قرأ بالشاذ الخارج عن مصحف عثمان هو مذهب جمهور الحنابلة، كما نص عليه المرداوي<sup>(١)</sup>، وهو أحد قولي الإمام أحمد فيما حكاه عنه ابن تيمية في فتاويه<sup>(٢)</sup>. وقال ابن قدامة: «وإن قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان لم تصح صلاته»<sup>(٣)</sup>.

وحجة هؤلاء تتمثل فيما يلي:

- أن الشاذ ليس من الأحرف السبعة التي أمرنا بعدم إهمالها، وهو قول مبني على أن المصاحف العثمانية مشتملة على الأحرف السبعة، والشاذ ليس منه؛ لمخالفته المرسوم، فليس إذن من الأحرف السبعة<sup>(٤)</sup>.

- أن الشاذ منسوخ بالعرضة الأخيرة، وهو قول مبني على أن المصاحف العثمانية مشتملة على حرف واحد من الأحرف السبعة، وأن الستة الباقية دثرت ونسخت، «وهؤلاء يوافق قولهم قول من يقول: إن حروف أبي بن كعب وابن مسعود وغيرهما، مما يخالف رسم هذا المصحف منسوخة»<sup>(٥)</sup>.

- أنه لم ينقل إلينا نقلاً يثبت بمثله القرآن<sup>(٦)</sup>.

- أنه مما انعقد إجماع الصحابة على الإعراض عنه<sup>(٧)</sup>.

(١) قال في شرح المقنع عند قول ابن قدامة: «وإن قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان، لم تصح صلاته»: «وتحرم لعدم تواتره، وهذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب» الإنصاف (٥٨/٢).

(٢) (٣٩٤/١٣).

(٣) الشرح الكبير على المقنع (٥٣٤/١)، ينظر: الإنصاف (٥٨/٢).

(٤) ينظر: فتاوى ابن تيمية (٣٩٧/١٣، ٣٩٨).

(٥) نفسه (٣٩٧/١٣).

(٦)، (٧) نفسه (٣٩٨/١٣).

## ب - صحة الصلاة مطلقاً:

● وعمدة هؤلاء أمران:

١- أن الصحابة - رضوان الله عليهم - كانوا يصلون بقراءاتهم في عهد النبي ﷺ وبعده، قبل جمع عثمان المصحف؛ ومنها ما لم يثبتها المصحف الإمام، ولم ير أحد منهم تحريم ذلك، ولا بطلان القراءة به<sup>(١)</sup>. ومستندهم في هذا، قوله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»<sup>(٢)</sup>؛ وكذا حادثة عمر بن الخطاب وهشام بن حكيم، حينما اختلفا في القراءة، فقال لهم ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»<sup>(٣)</sup>.

٢- أنه من الحروف السبعة التي نزل بها القرآن<sup>(٤)</sup>، وهو رأي مبني على أن المصحف العثماني بعض من الأحرف السبعة.

## ج - صحة الصلاة وبطلانها بشروط:

● وصورها أربع:

- ١- أنها تصح مع الكراهة إذا صح سندها، وهي إحدى الروايات عن الإمام أحمد، واستصوبها المرداوي<sup>(٥)</sup>.
- ٢- أنها تصح إن قرأ بها في غير القراءة الواجبة؛ «لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل؛ لجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أنزل عليها»<sup>(٦)</sup>.
- ٣- وتبطل إذا قرأ بها في القراءة الواجبة، وهي الفاتحة، عند القدرة عليها؛ «لأنه لم

(١) ينظر: المعني (١/٥٣٥).

(٢) ينظر: (ص: ١/٥ - ه: ٢) من البحث.

(٣) ينظر: (ص: ١٠٣ - ه: ١) من البحث.

(٤) ينظر: فتاوى ابن تيمية (١٣/٣٩٧).

(٥) ينظر: الإنصاف (٢/٥٨).

(٦) فتاوى ابن تيمية (١٣/٣٩٨).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة؛ لعدم ثبوت القرآن بذلك»<sup>(١)</sup>.

قال ابن تيمية عن هذين القولين اللذين نسبهما إلى جده أبي البركات: «وهذا القول<sup>(٢)</sup> يبني على أصل، وهو أن ما لم يثبت كونه من الحروف السبعة، فهل يجب القطع بكونه ليس منها؟ فالذي عليه جمهور العلماء أنه لا يجب القطع بذلك؛ إذ ليس ذلك مما أوجب علينا أن يكون العلم به في النفي والإثبات قطعياً. وذهب فريق من أهل الكلام إلى وجوب القطع بنفيه حتى قطع بعض هؤلاء، كالقاضي أبي بكر، بخطأ الشافعي وغيره من أثبت البسملة آية من القرآن في غير سورة النمل»<sup>(٣)</sup>.

٤- أنها تصح وإن كانت لا تجزئ عن ركن القراءة<sup>(٤)</sup>.

### □ المطلب الثالث: مذهب الحنفية

لقد سلف التنصيص على أن الحنفية يحملون القراءة الشاذة على أنها قرآن نسخ تلاوته، لكن هل تصح عندهم الصلاة بهذا المنسوخ<sup>(٥)</sup> أم تفسد؟ للحنفية تفاصيل في المسألة، نودرها فيما يلي:

#### أ- فساد<sup>(٦)</sup> الصلاة مطلقاً:

قال السرخسي: «قالت الأئمة: لو صَلَّى بكلمات تفرد بها ابن مسعود، لم تجز صلاته؛ لأنه لم يوجد فيه النقل المتواتر، وباب القرآن باب يقين وإحاطة، فلا يثبت

(١) نفسه.

(٢) أي: القول بصحتها إن قرأ بها في غير الواجبة، وببطلانها إن قرأ بها في القراءة الواجبة.

(٣) فتاوى ابن تيمية (٣٩٨/١٣)، والقاضي أبو بكر هو الإمام الباقلاني.

(٤) ينظر: الإنصاف (٥٨/٢).

(٥) قال الشيخ زروق من المالكية يبطلان صلاة من قرأ بما نسخ لفظه، ينظر: شرحه على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (١٨٣/١).

(٦) قال الجرجاني الحنفي في التعريفات: «الفسادُ عند الفقهاء، ما كان مشروعاً بأصله، غير مشروع بوصفه، وهو مرادف للبطلان عند الشافعي، وقسم ثالث مبين للصحة والبطلان عندنا» (ص: ٢١٤)، ينظر: حاشية البناني على المحلى على جمع الجوامع (١٠٥/١).



بدون النقل المتواتر كونه قرآناً، وما لم يثبت أنه قرآن، فتلاوته في الصلاة كتلاوة خبر، فيكون مفسداً للصلاة»<sup>(١)</sup>.

ب - فساد الصلاة وصحتها بشروط:

وتندرج تحتها الصور الآتية:

- أن الصلاة لا تفسد، ولا يعتد بتلك القراءة<sup>(٢)</sup>.

- أن الصلاة تفسد إذا قرئ بالشاذ وحده، ولم يُقرأ معه شيء مما تواتر، فإذا لم يكتب به صحت، «وفي «المحيط»: تأويل ما روي عن علمائنا أنه تفسد صلاته إذا قرأ هذا، ولم يقرأ شيئاً آخر؛ لأن القراءة الشاذة لا تفسد الصلاة»<sup>(٣)</sup>.

- أن الصلاة تفسد إذا قرئ بالشاذ المغير للمعنى - أي: لمعنى القراءة المتواترة - وتصح إن لم يتغير المعنى، ولعله القول الذي أخذ به متأخرو الحنفية، جمعاً بين الأقوال المتضاربة: المانعة والمبيحة، قال الحافظ القسطلاني: «والذي أفتى به علماء الحنفية بطلان الصلاة إن غُيِّرَ المعنى، وصحتها إن لم يغير»<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام النووي جامعاً بين آراء الحنفية: «ويحتمل الجمع بأن القراءة الشاذة إن غيرت معنى القراءة الصحيحة أفسدت الصلاة، وإلا فلا، كما أفتى به الشيخ سعد الدين الديري - ختم الله له بخير - فمن قال بالفاسد فمراده إن غيرت المعنى، ومن قال بالصحة فمراده إن لم يتغير المعنى»<sup>(٥)</sup>.

#### □ المطلب الرابع: مذهب الشافعية

لم يستقر الشافعية في هذه المسألة على رأي موحد، بل اختلفت آراؤهم

(١) أصول السرخسي (١/٢٧٩، ٢٨٠).

(٢) ينظر: القول الجاذ نقلاً عن «فتاوى الظهيرية» (ص: ٧٨).

(٣) فوائح الرحموت (٩/٢)، ينظر: رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب أبي حنيفة، لابن عابدين (١/٤٥٣).

(٤) لطائف الإشارات (١/٧٥).

(٥) القول الجاذ (ص: ٧٩).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

كاختلافهم في الاحتجاج بالشواذ في الأحكام الشرعية، لكن الأمر الذي ينبغي تقريره هنا أن أحداً منهم على الأصح، لم يقل ببطلان من صلى بالشاذ مطلقاً، أو بصحة ذلك مطلقاً، بل إنهم أباحوا ومنعوا بشروط معينة تدور حول: تغير المعنى، والزيادة والنقصان بحرف أو أكثر، وعلم القارئ بالتحريم وجهله، وتعتمد المصلي وسهوه.

### أ - صحة<sup>(١)</sup> الصلاة بشروط:

● فالصلاة عند بعض الشافعية:

- تصح بلا كراهة، أو عدم اعتداد بالقراءة، أو مع سجود السهو؛ إن لم يكن فيها تغيير معنى ولا زيادة حرف ولا نقصانه، وبه قال الإمام الرافعي (٦٢٤هـ) في: (صفة الصلاة) من شرحه على الوجيز: «ويسوغ القراءة بالسبع وكذا القراءة الشاذة إن لم يكن فيها تغيير معنى، ولا زيادة حرف، ولا نقصانه»<sup>(٢)</sup>؛ وتبعه النووي (٦٧٦هـ) على ذلك عند حديثه عن قراءة الفاتحة في الصلاة حيث قال: «وتصح بالقراءة الشاذة، إن لم يكن فيها تغيير معنى، ولا زيادة حرف ولا نقصانه»<sup>(٣)</sup>.

- تصح مع عدم الاعتداد بتلك القراءة في الصلاة، إن كان القارئ جاهلاً بالتحريم، قاله النووي عن بعض علماء الشافعية وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

- تصح مع الكراهة، إن لم يكن فيها تغيير معنى، قاله القاضي الحسين (٤٦٢هـ)،

(١) قال السبكي والمحلي: «والصحة: موافقة ذي الوجهين (الشرع)، و(قبل في العبادة: إسقاط القضاء)، أي: إغناؤها عنه، بمعنى لا يحتاج إلى فعلها ثانياً، فما وافق من عبادات ذات وجهين الشرع، ولم يسقط القضاء، كصلاة من ظن أنه متطهر، ثم تبين له حدثه، يسمى صحيحاً على الأول دون الثاني» حاشية البناني على المحلي على جمع الجوامع (١٠٠/١).

(٢) فتح العزيز بشرح الوجيز، للرافعي، وهو بهامش المجموع شرح المذهب - ط: غير محققة (٣٢٧/٣).

(٣) روضة الطالبين (٢٤٢/١) للنووي.

(٤) ينظر: التبيان في آداب حملة القرآن (ص: ٥١).

فيما نقله عنه ابن الرفعة في الكفاية<sup>(١)</sup>، أو لم يكن فيها تغيير معنى، ولا زيادة في الكلام قاله الجويني (٤٧٨هـ) في «التبصرة» فيما حكاه عنه النووي<sup>(٢)</sup>.  
- تصح مع سجوده للسهو، إن سها القارئ، وقرأ بما فيه تغيير معنى، أو زيادة حرف أو نقصانه، قاله الروياني (٥٠٢هـ) في «البحر»<sup>(٣)</sup>، أو قرأ بما فيه تغيير معنى فقط مع السهو، قاله المتولي (٤٧٨هـ) في التتمة، فيما حكاه عنه النووي<sup>(٤)</sup>.

### ب - بطلان الصلاة بشروط:

وتبطل إن قرأ القارئ بالشاذ:

- في الفاتحة، غَيَّرَ المعنى أو لم يغيره، زاد حرفاً أو نقص. قاله موهوب الجزري، والإمام الزركشي<sup>(٥)</sup> (٧٩٤هـ) أو قرأ به في غير الفاتحة وغير المعنى وهو متعمد. قاله الجويني في «التبصرة»<sup>(٦)</sup>.
- وكان عالماً بالتحريم، قاله النووي عن بعض أصحابه<sup>(٧)</sup>.
- الذي فيه تغيير معنى أو زيادة حرف أو نقصانه وهو متعمد، قاله الروياني في «البحر»<sup>(٨)</sup>، أو فيه تغير المعنى فقط وهو متعمد قاله المتولي في «التتمة»<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: القول الجاذ (ص: ٨٣)، هذا، وقد نقل أبو بكر الشاشي في كتابه «المستظهي» عن القاضي الحسين أن الصلاة بالشاذ لا تصح، والذي يظهر لي قول الأول - الصحة مع الكراهة - بدليل أن الشاشي بعد ذلك قال: (وهذا فيما يحيل المعنى عن المشهور، فإن لم يُحَلَّ صحت)، ينظر: المرشد الوجيز (ص: ١٨٣).

(٢) المجموع في شرح المهذب (٣/٣٦١).

(٣) ينظر: لطائف الإشارات (١/٧٤).

(٤) ينظر: المجموع (٣/٣٦١).

(٥) ينظر: القول الجاذ (ص: ٨٢).

(٦) ينظر: المجموع (٣/٣٦١).

(٧) التبيان (ص: ٥١).

(٨) ينظر: لطائف الإشارات (١/٧٤).

(٩) ينظر: المجموع (٣/٣٦١).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

ويمكن إجمال مذهب الشافعية في المسألة بما ذكره الشيخ زكريا الأنصاري عن الإمام النووي جامعاً بذلك آراءه حول القراءة بالشواذ في الصلاة، حيث قال: «وتحرم القراءة بالشاذ في الصلاة وخارجها؛ لأنه ليس بقرآن على الأصح (...) وتبطل الصلاة به، إن غير المعنى، أو زاد حرفاً أو نقصه، وكان عامداً، عالماً بالتحريم، كما قاله النووي»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) غاية الوصول (ص: ٣٦، ٣٧)، وآراء النووي في المسألة موزعة بين كتبه: «المجموع شرح المذهب» (٣/٣٥٧، ٣٥٨) و«روضة الطالبين» (١/٢٤٢)، والتبيان (ص: ٥٠، ٥١) وغيرها.

## الباب الثالث

الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية



### □ تمهيد: معنى الاحتجاج في العربية

الاحتجاج عند النحاة: إثبات صحة قاعدة، أو استعمال كلمة أو تركيب، باعتماد أحد أدلة النحو الإجمالية<sup>(١)</sup>.

وأدلة النحو هي غاية علم أصول النحو؛ إذ إنه العلم الذي «يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية، من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال، وحال المستدل»<sup>(٢)</sup>.

وأدلة النحو الإجمالية أربعة، وهي: السماع، والقياس، والإجماع، والاستصحاب. فالدليلان الأولان محل إجماع بين النحاة، والدليلان الآخران محل اختلاف بينهم<sup>(٣)</sup>.

وما من ريب في أن النحاة حاكوا علماء أصول الدين والفقهاء والمحدثين في بناء علم أصول النحو؛ فابن جنبي يصرح بأن أصحابه كانوا ينتزعون العلل من كتب محمد بن الحسن الشيباني انتزاعاً؛ «لأنهم يجدونها منشورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض، بالملاطفة والرفق»<sup>(٤)</sup>. وعقد باباً في ذكر علل العربية، أكلامية أم فقهية؟ حيث قال: «اعلم أن علل النحويين - وأعني بذلك حذاقهم

(١) ينظر: معجم مصطلحات النحو العربي (ص: ٣٥)، وموسوعة النحو والصرف والإعراب، للدكتور إميل بديع يعقوب (ص: ٢٦)، وفي أصول النحو، لسعيد الأفغاني (ص: ٦).

(٢) الاقتراح في علم أصول النحو (ص: ٢١)، وهو تعريف أجمع من تعريف الأنباري في «لمع الأدلة» (ص: ٨٠) حيث يقول: «أصول النحو أدلة النحو التي تفرعت منها فروعه، وفصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله».

(٣) جعل ابن جنبي أدلة النحو ثلاثة، نقل، وإجماع، وقياس (ينظر: الخصائص ١٠٩/١ - ١١٥)، باب مقاييس العربية (١١٧/١ - ١٣٣) باب في تعارض السماع والقياس (١٨٩/١ - ١٩٤) «باب القول على إجماع أهل العربية متى يكون حجة. والأنباري قال بالاستصحاب بدلاً عن الإجماع، إضافة إلى قوله بالنقل والقياس، ينظر: «لمع الأدلة» (ص: ٨١)، وجمع الجلال السيوطي بينهما فجعل الأدلة أربعة: سماع أو نقل وقياس وإجماع واستصحاب. ينظر: الاقتراح (ص: ٢١)، وهي الأدلة الغالبة عنده، وقد زاد عليها أدلة دون هذه الأربعة الغالبة: وهي الاستقراء، والاستحسان، وعدم النظر، وعدم الدليل. وهم يعنون بالإجماع: «إجماع نحاة البلدين، البصرة والكوفة» الاقتراح (ص: ٦٦)، وبالاستصحاب: «إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل، عند عدم دليل النقل عن الأصل» الإعراب في جدل الإعراب، لأبي البركات الأنباري (ص: ٤٦).

(٤) الخصائص (١٦٣/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

المتقنين، لا ألفافهم<sup>(١)</sup> المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقيين<sup>(٢)</sup>.

وهذا أبو البركات الأنباري يتحدث في «لمع الأدلة»<sup>(٣)</sup>، عن طرائق المحدثين في قبولهم المرويات وردّها، والسيوطي يضع كتابه «الاقتراح» مرتباً على نحو: «ترتيب أصول الفقه، في الأبواب، والفصول، والتراجم»<sup>(٤)</sup>، بل إنه لم يقف عند هذا الحد من اتباع سنن الأصوليين ومناهجهم في الأبواب والفصول والتراجم؛ إنما تعدى ذلك إلى محاكاتهم في تفرعات الفصول، ونظرة واحدة لفصل «العلة» عند السيوطي في «الاقتراح»<sup>(٥)</sup>، و«العلة» عند التاج السبكي في «جمع الجوامع»<sup>(٦)</sup>، كافية للدلالة على ما ذكرت.

وبوضع أصول النحو تعلقت الأحكام النحوية بأدلتها الإجمالية، قال الأنباري بعد تعريفه لهذا العلم: «وفائده التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل، والارتفاع عن حضيض التقليد، إلى يفاع<sup>(٧)</sup> الاطلاع على الدليل، فإن المخلد إلى التقليد، لا يعرف وجه الخطأ من الصواب، ولا ينفك في أكثر الأمور عن عوارض الشك والارتياب»<sup>(٨)</sup>.

ولقد كان الباعث لوضع أصول النحو وقواعد الاحتجاج، ما فشا في الأمة الإسلامية من لحن؛ بسبب دخول الأعاجم إلى الإسلام فرادى وجماعات،

(١) اللقيف: «القوم يجتمعون من قبائل شتى، ليس أصلها واحداً. أبو عمرو: اللقيف الجمع العظيم من أخلاط شتى فيهم الشريف والدُّني، والمطيع والعاصي، والقوي والضعيف» اللسان/ لقف.

(٢) الخصائص (٤٨/١).

(٣) (ص: ٨٥).

(٤) الاقتراح (ص: ١٨).

(٥) (ص: ٨١ - ١١٢).

(٦) ينظر: حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع (٢/٢٣١ - ٣٣٧).

(٧) «اليفاع: المشرف من الأرض والجبل، وقيل: هو التل المشرف، وقيل: هو ما ارتفع من الأرض» اللسان/ يفع.

(٨) لمع الأدلة (ص: ٨٠).



واستيطانهم بلاد العرب، ومخالطتهم شعراءها وفصحائها. والعربية لغة القرآن والحديث النبوي، وهذان المصدران لا يفهمان إلا بفهم العربية وسننها؛ وإذا فسدت سلائق العرب، وأصاب العجمة كلامهم، قل الفهم لذينك النصين المعتبرين، فكان واجباً على نقلة العلم وحفاظه أن يؤسسوا علمًا به يعصم اللسان عن اللحن، وليفقه النص القرآني والحديثي وفق هذا اللسان المصون؛ إذ فهمهما واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وقبل الحديث عن احتجاج النحاة بالشواذ القرائية، أو عدم احتجاجهم بها يجمل بنا الكشف عن مصطلحين اثنين كثر دورانهما على ألسنة النحاة، إلى جانب مصطلح الاحتجاج، وهما: الاستشهاد، والتمثيل، وذلك لتبيين ما بينهما من أوجه الشبه والاختلاف؛ كي يتسنى لنا بعد الحكم على النحاة بأنهم ذكروا الشواذ ممثلين أو مستشهادين أو محتجين.

فالحجة: ما دل بها على صحة قاعدة، أو استعمال كلمة، أو تركيب باعتماد أحد الأدلة النحوية الإجمالية. والشاهد هو: «الجزئي الذي يستشهد به في إثبات القاعدة، لكون ذلك الجزئي من التنزيل، أو من كلام العرب الموثوق بعربيتهم»<sup>(١)</sup>.

والمثال: «هو الجزئي الذي يذكر لإيضاح القاعدة، وإيصالها إلى فهم المستفيد ولو بمثال جعلي»<sup>(٢)</sup>.

فالحجة والشاهد يجتمعان في كونهما يستدل بهما على إثبات القواعد والاستعمالات الإفرادية والتركيبية، ويفترقان في:

- أن الحجة تعتمد على أدلة النحو الإجمالية من نقل وقياس وإجماع واستصحاب، والشاهد مستنده السماع أو النقل، ليس غير.

(١) كشف اصطلاحات الفنون، للتهانوي (٩٩/٤)، ينظر: إتحاف الأمجاد فيما يصح به الاستشهاد،

للألوسي (ص: ٦٠).

(٢) إتحاف الأمجاد (ص: ٦٠).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعربية

- أن الحجة ومشتقاتها تستعمل غالباً في المناظرة والتخاصم، ولذا يكثر دورانها في كتب الاختلاف النحوي، كـ«الإنصاف» لأبي البركات الأنباري الذي صنف أساساً لمشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة<sup>(١)</sup>، كما يكثر ذكرها في كتب أصول النحو، فالسيوطي - مثلاً - عقد فصلاً في كتابه «الاقتراح» بعنوان: «الاحتجاج بالحديث النبوي»، «ما يحتج به من كلام العرب»، «الاحتجاج بأقوال الكفار»، «اللغات كلها حجة»، «لا يحتج بكلام المولدين»، «الاحتجاج بشعر، أو بنثر لم يعرف قائله»<sup>(٢)</sup>؛ وإن كان غيره يستعملهما معاً في أصوله<sup>(٣)</sup>، أو يزيد عليها مصطلح الاستدلال الذي هو «إقامة الدليل مطلقاً، من نص أو إجماع أو غيرهما»<sup>(٤)</sup>.

أما الشاهد فغالباً ما يستعمل في تأسيس القواعد، بعيداً عن التحاج والتخاصم والمغالبة، ولذا يكثر ذكره في كتب الفروع النحوية وغيرها من كتب علوم العربية.

وأما المثال والشاهد، فيجتمعان معاً في تثبيت القاعدة، ويفترقان في:

- أن المثال لا يشترط فيه وثاقة المصدر أو النص الممثل به، بخلاف الشاهد، فمصدره النقل الصحيح الفصيح.

- أن المثال وظيفته بيانية وتأكيدية، ولذا غالباً ما يؤتى به في شكل أمثلة صناعية، منسوبة لعمرو أو زيد، فيقال مثلاً: ضرب زيد عمراً، وهو لا كالشاهد فإن وظيفته استدلالية وتأسيسية.

- أن المثال قد يكون من كلام العرب، إلا أنه خارج عن عصر الاحتجاج أو

(١) ينظر: مقدمة الإنصاف في مسائل الخلاف (٥/١).

(٢) ينظر: (ص: ٤٠، ٤٤، ٤٧، ٥٢، ٥٤، ٥٥).

(٣) ينظر مثلاً: إتحاف الأمجاد (الكلام الذي يستشهد به) في (ص: ٦٦، ٦٩، ٧٠، ٧٦)،

و(الاحتجاج) في (ص: ٧٤) (والاستدلال) في (ص: ٧٧، ٧٨).

(٤) الكليات (ص: ١١٤).

الاستشهاد، وذلك كأن يسوق النحوي أحياناً للمتنبّي أو البحرّي أو غيرهما، ممن لا يحتج بكلامهما في اللغة والنحو والتصريف، ويؤخذ به في المعاني والبديع والبيان، فيكون ذكرهم لذلك من باب التمثيل والاستثناس، لا الاستشهاد والاحتجاج.

فمن ذلك مثلاً، أن النحاة ساقوا قول ابن هاني:

كَأَنَّ صُغْرَى وَكُبْرَى مِنْ فِقَاقِعِهَا حَصْبَاءُ دُرٌّ عَلَى أَرْضٍ مِنَ الذَّهَبِ<sup>(١)</sup>  
للمثيل به على أن أفعل التفضيل هنا جيء به مؤنثاً، مع كونه مجرداً من (آل) والإضافة، والقياس الإتيان به مفرداً مذكراً<sup>(٢)</sup>.

وفي باب المبتدأ والخبر ذكروا قول أبي العلاء المعري:

يُذِيبُ الرَّعْبُ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ فَلَوْلَا الْعِغْمُ يُمِسِّكُهُ لَسَالَا<sup>(٣)</sup>  
للمثيل به على جواز ذكر الخبر بعد (لولا) وهو (يمسكه)؛ لأنه كون خاص، قد دل عليه الدليل. وخبر المبتدأ بعد (لولا) يجوز حذفه وذكره، إذا كان كوناً خاصاً، وقد دل عليه الدليل<sup>(٤)</sup>.

والحاصل أن مفهوم المثال ينطبق على كل مصاديق الشاهد، ومفهوم الشاهد لا ينطبق على مصاديق المثال، وبالتالي فكل شاهد مثال، ولا عكس، فبينهما إذن تباين جزئي<sup>(٥)</sup>. وما قيل في المثال والشاهد، يقال للحجة مع المثال.

(١) البيت من البسيط، وهو لأبي نواس في ديوانه (ص: ٧٢)، والخزانة (٢٧٧/٨، ٣١٥، ٣١٨)، وفي شرح المفصل (١٠٢/٦) وشرح قطر الندى (ص: ٤٥٠)، الشاهد (١٤٣)، وبلا نسبة في المعنى (ص: ٤٩٨)، وأهمله السيوطي في شرحه لشواهد المعنى؛ لتأخر قائله.

(٢) ينظر مثلاً: أوضح المسالك (٢٨٧/٣، ٢٨٨).

(٣) البيت من الوافر، وهو لأبي العلاء المعري في سقط الزند (ص: ٥٤)، وأوضح المسالك (١/٢٢١)، وبلا نسبة في شرح ابن عقيل (١/١٩٦)، والمعنى (ص: ٣٦٠، ٧٠٢).

(٤) ينظر: أوضح المسالك (٢٢١/١، ٢٢٢).

(٥) جاء في التعريفات (ص: ٧٢): «التباين ما إذا نسب أحد الشئيين إلى الآخر، لم يصدق أحدهما على شيء مما يصدق عليه الآخر، فإن لم يتصادقا على شيء أصلاً فبينهما التباين الكلّي، كالإنسان والفرس، ومرجعهما إلى سالتين كليتين، وإن صادقا في الجملة، فبينهما التباين الجزئي، كالحيوان والأبيض، وبينهما العموم من وجه، ومرجعها إلى سالتين جزئيتين».

## الفصل الأول

### حجية القراءات الشاذة في العربية

إن عملي في هذا الفصل شبيه بما أسلفت انتهاجه في فصل «حجية القراءات الشاذة في الفقه»؛ إذ إن الأصول هي الموطئة للفروع، ولأهل العربية أصول، كما لأهل الفقه أصول ضابطة. إلا أنني لن أستعرض رأي المذاهب النحوية المشتهرة في الموضوع بالنحو الذي سرت به في الفقه، إنما سأكتفي بذكر آراء بعض علماء العربية المحققين في الموضوع، وأردفه بكلام عن القياس والاستعمال، وعلاقتهما بالقراءات الشاذة.

#### المبحث الأول: آراء علماء العربية في الاحتجاج بالشواذ القرآنية

إن الذين صنفوا في أصول النحو وقواعده، لم يتصدوا جميعهم للحديث عن الاحتجاج بالشواذ القرآنية بالشكل المرغوب فيه، وبالاهتمام المعهود فيهم. بل إن منهم من اكتفى بذكر إفاضات في كتبه، دون أفراد ذلك بأبواب أو فصول أو كتب<sup>(١)</sup>. ومنهم من أفرد لها في كتاب اهتم بأصول النحو قولاً موجزاً، لا يكشف عن حقيقة الأمر كما ينبغي<sup>(٢)</sup>، ومنهم من بسط القول فيه بسطاً، وهم قل<sup>(٣)</sup>.

ثم إن الذين وقفت عليهم، وعلى أقوال لهم تكاد تساعد على تأصيل المسألة بحق هم: أبو الفتح ابن جنى، وأبو البركات الأنباري، والإمام أبو حيان الأندلسي، والإمام جلال الدين السيوطي.

وما من ريب في أن غير هؤلاء قد تحدث في هذا الموضوع ممن سبقهم، أو لحق بهم، أو عاصرهم، وهم بين مقل ومكثر. إلا أن هؤلاء الأربعة، اشتهرت آراؤهم

(١) مثلاً أبو حيان في كتبه.

(٢) كابن الأنباري في لمع الأدلة.

(٣) كابن جنى والسيوطي في (الخصائص والافتراح).

في ذلك بحيث لا تخفى. ثم إن النفس تركز إلى أقوالهم لأسباب سأذكرها فيما بعد.

### □ المطلب الأول: رأي أبي الفتح عثمان بن جني (٣٩٢هـ)

ولقد ركنت إلى الاعتداد بأقواله هنا، للأسباب الآتية:

- ١- أنه ألف كتابًا خاصًا في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها<sup>(١)</sup>.
- ٢- أنه أحد مؤسسي علم أصول النحو وأدلته<sup>(٢)</sup>.
- ٣- أنه إليه المنتهى في التأليف اللغوي والصرفي والصوتي والنحوي.
- ٤- أنه كان ألصق بالأقيسة النحوية وعللها، وأقدر على تطبيقها على النصوص، ومنها شواذ القراءات.
- ٥- أن المحققين من العلماء المتأخرين يعزون الكلام الشافي الكافي في الموضوع لأبي الفتح<sup>(٣)</sup>.

فهو عمدة في الأصول والفروع، وقوله حجة في الميادين التي نبغ فيها، وبز غيره بها، وما واحد من مصنفاته إلا وتجده فيه سمة مزج الأصول بالفروع واضحة.

إن تأليف ابن جني في توجيه ما شذ عن السبعة من قراءات: «مما لطف صنعته، وأغربت طريقتة»<sup>(٤)</sup> موح إلى القول بالاحتجاج بها. فلقد قال عن هذا الشاذ: «ولعله أو كثيرًا منه، مساوٍ في الفصاحة للمجتمع عليه»<sup>(٥)</sup>، وأنه «أخذ من سمت العربية مهلة ميدانه»<sup>(٦)</sup>، وأفصح صراحة عن القول بالأخذ به: «وأنه مما أمر الله -

(١) وهو الكتاب الموسوم بـ«المحتسب».

(٢) لقد سبق ابن جني بمحاولات غيره في وضع أصول النحو، كصنيع أبي بكر بن السراج في كتابه «الأصول في النحو» وغيره.

(٣) ينظر: ما قاله البغدادي في الخزانة (٩/١)، والألوسي في «إتحاف الأمجاد» (ص: ٧٦).

(٤) المحتسب (٣٥/١).

(٥) المصدر نفسه (٣٢/١).

(٦) المصدر نفسه (٣٣/١).

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

تعالى - بتقبله، وأراد منا العمل بموجبه، وأنه حبيب إليه، مرضي من القول لديه<sup>(١)</sup>.

وتعقب المتنكيين سبيله، الغاضين الطرف عنه، والمتوقفين عن الأخذ به، لعله أن غيره أقوى إعراباً منه<sup>(٢)</sup>.

ولقد تبين لنا قبل<sup>(٣)</sup>، كيف كان يتنزه ابن جني عن تخطئة كبراء القراء، والطنن في قراءاتهم، بل إنه كان ينبري للرد على من كان ديدنه هذا الذي ذكرت، فنصوصه واضحة في القول بالاحتجاج بالشواذ القرائية في العربية. ولنا بعد هذا، معرفة مدى التزام أبي الفتح بما ذكره وأصله.

إن ابن جني كثيراً ما يربط لغة الشواذ القرائية بالاستعمال والقياس، وهما عنده إما شاذ أو مطرد، وكل ذلك على ضرب أربعة، ويمكن التمثيل لهذه الأضرب بقراءات شاذة، مما ذكره هو نفسه في مصنفاته:

١- ما اطرده في القياس والاستعمال، ومنه قراءة: (مُرْدِفِين)<sup>(٤)</sup>، فهي مطردة في الاستعمال وموافقة للقياس؛ إذ يجوز إدغام تاء (افتعل) في العين إذا كانت دالاً.

٢- ما اطرده في القياس وشذ في الاستعمال، وقد مثل له بقراءة: (مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ)<sup>(٥)</sup>، حيث استغنت العرب عن ماضي (يدع) بفعل (ترك)، وإن كان

(١) المصدر نفسه (٣٣/١).

(٢) المصدر نفسه (٣٣/١).

(٣) ينظر: (ص: ١٦٣) من البحث.

(٤) ينظر: (ص: ٣٢١ - ه: ٣) من البحث.

(٥) ذكر ابن خالويه أنها قراءة النبي ﷺ مختصر شواذ القرآن (ص: ١٧٥)، وزاد ابن جني في: المحتسب أنها قراءة عروة كذلك (٢٦٤/٢)، وذكر النحاس أنها رويت عن ابن عباس في إعراب القرآن (٢٤٩/٥)، وذكر القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٦٤/٢٠) أنها قراءة عروة، وابن عباس، وذكر أبو حيان في: البحر (٤٩٦/١٠) أنه قرأ بها هشام بن عروة بن الزبير وأبو حيوة، وأبو بحرية، وابن أبي عبلة. وذكرها الزمخشري في الكشاف (٧٦١/٤)، والعكبري في «إملاء ما من به الرحمن» (٢٨٩/٢)، بصيغة المبني للمجهول، وانظر فيما ذكرت من مصادر وفيما سأذكره هل

ماضيه موافقاً للقياس<sup>(١)</sup>.

٣- ما اطرّد في الاستعمال وشذ في القياس؛ كقراءة: (مَجْمِعَ الْبَحْرَيْنِ)<sup>(٢)</sup>، (مجمع) الذي هو على وزن (مَفْعِل) سمع عن العرب، إلا أن القياس يأباه؛ إذ إنه يؤتى باسم المكان من الثلاثي على وزن (مَفْعَل).

٤- ما شذ في القياس والاستعمال، وقد مثل له بقراءة: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) و(الْحَمْدُ لِلَّهِ)<sup>(٣)</sup>.

وقد سوغ الأخذ بالضرب الأول والقياس عليه، ونصح بتحامي الضرب الثاني وعدم استعماله؛ لكون العرب استغنت عنه بغيره، وأمر بحفظ الضرب الثالث وعدم القياس عليه. ولم يسوغ القياس على الضرب الأخير، ولا رد غيره إليه، ولم يستحسن استعماله فيما استعملته فيه العرب إلا على وجه الحكاية<sup>(٤)</sup>.

والحاصل أنه جعل الضرب الأول مما يجوز الأخذ به والقياس عليه، والأضرب الثلاثة الأخرى مما يؤخذ بها ولا يقاس عليها، وشاهد ذلك قوله: «إلا أن الاستعمال إذا ورد بشيء أخذ به وترك القياس؛ لأن السماع يبطل القياس»<sup>(٥)</sup>. ويبدو هذا جلياً في كونه استشهد بقراءة: (وَلَا الضَّالِّينَ) و(جَانٌّ)<sup>(٦)</sup>، على أن الألف إذا تحركت انقلبت همزة، والظاهر أنه جعلها مما يقاس عليه.

واحتج على جواز إبدال الواو المكسورة همزة، إذا كانت فاء كلمة، بقراءة:

= فعلا استغنت العرب عن (ودع) ب(ترك)؟ ينظر: مقاييس اللغة، والنهاية، واللسان/ ودع، والقاموس/ الودعة. وفي المصحف: ﴿مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣].

(١) ينظر: الخصائص (٩٩/١، ٢٦٦/١)، والمحتمسب (٣٦٤/٢)، ولقد سبق ابن جني لهذا القول شيخه أبو علي الفارسي في المسائل العسكرية؛ إذ يقول: عن قراءة: (مَا وَدَعَكَ): «ومثل هذا لا تستحب القراءة به؛ للشذوذ، ولرفضهم ذلك، واستغنائهم عنه ب(ترك)» (ص: ١٧٤).

(٢) ينظر: (ص: ٣٥٠ - ه: ٤) من البحث.

(٣) ينظر: (ص: ١٧٢ - ه: ٥) من البحث.

(٤) ينظر: (ص: ٢٣، ٢٤).

(٥) المنصف (٢٧٩/١).

(٦) ينظر: (ص: ٣٢٩ - ه: ٦٥).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاجها في الفقه والعربية

(إعلاء أحييه)<sup>(١)</sup>، وإن اختلف في اطرادها في القياس، وعدم اطرادها. واحتج على مجيء (مَثُوبَة) على الأصل، بقراءة: (مَثُوبَة)<sup>(٢)</sup> وهي شاذة في القياس؛ إذ القياس (مَثَابَة)<sup>(٣)</sup>.

ولولا خشية الطول، لاسترسلت في ذكر نماذج من هذا القبيل، وما سقته منها كافٍ للدلالة على أن أبا الفتح يستشهد أو يحتج بشواذ القراءات غير أنه مع كل هذا، لا يقيس عليها غيرها، إلا ما كان منها موافقاً للقياس، وما لا يكون موافقاً للقياس، فإنه يستشهد به، ولا يقيس عليه.

### □ المطلب الثاني: رأي البركات الأنباري (٥٧٧هـ)

وسبب اختياري أقواله في الموضوع:

١- أنه أحد علماء أصول النحو، بل إن أصول النحو صيغ الصيغة النهائية المنظمة على يديه، بتأليفه كتابي: «الإعراب في جمل الإعراب»<sup>(٤)</sup> الذي ضمنه كثيراً من أصول الإعراب والجدل؛ و«لمع الأدلة»<sup>(٥)</sup> في أصول النحو الذي وضعه على حد أصول الفقه.

٢- أنه ألفت في الخلاف النحوي العالي، بين نحويي البصرة والكوفة، وذلك كتابه «الإنصاف في مسائل الخلاف»<sup>(٦)</sup>؛ حيث أظهر فيه قوته الأصولية، وسعة اطلاعه على علوم العربية، ونهج اللطالِبِ الناشئ، والعالم السائر، كيفية استعمال الحجج واستثمارها، وطريقة الرد عليها، ولقد كانت من بين شواهد

(١) ينظر: (ص: ١٢٧ - ه: ٤) من البحث.

(٢) هي قراءة قتادة وأبي السمال وعبدالله بن بريدة، كما في: المحتسب (١٠٣/١) والبحر (١/٥٣٧)، وذكرها الكشاف دون عزو (١٧٤/١)، وعزاها ابن خالويه لقتادة فقط المختصر (ص: ٨)، وهي في مصحفنا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَأَتَقُوا لِمَثُوبَةٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ حَزِيًّا لَوْ كَانُوا يَمْلِكُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

(٣) ينظر: المنصف (١/٢٩٥، ٢٩٦)، والخصائص (١/٣٢٩).

(٤)، (٥) كلا الكتابين مطبوع، حققهما الأستاذ سعيد الأفغاني.

(٦) وهو مطبوع حققه محمد محيي الدين عبدالحמיד.



«الإنصاف» قراءات شاذة، أتى المصنف بها كحجج للكوفيين على البصريين. وهذا أمر له أهميته بموضوعنا؛ إذ إنه يكشف لنا عن مدى احتجاج كلا الفريقين بالشواذ القرائية.

هذا فضلاً عن أنه ضمن كتبه الأخرى قراءات شاذة، نشير إليها وإلى تعليقه لها في أماكنها، إن شاء الله - تعالى -.

لقد قسم الأنباري أدلة النحو إلى ثلاثة أقسام: نقل، وقياس، واستصحاب حال<sup>(١)</sup>، وعرف الأول بقوله: «النقل هو الكلام العربي الفصيح، المنقول بالنقل الصحيح، الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة»<sup>(٢)</sup>، ثم أخرج منه: «ما جاء في كلام غير العرب من المولدين، وما شذ في كلامهم؛ كالجزم بـ(لن)، والنصب بـ(لم)، قرئ في الشواذ: (ألم نشرح)<sup>(٣)</sup> بفتح الحاء، وكالجزم بـ(لعل)...»<sup>(٤)</sup>. فهو يشترط في المنقول كونه عربيًا، وفصيحًا، ومنقولًا نقلًا صحيحًا، وكثيرًا، وما اشترطه - رحمه الله - في المنقول، نجده واضحًا في كتبه في الفروع.

فقد جعل لغة قراءة: (فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ)<sup>(٥)</sup> بالنصب قليلة؛ أي: لم تشع شيوع رسيلتيها: لغة الجزم والرفع<sup>(٦)</sup>؛ إذ الجزم فيها هو الأجود، وهو الظاهر من كلام سيبويه والمبرد<sup>(٧)</sup>، وقال عنها الأنباري: «هذه القراءة ليست بقوة في القياس»<sup>(٨)</sup>؛ إذ القياس عنده مبني على الكثير الشائع، وهذه قليلة. ولعل

(١)، (٢) ينظر: لمع الأدلة (ص: ٨١).

(٣) ينظر: (ص: ١٥٧ - ه: ٣) من البحث.

(٤) لمع الأدلة (ص: ٨١، ٨٢).

(٥) وهي قراءة ابن عباس والأعرج؛ إعراب القرآن للنحاس (١/٣٥٠)، وزاد أبو حيان: أبا حيوة، كذلك البحر (٧٥٢/٢)، وهي من سورة [البقرة: ٢٨٤].

(٦) وقد قرئ بهما، فالجزم قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وحمزة، والكسائي، وخلف، واليزيدي، والحسن، والرفع قراءة عاصم وابن عامر، ويعقوب وأبي جعفر. ينظر: الإتحاف (١/٤٦١).

(٧) ينظر: الكتاب، (٣/٩٠). والمقتضب (١/٩٧)، وفيه كذلك (ص: ٢٢): «ويجوز النصب وإن كان قبيحًا».

(٨) البيان في غريب القرآن، لأبي البركات الأنباري (١/١٨٧).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

الضعف والقلة التي وصفت بهما لغة هذه القراءة، أخذها النحاة من قول سيبويه: «وقد يجوز النصب بالفاء والواو»<sup>(١)</sup>؛ أي: نصب الفعل المضارع المقرون بالفاء إذا جيء به بعد انقضاء جملة الشرط والجواب<sup>(٢)</sup>.

وجاء بقراءة: (الْحَمْدُ لِلَّهِ) و(الْحَمْدُ لِلَّهِ)<sup>(٣)</sup> كتنظيرتين<sup>(٤)</sup> للفظي (مُتْنٌ) و(مُتْنِ)، فهو ذكرهما لا على سبيل الاستشهاد، إنما تمثيلاً، ليس غير<sup>(٥)</sup>. ويقوي ما ذكرته، أنه قال عنهما: «وقراءة من قرأ بكسر الدال من (الْحَمْدِ) إِتْبَاعًا لكسرة اللام من (الله)؛ كقولهم في (مُتْنِ): (مُتْنِ)؛ فكسرت الميم إِتْبَاعًا لكسرة التاء، وقراءة من قرأ بضم اللام إِتْبَاعًا لضممة الدال؛ كقولهم: (مُتْنٌ) بضم التاء إِتْبَاعًا لضممة الميم - فقراءتان ضعيفتان في القياس، قليلتان في الاستعمال؛ لأن الإِتْبَاعَ إنما جاء في ألفاظ يسيرة لا يعتد بها، فلا يقاس عليها»<sup>(٦)</sup>.

في حين نراه احتج بقراءة: (يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ)<sup>(٧)</sup> على جواز رفع الاسم المعرف ب(أل) المعطوف على منادى غير معرف؛ إذ القياس جواز الرفع والنصب، وإن قوي النصب عنده<sup>(٨)</sup>.

(١) الكتاب (٩٠/٣).

(٢) ينظر: مذاهب النحاة في الموضوع، في الكتاب (٩٠/٣)، والمقتضب (٢٢/١، ٦٧)، وشرح ابن عقيل (٣٧٥/٤ - ٣٧٨)، وشرح التصريح (٢٥١/٢)، وأوضح المسالك (٢١٤/٤)، وقال فيه عن وجه النصب: «وهو قليل»، وحاشية الصبان (١٧/٤) وحواشي ياسين على الألفية (٢٦٩/٢ - ٢٧٢). وشرح الكافية لابن مالك (٢٧٤/٢)، وإلى هذا أشار ابن مالك في الألفية بقوله:

وَالْفِعْلُ مِنْ بَعْدِ الْجَزْأِ إِنْ يَفْتَرُونَ  
بِأَلْفَا أَوْ الْوَاوِ بِتَثْلِيثِ قَمِينِ  
(شرح ابن عقيل ٣٧٥/٤).

(٣) ينظر: (ص: ١٧٢ - ه: ٥) من البحث.

(٤) «النظير: المثل، وقيل: المثل في كل شيء. فلان نظيرك أي: مثلك؛ لأنه إذا نظر إليهما الناظر رأهما سواء» اللسان/ نظر - ينظر: الكلبيات (ص: ٩٠٦).

(٥) ينظر: أسرار العربية، للأنباري (ص: ٢٧٢).

(٦) البيان في غريب القرآن (٣٤/١، ٣٥)، ينظر: «الإنصاف» (٧٣٩/٢).

(٧) ينظر: (ص: ٣٦٥ - ه: ١) من البحث.

(٨) ينظر: أسرار العربية (ص: ١٠)، والبيان في غريب القرآن (٢٧٥/٢).

واحتج على ترخيم الاسم المفرد المنادى بقراءة: (يَا مَالٍ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ) (١)، على لغة من ينتظر، وهي مما كثر وشاع (٢). فالذي يظهر أنه يحتج بالقراءات الشاذة الموافقة للقياس، أي: للكثير الشائع، وما كان كذلك فهو الفصيح؛ إذ «مدار الفصاحة على كثرة الاستعمال، وعدمها على قلته» (٣)، ولا يحتج بما خالف الكثير الشائع، وإنما إن ذكره، وإنما يذكره تمثيلاً، لا استشهاداً واحتجاجاً.

### □ المطلب الثالث: رأي أبي حيان الأندلسي (٧٤٥هـ)

إن مثل هذا الموضوع حري بنا ذكر رأي أبي حيان فيه؛ للدواعي الآتية:

١- أن له يدًا طولى في علم القراءات، فلقد قرأها على أهلها المتحققين منها، من الشيوخ الكبار، أصحاب الأسانيد العالية، ممن جاسوا خلال الديار (٤)، وأقرأها الناس (٥)، وألف فيها ما تقر به العين (٦).

٢- أنه من كبار علماء العربية، وكتبه شاهدة على ذلك، وقد ضمنها كثيرًا من شواهد القراءات الشاذة.

٣- أنه ألف التفسير الموسوم بـ«البحر المحيط»، وهو من أهم وأحسن المصادر التفسيرية، وأكثرها إيرادًا للقراءات، متواترها وشاذها. فقلما تجد قراءة شاذة ذكرت عند من تقدمه ولم يذكرها هو، بل إنه انفرد برواية وذكر قراءات شاذة، انتهت إليه رواية أو وجادة، ولم تقع أعيننا عليها إلا عنده، فيما وقفنا عليه من مصادر هذا الفن.

(١) ينظر: (ص: ٣٦٦ - ه: ٢) من البحث.

(٢) ينظر: أسرار العربية (ص: ١٠).

(٣) المزهرة (١/١٨٨).

(٤) ينظر: مقدمة البحر (١/١٦، ١٧، ٢٢، ٢٣)، ومعرفة القراء الكبار (ص: ٧٢٣) تر: (٦٨٩).

(٥) ينظر: غاية النهاية (٢/٢٨٥) تر: (٣٥٥٥).

(٦) ذكر هو نفسه في مقدمة البحر (١/١٦)، أنه أنشأ «في هذا العلم كتاب «عقد اللآلي» قصيدًا، في عروض قصيدة الشاطبي ورويه، ويشتمل على ألف بيت، وأربعة وأربعين بيتًا» وذكر ابن الجزري في الغاية (٢/٢٨٦) أن أبا حيان نظم «قراءة يعقوب».

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

٤- أنه وإن لم يفرد لأصول النحو مصنفًا مستقلًا - فيما أعلم - فإنه وزع آراءه الأصولية على كتبه النحوية واللغوية والتفسيرية وغيرها، وقد اعتمد السيوطي في كتابه «الاقتراح»<sup>(١)</sup> على كثير من أقواله في أصول النحو. لقد ألمعنا - فيما مضى من القول -<sup>(٢)</sup> للمنهج الذي سلكه أبو حيان مع القراء، وخلصنا إلى أنه كان حسن الظن بهم، ويتصدى لمن يطعن عليهم، ويرد قراءاتهم، وبقي علينا النظر لرأيه في لغة شواذ القراءات، وكيف تعامل معها؟ وهل سوغ الاحتجاج بها أم لا؟

قال أبو حيان عن لغات العرب: «كل ما كان لغة قبيلة قيس عليه»<sup>(٣)</sup>، وقال - أيضًا -: «إنما يسوغ التأويل إذا كانت الجادة على شيء ثم جاء شيء يخالف الجادة فيتأول، أما إذا كان لغة طائفة من العرب، لم يتكلم إلا بها فلا تأويل، ومن ثم رد تأويل أبي علي قولهم: «ليس الطيب إلا المسك»، على أن فيها ضمير الشأن؛ لأن أبا عمرو نقل أن ذلك لغة بني تميم»<sup>(٤)</sup>. ولغة القراءات إنما هي لغات لقبائل عربية. فهو - رحمه الله - إن تأكد من ثبوت لغة في قراءة، فإنه يحتج بها، ويقيس عليها نظائرها.

● وهذه نماذج مفصحة عن ذلك:

- ففي قراءة: (وَلَا الضَّالِّينَ)<sup>(٥)</sup> بهمز الألف، حينما حكى عن أبي الفتح ابن جنبي أن ذلك لغة، وأنها غير منقاسة عنده<sup>(٦)</sup>، قال: «وعلى ما قال أبو الفتح: إنها لغة، ينبغي أن ينقاس ذلك»<sup>(٧)</sup>.

- وقال عن لغة أهل العالية التي تُعمل (إن) المكسورة الخفيفة عمل (ليس)، إذا

(١) ينظر: (ص: ٥٨، ٧٧، ١١١، ١٢١).

(٢) ينظر: (ص: ١٦٤ - ١٦٦) من البحث.

(٣)، (٤) المزهري (٢٥٨/١).

(٥) ينظر: (ص: ٣٢٩ - ه: ٥) من البحث.

(٦) ينظر: سر الصناعة (٧٣/١) والمنصف (٢٨١/١).

(٧) البحر (٥٢/١).

دخلت على الجملة الاسمية، بعد أن استشهد لها بقراءة: (إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَلُكُمْ)<sup>(١)</sup>: (والصحيح أن إعمالها لغة، ثبت ذلك في النشر والنظم، وقد ذكرنا ذلك مشبعًا في شرح التسهيل)<sup>(٢)</sup>.

- رد على ابن مالك الذي ادعى الإجماع في أنه لا يجوز دخول اللام على خبر (أَنَّ)<sup>(٣)</sup> بقراءة: (إِلَّا أَنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ)<sup>(٤)</sup> وهي شاذة.

وجوز حذف همزة الاستفهام وتقديرها بقراءة: (سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ)<sup>(٥)</sup>، حيث قال: «وقد تحذف الهمزة، وتنوى؛ نحو: ما أدري زيد قام أم عمرو... وقرأ ابن محيصة: (سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ) بهمزة واحدة»<sup>(٦)</sup>.

في حين، إذا تأكد من أن كلامًا لم يثبت لغة لبعض العرب، أو ثبت في ضرورة الشعر فقط، دون سعة الكلام؛ فإنه لا يبني عليه قواعد، ولا يقيس عليه. قال عن قراءة: (لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ)<sup>(٧)</sup> برفع الميم: «وقد جاز رفع الفعل بعد (أَنْ) في كلام العرب في الشعر... والذي يظهر، أن إثبات النون في المضارع المذكور، مع (أَنْ) مخصوص بضرورة الشعر، ولا تحفظ (أَنْ) غير ناصبة، إلا في هذا الشعر.

(١) ينظر: (ص: ٣٧١ - ه: ٨) من البحث.

(٢) البحر (٥/٢٥٠).

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب (١٤٦/٢).

(٤) ذكرها أبو حيان بصيغة المبني للمفعول، وقرئ: (أنهم)؛ البحر (٨/٩٤). وفي المصحف: ﴿إِلَّا أَنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠].

(٥) ينظر: (ص: ٣٥٨ - ه: ٣) من البحث.

(٦) ارتشاف الضرب (٢/٦٥٣).

(٧) وهي قراءة عزها ابن خالويه، وأبو حيان لمجاهد، ينظر: المختصر (ص: ١٤) والبحر (٢/٤٩٩)، وذكر ابن عصفور في (ضرائر الشعر) (ص: ١٦٤) أنها قراءة ابن مجاهد، ونص الأنباري في الإنصاف (٢/٥٦٣)، أن ابن مجاهد روى أنه قرئ هكذا. وعزاها ابن هشام في المغني (ص: ٤٦)، والعيني في المقاصد النحوية (٤/٣٨١) لابن محيصة، والصحيح أن ابن محيصة قرأ: (أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ) ببناء بدل ياء من (تم) الثلاثي، ورفع الرضاعة، وهو ما أثبتته الدمياطي في الإتحاف (١/٤٤٠)، والشيخ عبدالفتاح القاضي في «القراءات الشاذة» (ص: ٣٦)، والمتولي في منظومته المسماة «الفوائد العشرة في القراءات الأربع». ينظر: إتحاف البررة (ص: ٢٧٦). وفي المصحف: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣١].

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاجها في الفقه والعربية

والقراءة المنسوبة إلى مجاهد، وما سبيله هذا، لا تبني عليه قاعدة<sup>(١)</sup>؛ أي: هو مما يحفظ، ولا يقاس عليه.

● وهذا القول من أبي حيان يجعلنا نحتمل:

- أن هذه القراءة لم تردّ ألبتة، ولذا قال عنها: «القراءة المنسوبة إلى مجاهد».

- أن نظير هذه اللغة الواردة في القراءة قد ثبت في الكلام المنشور، وأبو حيان لم يقف عليه.

- أن هذه القراءة ثابتة، وإذا كانت كذلك، فهي أصل لنفسها، ولغيرها. غير أن

أبا حيان أخذ بالأحوط؛ خشية عدم ثوبتها، وقوى ذلك عنده ورودها في ضرورة الشعر خاصة.

وهذا الأمر الذي قاله أبو حيان، مع صحة وجهته، وحسن ظنه الكبير بالقراء،

واحترامه للقراءات، ودفاعه القوي عنها، ينبغي أن لا يؤخذ عنه بإطلاق؛ إذ إن

هناك قراءات متواترة وشاذة، خطأها نحاة، زاعمين أن لغتها لم ترد في سعة

الكلام، إنما وردت في ضرورة الشعر فقط؛ كالفصل بين المتضامين في قراءة ابن

عامر: (وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ)<sup>(٢)</sup>، وكعطف

الاسم الظاهر على الضمير المخفوض في قراءة حمزة: (الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ

وَالْأَرْحَامِ)<sup>(٣)</sup>، وكحذف همزة الاستفهام بقراءة (أَنْذَرْتَهُمْ)<sup>(٤)</sup>، وغيرها من

القراءات التي يطول ذكرها.

وورود هذه القراءات يعد شاهداً على مجيئها في غير الضرورة. وهو نفسه -

رحمه الله رحمة واسعة - رد طعوناً كثيرة من هذا القبيل، وقال عن النحاة الذي

كان صنيعهم التخطئة: «وكثير من هؤلاء النحاة يسيئون الظن بالقراء، ولا يجوز

(١) البحر (٢/٤٩٩).

(٢) ينظر: (ص: ١٨١ - ه: ٤) من البحث.

(٣) ينظر: (ص: ١٨١ - ه: ١) من البحث.

(٤) ينظر: (ص: ٣٥٨ - ه: ٣) من البحث.

لهم»<sup>(١)</sup>.

وعلى كل، فأبو حيان وإن لم يَبَيِّنِ القواعد على هذا النوع الذي ذكرت، وهو الذي جيء به في الضرورة فقط؛ فإنه يستشهد بالقراءات مطلقاً على القواعد النحوية واللغوية وغيرهما.

□ **المطلب الرابع:** رأي جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)

يعد رأي الجلال السيوطي في موضوعنا أوسع الآراء التي وقفت عليها، إلى الآن، وهو شيء متحقق الوقوع فيمن تأخر، خصوصاً إذا كان من نوع السيوطي الذي جمع ما تفرق في مصنفات غيره، ولا يبعد أن يكون من بين هذه المصنفات ما لم يصل إلينا.

ولقد أجمل لنا ما تعلق بأصول النحو في كتابه «الاقتراح في علم أصول النحو» الذي استمد مادته من «خصائص» ابن جنبي، وكتابي الأنباري «الإغراب» و«لمع الأدلة» ومن مصنفات آخر<sup>(٢)</sup>.

وفيه يقول عن الاستدلال بالقرآن: «أما القرآن، فكل ما ورد أنه قرئ به، جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً، أم آحاداً، أم شاذاً، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية، إذا لم تخالف قياساً معروفاً، بل ولو خالفته يحتج بها، في مثل ذلك الحرف بعينه، وإن لم يجز القياس عليه، كما يحتج بالجمع على وروده، ومخالفته القياس في ذلك الوارد بعينه، ولا يقاس عليه؛ نحو: (استحوذ) و(يأبى).

وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة، لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه، ومن ثم احتج على جواز إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بقاء الخطاب بقراءة: (فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرِّحُوا)<sup>(٣)</sup>، كما احتج على

(١) البحر (١٥/٥).

(٢) ينظر: الاقتراح (ص: ١٨، ١٩).

(٣) وفي مصحفنا: ﴿فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

## القراءات الشاذة صوابها واحتجاج بها في الفقه والعربية

إدخالها على المبدوء بالنون بالقراءة المتواترة: ﴿وَلَنَحْمِلَ خَطَايَكُمْ﴾ [العنكبوت: ٢١]، واحتج على صحة قول من قال: إن الله أصله (لاه) بما قرئ شاذًا: (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ لَأَةٌ، وَفِي الْأَرْضِ لَأَةٌ) <sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

ونص السيوطي هذا في غاية النفاسة، ولذا وجب الوقوف معه، على بعض إشاراتهِ وعباراته:

١- قوله: «فكل ما ورد أنه قرئ به، جاز الاحتجاج به في العربية»، مخرج ما هو سائغ في العربية، ولم يقرأ به. وهذا النوع وإن ذكره العلماء في مصنفاتهم، فإنما يذكرونه استثناسًا به لا استشهادًا واحتجاجًا، وذلك نحو ما قاله أبو زكريا الفراء عن قوله - تعالى -: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا ﴿٨٩﴾﴾ [مریم: ٩٠]، و﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مریم: ٢٦]: «ولو كانت فيه الباء لكان صوابًا» <sup>(٣)</sup>؛ أي: صوابًا في العربية، وما قرأ بذلك أحد فيما أعلم.

٢- عنده ما قرئ به، إما متواتر أو آحاد أو شاذ. وما عرّف هذه الأنواع في «اقتراحه»، إنما قال عنها في كتابه «الإتقان في علوم القرآن»:

- المتواتر: «هو ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه» <sup>(٤)</sup>.

- والآحاد: «هو ما صح سنده، وخالف الرسم أو العربية، أو لم يشتهر الاشتهار المذكور» <sup>(٥)</sup>.

- والشاذ: «هو ما لم يصح سنده» <sup>(٦)</sup>.

(١) وهي في مصحفنا: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٨٤].

(٢) (ص: ٣٦، ٣٧) من الاقتراح.

(٣) معاني القرآن (٢٥٨/١) والمراد بقوله: (فيه)؛ أي: في كلمة (شيء) الواردة في الآيتين معًا. ينظر: (ص: ٢٨٤) من البحث.

(٤)، (٥) (٢١٥/١).

(٦) (٢١٦/١).



واحتتمل أبو الطيب الفاسي في شرحه على الاقتراح<sup>(١)</sup>، أن يكون مراد المصنف من الشاذ هنا: ما لم يوافق العربية والاستعمال، ومن المتواتر والآحاد ما وافق قياس العربية واستعمال العرب، وهذا الاحتمال لا يستقيم من وجهين:

الوجه الأول: أن الآحاد يحتتمل موافقته للعربية، ويحتتمل مخالفته لها مع موافقة الرسم وصحة السند، لأنه مما وافق قياس العربية واستعمال العرب.

الوجه الثاني: أن من القراءات الشاذة ما يوافق القياس، ومنها ما يخالفه، وليست كلها مخالفة للعربية، ويشهد لهذا قول السيوطي: «وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية، إذا لم تخالف قياساً معروفاً»<sup>(٢)</sup>. فيبقى الشاذ عند السيوطي، على ما عرفه هو في إتقانه، وإن كان ما سماه هو آحاداً يعد شاذاً.

### ٣- اشترط للاحتجاج بالشواذ القرائية:

أ - ألا تخالف قياساً معروفاً.

- إن خالفته، يحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه، وإن لم يجز القياس عليه. وقد جعل هذا النوع مما اطرده في الاستعمال وشذ في القياس، وحكمه اتباع السمع الوارد فيه بعينه، وعدم القياس عليه.

### ٤- أما القراءتان اللتان ذكرهما:

فالأولى: قراءة: (فَبِذَلِكَ فَلْتَفَرُّحُوا)، حيث نص السيوطي على أنهم احتجوا بها على جواز دخول لام الأمر على المضارع المبدوء بتاء الخطاب، وهي قراءة رويس أحد رواة يعقوب الحضرمي من القراء العشرة، وأوردها ابن الجزري مسندة إلى النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>. وذكره لها هنا، يحتتمل أمرين اثنين:

أ - أنها عنده شاذة؛ لكونها فوق السبع، فيكون الشاذ عنده ما وراء السبع، وفقاً

(١) ينظر: فيض نشر الانشراح من روض الاقتراح (ص: ١١٨) [مخطوط].

(٢) الاقتراح (ص: ٣٦)؛ أي: أن منها المخالف للقياس كذلك.

(٣) ينظر: النشر (٢/٢٨٥) والإتحاف (٢/١١٦).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإحتجاج بها في الفقه والعربية

لبعض أصحابه من الشافعية.

ب - أنها عنده شاذة؛ لأن رويًا انفرد بها دون سائر رواة القراءات العشر، فيكون السيوطي اعتبر ما انفرد به رويس، وشذ به عن باقي العشرة شاذًا. وهل هي عنده مما اطرده في السماع والقياس معًا، أو هي مما اطرده في السماع، وشذ في القياس؟ قولان:

- عند أبي إسحاق الزجاجي، هذه اللغة جيدة<sup>(١)</sup>، وبذلك تكون من الضرب الأول.

- وعند جمهور النحاة، لغة هذه القراءة، هي مما قل استعماله؛ إذ استغنت العرب عن ذلك بفعل الأمر<sup>(٢)</sup>، فيحتج بها في مثل ذلك الحرف بعينه، ولا يقاس عليه، وهو الضرب الثاني.

والثانية قراءة: (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ لِآةٍ)، وهي قراءة لم أقف على من ذكرها، ولا على قارئها، وهل قرئت فعلًا؟ إنما الذي وجدته، ما حكاه صاحب «اللسان» قال: «قال أبو زيد: قال لي الكسائي: ألفت كتابًا في معاني القرآن، فقلت له: أسمعت: (الحمدُ لله ربِّ العالمين)<sup>(٣)</sup>، فقال: لا، فقلت: اسمعها، قال الأزهري: ولا يجوز في القرآن إلا (الحمدُ لله) بمدة اللام، وإنما يقرأ ما حكاه أبو زيد الأعراب<sup>(٤)</sup>، ومن لا يعرف سنة القرآن»<sup>(٥)</sup>.

(١) في كتاب الجمل (ص: ٥٦)، وكذا «اللغات له» (ص: ٩٢).

(٢) ينظر: شرح المفصل (٦٧/٧)، وحاشية الصبان على الأشموني (٣/٤).

(٣) وفي مصحفنا: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاحة: ١].

(٤) ليس مقصود الأزهري مطلق الأعراب، إنما يريد بذلك أولئك الأعراب الذين يقرءون على سجاياهم دون التقيد بالرواية، وهذا الصنف ساهم قبل الأزهري القراء بأهل البادية، حيث قال في قوله - تعالى -: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: «اجتمع القراء على رفع (الحمد)، وأما أهل البدو، فمنهم من يقول: (الحمد لله)، ومنهم من يقول: (الحمد لله)...» معاني القرآن (٣/١)، وتبعه على هذا الاصطلاح ابن جني في: المحتسب (٣٧/١) وغيره.

(٥) مادة (أله). هذا، وقد اختلف في أصل لفظ الجلالة (الله)، فقيل: هي لغة سريانية، وقيل: عربية، ومن قال بعربيتها، ومنهم من قال: إنها لفظ موضوع، ومنهم من قال: إنها مشتقة، القائلون بالوضع أو الاشتقاق اختلفوا في ذلك اختلافًا كثيرًا. ينظر: المحصول (٢٠٤/١، ٢٠٥).

والذي يتضح بعد هذا، أن القراءات الشاذة عند السيوطي نوعان:  
 - مطرد في القياس والسماع معًا، فهذه يحتج بها ويقاس عليها عنده.  
 - مطرد في السماع شاذ في القياس، وهذه عنده يحتج بها، ولا يقاس عليها.

\* \* \*

## المبحث الثاني: الاستعمال والقياس، وعلاقتها بالقراءات الشاذة

### □ المطلب الأول: الاستعمال

إن الألفاظ العربية منها المستعمل، والمهمّل. والمستعمل منه ما سمع، ومنه ما قيس على كلام العرب، وما قيس عليه، فهو منه.

فالذي سمع أو نقل هو: «الكلام العربي الفصيح، المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة»<sup>(١)</sup>، أو هو: «ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فيشمل كلام الله - تَعَالَى - وهو القرآن، وكلام نبيه ﷺ، وكلام العرب قبل بعثته، وفي زمنه وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظمًا ونثرًا عن مسلم أو كافر»<sup>(٢)</sup>، فمدار النقل على الفصاحة وصحة هذا المستعمل، فوجب النظر إلى شواذ القراءات من هذه الجهة إذن.

### ١- لغة شواذ القراءات ودرجات استعمالها:

لقد تحدثنا سلفًا، عن عربية لغة شواذ القراءات، وخلصنا إلى أن منها الأفصح، والفصيح المجتمع عليه، والمختلف فيه، ومنها دون ذلك، لكنها لا تخرج عن العربية من جميع أوجهها<sup>(٣)</sup>، وما نود تبينه هنا هي درجات استعمال هذه اللغات التي قرئت بها شواذ قراءات.

ذلك أنه إذا رجعنا إلى كتب فروع العربية، فإننا نجدهم يسمون لغات قراءات

(١) لمع الأدلة (ص: ٨١).

(٢) الاقتراح (ص: ٣٦).

(٣) ينظر: (ص: ١٣٣ - ١٣٨) من البحث.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

شاذة بالكثيرة والمشهورة والجيدة والمعروفة. ويصفون لغات قراءات شاذة أخرى بما يقابل هذه المصطلحات، فيقولون مثلاً: هذه لغة قليلة وشاذة، ورديدة أو مرذولة أو مذمومة، ومنكرة.

فالصفات الأولى ترمز إلى الفصاحة بخلاف الصفات المقابلة لها، فإنها تجانب ذلك. فقد قالوا: إن الباء تزداد كثيراً في خبر (ما) النافية عاملة أو مهملة، مستشهدين بقراءة: (مَا هُنَّ بِأُمَّهَاتِهِمْ)<sup>(١)</sup>، وقالوا عنه لغة (أكلوني البراغيث)، وشاهدها قراءة: (قَدْ أَفْلَحُوا الْمُؤْمِنُونَ)<sup>(٢)</sup>، وعن دخول لام الأمر على المضارع المبدوء بباء الخطاب، وشاهدها: (فَبِذَلِكَ فَلتَفْرَحُوا)<sup>(٣)</sup>، ورفع الاسم بعد (لات)، وشاهدها (وَلَاتٍ حِينَ مَنَاصٍ)<sup>(٤)</sup>. وانتصاب الفعل المضارع المقرون بالفاء، والمجاء به بعد انقضاء جملة الشرط والجواب وشاهدها: (فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء)<sup>(٥)</sup>: إنها لغات قليلة.

وقالوا عن مجيء مضارع (طَمَسَ) على (يَطْمُسُ) والتي تشهد لها قراءة: (اطْمَسَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ)<sup>(٦)</sup>: إنها لغة مشهورة؛ وجعلوا قراءة: (أَيُّهُمْ أَشَدُّ)<sup>(٧)</sup> بنصب (أي) قراءة شاذة جاءت على لغة شاذة لبعض العرب.

وقال الزجاجي عن لغة قراءة: (فَبِذَلِكَ فَلتَفْرَحُوا): إنها جيدة<sup>(٨)</sup>، وقالوا عن مجيء (حَرِصَ) على (يَحْرِصُ) وشاهدها: (إِنْ تَحَرَّصَ عَلَى هُدَاهُمْ): إنها لغة

(١) ينظر: (ص: ١٢٤ - ه: ٣) من البحث.

(٢) وهي قراءة طلحة بن مصرف، في مختصر شواذ القرآن (ص: ٩٧). وقد رواها عنه ابن مجاهد الكشاف (١٧٤/٣). وفي: البحر (٥٤٦/٧) قال عيسى بن عمر: سمعت طلحة بن مصرف يقرأ

(...) «وفي المصحف: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١﴾ [المؤمنون: ١]».

(٣) ينظر: (ص: ٢٦٩) من البحث.

(٤) ينظر: (ص: ٣٦١ - ه: ٧) من البحث.

(٥) ينظر: (ص: ٢٦١ - ه: ٥) من البحث.

(٦) ينظر: (ص: ٣٣٨ - ه: ٧) من البحث.

(٧) ينظر: (ص: ٣٧٣ - ه: ٢) من البحث.

(٨) ينظر: كتاب الجمل له (ص: ٥٦).

ردیئة<sup>(١)</sup>، وجعلوا إدغام الضاد في الطاء وشاهدها (تُمَّ أَطْرُهُ) لغة مرذولة<sup>(٢)</sup>، وعدّوا الكشكشة والعننة والفحفحة والاستنطاء، وشاهدها: (قَدْ جَعَلَ رَبُّشِ تَحْتَشِ سَرِيًّا)<sup>(٣)</sup> و(فَعَسَى اللَّهُ عَن يَاتِي بِالْفَتْحِ)<sup>(٤)</sup> و(لَيْسُ جُنَّةٌ عَنِّي حِينَ)<sup>(٥)</sup>، و(إِنَّا أَنْطَيْنَاكَ الْكُوْتُرَ)<sup>(٦)</sup> لغات ردیئة مذمومة.

وقالوا: إن لغة (أَسْلِكُهُ) (يُسْلِكُهُ) لغة معروفة، شاهدها: (نُسْلِكُهُ عَذَابًا صَعْدًا)<sup>(٧)</sup>. مع أن هذه اللغات التي استرذلوها واستنكروها معزوة لقبائل يحتجون هم بكلامها، مثل قبيلة تميم وأسد وقيس، الذين نسبت إليهم العننة، وهذيل الذين نسبت إليهم الفحفحة، وكثيرًا من تميم، وناسًا من أسد، الذين نسبت إليهم الكشكشة في حال الوقف.

والذي يظهر أنهم قالوا برداءتها، وإن كانت لغات قبائل، واللغات على اختلافها كلها حجة كما يقول ابن جنى<sup>(٨)</sup>. لا على أنها غير صالحة للاستشهاد بها، وإنما يقصدون بذلك عدم القياس عليها، ولا رد غيرها إليها.

## ٢- وثيقة ما سمع من شواذ:

لقد قسم علماء العربية ما نقل إلى متواتر وآحاد، «فأما المتواتر: فلغة القرآن، وما تواتر من السنة وكلام العرب، وهذا القسم دليل قطعي من أدلة النحو، يفيد العلم»<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: (ص: ١٥٤) من البحث.

(٢) ينظر: (ص: ١٤٣) من البحث.

(٣) ينظر: (ص: ٢٩٦ - ه: ١) من البحث.

(٤) ينظر: (ص: ٣٠٥ - ه: ٢) من البحث.

(٥) ينظر: (ص: ١٢٧ - ه: ٥) من البحث.

(٦) ينظر: (ص: ١٤٢ - ه: ١) من البحث.

(٧) ينظر: (ص: ٣٤٤ - ه: ٥) من البحث.

(٨) ينظر: الخصائص (١٠/٢ - ١٢).

(٩) لمع الأدلة (ص: ٨٣).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

وأما الآحاد: «فما تفرد بنقله بعض أهل اللغة، ولم يوجد فيه شرط التواتر، وهو دليل مأخوذ به»<sup>(١)</sup>.

واشترطوا للزوم اللغة شروطاً<sup>(٢)</sup>، منها:

- ثبوت ذلك عن العرب بسند صحيح يوجب العمل، وضابط الصحيح من اللغة عندهم: «ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه»<sup>(٣)</sup>.

- اعتبار عدالة النقلة، كما اعتبرت عدالتهم في الشرعيات، قال الأنباري: «اعلم أنه يشترط أن يكون ناقل اللغة عدلاً، رجلاً كان أو امرأة، حرّاً كان أو عبداً، كما يشترط نقل الحديث؛ لأن بها معرفة تفسيره وتأويله، فاشترط في نقلها ما اشترط في نقله، وإن لم تكن في الفضيلة من شكله، فإن كان ناقل اللغة فاسقاً لم يقبل نقله، ويقبل نقل العدل الواحد، ولا يشترط أن يوافقه في النقل غيره»<sup>(٤)</sup>.  
وتحدث عن نقل أهل الأهواء، وقال: إنه مقبول في اللغة، وعن المرسل، والمجهول، وأنها غير مقبولين عندهم؛ «لأن العدالة شرط في قبول النقل، والجهل بالناقل، وانقطاع سند الناقل، يوجبان الجهل بالعدالة»<sup>(٥)</sup>، والعدالة كما عرفها ابن حزم «هي: التزام العدل، وهو القيام بالفرائض، واجتناب المحارم والضبط لما روى وأخبر به فقط»<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه (ص: ٨٤). هذا، وقد استشكل الفخر الرازي في المحصول (١/٢٠٤ - ٢١٥) ورود لغة العرب عن طريق التواتر أو الآحاد، وأجاب عن هذه الإشكالات بكون اللغة والنحو قسمين:

١- المتداول المشهور. ٢- الألفاظ الغريبة.

والطريق إلى معرفتها الآحاد، ثم قال بعدها: «أكثر ألفاظ القرآن نحوه وتصريفه من القسم الأول، فلا جرم قامت الحجة به، وأما القسم الثاني فقليل جداً، وما كان كذلك، فإننا لا نتمسك به في المسائل القطعية، ونتمسك به في الظنيات، ونثبت وجوب العمل بالظن بالإجماع، ونثبت الإجماع بأية واردة بلغات معلومة لا مظنونة» المحصول (١/٢١٦، ٢١٧).

(٢) ينظر: المزهري (١/٥٨، ٥٩).

(٣) نفسه (١/٥٨).

(٤) لمع الأدلة (ص: ٨٥).

(٥) المصدر نفسه (ص: ٩٠، ٩١).

(٦) الإحكام (١/١٤٥). قال ابن عاصم:

ولقد حاول اللغويون انتهاج طرائق المحدثين في الجرح والتعديل، وذلك لذب المصنوع والموضوع عن اللغة، وتبيين أحوال النقلة والرواة، حيث ألفوا كتب الطبقات والرجال، من نحاة ولغويين وأدباء، وتحدثوا عنهم بما يليق من جرح وتعديل<sup>(١)</sup>، إلا أنهم لم يبلغوا الذروة في ذلك، مبلغ أهل الحديث، وذلك لأسباب أشار إليها القرافي قائلاً: «لأن الدواعي متوفرة على الكذب في الحديث، لأسبابه المعروفة الحاملة للواضعين على الوضع، وأما اللغة فالدواعي إلى الكذب عليها في غاية الضعف (...)، ولما كان الكذب والخطأ في اللغة وغيرها في غاية الندرة، اكتفى العلماء فيها بالاعتماد على الكتب المشهورة المتداولة، فإن شهرتها وتداولها يمنع ذلك، مع ضعف الداعية له»<sup>(٢)</sup>.

إذا كانت هذه هي طرائق اللغويين والنحاة في قبولهم اللغة، فهل نفس المنهج اتبعوه مع شواذ القراءات كنص مسموع منقول؟ أم أنهم خصوها بضوابط؛ ليعرف ما يؤخذ به منها، وما يطرح؟

إن ابن جنبي في مقدمة «المختسب» ذكر أن هذا الشاذ: «ضارب في صحة الرواية بجرانه»<sup>(٣)</sup>، و«الرواية تنميه إلى رسول الله ﷺ»<sup>(٤)</sup>، وأنه هو ومشهور

= وَالْعَدْلُ مَنْ يَحْتَسِبُ الْكَبَائِرَ وَيَشْقِي فِي الْغَالِبِ الصُّغَائِرَ  
وَمَا أَيْبَحُ وَهَوَ فِي الْعِيَالِ يَفْدُحُ فِي مُرُوَّةِ الْإِنْسَانِ  
ينظر: البهجة في شرح التحفة (٨٦/١، ٨٧).

- (١) ينظر: المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، للدكتور فاروق حمادة (ص: ١٣٥ - ١٤٥).  
(٢) الاقتراح (ص: ٦٣، ٦٤)، وهو جواب على قول الرازي في الحصول (٢١٢/١): «فكان من الواجب عليهم أن يبحثوا عن أحوال رواة اللغات، والنحو وأن يتفحصوا عن أسباب جرحهم وتعديلهم، كما فعلوا ذلك في رواة الأخبار، لكنهم تركوا ذلك بالكلية مع شدة الحاجة إليه» وهذا النصان - نص القرافي ونص الرازي - يرمزان إلى القول بأن اللغويين وإن تحدثوا في أصولهم عن قواعد الجرح والتعديل وكيفية قبول المرويات، وعمن ثقيل، إلا أنهم ما طبقوها على فروعهم. والحق أنهم كانت لهم أعمال من هذا القبيل، غير أنها لم ترق إلى مرتبة ما فعله المحدثون بمتون الحديث وأسانيده، وما عمله القراء بأسانيدهم القراءات. ينظر ما ذكر د. فاروق حمادة عن منهج اللغويين في الجرح والتعديل في كتابه: «المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل» (ص: ١٣٥ - ١٤٥).  
(٣) مقدمة المختسب (٣٢/١).  
(٤) نفسه (٣٣/١).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

القراءات: (مرويان مسندان إلى السلف)<sup>(١)</sup>. وأن القارئ بالشواذ «شاعت قراءته، واعتيد الأخذ عنه»<sup>(٢)</sup>، وصرح أن من هذا الشاذ ما قصر عن بلوغه إلى الرسول ﷺ<sup>(٣)</sup>. فشواذ القراءات عنده منها ما صح سندها، ومنها ما هو دون ذلك. وهو في احتجاجه بالشواذ في مصنفاته، لا يتحدث على جهة الرواية ألبتة، هل هي صحيحة أم ضعيفة أم حسنة؟

وبعد ابن جني بقرون نرى جلال الدين السيوطي يجوّز الاحتجاج بكل ما قرئ به كان متواتراً أم أحاداً أم شاذاً<sup>(٤)</sup>، دون التحدث عن صحة سند القراءة أو عدم صحتها.

ونحا نحو السيوطي الإمام البغدادي والألوسي<sup>(٥)</sup> حيث جعلوا الشاذ من كلامه عَنْكَ وَسَوْغًا الاحتجاج به، دون التعرض لصحة روايته أو عدم صحتها. ويتبين مما ذكره هؤلاء الأجلاء، ومما شرطه اللغويون من شروط لقبول المرويات في اللغة، ما يلي:

١- أن قراء الشواذ الأعلى هم الصحابة، وكبار التابعين، وهؤلاء عدول وفصحاء، ومنتمون إلى زمن الاحتجاج الذي حدده أهل اللغة. والنحاة احتجوا بكلام الكفار<sup>(٦)</sup>... وبآيات قائلوها مجهولو العين والحال<sup>(٧)</sup>، وهذه الشواذ من

(١) نفسه.

(٢) ليسوا كلهم على هذا المستوى. فمنهم من تصدر للإقراء، واشتهرت قراءته، واعتيد الأخذ عنه كابن شنبوذ من قراء الشواذ، ومنهم من رويت عنه حروف شاذة، وكان مشتهراً في علم آخر، كالخليل مثلاً، الذي روى عن ابن كثير (غير المفضوب عليهم) بفتح الراء في (غير) وهو من المقلين في رواية الحروف، وليس ممن شاعت قراءته. ينظر: ترجمة الخليل في غاية النهاية (٢٧٥/١) تر: (١٢٤٢) - وانظر ما ذكر في مجمع البيان للطبرسي (٧٩/١) عن عدم تجرد قراء الشواذ للإقراء كتجرد القراء السبعة لذلك.

(٣) المحتسب (٣٣/١).

(٤) ينظر: (ص: ٣٦) من الاقتراح.

(٥) ينظر: خزنة الأدب (٩/١)، وإتحاف الأمجاد (ص: ٧٦).

(٦) ينظر: الاقتراح (ص: ٤٧).

(٧) ففي كتاب سيبويه خمسون شاهداً مجهولة القائل. ومع ذلك فالنحاة يحتجون بها، قال البغدادي =



القراءات، أهلها القارئون بها والذين عنهم نقلت عدول معروفون، إلا قليلاً منهم.

نعم هذه الأوصاف المقوية لعدالة النقلة لا تشترط فيمن يحتج بعريبتهم، وإن اشترطوها فيمن رروا ذلك عنهم؛ إلا أن ما نقل عن هذا الرعيل من الصحب الكرام والتابعين الكبار، ممن سبقونا بإيمان، تركز النفس إليه، أكثر من ركونها إلى الذين لم يوصفوا بذلك، أو هم دون ذلك كثيراً.

قال الإمام الشاطبي في شرحه على الألفية: «ولم نجد أحدًا من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب، وسفهائهم الذين يبولون على أعقابهم، وأشعارهم التي فيها الفحش والخنا، ويتركون الأحاديث الصحيحة (...) وكذا القرآن وكذا وجوه القراءات<sup>(١)</sup>».

وأما من بعد هاتين الطبقتين، فوجب البحث عن ضبطهم وعدالتهم، فإن فيهم العالم بالعربية والحافظ للقراءات، وفيهم الحافظ للقراءات، ولا علم له بالعربية، وفيهم من له علم بالعربية ولا علم له بالقراءات.

فمن هذه القراءات ما رفع إلى النبي ﷺ، فهذه يحتج بها دون قيد أو شرط؛ لمكانة المنقول عنه ﷺ.

ومنها ما هو موقوف على بعض الصحابة، فهذه يحتج بها كذلك، بالنظر إلى عدالتهم وفصاحتهم.

= عن هذه الأبيات المجهولة في «الكتاب»: «ويؤخذ من هذا أن الشاهد المجهول قائله وتمتمته، إن صدر من ثقة يعتمد عليه قبل، وإلا فلا. ولهذا كانت أبيات سيبويه أصح الشواهد، واعتمد عليها خلف بعد سلف، مع أن فيها أبياتا عديدة جهل قائلوها، وما عيب بها نقالوها» (الخراتة ٨/١).

(١) نقل ذلك عنه البغدادي في الخراتة (١٢/١)، وقوله: (لم نجد أحدًا من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ)، إن أراد بالنحويين المتقدمين كالخليل، وسيبويه، والبرد فيحتمل ذلك، وإن أراد عموم النحاة، وهو الموافق لمنطوق لفظه (النحويين) بالعموم، فهذا لا يصح منه، فقد استشهد بالحديث، قبل ذكر الشاطبي (٧٩٠هـ) قوله هذا، ابن خروف (٦٠٩هـ)، والرضي (٦٨٦هـ)، وابن مالك صاحب الألفية (٦٧٢هـ). ينظر مزيد تفصيل: إتحاف الأمجاد (ص: ٧٧-٩١).

## القراءاتُ الشاذَّةُ ضوابطُها وإحتجاجُ بها في الفقهِ والعربيَّةِ

ومنها ما هو مقطوع؛ أي: ينتهي إلى التابعين، فهؤلاء إن كانوا عربًا خلصًا، يبحث عن عدالتهم؛ فإن ثبتت يُؤخذ بقراءاتهم. هذا إلى حدود سنة ثلاث مئة، وهو الحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر في رواية الأخبار<sup>(١)</sup>.

وعليه، فإنه يحتج من هذا النوع من القراءات بما صح سندها، وما حسن، وما كان مرسلًا؛ لكون هذا المرسل مرفوعًا إلى النبي ﷺ. وما كان موقوفًا أو مقطوعًا صادرًا متنه عن عربي صراح، عدل، فيؤخذ عن هؤلاء وإن انقطع السند؛ لكون اتصاله متعلقًا بالأحكام الشرعية، وليس بالقواعد النحوية.

٢- إن نحن ذهبنا مع ما قاله الأحناف من أن القراءات الشاذة هي قراءة نسخ تلاوته على أحد الاحتمالين، فإن ألفاظه تكون متواترة، بالنظر إلى بداءتها، فلغتها على هذا النحو هي من قبيل ما جاء متواترًا، وهو أحد قسمي المنقول عند أصولي اللغة والنحو. ولهذه العلة أدرجها السيوطي والبغدادى والألوسى فيما يحتج به من القرآن، أو كلامه ﷺ.

وعلى الاحتمال الثاني عند الحنفية - أي: كونها أخبارًا وقعت تفسيرًا، فإنها تجري مجرى الآحاد، ونحن نعلم أن الآحاد مأخوذ به في الشرع والعربية، فإنها من هذا الباب تكون حجة.

وإن تعجب فعجب احتجاج الفقهاء بنص من النصوص في الأحكام، وعدول اللغويين عنه، والأحكام مبنية أساسًا على اللغة والنحو<sup>(٢)</sup>.

### □ المطلب الثاني: القياس

وفي هذه الخطوة سأتحدث عن القياس النحوي، وعلاقته بلغة شواذ القراءات، وأتبعه بالقياس القرائي، ومدى اعتداد القراء به، ومن بنى اختياره على قياس العربية.

(١) ينظر: ميزان الاعتدال (٤/١)، هذا إذا قلنا: إن هذه القراءات هي أخبار وقعت تفسيرًا، وهو مذهب الأحناف.

(٢) يقال هذا للذين تحفظوا في الاحتجاج بالشواذ.

## ١- القياس النحوي وعلاقته بشواذ القراءات:

وقد حدّوه بأنه: «حمل غير المنقول على المنقول، إذا كان في معناه»<sup>(١)</sup>، وهو عماد النحو حتى قالوا فيه:

إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتَّبَعُ وَبِهِ فِي كُلِّ أَمْرٍ يَنْتَفَعُ<sup>(٢)</sup>

وقال قائلهم: النحو: «علم بمقاييس مستتبطة من استقراء كلام العرب»<sup>(٣)</sup>. ولقد تحدثوا عن أركانها، وأقسامها، وفصلوا القول في العلة، ومسالكها، وشروطها، وقوادحها<sup>(٤)</sup>، وتصدوا لمنكري القياس في النحو، وقالوا: «فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو»<sup>(٥)</sup>.

ومظنة استنباط الأقيسة النحوية، كانت كلام العرب الفصحاء الموثوق بعريبتهم، ولقد حددوا لذلك أمكنة، وأزمنة، للأخذ عن العرب لغتهم، وإن كان هذا الاستقراء ناقصاً<sup>(٦)</sup>.

ولنا أن نتساءل، بعد هذا، عن المعايير التي اعتمدت في استنباط الأقيسة النحوية: هل هي الكثرة الشائعة؟ أم هو الانتماء لقبيلة معينة، أو قبائل محددة؟ أبو البركات الأنباري يشترط في المنقول الذي يحمل عليه غير المنقول، إذا كان في معناه، كونه كثيراً في كلام العرب، وذلك لإخراج: «ما شذ من كلامهم كالجزم بـ(لن) والنصب بـ(لم)»<sup>(٧)</sup>.

ولقد تبين لنا كيف حكم على قراءات شاذة بأنها خارجة عن القياس؛ لكون

- 
- (١) الإغراب في جدل الإعراب (ص: ٤٥)، ينظر: تعاريف أخرى في لمع الأدلة (ص: ٩٣).  
 (٢) وهو للكسائي. ينظر: إنباه الرواة، للقفطي (٢/٢٦٧)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (١١/٤١٢).  
 (٣) الاقتراح (ص: ٧٠).  
 (٤) ينظر تفاصيل ذلك في «لمع الأدلة» (ص: ٩٣-١٣٨)، والاقتراح (ص: ٧٠-١١٢).  
 (٥) لمع الأدلة (ص: ٩٥).  
 (٦) ينظر: نص أبي نصر الفارابي الذي يتحدث فيه عن القبائل التي يحتج بها والتي لا يحتج بها في: الاقتراح (ص: ٤٤، ٤٥).  
 (٧) لمع الأدلة (ص: ٨١، ٨٢).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاجها في الفقه والعربية

لغتها قليلة. فهم بنوا أقيستهم النحوية على الكثير الشائع من كلام العرب، حسب تعابيرهم، لكن لم يحددوا معنى هذه الكثرة. فابن عصفور مثلاً حينما يقول عن قلب الواو المكسورة إذا وقعت أولاً - ألفاً: «وكثر ذلك كثرة توجب القياس»<sup>(١)</sup>، وعن قلب الألف من (الضَّالِّينَ) و(جَانٌّ) همزة: إن ذلك «لم يكثر كثرة توجب القياس»<sup>(٢)</sup>، والأولى لغة هذلية، والثانية لغة لبعض العرب. فهل كثرت الأولى عند الهذليين، وما كثرت عند غيرهم، فقيس عليها، لكونها من القبائل المحتج بلغتها؟ وإذا كان ذلك كذلك، فلم نعتوا عنعنة تميم بالرداءة، و تميم من القبائل المحتج بلغتها، وكذا الكشكشة، وهي لغة عمرو بن تميم، وهي من القبائل المحتج بكلامها؟

في حين نرى السيوطي يعكس ما ذهب إليه الأنباري، حيث يقول: «ليس من شرط المقيس عليه الكثرة، فقد يقاس على القليل؛ لموافقته للقياس، ويمتنع على الكثير؛ لمخالفته له»<sup>(٣)</sup>.

فابن عصفور يشترط الكثرة، وكذا الأنباري، أما السيوطي فيقول بها ولا يجعلها شرطاً.

والتحقيق عندي ما ذهب إليه أبو حيان، من أن كل ما ثبت لغة لقبيلة من العرب إلا وتبنى عليه القواعد ويقاس عليه.

إن من بنى قواعد العربية وأقيستها على ما كثر وشاع، إذا اعترضتهم لغات قليلة، حسب اصطلاحهم، فإنهم يسلكون بها أحد مسلكين:

«إما أن يتألولوها، حتى تنطبق عليها القاعدة، وإما أن يهملوا أمرها، لقلتها، فيحفظوها ولا يقيسوا عليها، جاعليها من الصنف الذي سموه في السماع شاذاً في القياس» كما يقول الأستاذ سعيد الأفغاني<sup>(٤)</sup>.

(١) المتع في التصريف (١/٣٣٥).

(٢) نفسه (١/٣٢٢).

(٣) الاقتراح (ص: ٧٣).

(٤) في أصول النحو (ص: ٢٠٥).

وهذه نصوصهم شاهدة على ذلك:

قال سيبويه: «فلا ينبغي أن نقيس على الشاذ المنكر في القياس، كما أنك لا تقيس على أمس أمسك، ولا على: أتقول، أيقول، ولا سائر أمثلة القول ولا على (الآن) أنك، وأشباه هذا كثير»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عثمان المازني: «وأما قولهم: (لم أبل) ولا (أدر) ولم يك، فإنما حذف هذا، لكثرة استعمالهم إياه في كلامهم، وهم مما يحذفون ما يكثر في كلامهم، ويغيرونه عن حال نظائره. وهذه الأحرف من الشواذ، ومما لا يقاس عليه»<sup>(٢)</sup>، ولقد قالوا مثل هذا عن قراءات شاذة<sup>(٣)</sup>.

## ٢- القياس القرائي وشواذ القراءات:

ومما له كبير تعلق بموضوع القياس النحوي والقراءات الشاذة، القياس في القراءات؛ إذ إننا وجدنا قراء ينون اختياراتهم القرائية على مذاهب العربية. وقبل التحدث عن هؤلاء، ومعرفة ما اختاروه من قراءات على هذه الشاكلة، فإنه حري بنا التعرف على رأي القراء في القياس القرائي، وهل يقولون به فعلاً؟

### أ - القياس عند القراء:

إن الأصل في القراءات كانت متواترة أم شاذة - الرواية والنقل؛ لأن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، ولا مدخل للرأي والقياس في ثبوتها أو ردها، بيد أن القراء مع كل هذا، قالوا بالقياس في مواطن محددة جداً، وبضوابط معينة، وجعلوا اللجوء إلى القياس من باب الضرورة التي يركن إليها عند الحاجة، والضرورة تقدر بقدرها كما يقول الفقهاء. ونجمل ما اشترطوه للأخذ بالقياس فيما يلي:

(١) الكتاب (٤٠٢/٢).

(٢) المنصف (٢٢٧/٢).

(٣) ينظر: النماذج المحتج بها في العربية في هذا البحث.

## القراءات الشاذة ضوابطها وإختجاجها في الفقه والعربية

١- إلحاق بعض الحروف التي لم تتضح الرواية فيها، بنظائرها، وإلى هذا المعنى أشار مكي بقوله: «فجميع ما ذكرناه في هذا الكتاب، ينقسم إلى ثلاثة أقسام: قسم قرأت به ونقلته، وهو منصوص في الكتب موجود، وقسم قرأت به، وأخذته لفظاً، أو سماعاً، وهو غير موجود في الكتب، وقسم لم أقرأ به، ولا وجدته في الكتب، ولكن قسته على ما قرأت به؛ إذ لا يمكن فيه إلا ذلك عند عدم الرواية في النقل، والنص، وهو الأقل»<sup>(١)</sup>.

٢- أن يكون هذا القياس على إجماع انعقد، أو عن أصل يعتمد<sup>(٢)</sup>.

٣- أن يقبل هذا القياس، إذا كان مؤكداً للقراءة المسندة لا راداً لها. قال ابن الجزري عن هذا القياس: إنه «مما يسوغ قبوله، ولا ينبغي رده لا سيما فيما تدعو إليه الضرورة، وتمس الحاجة مما يقوي وجه الترجيح، ويعين على قوة التصحيح، بل قد لا يسمى ما كان كذلك قياساً على الوجه الاصطلاحي؛ إذ هو في الحقيقة نسبة جزئي إلى كلي»<sup>(٣)</sup>، ثم ضرب لهذا القياس الجائز أمثلة: «كمثل ما اختير في تخفيف بعض الهمزات، لأهل الأداء، وفي إثبات البسملة، وعدمها عند القراء...»<sup>(٤)</sup>، ولقد صرح مكي وابن الجزري، بأن هذا النوع قليل جداً<sup>(٥)</sup>.

ومتى اختلت هذه الضوابط، فإنه لا يقع القياس ألبتة؛ ولذا:

١- فإنه لا يصح القياس الذي لا أصل له في القراءة يرجع إليه، ولا ركن في الأداء يعتمد عليه<sup>(٦)</sup>.

٢- أنه لا يسوغ القياس عند وجود النص، وظهور وجه الأداء فيه.

٣- أنه يرفض، القياس، إذا التجئ إليه لرد قراءة مروية.

(١) نقل ذلك عنه ابن الجزري في النشر (١٨/١).

(٢) المصدر نفسه (١٧/١).

(٣) نفسه.

(٤) ينظر: النشر (١٧/١، ١٨).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (١٨/١).

(٦) ينظر: المصدر نفسه.

وإلى هذا المنع أشار الداني قوله:  
 وَنَبَذُوا الْقِيَاسَ وَالْأَرَءَاءَ وَسَلَكُوا الْمَحْجَّةَ الْبَيْضَاءَ<sup>(١)</sup>  
 وقال - أيضاً :-  
 فَلَا طَرِيقَ لِلْقِيَاسِ وَالنَّظَرِ فِيمَا أَتَى بِهِ أَذَاءٌ وَأَنْزَرُ<sup>(٢)</sup>  
 وقال عمن يرد قراءة بقياس:  
 وَلَا تُقَابِلْ مَا زَوَّاهُ النَّاسُ بِالرَّدِّ إِنْ ضَعَّفَهُ الْقِيَاسُ<sup>(٣)</sup>  
 قال ابن الجزري: «وقد زل بسبب ذلك قوم، أطلقوا قياس ما لا يروى، على ما روي، وماله وجه ضعيف على الوجه القوي، كأخذ بعض الأغبياء، بإظهار الميم المقلوبة من النون والتوين، وقطع القراء بتريق الراء الساكنة قبل الكسرة والياء...»<sup>(٤)</sup>.

وأما عن أصحاب الاختيارات القرائية المنسوبة إليهم، والمبنية أساساً على قياس العربية ممن ذكرتهم سلفاً، وهم أبو البلاد النحوي، وابن محيصة، وعيسى بن عمر الثقفي<sup>(٥)</sup>، فهؤلاء القراء الثلاثة وغيرهم ممن كانت لهم اختيارات على مذاهب العربية. لا تحسبن أن اختياراتهم هذا نابع عن قياس نحوي دون رواية؛ بل إنهم تلقوا عن شيوخهم قراءات، فاختاروا من بينها قراءة استقروها من جهة العربية، ولم يتكروها اعتماداً على آلتهم القياسية.

وأما أبو بكر بن مقسم، فإنه كان يقرأ بما جاز في العربية، ووافق الرسم، وإن لم ينقل ألبتة، وقد أدب، ومنع من ذلك، وارتدع، ورجع إلى ما عليه الجماعة<sup>(٦)</sup>؛ فكان مثلاً يضرب لمن ارتضى لنفسه قراءة لم ترو عن السلف، واشتهاها هو لقوة

(١) المنبهة (٢٨٧/٢) والضمير في (نبذوا) و(سلكوا) عائد على القراء السبعة.

(٢) المصدر نفسه (٣١٦/٢).

(٣) المنبهة (١٤٤/١).

(٤) النشر (١٨/١).

(٥) ينظر ما قيل عنهم في: مطلب «اختيارات قراء الشواذ» (ص: ٥٧ - ٥٩).

(٦) ينظر: النشر (١٧/١).

## الْقُرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِلْتِحَاجُهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وجهها في العربية.

ولكي ينجلي ما ذكرت أكثر، فإنني سأستعرض نموذجًا لأحد النحاة القراء، ممن كان له اختيار مبني أغلبه على قياس العربية، ذلكم هو أبو زكريا الفراء (٢٠٧ هـ).

### ب - أبو زكريا الفراء واختياره القرائي:

إن أول ما يجب التنصيص عليه وتأكيدُه أن أبا زكريا الفراء، كان من النحاة القراء<sup>(١)</sup>، خلافًا لمن يرى أن له أعمالاً متصلة بالقرآن، وليس بقارئ<sup>(٢)</sup>.

وفوق كل هذا، فإن له اختيارًا قرائيًا، قال عنه الداني:

وَابْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ الْفَرَاءُ لَهُ اخْتِيَارٌ مَا بِهِ خَفَاءٌ<sup>(٣)</sup>

وقبل الكشف عن هذا الاختيار، وعن المعايير المعتمدة فيه، فإنه جدير بنا بتحديد معنى الشذوذ القرائي عنده، وذلك لسببين اثنين:

الأول: أن لهذا التحديد علاقة باختياره.

الثاني: أن الفراء من متقدمي نحاة الكوفة، ومن أوائل من لهج بهذا المصطلح كوصف لقراءات معينة. وهذه أمثلة لقراءات قال بشذوذها:

١- قراءة: (وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا)<sup>(٤)</sup>:

بالياء التحتية في (يحسب)، وهي قراءة استشكلها النحاة<sup>(٥)</sup>، وعند أبي زكريا هي على إضمار (أن) قبل (سبقوا) اعتبارًا بقراءة ابن مسعود: (أَنَّهُمْ سَبَقُوا)، وإذا كان ذلك كذلك، فهي عنده بمنزلة: (عَسَيْتُ أَذْهَبُ) و(أُرِيدُ أَقُومُ)؛ أي: عسيت أن أذهب، وأن أقوم، كما يجوز: (أظن أقوم معك)، وذلك بجعل (أن سبقوا)

(١) ينظر ترجمته في: غاية النهاية (٣٧/٢) تر: (٣٨٤٢).

(٢) ينظر: ما قاله الأستاذ المختار أحمد ديرة في: «دراسة في النحو الكوفي» (ص: ١٧٣).

(٣) المنبهة (٣٣٠/١).

(٤) وهي قراءة حمزة وابن عامر وأبي جعفر من القراء العشرة. ينظر: النشر (٢٧٧/٢)، والإتحاف (٢/٨٢) من سورة [الأنفال: ٦٠].

(٥) ينظر: ما قاله العلماء فيها في «معاني القرآن» للزجاج (٤٢١/٢، ٤٢٢)، وإعراب القرآن (٢/١٩٢، ١٩٣)، والبحر (٣٤٢/٥)، والتحرير والتنوير (١٠/٥٤).



سدت مسد المفعولين، حيث قال: «وجاز الفعل له؛ لأنك إذا حولت (يفعل) إلى (فاعل)، اتصلت به، وهي منصوبة بصاحبها، فيقول: أريد قائماً (...). ومن قال هذا القول، قال مثله في ظننت»<sup>(١)</sup>، ثم قال بعدها: «فهذا مذهب لقراءة حمزة، يجعل (سبقوا) في موضع نصب: (لا يحسبن الذين كفروا سابقين)، وما أحبها؛ لشذوذها»<sup>(٢)</sup>.

٢- قراءة: (مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءٍ)<sup>(٣)</sup>:

بالبناء للمفعول؛ قال الفراء: «والقراء مجتمعة على نصب النون في: (نَتَّخِذَ) إلا أبا جعفر المدني فإنه قرأ: (أَنْ نَتَّخِذَ) بضم النون. (مِنْ دُونِكَ)، فلو لم تكن في الأولياء (من) - كان وجهًا جيدًا، وهو على شذوذه وقلة من قرأ به، قد يجوز»<sup>(٤)</sup>.  
٣- قراءة: (إِنَّ ابْنَكَ سَرَقٌ)<sup>(٥)</sup>:

حيث قال عنها: «ولا أشتهيها؛ لأنها شاذة»؛ أي: اختيارها، وبين وجه شذوذها قائلاً: «كأنه ذهب إلى أنه لا يستحل أن يسرق، ولم يسرق»<sup>(٦)</sup>.  
٤- قراءة: (قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ فَأَطَّلِعَ)<sup>(٧)</sup>:

قال: «وقرأ بعض القراء: (قالوا هل أنتم مُطَّلِعُونَ فَأَطَّلِعَ)، فكسرت النون، وهو شاذ؛ لأن العرب لا تختار على الإضافة، إذا أسندوا فاعلاً مجموعاً، أو موحدًا،

(١) معاني القرآن (١/٤١٥).

(٢) المصدر نفسه (١/٤١٦).

(٣) قال ابن الجزري في النشر (٢/٣٣٣): و(اختلفوا) في (أَنْ نَتَّخِذَ) فقرأ أبو جعفر بضم النون، وفتح الحاء وهي قراءة زيد بن ثابت، وأبي الدرداء وأبي رجاء، وزيد بن علي، وجعفر الصادق، وإبراهيم النخعي، وحفص بن عبيد ومكحول» وهي من سورة [الفرقان: ١٨].

(٤) معاني القرآن (٢/٢٦٤).

(٥) وهي قراءة ابن عباس وأبي رزين والكسائي في رواية البحر (٦/٣١٢)، وفيه: «لم يقطعوا عليه بالسرق، بل ذكروا أنه نسب إلى السرقة»، وهو وجه حسن. وفي المصحف: ﴿إِنَّكَ أَبْنَاكَ سَرَقٌ﴾ [يوسف: ٨١].

(٦) معاني القرآن (٢/٥٣).

(٧) وهي قراءة ابن محيصة كما في الإتحاف (٢/٤١٢). وفي المصحف: ﴿هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ فَأَطَّلِعَ﴾ [الصفات: ٥٤، ٥٥].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

إلى اسم مكنى عنه»<sup>(١)</sup> وفصل في تبين وجه شذوذها.

ويلاحظ مما ذكره الفراء من تشديد في حق قراءات ما يلي:

- أنه شذذ هذه القراءات الأربع كلها من جهة العربية ليس غير، إما نحوًا كالقراءات الثلاث الأول، وإما دلالة كالقراءة الرابعة، وهو لا يصف قراءة بالشذوذ، إلا إذا لم تستقم عنده من جهة العربية.

- أنه نعت القراءة الثالثة والرابعة بالشذوذ، وهما كذلك عند جمهور القراء، لكن الذي هو من قبيل العجيب عند أهل القراءات أن يشذذ الفراء القراءتين الأوليين، وهما قراءتان صحيحتان، متعبد بتلاوتهما، وعدوا ذلك من زلة العالم. فهذان محققا كتاب «معاني القرآن» له، يقولان عند تشديد القراء قراءة (ولا يحسن): «إن كان يريد الشذوذ من جهة النقل، فهذا غير صحيح، فإنها قراءة سبعة متواترة، وإن أراد الشذوذ من جهة العربية، فلها أكثر من وجه قياسي»<sup>(٢)</sup>. ولنا مسائله هؤلاء، متى عرفت القراءات السبع المتواترة، والتي منها قراءة حمزة وابن عامر؟ ومتى انضافت قراءة يعقوب وأبي جعفر وخلف إلى السبع، وقيل بتواتر العشر؟

إن القراءات السبع ما جمعت في مصنف، ولا أطبق الناس عليها، وعدوا ما سواها شاذًا، إلا مع أبي بكر بن مجاهد (٣٢٤هـ)<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - تعالى - الذي ألف كتابه «السبعة في القراءات»، وما قيل بصحة وتواتر العشر، وجمعها في مصنف، إلا بعد ذلك بقرون<sup>(٤)</sup> مع أن أبا زكريا الفراء (٢٠٧هـ) كان قبل عصر ابن مجاهد بحوالي قرن من الزمن. وما شاعت القراءات السبع؛ وشذوذ ما سواها، إلا مع هذا الشيخ الحجة (ابن مجاهد).

(١) معاني القرآن (٣٨٥/٢).

(٢) ينظر: معاني الفراء (٤١٦/١) هامش (١).

(٣) ينظر: ترجمته رقم (٦٦٣) في: غاية النهاية (١٣٩/١ - ١٤٢)، وما قيل في تسبيع سبعة ابن

مجاهد في «القراءات القرآنية: تاريخ وتعريف» لعبد الهادي الفضلي (٣٣ - ٣٩).

(٤) ينظر ما ذكره ابن الجزري عن القراءات العشر: منجد المقرئين (٢٤ - ٢٩).

ثم إن في عصر أبي زكريا كانت القراءات كثيرة بحيث لا تكاد تحصى؛ منها الذي شاع وذاع، ومنها ما لم يشتهر لسبب من الأسباب المتعلقة بالقارئ، أو بالقراءة، أو بغير ذلك، وفيه - أي في عصر الفراء - كثرت الاختيارات القرائية، وكل كان له مقياس معين للانتقاء<sup>(١)</sup>، فلا مقياس عند القوم مجمع عليها آنذ، ولا إجماع على ما تواتر، وترك ما لم يتواتر وقتئذ. نعم، لقد كان بعض الشاذ معروفين عند أهل العلم في ذلك العصر، كهارون بن موسى الأعور، الذي قال عنه أبو حاتم السجستاني: «كان أول من سمع بالبصرة وجوه القراءات وألفها، وتبع الشاذ منها، فبحث عن إسناده هارون بن موسى الأعور، وكان من القراء»<sup>(٢)</sup> وغيره. لكن مع كل هذا، لم يكن أمر الصحيح والشاذ من القراءات محسومًا بضوابط كالتالي وجدت بعد تسبيع سبعة ابن مجاهد. فهو - رحمه الله - قد يحكم على قراءة بالشذوذ، وهي اليوم متواترة. أو العكس؛ لأن هذه القراءة التي وصفها بالشذوذ من جهة العربية، لم تبلغه على وجه يرتضيه هو، وقد يصله ما شذ عند جمهرة القراء بوجه مقبول، فيختارها ويركن إليها. وهذا الاختيار منه ليس نابغًا عن تشنُّه واستهواء، إنما هو صادر عن مقياس معينة، ارتضاها أبو زكريا، وطبقها على ما وصله من قراءات، كما سيتضح في اختياره.

- أنه استعمل لفظًا يوذن بعدم اختياره لقراءة: (ولا يحسبن)، حيث قال: «لا أحبها لشذوذها»، ولقراءة: (إنَّ ابنك سُرق)، حيث قال: «ولا أشتبهها؛ لأنها شاذة»، وأمر هذه الأخيرة واضح؛ لكونه طرحها واختار ما أجمعت عليه القراء. وأما اختياره في القراءة الأولى، فهو اختيار بين قراءتين استوتا في الصحة عند أئمة هذا الشأن، وهو أمر لا ضير فيه؛ إذ إنه اختار من بين قراءتين سمعهما، قراءة استقواها من جهة العربية، فلا يقال: إنه يفاضل بين متواترتين، ولعل إحداهما لم تصله عن طريق مقبول لديه.

(١) ينظر: مطلب اختيارات قراء الشواذ (ص: ٨٤ - ٨٥) من البحث.

(٢) غاية النهاية (٣٤٨/٢ تر: ٣٧٦٣) وفيه: «مات هارون فيما أحسب قبل المتين».

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

فتخلص لنا من كل هذا، أنه وجب الفرق بين سبقنا بإيمان وعلم، وعدم التجاسر عليهم، والظعن فيهم؛ لاستعمالهم مصطلحات تليق بزمانهم ومكانهم. ولكل زمان ومكان مصطلحاته، فكان ينبغي قبل الحكم عليهم، ورد أقوالهم، الكشف عن مفاهيم ألفاظهم، والتماس مقاصدهم من كل ذلك.

وأما عن اختياره القرائي، فإنه اعتمد فيه على معايير معينة، وإن كان الغالب عليه مقياس العربية فيما روي، وهذه المعايير هي:

### ١- اختياره ما وافق الرسم والعربية وقراءة القراء:

قال أبو زكريا: «اتباع المصحف إذا وجدت له وجهًا من كلام العرب، وقراءة القراء، أحب إلي من خلافه. وقد كان أبو عمرو يقرأ: (إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ) (١)، ولست أجتري على ذلك، وقرأ: (فَأَصْدَقَ وَأَكُونُ) (٢)، فزاد واوًا في الكتاب، ولست استحب ذلك» (٣).

فهو يختار ما توفرت فيه هذه الأركان الثلاثة، وهي التي عبر عنها القراء فيما بعد بضابط القراءة الصحيحة، مع بعض التعديلات التي أحدثوها على هذه الأركان، ثم إنه لم يستحب قراءتين نسبتا إلى أبي عمرو بن العلاء؛ لكونهما مخالفتين للمصحف؛ لأن الضابط عنده أن توافق هذه القراءة المصحف.

وقراءتا أبي عمرو هاتان مخالفتان فعلاً للمصاحف العثمانية جميعها، لكنهما ثابتان بالتواتر، وإذا ثبتت قراءة بالتواتر، فلا يحتاج فيها إلى ركني موافقة الرسم والعربية، كما نص على ذلك ابن الجزري (٤).

### ٢- اختياره ما أجمعت عليه القراء:

عند قوله - تعالى -: ﴿يَخْرُجُونَ بِيَوْمِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الحشر: ٢]. قال الفراء: «واجتمع

(١) وفي قراءتنا: ﴿إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ﴾ [طه: ٦٢]. ينظر: باقي القراءات في الإتحاف (٢/٢٤٩).

(٢) وفي قراءتنا: ﴿فَأَصْدَقَ وَأَكُونُ﴾ [المنافقون: ١٠]. ينظر: الإتحاف (٢/٥٤١).

(٣) معاني القرآن (٢/٢٩٣-٢٩٤).

(٤) ينظر: النشر (١/١٣).

القراء على (يُخْرِئُونَ) إلا أن أبا عبد الرحمن السلمي، فإنه يقرأ: (يُخْرِئُونَ) (...).  
وكلُّ صواب، والاجتماع من قراءة القراء أحب إلي»<sup>(١)</sup>.

٣- اختياره ما قوي وجهه في العربية:

- قال عن آية: ﴿تَلَكُثُ عَوْرَتٌ لَكُمْ﴾ [النور: ٥٦]: «فنصبها عاصم والأعمش، ورفع غيرهما، والرفع في العربية أحب إلي، وكذلك أقرأ، والكسائي يقرأ بالنصب؛ لأنه قد فسرها في المرات، وفيما بعدها، فكرهت أن تكرر ثلاثة واخترت الرفع؛ لأن المعنى - والله أعلم - هذه الخصال وقت العورات ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن»<sup>(٢)</sup>.

- وقال عند قوله - تَعَالَى -: ﴿فَأَسْرٍ بِأَهْلِكَ﴾ [الحجر: ٦٥]: «وقرأ أهل الحجاز: (فَأَسْرٍ بِأَهْلِكَ) موصولة، من (سَرَيْتُ)، وقراءتنا: ﴿فَأَسْرٍ بِأَهْلِكَ﴾ من (أَسْرَيْتُ)، وقال الله: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] وهو أجود»<sup>(٣)</sup>.

- وقال عن قراءة: (فَشَرَّدُ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ)<sup>(٤)</sup>: «وليس لها معنى أستحبه، مع التفسير»<sup>(٥)</sup>.

فاختياره في النموذجين الأولين كان بين قراءتين متواترتين عند القراء؛ لقوة

(١) معاني القرآن (١٤٣/٣)، و(يُخْرِئُونَ) هي قراءة أبي عمرو، وقراءة (يُخْرِئُونَ) هي قراءة باقي التسعة. فالقراءتان معاً صحيحتان. ينظر: الإتحاف (٥٢٩/٢)، ولعل قراءة التخفيف كانت شائعة في عصره، ومقروءة بها أكثر من قراءة أبي عمرو بالتشديد، ولذا اختارها عليها.

(٢) معاني القرآن (٢٦٠/٢)، قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي وخلف (ثلاث) بالنصب وباقي العشرة بالرفع. ينظر: الإتحاف (٣٠٢/٢)، وقد اختار الرفع لقوة معناه عنده، وهو اختيار بين قراءتين عرفنا بعده بأنهما متواترتان.

(٣) معاني القرآن (٢٣٣/٢)، وقرأ (فاشِر) بهمزة الوصل نافع، وابن كثير، وأبو جعفر. وباقي العشرة بهمزة قطع مفتوحة: الإتحاف (١٧٩/٢).

(٤) وهي قراءة أبي حيوة في مختصر ابن خالويه (ص: ٥٠)، وقال عنها الفراء في معانيه: «وربما قرئت (...).» (٤١٤/١). وفي المصحف: ﴿مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٨].

(٥) معاني القرآن (٤١٤/١).

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

إحداهما على الأخرى من جهة العربية عنده، وأما النموذج الثالث ففيه لا يستحب الفراء قراءة عُذَّتْ عند القراء من الشواذ، ولم يخترها هو؛ لضعف معناها عنده.

هذا، وقد يستصوب الفراء وجهًا من أوجه العربية لم يقرأ به، أو قرئ به ولا علم له هو بذلك، فمن هذا الضرب:

- أنه في قوله - تَعَالَى -: ﴿وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [يوسف: ١١١] قال: «منصوب، يراد به ولكن تصديق ما بين يديه من الكتب، والتوراة والإنجيل، ولو رفعت التصديق كان صوابًا»<sup>(١)</sup>. وقد قرئ بالرفع في الشواذ<sup>(٢)</sup>.

- أنه في قوله - تَعَالَى -: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ﴾ [المؤمنون: ٢٠] قال: «والشجرة منصوبة (...). ولو كانت مرفوعة، إذ لم يصحبها الفعل، كان صوابًا»<sup>(٣)</sup>، ولم أعلم أن أحدًا قرأ برفع الشجرة.

ومعنى قوله بصواب الوجهين في القراءتين، أي: صوابهما من جهة العربية، وهو مراده هنا من هذا القول، لا على أنه يقول بصوابهما من جهة القراءة. وقد يقول بصواب قراءتين، ويختار منهما واحدة قويت عنده من جهة العربية، فمن ذلك:

- أنه في قوله - تَعَالَى -: ﴿قُلْ هَلْ تَرْتَضُونَ بِنَاءَ إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢] استحب الإظهار دون الإدغام في لام (هل) و(بل) عند التقائه بالتاء، حيث قال: «وإنما استحب في القراءة خاصة تبيان ذلك؛ لأنهما منفصلان، ليسا من حرف واحد، وإنما بني القرآن على الترسل، والترتيل، وإشباع الكلام، فتبيانه أحب إلي من إدغامه، وقد أدغم القراء الكبار، وكلُّ صواب»<sup>(٤)</sup>.

(١) معاني القرآن (٥٦/٢).

(٢) وهي قراءة حمران بن أعين وعيسى الكوفي وعيسى بن عمر (البحر: ٣٣٨/٦).

(٣) معاني القرآن (٢٣٣/٢).

(٤) معاني القرآن (٤٤١/١). ينظر ما قاله الفراء عن إدغام لام (هل) و(بل) في: الإتحاف (١٣٤/١، ١٣٥).

وتارة يستحسن وجهًا من جهة العربية، لكن إن خالفه الإجماع والآثار فإنه يستجيده عربية، ولا يقرأ به. وآية ذلك أنه في قوله - تَعَالَى -: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرَّهُ﴾ [الحج: ١٣] قال: «ووجه آخر لم يقرأ به، وذلك أن تكسر اللام في (لمن)، وتريد يدعو إلى من (...) ولولا كراهية خلاف الآثار، والاجتماع لكان وجهًا جيدًا في القراءة»<sup>(١)</sup>.

وجملة القول أن أغلب اختيار الفراء كان مبنياً على قياس العربية، فيما نطقت به الرواية، وأنه وسم قراءات بالشذوذ؛ لضعف وجهها الإعرابي عنده، وإن كانت عند غيره مستقيمة، وأنه قد يجوز وجهًا من وجوه الإعراب في قراءة لا بغية التلاوة بها، ولكن لتبيين أن هذا الوجه صواب في العربية.

وبعد، فالقراءات الشاذة وإن وجد منها ما هو مخالف للقياس النحوي، فإنها تبقى على كل حال مسموعة، والمسموع وجب الأخذ به، وعدم القياس عليه إن خالف القياس كما ذكر ابن جنبي وغيره، وعلى رأي أبي حيان وجب العمل به والقياس عليه؛ إذ هو لغة لقبيلة ما، بل هو أصل بنفسه، ألم تر أن هناك مفردات من القرآن الكريم قالوا عنها: إنها مخالفة للقياس مثل (استحوذ)<sup>(٢)</sup>، إذ القياس فيه (استحاذ)، ومع ذلك ما استطاع من له مسكة عقل رد هذا اللفظ، ولا الحكم عليه بأنه غير فصيح، وإن خالف القياس؛ إذ وروده في التنزيل كافٍ للقول بفصاحته، ورد غيره إليه، وإن كانوا هم أوصوا بحفظه وعدم القياس عليه؟

(١) معاني القرآن (٢/٢١٧، ٢١٨).

(٢) من قوله - تَعَالَى -: ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ [المجادلة: ١٩].





## الفصل الثاني

### نماذج من شواذ قراءات محتج بها في العربية<sup>(١)</sup>

#### المبحث الأول: في الأصوات

والصوت مصدر صات الشيء يصوت صوتاً فهو صائت، وصوتت تصويئاً فهو مُصَوِّت. والصوت: الجرس، وهو مذكر، وقد يؤنث على ضرب من التأول<sup>(٢)</sup>. وذهب الخفاجي إلى أن الصوت عام لا يختص، ومعقول لأنه يدرك، وعرض ليس بجسم<sup>(٣)</sup>، ثم قال بعد كلام: «والصوت يخرج مستطيلاً ساذجاً حتى يعرض له في الحلق والقم والشفيتين مقاطع تشبه عن امتداده، فيسمى المقطع أينما عرض له حرفاً»<sup>(٤)</sup>.

وفي هذه الخطوة سأكتفي بذكر شواهد من شواذ القرآن للإبدال والإدغام والهمز، اكتفاءً بهذه الظواهر الثلاث عن غيرها من الظواهر الصوتية الأخرى كالإمالة والوقف...

#### □ المطلب الأول: الإبدال

الإبدال سنة من سنن العربية، شاع وذاع إلى حد الاشتهار، وقلما تجد حرفاً في العربية إلا وفيه إبدال كما صرح بذلك أبو حيان الأندلسي، حكاية عن شيخه أبي الحسن بن الضائع<sup>(٥)</sup>.

وقد حدوه بأنه: «جعل حرف مكان حرف آخر مطلقاً»<sup>(٦)</sup>، وهذا الجعل إنما هو

(١) وأعني بالعربية هنا المستويات اللغوية الآتية: الأصوات، والتصريف، والنحو، والدلالة.

(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة، والمفردات واللسان/ صوت، وسر الفصاحة (ص: ٦، ٧).

(٣) ينظر: سر الفصاحة (ص: ٦-١٥).

(٤) المصدر نفسه (ص: ١٥).

(٥) ينظر: المزهر (١/٤٦١).

(٦) ينظر: شرح التصريح (٢/٣٦٦).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

تغير صوتي، وهو لغات لقبائل عربية، تلهج قبيلة باللفظ بحروف معينة، وتخالفها قبيلة أخرى، فتنتطق باللفظ نفسه، مغير منه حرفاً، مع اتفاق اللفظين في المعنى، قال أبو الطيب اللغوي: «ليس المراد بالإبدال أن العرب تتعمد تعويض حرف من حرف، وإنما هي لغات مختلفة لمعاني متفقة تتقارب اللفظتان في لغتين لمعنى واحد، حتى لا يختلفا إلا في حرف واحد»<sup>(١)</sup>.

وقد يكون داعي الإبدال ضرورة شعرية يركن إليها الشاعر. قال أبو سعيد السيرافي: «اعلم أنهم يدلون الحرف من الحرف في الشعر، في الموضع الذي لا يبدل مثله في الكلام، لمعنى يحاولونه من تحريك ساكن، أو تسكين متحرك؛ ليستوي وزن الشعر، أو رد شيء لأصله، أو تشبيهه بنظيره»<sup>(٢)</sup>.

كما أنه قد يلجأ العربي لإقامة حرف مقام حرف آخر، لا على أنه يسوغ له ذلك؛ إنما لأن هذا المبدل حكي كلغة غير لغته، والعربي قد يخرج عن لغته ويتكلم بلغة غيرها<sup>(٣)</sup>؛ استحساناً واستخفافاً.

والداعيان معاً أعرب عنهما ابن يعيش في تعريفه بالإبدال بقوله: «أن تقيم حرفاً مقام حرف، إما ضرورة، وإما صنعةً واستحساناً»<sup>(٤)</sup>.

ثم إن هذا التغير الصوتي المرسوم بالإبدال لن يحصل إلا بوجود مناسبة صوتية بين الحرف المبدل والمبدل منه، وذلك بأن يكونا متجانسين أو متقاربين. ذلك ما صرح به الفراء في قوله: «إذا تقارب الحرفان في الخرج تعاقبا في اللغات»<sup>(٥)</sup>، ووجود هذا التغير الصوتي في لفظ بين حرفين دليل على تناسبهما صوتياً. فقد

(١) ينظر: المزهر (١/٤٦٠).

(٢) ضرورة الشعر لأبي سعيد السيرافي (ص: ١٣٣).

(٣) ينظر: الخصائص (١٢/٢، ١٣).

(٤) شرح المفصل (١٠/٧)، وفي التعريفات (ص: ٢١): «الإبدال: هو أن يجعل حرف موضع حرف آخر، لدفع الثقل».

(٥) معاني القرآن (٣/٢٤١) «وعاقب بين الشيين إذا جاء بأحدهما مرة وبالأخر أخرى» اللسان/عقب.

نُقل عن الفراء قوله: «إنما يعلم ما تناسب من الحروف باللغة أن يبدل الحرف من أخيه»<sup>(١)</sup>.

وكلام العرب؛ شعره ونثره، شاهد على ظاهرة تعاقب الحرفين في اللغات، وتداولهما أيما شهادة. وينضاف إلى هذا الكلام شواهد من القراءات الشاذة، قيل: إن في بعض حروف مفرداتها إبدالاً.

ويمكن تقسيم هذه الشواهد إلى ثلاثة أقسام:

- ١- شواهد الإبدال التصريفي
- ٢- شواهد الإبدال اللغوي.
- ٣- شواهد الإبدال النادر لغةً وتصريفًا.

#### ١- شواهد الإبدال التصريفي:

وهذا الإبدال قال به النحاة ودونوه في مصنفاتهم، واعتبروه ضروريًا، وضابطه عندهم أن هذا الحرف المراد إبداله «إذا لم يبدل، أو وقع في الخطأ، أو مخالفة الأكثر. فالموقع في الخطأ، كقولك في (مال): (مول)، والموقع في مخالفة الأكثر كقولك في (سقاءة): (سقاية)»<sup>(٢)</sup>.

وحروف الإبدال عند كثير من أهل التصريف: اثنا عشر حرفًا، جمعت في تراكيب مختلفة، منها مثلًا: (طَالَ يَوْمٌ أُجِدَّتُهُ)، و(أجد طويت منهلا)<sup>(٣)</sup>.

(١) نقل ذلك عنه السيرافي في شرحه لكتاب سيويه. ينظر: القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٧٣).

(٢) شرح الكافية، لابن مالك (٥٢٣/٢).

(٣) من النحاة من جعل حروف الإبدال ثمانية كابن مالك في التسهيل (ص: ٣٠٠)، ورمز لها بقوله: (طويت دائمًا). ومنهم من جعلها تسعة كابن مالك في ألفيته: (هدأث مُوطِيًا). ينظر: شرح ابن عقيل (٥٧١/٤)، وفي كافيته بقوله: (هادأث مطوي)، ينظر: شرح الكافية (٥٢٢/٢، ٥٢٣)، ومنهم من جعلها أحد عشر كسيويه. ينظر: الكتاب (٢٣٧/٤) وجمعها السيرافي في قوله: (أجد طويت منها) ينظر: السيرافي النحوي (ص: ٥٦٤). ومنهم من جعلها أربعة عشر حرفًا كابن الحاجب ورمز لها بقوله: (أنصت يوم زل طاه جد)، ينظر: شرح الشافية (١٩٩/٣). ومنهم من جعلها خمسة عشر حرفًا كالزمخشري. ينظر: شرح المفصل (٧/١٠) وجمعها في قوله: (استنجده يوم صال زط).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاجها في الفقه والعربية

وسأضمن هذا القسم ثلاثة شواهد لحرفين اثنين من حروف الإبدال التصريفي، وهما: الزاي، والشين، وهما حرفان اختلف في جعلهما من هذا القسم أو مما شاع إبداله لغة.

### ١ - إبدال الكاف شيئاً:

- ومن ذلك قراءة: (قَدْ جَعَلَ رَبُّنِي تَحْتَشِ سَرِيًّا)<sup>(١)</sup>:

وفيهما شاهد على إبدال كاف المؤنث شيئاً، وهي لغة عمرو بن تميم<sup>(٢)</sup>، وقيل: قيس<sup>(٣)</sup>، وقد عد أبو سعيد السيرافي في شرحه «للكتاب» الشين من حروف الإبدال، وأنها تبدل من كاف المخاطبة<sup>(٤)</sup>. وهذه اللغة تسمى بالكشكشة، وهي عندهم من اللغات المذمومة والرديئة<sup>(٥)</sup>، التي لا يسوغ القياس عليها. ويشهد لهذه اللغة قولهم: إِذَا أَعْيَاشِ جَارَاتُشِ فَأَقْبِلِي عَلَيَّ ذِي بَيْتِشِ<sup>(٦)</sup>، وقال الشاعر:

تَضْحَكُ مِنِّي أَنْ رَأَيْتَنِي أَحْتَرِشُ      وَلَوْ حَرَشْتِ لَكَشَفْتُ عَنْ جِرْشِ<sup>(٧)</sup>

والشاهد في قوله: (حِرْش)؛ حيث أبدل كاف المخاطبة شيئاً، وأصله: (حِرْكَ).

وقال آخر:

فَعَيْنَاشِ عَيْنَاهَا وَجِيدُشِ جِيدُهَا      سَوَى أَنْ السَّاقِ مِنْشِ دَقِيقُ<sup>(٨)</sup>

(١) ذكر هذه القراءة ابن يعيش في شرح المفصل (٤٩/٩)، والزرکشي في البرهان (٢٢٠/١)، دون أن يعزواها لأحد. وعزاها الأشموني لبعضهم دون تحديد هذا البعض. ينظر: حاشية الصبان (٤/٢١٨). وفي المصحف: ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكَ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ [مرم: ٢٣].

(٢) ينظر: شرح شواهد الشافية (ص: ٤١٩).

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن (٢٢٠/١).

(٤) ينظر: السيرافي النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيبويه، لعبدالمعتم فائز (ص: ٤٧١، ٥٨٨).

(٥) ينظر: المزهرة (٢٢١/١).

(٦) ذكره ابن جني في سر الصناعة (٢٠٧/١)، ينظر: شرح المفصل (٤٩/٩) كذلك.

(٧) والرجز بلا نسبة في شرح الشافية (١٩٩/٣)، وشرح شواهداها (ص: ٤١٩)، واللسان/ حرش وكشش، والخزانة (٤٦١/١١).

(٨) البيت من الطويل، وهو للمجنون في ديوانه (ص: ٢٠٧)، لكنه بلفظ: (فعيناك... وجيدك... =

وأشد ثعلب:

عَلَيَّ فِيمَا أَبْتَغِي أَبْغِيَشِ بَيْضَاءُ تُرْضِيَنِي وَلَا تُرْضِيَشِ  
وَتَطْطِي وَدُّ بَنِي أَبِيشِ إِذَا ذَنُوتِ جَعَلْتَ تُنْئِيَشِ  
وَإِنْ نَأَيْتِ جَعَلْتَ تُذْنِيَشِ وَإِنْ تَكَلَّمْتَ حَثَّ فِي فَيْشِ  
حَتَّى تَنْقِي كَنْقِي الدِّيشِ<sup>(١)</sup>

وإنما أبدلت كاف المخاطبة هنا شين كشكشة؛ لتقاربهما في المخرج<sup>(٢)</sup>،  
واجتماعهما في الهمس<sup>(٣)</sup>.

وذهب سيبويه إلى أن كثيراً من تميم، وناساً من أسد، يدلون كاف المؤنث في  
الوقف شيئاً<sup>(٤)</sup>؛ حرصاً على البيان، ولكي يفرقوا بينها وبين كاف المذكر  
المخاطب؛ إذ الفارق بينهما حركتان قصيرتان بعدهما: الكسرة في الأول والفتحة  
في الثاني. وعمدتهم في هذا الإبدال أن التفريق بين الصوتين بالحرف أقوى منه  
بالحركة؛ إذ الحرف أقوى من الحركة<sup>(٥)</sup>. ذلك أنه في حالة الوقف يعسر التمييز  
بين الكافين، إلا إذا أبدلت كاف المؤنث بحرف يناسبها، ويكون فارقاً بينها، وبين  
أختها كاف المذكر، فأبدلوها حرف شين؛ لتناسبهما، ولما في الشين من تَفْشٍ،  
ومعناه أنها: «تفشيت في مخرجها عند النطق بها، حتى اتصلت بمخرج الظاء»<sup>(٦)</sup>،  
ولكون كاف المذكر تخفى عند الوقف.

= منك) بالكاف، روري باللفظ أعلاه في سر الصناعة (٢٠٦/١)، واللسان/ روع، والخزانة (١١/١)  
٤٦٤، ٤٦٧، ٤٦٨)، وبلا نسبة في الخصائص (٤٢٠/٢)، وشرح المفصل (٧٩/٨، ٤٨/٩)،  
واللسان/ سوق، والممتع (ص: ٤١١).

(١) والرجز بلا نسبة في مجالس ثعلب (١٤١/١)، وسر الصناعة (٢٠٧/١)، والخزانة (١١/١١).

(٢) فالكاف تخرج من أقصى اللسان وما يليه من الحنك، والشين من وسط اللسان بينه وبين وسط  
الحنك. وذكر المهدوي أن الشين تلي الكاف (النشر ٢٠٠/١)، ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤).

(٣) ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤)، والتمهيد (ص: ٩٧).

(٤) ينظر: الكتاب (١٩٩/٤)، وسر الصناعة (٢٠٦/١، ٢٠٧)، وشرح المفصل (٤٨/٩).

(٥) ينظر: سر الصناعة (٣٢/١).

(٦) التمهيد (ص: ١٤٩).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وعليه، فإن القراءة الشاذة المستشهد بها هنا، وما سيق من شعر في هذا المعنى،  
أجري فيه الإبدال وصلًا، كما أجراه أولاء وقفًا.

### ب - إبدال السين زايًا:

فمن ذلك قراءة: (مَسَّ زَقْرٌ)<sup>(١)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال السين زايًا، وهي لغة قبيلة كلب، فإنها تقلب السين  
الواقعة قبل القاف زايًا، كما يقلبها غيرهم صاءً<sup>(٢)</sup>.

ووجه هذا الإبدال عندهم: أن القاف حرف مجهور شديد<sup>(٣)</sup>، والسين حرف  
مهموس رخو<sup>(٤)</sup>، حيث استثقلوا الانتقال من حرف مهموس رخو إلى آخر  
مجهور شديد، فأبدلوا السين زايًا؛ لاجتماعهما في المخرج<sup>(٥)</sup> وصفة الصفير<sup>(٦)</sup>،  
ولموافقة الزاي القاف في الجهر<sup>(٧)</sup>. وهذا الإبدال سائغ على رأي النحاة القدماء  
والقراء.

أما عند المحدثين فهو إبدال غير سائغ، وإن كان جائزًا، ذلك أن القاف عندهم  
صامت مهموس انفجاري (شديد)<sup>(٨)</sup>، والسين صامت مهموس احتكاكي<sup>(٩)</sup>،  
والزاي صامت مجهور احتكاكي<sup>(١٠)</sup>، ذلك أن هذا الانتقال المستكره عند

(١) ذكرها أهل التصريف شاهدًا على هذا الإبدال، دون أن يصرحوا بأنها قراءة. ينظر: سر الصناعة  
(١٩٦/١)، وشرح المفصل (٥٢/١٠)، وشرح الشافية (٢٣٣/٣)، ولم أقف على من قرأ بها. وفي  
المصحف: ﴿ذُرُقًا مَسَّ سَقَرٌ﴾ [القمر: ٤٨].

(٢) ينظر: سر الصناعة (١٩٦/١)، وشرح المفصل (٥٢/١٠)، وشرح الشافية (٢٣٣/٣).

(٣) ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤)، والتمهيد (ص: ١٤٩).

(٤) ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤، ٤٣٥)، والتمهيد (ص: ١٣٦، ١٣٧).

(٥) مخرجهما مع الصاد هو مما بين طرف اللسان وفوق الثنايا السفلى. ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤)،  
والنشر (٢٠٠/١، ٢٠١).

(٦) ينظر: التمهيد (ص: ١٣٦، ١٣٧).

(٧) ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤)، والتمهيد (١٣٦، ١٤٩).

(٨) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٨٤)، وعلم اللغة، للسعران (ص: ١٥٦).

(٩) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٧٥)، وعلم اللغة (ص: ١٧٥)، والصوت الاحتكاكي هو الرخو.

(١٠) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٧٦)، وعلم اللغة (ص: ١٧٦).

القدماء، والذي سوغ الإبدال - منتفٍ هنا؛ لكون السين والقاف مهموسين، أي: إن لهما علاقة جوار صوتية، فلا داعي لهذا الإبدال إذن. وإبقاء اللفظ على أصله مع تلاؤم حروفه أولى من إخضاعه لتغيير صوتي ما. وهذا الاختلاف بين القدماء والمحدثين في هذا النوع من الإبدال مبني أساسًا على نظرة كلا الفريقين لحرف القاف، فالقراء والنحاة القدماء يعدونه صوتًا مجهورًا، والمحدثون يحسبونه مهموسًا<sup>(١)</sup>.

### ج - إبدال الصاد زايًا:

ومن ذلك قراءة: (حَتَّى يُزِدَرَ الرَّعَاءُ)<sup>(٢)</sup>:

وفيها شاهد على جواز إبدال الصاد زايًا خالصة، وهي لغة كلبية أيضًا<sup>(٣)</sup>، وذكر الزمخشري أنها لغة فصحاء العرب<sup>(٤)</sup>.

ومن شواهد قولهم في المثل: (لم يحرم من فرد له)<sup>(٥)</sup> والمراد (فصد)، «وقال حاتم، وقد عقر إبلًا لضيف، ف قيل له: هلا فصدتها. فقال: هذا فزدي أنه أي: فصدي»<sup>(٦)</sup>.

وقال الشاعر:

يَزِيدُ زَادَ اللّٰهُ فِي خَيْرَاتِهِ حَامِي نِزَارٍ عِنْدَ مَزْدُوقَاتِهِ<sup>(٧)</sup>

- (١) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٨٤)، وهذا الإبدال ليس ممنوعًا عند المحدثين؛ لوجود مناسبة صوتية بين السين والزاي، وإنما الأولى عدم الإبدال.
- (٢) ذكرها العكبري في الإملاء (١٧٧/٢)، والسيوطي في المزهرة (١٩٧/١)، ولم يعزواها لأحد. وفي المصحف: ﴿يُضِدِرُّ الرَّعَاءُ﴾ [القصص: ٢٣].
- (٣) ينظر: سر الصناعة (١٩٧/١)، والممتع (ص: ٤١٢).
- (٤) ينظر: شرح المفصل (٥٢/١٠).
- (٥) ينظر: شرح المفصل (١٣/١٠)، و«الفصد: شق العرق، وفصد الناقة، شق عرقها، ليستخرج دمه فيشربه» اللسان/ فصد.
- (٦) ينظر: شرح المفصل (١٣/١٠).
- (٧) الرجز بلا نسبة في سر الصناعة (١٩٦/١)، والممتع (ص: ٤١٢)، وفي اللسان/ صدق بلفظ (يزيد: زاد الله في حياته...) بلا نسبة كذلك.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

أي: (مصدوقاته).

وقال آخر:

وَدَعَا هَؤُلَاءِ الْهَوَىٰ قَبْلَ الْقَلْبِ تَزَكُّ ذِي الْهَوَىٰ مَتَيْنَ الْقَوَىٰ خَيْرٌ مِنَ الصُّومِ مَزْدَرًا<sup>(١)</sup>  
أي: (مصدرا).

ووجه هذا الإبدال: أن الصاد حرف مهموس ورخو ومطبق<sup>(٢)</sup>، والدال حرف مجهور وشديد غير مطبق<sup>(٣)</sup>، فكرهوا الانتقال من حرف إلى حرف ينافيه صوتيًا، خصوصًا وأنه لا يفصل بينهما فاصل؛ إذ الصاد ساكنة، والحركة التي تعد حائلاً صوتيًا جاءت بعد حرف الدال، فقبح تجاوزهما. ولا سوغ الإدغام هنا، كما أنهم لم يجترئوا على إبدال الدال؛ لكونها غير زائدة كتاء (افتعل)، فاضطروا لإزالة الثبوت الحاصل بتقاربهما على حالتها، وإحداث انسجام صوتي بين حروف الكلمة، فأبدلوا الصاد زايًا؛ لأن الزاي من مخرج الصاد، ومثلها في الصفي<sup>(٤)</sup>، وتجتمع مع الدال في الجهر<sup>(٥)</sup>، وبذلك تلائم الصوتان، ورفع التنافر، وهو إبدال غير مأمي عند المحدثين.

### ٢- شواهد الإبدال اللغوي:

وهذا الإبدال هو أوسع أقسام الإبدال الثلاثة، وأكثرها شيوعًا في العربية، وحروفه في غير إدغام هي حروف الإبدال التصريفي (طالَ يَوْمَ أُجِدَّتْهُ)، مضاف إليها الصاد، والراء، والفاء والسين، والكاف والشين، والثاء والباء، والعين،

(١) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة؛ في سر الصناعة (١٩٦/١) بهذا اللفظ، وفي المتع بلفظ: (من الصُّومِ مَزْدَرًا) (ص: ٤١٢)، وفي شرح المفصل (٥٢/١٠) بلفظ: (مِنَ الصُّومِ مَزْدَرَى)، قال في اللسان/ صرم: «الصُّومُ: القطع البائن والصُّومُ: اسم للقطيعة، وفعله، الصُّومُ».

(٢) ينظر: التمهيد (ص: ١٣٩).

(٣) نفسه (ص: ١٣٠).

(٤) نفسه (ص: ١٣٦).

(٥) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٤).



والزاي<sup>(١)</sup>. ولذا فإن ابن مالك في كافيته حينما ذكر حروف الإبدال التصريفي التسعة، ذكر حروفاً أخرى غيرها مما ذكره الزمخشري أو غيره، ولا يدخل في هذه التسعة الأحرف، ثم قال: «وهذا النوع من الإبدال جدير بأن يذكر في كتب اللغة، لا في كتب التصريف»<sup>(٢)</sup>. وهذا أبو علي القالي بعد ذكره عددًا من الحروف التي وقع فيها إبدال، قال بعدها: «اللغويون يذهبون إلى أن جميع ما أمليناه إبدال، وليس هو كذلك عند علماء أهل النحو، وإنما حروف الإبدال عندهم اثنا عشر (...). فيجمعها قولنا: (طال يوم أنجدته)»<sup>(٣)</sup>، وقال ابن يعيش موجهاً كلام الزمخشري في أحرف الإبدال، التي جمعها في قوله: (استنجده يوم صال زط): «ولم يرد أنه لم يقع البديل في شيء من الحروف سوى ما ذكر، ولو أراد ذلك لكان محالاً»<sup>(٤)</sup>.

والأحرف المستشهد بها في هذا القسم مما ورد في بعض شواذ القراءات هي: التاء، والثاء، والعين، والفاء.

#### أ - إبدال الزاي تاءً:

فمن ذلك قراءة: (مَنْ طِينٍ لَاتِبٍ)<sup>(٥)</sup>:

وفيهما شاهد على إبدال الزاي تاء، وهي لغة قيس. قال الفراء: «قوله: ﴿طِينٍ لَازِبٍ﴾، اللازب: اللاصق، وقيس تقول: طين لاتب، وأنشدني بعضهم: صداعٌ، وتوصيمُ العظامِ وفثرةٌ وَعَثِيَّ مع الإِشْرَاقِ فِي الجَوْفِ لَاتِبٌ»<sup>(٦)(٧)</sup>

(١) ينظر: حاشية الصبان (٢١٤/٤).

(٢) شرح الكافية (٥٢٢/٢).

(٣) الأمالي (١٨٦/٢).

(٤) شرح المفصل (٧/١٠).

(٥) ذكرها الزمخشري في الكشاف (٣٧/٤) بصيغة المبني للمجهول (قرئ). وفي المصحف: ﴿مَنْ طِينٍ لَازِبٍ﴾ [الصافات: ١١].

(٦) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في معاني القرآن، للفراء (٣٨٤/٢). وفي اللسان/ (لتب) نسب إلى أبي الجراح بلفظ (عَمَّ) مكان (عَثِيَّ).

(٧) معاني القرآن (٣٨٤/٢)، ينظر: إعراب القرآن، للنحاس (٤١٣/٣).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وسوغ هذا الإبدال تقارب الحرفين في المخرج<sup>(١)</sup>، وأما الصفات فلا يجتمعان فيها؛ لكون الزاي مجهورًا ورخوًا، والتاء مهموسة وشديدة<sup>(٢)</sup>.

ب - إبدال الفاء ثاء أو العكس:

فمن الأول قراءة: (وَتُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا)<sup>(٣)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال الفاء ثاءً، قال الفراء: «والعرب تبدل الفاء بالثاء، فيقولون: (جدث وجدف)، ووقفوا في (عائور شر) و(عافور شر)، و(الأثافي) و(الأثافي)، وسمعت كثيرًا من بني أسد يسمي (المغافير) (المغائير)<sup>(٤)</sup> و(الثوم) و(الفوم): الحنطة، قاله القالي في أماليه<sup>(٥)</sup>.

ومن الثاني قراءة: (مِنْ كُلِّ جَدْفٍ يَنْسِلُونَ)<sup>(٦)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال الثاء فاءً، قال الرضي: «والفاء تكون بدلًا من الثاء، حكى أبو علي عن يعقوب: قام زيد فم عمرو، وقالوا: جدث<sup>(٧)</sup>، وجدف، والفاء بدل؛ لقولهم: أجداث<sup>(٨)</sup>، ولم يقولوا: أجداف<sup>(٩)</sup>. وقال أبو حيان عن

(١) التاء تخرج مما بين طرف اللسان وأصول الثنايا، والزاي مما بين طرف اللسان، وفوق الثنايا. ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤)، والنشر (٢٠٠/١، ٢٠١).

(٢) ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤، ٤٣٥)، والتمهيد (١١٩، ١٣٦).

(٣) وهي قراءة ابن مسعود. ينظر: معاني القرآن للفراء، (٤١/١)، والكشاف (١٤٥/١)، والقرطبي في الجامع (٢٨٨/١، ٢٨٩)، واللسان/ فوم، والبحر (٣٧٦/١). وهي قراءة ابن مسعود، وابن عباس في مختصر ابن خالويه، (ص: ٦)، والمحتسب (٨٨/١). وفي المصحف: ﴿وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ بالفاء [البقرة: ٦٠].

(٤) معاني القرآن للفراء (٤١/١).

(٥) (٣٤/٢).

(٦) ذكرها أبو حيان دون أن يعزوها لأحد؛ البحر (٤٦٧/٧). وفي المصحف: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥].

(٧) و(جدث) قرأ بها ابن عباس والكلبي، والضحاك، كما في مختصر ابن خالويه (ص: ٩٣) وهي معزوة لابن عباس فقط في الكشاف (١٣٥/٣)، والبحر (٤٦٧/٧). وذكرها القرطبي في الجامع (٢٢٦/١)، والعكبري في الإملاء (١٣٧/٢) ولم يعزواها لأحد.

(٨) ورد هذا اللفظ في التنزيل في سورة [يس: ٥٠]، [القمر: ٧]، [المعارج: ٤٣].

(٩) شرح الشافية (٢٠١/٣).

(جدث): «وقرىء بالفاء، الثاء للحجاز، والفاء لتميم، وهي بدل من الثاء، كما أبدلوا الثاء منها»<sup>(١)</sup>.

وتعاقب الثاء والفاء في اللغات، شيء محفوظ في اللهجات العربية. ومما يشهد لهذا التعاقب في اللغتين، مع اتفاق المعنيين:

- اللثامُ واللثامُ: «قال الأصمعي: إذا كان النقب على الفم، فهو اللثامُ واللثامُ»<sup>(٢)</sup> و«قال أبو زيد: تميم تقول: تلثمتُ على الفم، وغيرهم يقول: تَلَفَمْتُ»<sup>(٣)</sup>.

- ثَلَعٌ وَفَلَعٌ: قال في «اللسان»: «الفلع: الشذخ. فلغ رأسه، وפלغه مثل ثلغه: إذا شذخه. حكاه يعقوب في البدل، أي أن فاء (فلغ) بدل من ثاء (ثلغ)»<sup>(٤)</sup>.

- الأَرْفَةُ والأَرْثَةُ. قال في «اللسان»: «الأَرْفَةُ: الحد، وفصل ما بين الدور والضياع، وزعم يعقوب أن (فاء) (أرفة) بدل من (ثاء) (أرثة)»<sup>(٥)</sup> و«الأَرْثُ والأَرْفُ: الحدود بين الأرضين، واحدها: أَرْثَةٌ وَأَرْفَةٌ»<sup>(٦)</sup>.

وهذا الإبدال سائغ؛ لوجود قرابة صوتية بين الحرفين، فالثاء صامت مهموس مما بين الأسنان احتكاكي<sup>(٧)</sup> (رخو)، والفاء صامت مهموس سنّي احتكاكي<sup>(٨)</sup>، فهما يتقاربان في المخرج، ويجمعان في صفتي: الهمس والرخاوة.

ج - إبدال الهمزة عينًا:

فمن ذلك قراءة: (فَعَسَى اللَّهُ عَن يَأْتِي بِالْفَتْحِ)<sup>(٩)</sup>، وقراءة: (وَلَقَدْ نَعَلِمَ عَنْهُمْ

(١) البحر (٤٦٧/٧).

(٢) الصحاح/ لقم، ينظر: اللسان/ لقم.

(٣) اللسان/ لقم.

(٤) مادة (فلغ) ينظر: كذلك مادة (ثلغ) في اللسان.

(٥)، (٦) مادة (أرف) و(أرث).

(٧) ينظر: علم اللغة (ص: ١٧٤)، والأصوات اللغوية (ص: ٤٣).

(٨) علم اللغة (ص: ١٧٣)، ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٤٦).

(٩) ذكر هذه القراءة الدكتور علم الدين الجندي في كتابه: «اللهجات العربية في التراث» (١/٣٦٥).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

يَقُولُونَ<sup>(١)</sup>، وهما شاهدان على جواز إبدال همزة عينا.  
ففي الأولى إبدال همزة (أَنْ) المصدرية، وفي الثانية إبدال همزة (أَنْ) المفتوحة المؤكدة، عينا، وهي لغة تميم وأسد، «وإنما صنعوا ذلك فيهما؛ إثارة للتخفيف؛ لكثرة استعمالهما، وتسمى عننة تميم»<sup>(٢)</sup>.

وسبب هذا الإبدال عند القدماء: أن بين الحرفين تقاربا في المخرج؛ إذ همزة تخرج من أقصى الحلق والعين من وسطه، ويجتمعان معاً في الجهر<sup>(٣)</sup>.  
أما عند المحذنين، فالمناسبة الصفاتية منعدمة؛ لكون همزة عندهم صامتاً حنجرياً انفجارياً (شديداً)، مهموساً عند البعض، ولا هو بالمهموس ولا بالمجهور عند آخرين، فهو على كل حال ليس بمجهور<sup>(٤)</sup>، والعين صامتاً مجهوراً حلقياً

وعزاها لكتاب العين للخليل (ص: ٣١) ط. بغداد. وفي اتصالات مباشرة مع الأستاذ «محمد العلمي» (أستاذ النحو والعروض بكلية الآداب بفاس، والكاتب العام بها)؛ أخبرت أن لكتاب العين طبعين: الأولى صدر منها الجزء الأول فقط، بتحقيق عبدالله درويش، والثانية وهي أول طبعة كاملة لهذا المعجم صدرت سنة (١٩٨٠) (دار الرشيد - ببغداد) بتحقيق د/ مهدي علام ود/ إبراهيم السامرائي وأعيد طبعها بالتحقيق نفسه سنة (١٩٨٨) مؤسسة الأعلمي بيروت)، ولقد أطلعني الأستاذ العلمي على الجزء الأول (ط: ١٩٨٠) من كتاب العين، فالتمست هذه القراءة فيه، فلم أهدئ إليها ألبتة، ورجعت إلى (ط: ١٩٨٨) فلم أجد لهذه القراءة ذكراً فيها. وكان الأستاذ العلمي قد أنبأني قبل أنه يرجح لديه كون الطبعة التي اعتمدها صاحب «اللهجات العربية في التراث» هي ط/ عبدالله درويش. ولقد استفرغت الوسع للحصول على هذه الطبعة، والنظر فيها، لكنني لم أدرك بغيتي، والله حسبي.

(١) ينظر: «اللهجات العربية في التراث» (١/٣٦٥، ٣٦٦)، نقلاً: «عن شواذ القراءة واختلاف المصاحف» لرضي الدين الكرمانلي - مخطوط ورقة: (٣٦) يوجد بمكتبة الأزهر تحت رقم: (٢٤٤) قراءات.

(٢) شرح المفصل (٨/١٠) هامش (١)، ينظر: ما قيل عن عننة تميم في العين للخليل (٩١/١)، ومختصر العين للزيدي (٨٦/١)، والتهديب (١١١/١، ١١٢)، والجمهرة (١/٢٣٧)، والنهاية في غريب الحديث واللسان/ عن، وشرح الشافية (٢٠٢/٣، ٢٠٣)، والمزهر (١/٢٢١)، ومعجم لهجة تميم جمع ودراسة غالب فاضل المطليبي/ مجلة المورد المجلد (٧) - العدد: (٣) - السنة: (١٩٧٨) - (ص: ١٧٠).

(٣) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣، ٤٣٤)، والتمهيد (ص: ١١٥، ١٤٦).

(٤) ينظر: (ص: ١٥٢) من البحث.

احتكاكياً<sup>(١)</sup> (رخويًا) فبقي مسوغ هذا الإبدال عندهم هو التقارب في الخارج.

د - إبدال الحاء عينا:

ومن ذلك قراءة: (لَيْسْ جُنُّهُ عَنِّي حِينَ)<sup>(٢)</sup>:

وفيهما شاهد على إبدال الحاء عينا، والعرب تقول: (جلستُ عنده عَنِّي الليل)، يريدون: حَتَّى الليل، وهي لغة هذلية<sup>(٣)</sup>، ويلقبون هذه اللغة بالفحفة<sup>(٤)</sup>، ونظيرها قراءة: (وَطَلَعَ مَنْضُودٍ)<sup>(٥)</sup>.

وسبب هذا الإبدال عند القدماء: أن الحرفين متفقان في المخرج؛ إذ يخرجان معًا من وسط الحلق<sup>(٦)</sup>، فهما متجانسان، لكن يختلفان في الصفات، فالعين مجهورة وبين الشدة والرخاوة، والحاء مهموسة ورخوة<sup>(٧)</sup>.

وزاد المحدثون مناسبة صوتية بين ذينك الحرفين، كونهما يجتمعان في الرخاوة، خلافاً للقدماء الذين قالوا برخاوة الحاء فقط، فالعين والحاء صوتان صامتان احتكاكيا يخرجان من وسط الحلق<sup>(٨)</sup>. ووجود مناسبتين صوتيتين لكون هذا الإبدال سائعا أقوى من وجود مناسبة صوتية واحدة فقط.

(١) ينظر: علم اللغة (ص: ١٧٨)، والأصوات اللغوية (٨٨)، والعين عند القدماء متوسطة بين الشدة والرخاوة، وينظر: الكتاب (٤/٤٣٥).

(٢) ينظر: (ص: ١٢٧ - ه: ٥) من البحث.

(٣) ينظر: سر الصناعة (١/٢٤١، ٢٤٢)، واللسان (حتا) والجني الداني (ص: ٥٥٨)، والهمع (٢/٢٣).

(٤) ينظر: المزهرة (١/٢٢٢)، وهي عندهم من اللغات المذمومة والرديئة.

(٥) وهي قراءة علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - قال ابن خالويه: «وطلع منضود» بالعين قرأها علي بن أبي طالب رضي الله عنه على المنبر. فقيل له: أفلا تغيره في المصحف. قال: «ما ينبغي للقرآن أن يُهاج؛ أي: لا يغير» (ص: ١٥١). ينظر: الكشاف (٤/٤٦١) والبحر (١٠/٨١).

وهي في مصحفنا: ﴿وَطَلَعَ مَنْضُودٍ﴾ (٢٩) [الواقعة: ٣١].

(٦) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣).

(٧) نفسه (٤/٤٣٤، ٤٣٥).

(٨) ينظر: الأصوات اللغوية (٢٥، ٨٨)، وعلم اللغة (ص: ١٧٨).

## ٣- شواهد الإبدال النادر تصريفاً ولغةً:

الإبدال النادر هو: جعل حرف مكان آخر، على وجه الشذوذ والندرة. والحروف التي قل إبدالها من حروف أخرى هي ما عدا الإبدال اللغوي، وهي: الحاء والحاء، والذال، والضاد، والظاء، والغين، والقاف، وبعض هذه السبعة الأحرف جاءت بدلاً من أحرف في قراءات شاذة؛ لكون المبدل والمبدل منه بينهما مناسبة صوتية. والأحرف المبدلة التي سأذكرها، والمكنونة في قراءات شاذة هي: الحاء، والذال، والقاف.

## أ - إبدال العين حاء:

فمن ذلك قراءة: (قَالُوا نَحْمُ)<sup>(١)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال العين حاء، وهو إبدال سوغته المناسبة الصوتية القوية بين الحرفين على رأي المحدثين، فهما احتكاكيان، ويخرجان معاً من وسط الحلق. وعلى رأي القدماء بينهما تجانس؛ لاجتماعهما في مخرج واحد<sup>(٢)</sup>.

وقد التمس أبو حيان لهذه القراءة وجهاً صوتياً، حيث قال: «الحاء تلي العين في الخرج، وهي أخف من العين؛ لأنها أقرب إلى الفم»<sup>(٣)</sup>، والتخفيف هو الغاية المطلوبة من الإبدال.

## ب - إبدال الدال ذالاً:

فمن ذلك قراءة: (فَشَرُّذُ بِهِمْ مَن خَلَفَهُمْ)<sup>(٤)</sup>:

(١) حكيت هذه القراءة عن ابن مسعود. ينظر: مغني اللبيب (ص: ٤٥١)، والهمع (٧٦/٢). قال المرادي: «نعم من حروف الجواب، فيها ثلاث لغات: نعم، نعيم بكسرها، وهي لغة كنانة، وبها قرأ الكسائي، و(نحم) بإبدال عينها حاء، حكاهما النضر بن شميل، وبها قرأ ابن مسعود. الجنى الداني (ص: ٥٠٥). وفي المصحف: ﴿قَالُوا نَعْرُذُ﴾ [الأعراف: ٤٣].

(٢) ينظر (ص: ٣٠٥) من البحث.

(٣) الهمع (٧٦/١٢).

(٤) وهي قراءة الأعمش كما في: المحتسب (٢٨٠/١)، وهي قراءة ابن مسعود كما في الكشاف (٢/٢٣٠)، وعزاها أبو حيان لهما معاً؛ البحر (٣٤٠/٥).

وفيهما شاهد على إبدال الدال ذالاً؛ لتناسبهما صوتياً، فالذال مجهور سنيّ انفجاري، والذال مجهور مما بين الأسنان احتكاكي<sup>(١)</sup>، فهما متقاربان في المخرج، ويجتمعان في الجهر.

قال ابن جني: «لم يمرر بنا في اللغة تركيب (ش ر ذ)، وأوجه ما يصرف إليه ذلك أن تكون الدال بدلاً كما قالوا: لحم خرادل، وخراذل، والمعنى الجامع لهما أنهما مجهوران متقاربان»<sup>(٢)</sup>. وفي اللغة توجد مفردات تعاقب فيها الحرفان، فمن ذلك:

- (عدف) و(عذف)، قال في «اللسان»: «العدف: الأكل... وما ذاق عدفاً ولا عدوفاً ولا عدافاً أي: شيئاً؛ والذال المعجمة في كل ذلك لغة. قال أبو حسان: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: ما ذقت عدوفاً، ولا عدوفاً، قال: وكنت عند يزيد بن يزيد الشيباني، فأنشده بيت قيس بن زهير:

وَمُجَنَّبَاتٍ مَا يَذُقْنَ عَدُوفَةً يَقْذِفْنَ بِالْمُهْرَاتِ وَالْأَمْصَارِ<sup>(٣)</sup>

بالدال، فقال لي يزيد: صحفت أبا عمرو، إنما هي عدوفة بالذال، وقال: فقلت له: لم أصحف أنا ولا أنت، تقول ربيعة هذا الحرف بالذال، وسائر العرب بالدال»<sup>(٤)</sup>.

- القنفذ والقنفذ: قال ابن منظور: «القنفذ لغة في القنفذ، حكاهما كراع عن قطرب»<sup>(٥)</sup>.

وجعل الزمخشري ما ورد في هذه القراءة من باب القلب، حيث قال: «كأنه مقلوب (شذر) من قولهم: ذهبوا شذر مذر، ومنه الشذر المتلفظ من المعدن

(١) ينظر: علم اللغة (١١٥، ١٧٤).

(٢) المحتسب (٢٨٠/١).

(٣) البيت من الكامل، وهو لقيس بن زهير في: اللسان/ عدف.

(٤) مادة عدف.

(٥) اللسان/ قنفذ.

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

لتفرقه»<sup>(١)</sup>، وكلا التعليلين صائب، فيما لم تحفظه لنا اللغة من مواد كهاته.

### ج - إبدال الكاف قافاً:

فمن ذلك قراءة: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ قُشِطَتْ﴾<sup>(٢)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال الكاف قافاً، وحكي عن الفراء أنهما لغتان<sup>(٣)</sup>، وقال: «يقال: كَشِطْتَ عن جلده وقشطت. قال: وقريش تقول: كَشِطْتَ، وقيس وتميم وأسد تقول: قَشِطْتَ»<sup>(٤)</sup>.

واعتقَاب الكاف والقاف في اللغة كثير، فمنه مثلاً قراءة: ﴿قَافُورًا﴾<sup>(٥)</sup> قال الفراء: «والعرب تقول: القافور والكافور، والقف والكف»<sup>(٦)</sup>، وقراءة: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَكْهَنُ﴾<sup>(٧)</sup>، «وهي لغة بمعنى قراءة الجمهور»<sup>(٨)</sup>، قال الفراء عن هذه القراءة: «وسمعتها من أعرابي من بني أسد قرأها عليّ»<sup>(٩)</sup>. ويقال: لبكت الشريد ولبقته<sup>(١٠)</sup>، وعربي قح وكح»<sup>(١١)</sup>.

وسوغ هذا الإبدال المناسبة الصوتية بين الصوتين؛ فعند القدماء هما متقاربان

(١) الكشاف (٢/٢٣٠).

(٢) وهي قراءة ابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ١٦٩)، والكشاف (٤/٧٠٩)، والبحر (١٠/٤١٧)، والتمهيد (ص: ١٥١). وفي مصحفنا: ﴿وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾ [التكوير: ١١].

(٣) ينظر: معاني القرآن (٣/٢٤١).

(٤) حكى ذلك عنه أبو علي القالي في «الأمالي» (٢/١٣٩).

(٥) وهي قراءة ابن مسعود كما في «البحر» (١٠/٣٦٠، ٤١٧). وفي المصحف: ﴿إِنَّ الْأَبْتَرَارَ يَبْشُرُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾ [الإنسان: ٥].

(٦) معاني القرآن (٣/٢٤١).

(٧) وهي كذلك في مصحف ابن مسعود: معاني القرآن، للفراء (٣/٢٧٤)، وفي «البحر» (١٠/٤٩٨) هي قراءة ابن مسعود، وإبراهيم التيمي. وفي مصحفنا: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: ٩].

(٨) البحر (١٠/٤٩٨).

(٩) معاني القرآن للفراء (٣/٢٧٤).

(١٠) ينظر: الكشاف (٤/٧٠٩).

(١١) ينظر: البحر (١٠/٣٦٠، ٤١٧).



في المخرج ومتفقان في صفة الشدة، إذ القاف حرف مجهور شديد، والكاف حرف مهموس شديد<sup>(١)</sup>. وعند المحدثين القاف صامت مهموس لهوي انفجاري، والكاف صامت مهموس حنكي انفجاري<sup>(٢)</sup>، فهما متقاربان في المخرج، ويجتمعان في صفتي: الهمس والشدة، فعلى رأي المحدثين قرابتهما الصوتية قوية.

### □ المطلب الثاني: الإدغام

الإدغام نوع من أنواع التقريب بين الأصوات اللغوية، وهو ضرب من التأثير الواقع بين الأصوات المتجاورة حين اتصالها، كانت هذه الأصوات متماثلة، أو متجانسة، أو متقاربة. وهذا التأثير هو ما يعرف في الدرس اللغوي الحديث بالمماثلة: Assimilation<sup>(٣)</sup>.

ومعنى الإدغام في الكلام هو: «رفعك اللسان بالحرفين رفعة واحدة، ووضعك إياه موضعًا واحدًا»<sup>(٤)</sup>. وفي عرف القراء: «هو اللفظ بحرفين حرفًا كالثاني مشددًا»<sup>(٥)</sup>، وهو عندهم قسمان:

- كبير: وهو «ما كان الأول من الحرفين متحركًا، سواء كانا مثلين، أم جنسين، أم مقاربين»<sup>(٦)</sup> وإليه رمز في «الطبية» بقوله:  
إِذَا التَّقَى خَطَا مُحَرَّكَانِ مَثَلَانِ جِنْسَانِ مُقَارَبَانِ<sup>(٧)</sup>

- (١) قال سيبويه: «ومن أقصى اللسان وما فوقه من الحنك الأعلى مخرج القاف، ومن أسفل من موضع القاف من اللسان قليلاً مما يليه من الحنك الأعلى مخرج الكاف» «الكتاب (٤/٤٣٣)، ينظر: (٤/٤٣٤)، والنشر (١/١٩٩، ٢٠٠)، والتمهيد (ص: ١٤٨ - ١٥١).
- (٢) ينظر: علم اللغة (ص: ١٥٦)، الأصوات اللغوية (٨٣ - ٨٧).
- (٣) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ١٧٨).
- (٤) الممتع في التصريف (٢/٦٣١)، ينظر: شرح المفصل (١٠/١٢١)، وشرح الشافية (٣/٢٣٥)، والهمع (٢/٢٢٥).
- (٥) النشر (١/٢٧٤).
- (٦) النشر (١/٢٧٤).
- (٧) ينظر: إتحاف البررة (ص: ١٧٦).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

أَدْغِمُ .....  
وهو عبارة عن حرفين بينهما مناسبة صوتية، مفصول بينهما بصوت لين قصير.

وقطب هذا الإدغام هو أبو عمرو بن العلاء البصري، قال في الشاطبية:  
وَدُونَكَ الْإِدْغَامُ الْكَبِيرُ وَقُطْبُهُ أَبُو عمرو البصري فِيهِ تَحْفَلًا<sup>(١)</sup>  
كما أنه نسب للحسن البصري، والأعمش، وابن محيصن، من قراء الشواذ<sup>(٢)</sup>.

- صغير: وهو «الذي يكون الأول منهما ساكناً»<sup>(٣)</sup>، أو هو «اللفظ ساكن متحرك من مخرج واحد»<sup>(٤)</sup>.

ولقد تنبه القراء منذ القدم للتأثر الحاصل بين الأصوات حين تجاورها، فوضعوا لظاهرة الإدغام شروطاً، وأسباباً، وموانع؛ كي يأتي القارئ بالأصوات القرآنية منسجمة متلائمة، لا متنافرة متناكرة.

والغرض أصلاً من الإدغام طلب التخفيف؛ «إذ النطق بحرفين متقاربين من غير إدغام مستقل، لا سيما إذا اختلفا في الجهر والهمس»<sup>(٥)</sup>. ولأنه «ثقل عليهم التكرير، والعود إلى حرف بعد النطق به، وصار ذلك ضيقاً في الكلام، بمنزلة الضيق في الخطو على المقيد؛ لأنه إذا منعه القيد من توسيع الخطو، صار كأنه إنما يقود قدمه إلى موضعها، الذي نقلها منه، فثقل ذلك عليه؛ فلما كان تكرير الحرف كذلك في الثقل، حاولوا تخفيفه بأن يدغموا أحدهما في الآخر، فيضعوا ألسنتهم على مخرج الحرف المكرر وضعة واحدة، ويرفعوها بالحرفين رفعة واحدة؛ لتلا

(١) ينظر: المرجع نفسه (ص: ١٠).

(٢) ينظر: النشر (١/٢٧٥).

(٣) نفسه.

(٤) ينظر: الإتحاف (١/١٠٩).

(٥) السيرافي النحوي (ص: ٥٧٥).

ينطقوا بالحرف، ثم يعودوا إليه»<sup>(١)</sup>.

ثم إن هذا التأثير الصوتي بين الأصوات المتناسبة والمتجاورة، والذي ينتهي بإدغام - تتحكم فيه أمور منها: قوة الحرف وضعفه، ذلك أن صفات الحروف، منها القوي، ومنها الضعيف، فالجهر والشدة، والاستعلاء، والإطباق، والقلقلة، والصغير، والاستطالة، والانحراف، من صفات القوة، والهمس والرخاوة، والاستفال، والانفتاح، واللين، من صفات الضعف.

والحروف منها القوي، ومنها المتوسط، ومنها الضعيف، على حسب ما وسم به من نعوت وصفات<sup>(٢)</sup>. و«أصل الإدغام: أن يدغم الأضعف في الأقوى؛ ليصير في مثل قوته»<sup>(٣)</sup>، إلا لعارض، كما يتحكم فيه تقارب مخرج الحرفين المدغمين، أو تجانسهما، أو تماثلهما، فإدغام المتجانسين، يكون أسهل من إدغام المتقاربين، وأخف منهما وأسهل إدغام التماثلين.

وهذه بعض القراءات الشاذة التي تشهد على هذه الظاهرة:

### ١- إدغام المثلين:

وهما اللذان اتفقا مخرجاً وصفة، كالدال في الذال مثلاً، والعمل فيهما أن يسكن الأول ويدغم في الثاني.

ومن الشواهد على هذا الإدغام من القراءات الشاذة:

- قراءة: (يَا بُشْرَىٰ هَذَا غُلَامٌ)<sup>(٤)</sup>:

وهي من الشواهد على قلب الألف ياءً، من آخر الاسم المقصور المضاف إلى

(١) شرح المفصل (١٠/١٢١).

(٢) ينظر: التمهيد (ص: ٩٨)، والفوائد المفهمة (ص: ١٦، ١٧).

(٣) التمهيد (ص: ١٤٤)، وفيه: «والقوي إذا تقدم الضعيف، وهو مجاوره، جذبه إلى نفسه» (ص: ١٢١).

(٤) هي قراءة الحسن وغيره في «الكشاف» (٢/٤٥٢)، وقراءة ابن أبي إسحاق وأبي الطفيل، والحدري في «المحتسب» (١/٣٣٦)، وقراءة هؤلاء الأربعة في «البحر» (٥/٢٥٢). وفي المصحف: ﴿يَا بُشْرَىٰ﴾ [يوسف: ١٩].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

ياء المتكلم، وإدغام هذه الياء في ياء المتكلم التي تفتح بعد الإدغام، وهي لغة هذلية<sup>(١)</sup>، وحكي عن قريش كذلك<sup>(٢)</sup>.

وتعليل هذا الإدغام عندهم: أن سبيل ياء الإضافة أن يكسر ما قبلها، فلما لم يجز أن تتحرك الألف؛ إذ لا تقبل الحركة ألبتة، قلبوها ياءً، وأدغموها في ياء المتكلم<sup>(٣)</sup>.

وتعليله عند المحدثين: أن ياء الإضافة تَطْلُبُ كسرة قصيرة قبلها للتلاؤم، ولما كان ذلك ممنوعاً صوتياً؛ لكون الألف نفسها حركة طويلة (مُصَوِّتٍ)، فإنهم اضطروا لقلب هذه الألف حرفاً يناسبه صوتياً، ويناسب الكسرة القصيرة المناسبة لياء المتكلم، فأبدلوا الألف ياءً؛ لكونهما حنكيين، ووسيطين ومجهورين وانطلاقين (لِيَتَيْنِ)<sup>(٤)</sup>.

وأما علاقة الياء بالكسرة القصيرة، فإن هذه الياء حينما تكون مدية فإنها تشبه إلى حد كبير صوت اللين (i)، وحين لا تكون كذلك فإنها تشبه الكسرة القصيرة<sup>(٥)</sup>، فهذا هو وجه الشبه بين الكسرة القصيرة، والياء اللينة المنقلبة عن الألف.

فوضح بذلك تناسب هذا الحرف والحركة. بعدها التقى لدينا متمثالان: الياء

(١) وإلى هذا أشار ابن مالك في كافيته وألفيته بقوله:

وَفِي الْمَقْضُورِ عَنِ هُدَيْلِ انْقِلَابِهَا يَاءً حَسَنَ  
شرح الكافية (٤١٦/١)، وشرح ابن عقيل (٥٢/٣). ينظر كذلك: تسهيل الفوائد، لابن مالك (ص: ١٦١، ١٦٢)، وأوضح المسالك (١٩٨/٣، ١٩٩)، وشرح التصريح (٦١/٢)، وحاشية الصبان (٢٨٧/٢)، وحواشي ياسين على الخلاصة (٤٢٠/١).  
(٢) ينظر: حاشية الصبان (٢٨٧/٢).

(٣) ينظر: هذا التعليل في توجيه العلماء لقراءة: (هُدَيْي) في: «معاني القرآن» للزجاج (١١٨/١)، وإعراب القرآن (٢١٦/٢)، والمحتمسب (٧٦/١)، وتفسير القرطبي (٣٢٩/١)، والبحر (٢٧٣/١).  
(٤) ينظر: القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٢٠، ٢٥، ٤٠). وسيطان؛ أي: من مقدم الحنك الأعلى ووسطه.

(٥) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٣٢).

السَّاكِنَةُ الْمُنْقَلِبَةُ وَيَاءُ الْمُتَكَلِّمِ الْمُتَحَرِّكَةِ، فَوَجِبَ حَيْثُذُ الْإِدْغَامِ، وَهُوَ تَأْتِرُ رَجْعِي تَامٌ.

ولِهذه اللغة شواهد كذلك، من شواذ القراءة، ومن الشعر:

- فمن الأول: قراءة: (وَمَحْيَى وَمَاتِي)<sup>(١)</sup>، وقراءة: (فمن اتبع هُدْيِي)<sup>(٢)</sup>.

- ومن الثاني: قول الشاعر:

سَبَقُوا هَوِيَّ وَأَعْنَقُوا لِهَوَاهُمْ فَتَحْرُمُوا وَلِكُلِّ جَنْبٍ مَضْرَعٌ<sup>(٣)</sup>

وقول الآخر:

يُطَوِّفُ بِي عِكَبٌ فِي مَعَدٍّ وَيَطْعَنُ بِالصُّمْلَةِ فِي قَفِيَا

فَإِنْ لَمْ تَتَّأَرَا لِي مِنْ عِكَبٍ فَلَا أَرْوِيْثَمَا أَبَدًا صَدِيًّا<sup>(٤)</sup>

- قراءة: (أَلَمْ أَحَدْ إِلَيْكُمْ)<sup>(٥)</sup>:

وفيها شاهد على إدغام متماثلين حلقيين: الحاء في الحاء. ذلك أن بني تميم لما استكروها النطق ب(معهم) لما أسكنوا العين، «أبدلوا الحرفين حاءين وأدغموا الأولى في الآخرة، فقالوا: مَحَّم، فكان ذلك أسهل عليهم من اللفظ بالحرفين المقترين»<sup>(٦)</sup>.

(١) وهي قراءة ابن أبي إسحاق في مختصر ابن خالويه (ص: ٤٢)، وفي إعراب القرآن (١١١/٢)، والبحر (٧٠٤/٤) هي قراءة ابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر وعاصم الجحدري. وفي المصحف: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

(٢) ينظر: (ص: ٧٨ هـ: ١) من البحث.

(٣) البيت من الكامل، وهو لابن ذؤيب في سر الصناعة (٧٠٠/٢)، وشرح شواهد المغني (٢٦٢/١)، وشرح المفصل (٣٣/٣)، واللسان/ هوا، والمحتسب (٧٦/١)، والمقاصد (٤٩٣/٣)، والهمع (٢/٥٣). وبلا نسبة في أوضح المسالك (١٩٩/٣).

(٤) البيتان من الطويل، وهما للمنخل اليشكري في اللسان/ (حر). وبلا نسبة في: المحتسب (١/٧٦). ورواية الخصائص (١٧٧/١)، (فإن لم تتأراني...)، وشرح المفصل (٣٣/٣) (فإن لم يتأراني... رؤيتما...) بلا نسبة فيهما كذلك.

(٥) عراها أبو حيان ليحيى بن وثاب (٧٧/٩، ٧٨)، وذكرت في مختصر ابن خالويه (ص: ١٢٥) والكشاف (٢٣/٤) دون عزو. وفي المصحف: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ﴾ [يس: ٥٩].

(٦) سر الصناعة (٨١٦/٢).

## القراءاتُ الشاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

نفس الأمر لمن رام الإدغام في (أعهد) ذلك أنهم استكروها ترك الإدغام؛ لكون العين والهاء مستثقلتين؛ لنزولهما في الحلق؛ فكيف بهما مجتمعتين مع تنافرهما؟ فطلبوا حرفاً مناسباً لهما، وأخف منهما وهو الحاء، فأما كونه أخف منهما فلأنه أعلى منهما في الحلق، وتليه العين، ثم الهاء في الحنجرة، أو أقصى الحلق على رأي القدماء<sup>(١)</sup>. وأما كونه مناسباً فلأنه من نفس مخرج العين، ويجتمع معها في الرخاوة على رأي المحدثين<sup>(٢)</sup>.

وهو مقارب للهاء في المخرج، ويجتمعان في الهمس والرخاوة على رأي القدماء والمحدثين<sup>(٣)</sup>.

فأبدل بعض التميميين العين والهاء حاءين، وأدغم أحدهما في الآخر، فأصبح (أحد)، وهذه أخف سبيل لإدغام حرفي حلق، وهناك سبيلان آخريان لإيقاع إدغام بين العين والهاء:

١- إدغام أحدهما في الآخر؛ أما إدغام العين في الهاء فهو القياس، لكنه ممتنع لكون العين أخف من الهاء؛ لأنها أقرب إلى الفم من الهاء: «والأقرب إلى الفم، لا يدغم في الذي قبله»<sup>(٤)</sup>.

فبطل هذا القياس لعارض الخفة، فيلتجأ لقياس العارض، وهو إدغام الهاء في العين؛ إذ «ما كان أقرب إلى حروف الفم، كان أقوى على الإدغام»<sup>(٥)</sup>، إلا أن هذا الإدغام مستثقل عندهم؛ لكون الحرفين من حروف الحلق: «وحروف الحلق ليست بأصل للإدغام»<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣)، والنشر (١/١٩٩)، والأصوات اللغوية (ص: ٨٨)، وعلم اللغة (١٧٨، ١٧٩).

(٢) ينظر: علم اللغة (ص: ١٧٨).

(٣) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٤)، والتمهيد (٩٧، ٩٨)، والأصوات اللغوية (ص: ٨٨)، وعلم اللغة (١٧٨، ١٧٩).

(٤) الكتاب (٤/٤٤٩).

(٥)، (٦) الكتاب (٤/٤٤٩).

٢- إبدال أحدهما بحرف أخف منهما ومناسبًا لهما. فأما إبدال العين حاء، وإدغامها في الهاء، فهو ممتنع كامتناع إدغام العين في الهاء للعلة نفسها، وأما إدغام الهاء في الحاء، فهو مستثقل عندهم، وهكذا يقال إذا أبدلت الهاء حاء. فكان الأنسب ما انتحته تميم من إبدال الحرفين معًا حرفًا مناسبًا لهما، وأخف منهما<sup>(١)</sup>.

ومما نريد لفت النظر إليه، أنه إن كان بعض التميميين استثقلوا النطق بهذه الكلمة عارية عن الإدغام، فإن غيرهم وهم الكثير، ينطقون بها دون ثقل، وحسبك أنها غير مستثقلة، ورودها في أفصح كلام.  
- قراءة: (فَلَا يُغْرَكَ تَقَلُّبُهُمْ)<sup>(٢)</sup>:

وفيهما شاهد على جواز إدغام مثليين أولهما متحرك، والثاني ساكن، إذا كان الفعل مضارعًا مجزومًا. وهي لغة تميمية.

### ● حجة هؤلاء:

- ١- أن السكون عارض.
- ٢- أن هذا الساكن قد يتحرك في بعض الحالات، نحو: (اردد القوم) (لم يَزِدْ القوم)، وإن كان عارضًا كذلك. فهم لم يعتدوا بهذا الإسكان، إذ جعلوا الثاني كالمتحرك، فسكنوا الأول ليدغم، فخفف نطق الكلمة بهذا التغير الصوتي. قال الرضي: «وإذا ثبت أن بعض العرب يدغم الأول في الثاني؛ نحو: (يرددن) مع أن تحريك الثاني مع وجود النون ممتنع، فما ظنك بجواز إدغام نحو: اردد، ولم يردد، مع جواز تحريك الساكنين»<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: تفاصيل المسألة في شرح الشافية (٣/٢٦٤ - ٢٦٦).

(٢) وهي قراءة زيد بن علي، وعبيد بن عمير في «البحر» (٩/٢٣٦)، وذكرها الزمخشري في «الكشاف» (٤/١٥٠) دون عزو. وفي المصحف بالفك من سورة [غافر: ٣].

(٣) شرح الشافية (٢/٢٣٩).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

### ● ومن شواهد هذه اللغة:

- قوله - تَعَالَى -: ﴿لَا تُضَكَّارَ وَوَالِدَةً يُؤَلِّدَهَا﴾ [البقرة: ٢٣١] (١).  
 - قراءة: (من يَزِيدُ منكم عن دينه) (٢).  
 - قراءة: (لَا تُقْصِرُ رُؤْيَاكَ) (٣).

وأما أهل الحجاز فلا يعتدون بذلك، ويميلون إلى الفك والإظهار، وعمدتهم في هذا أن من شرط الحرف المدغم فيه كونه متحركاً، وهذا ساكن (٤).

وإلى كلتا اللغتين أشار ابن مالك في كافيته بقوله:

وَفَكٌ حَيْثُ مَدَّغَمٌ، فِيهِ سَكَنٌ لِكُونِهِ بِتَا ضَمِيرٍ اقْتَرَنَ  
 أَوْ نُونَهُ كَاعْدَدْتَ وَاعْدَدَنْ، وَفِي جَزْمٍ، وَشَبَهَ الْجَزْمَ تَخْيِيرٌ قُفِي  
 وَالْفَكُّ أَهْلُ الْحِجَازِ يُؤَثِّرُ وَلِتَمِيمٍ مَدَّغَمٌ يَنْتَصِرُ (٥)

### ٢- إدغام المتقاربين:

بوجود شرط الإدغام؛ أي: التقاء الحرفين خطأ، سواء التقيا لفظاً أم لا، وذلك بأن يكون التقاؤهما مباشراً، لا يفصل بينهما أي فاصل صوتي، ولو كان حركة قصيرة - وبارتفاع موانعه يجوز إدغام المتقاربين، وذلك بقلب الأول كالثاني، وإسكانه، ثم إدغامه فيه.

- (١) [البقرة: ٢٣١]. وقرئت بالفك (تضارن)، ورويت عن ابن عباس والحسن، ورواها أبان عن عاصم، تفسير القرطبي (١١٠/٣). وعزاها أبو حيان لابن عباس فقط (البحر ٥٠٢/٢). وقرئت: (تُضَارُّنُ) بالفك، وفتح الراء الأولى، ورويت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ تفسير القرطبي (٣/١١٠)، ونسبها أبو حيان لابن مسعود، وذكر أن أبان رواها عن عاصم. البحر (٥٠٢/٢).  
 (٢) وهي قراءة أبي عمرو، والكوفيين، والأربعة أصحاب الشواذ. وقرأ نافع وأبو جعفر، وابن عامر، بدالين (يَزِيدُ) من سورة [المائدة: ٥٦]. ينظر: الإتحاف (٥٣٨/١).  
 (٣) وهي قراءة زيد بن علي في «البحر» (٢٣٨/٦).  
 (٤) ينظر: أوضح المسالك (٤٠٩/٤)، وشرح التصريح (٤٠٠/٢، ٤٠١)، وشرح ابن عقيل (٤/٦٢٠)، وشرح الشافية (٢٤٦/٣).  
 (٥) شرح الكافية (٥٦١/٢، ٥٦٢).



فمن ذلك:

- قراءة: (قُلْ صَدَقَ اللَّهُ)<sup>(١)</sup>:

وفيها شاهد على جواز إدغام اللام في الصاد، ذلك أن اللام تدغم في حروف طرف اللسان، وما اتصل بطرف اللسان، والصاد منها؛ إذ إنها تخرج منه فويق الثنايا السفلى، واللام تخرج من حافة اللسان، من أدناها، إلى منتهى طرفه، وما بينها وبين ما يليها من الحنك الأعلى، فويق الضاحك، والناب، والرباعية والثنية<sup>(٢)</sup>، فهما متقاربان مخرجا.

والذي سوغ إدغام اللام في الصاد - وذلك يقرب اللام صادا على القياس، وليس العكس - أن الصاد أقوى من اللام؛ إذ إنها مستعلية، ومطبقة، وصفيرية، وهي ثلاث صفات من صفات القوة، على خلاف اللام الذي اتصف بالجهر، والانحراف من صفات القوة فقط، وبذلك يكون أضعف أمام الصاد، فضلا عن كونها تزيد صوتا عنه بصفيرها، مثل السين والزاي.

يقول ابن جنى عن هذه القراءة وعن قراءة: ﴿قُلْ سِيرُوا﴾ [الأنعام: ١٢]، النمل: ٧١، العنكبوت: ١٩] بإدغام اللام في السين: «علة جواز ذلك: فشو هذين الحرفين، أعني الصاد والسين في الفم، وانتشار الصدى المنت عنهما»<sup>(٣)</sup>، والقاعدة أن الأضعف يدغم في الأقوى، والأنقص صوتا في الأزيد صوتا.

- قراءة: (يسألونك عن أنفال)<sup>(٤)</sup>:

وفيها شاهد على جواز إدغام النون الساكنة في اللام، وذلك بقلب النون لامًا، وإدغامها في اللام.

(١) وهي قراءة أبان بن تغلب في مختصر ابن خالويه (ص: ٢١)، والمحتسب (١/١٦٥)، والبحر (٣/٢٦٦).

(٢) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣)، والنشر (١/٢٠٠، ٢٠١).

(٣) المحتسب (١/١٦٥)، ينظر: شرح المفصل (١٠/١٤١).

(٤) وهي قراءة ابن محيصن، مختصر ابن خالويه (ص: ٤٨)، والكشاف (٢/١٩٥)، والبحر (٥/٢٦٦)، والإتحاف (٢/٧٦). وفي المصحف: ﴿عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

## القراءاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

قال أبو حيان عمن قرأ بهذه القراءة: إنه «نقل حركة الهمزة إلى لام التعريف وحذف الهمزة، واعتد بالحركة المعارضة، فأدغم»<sup>(١)</sup>.

وهو إدغام متماشٍ والتناسب الصوتي المبيح لهذا التغير، فتدغم النون في اللام؛ لتقاربهما في المخرج عند القدماء، وكونهما مجهورين، ومتوسطين بين الشدة والرخاوة<sup>(٢)</sup>.

ومذهب جمهور القراء: أن هذا الإدغام كامل - أي: بلا غنة -، وحكي الشاطبي أنه مذهب السبعة، حيث قال:

وَكُلُّهُمْ التَّوِينُ، وَالنُّونَ أَدْعَمُوا بِلاَ غَنَّةٍ، فِي اللّامِ، وَالرَّاءُ لِيَجْمَلًا<sup>(٣)</sup>  
 وذهب كثير من أهل الأداء إلى أن هذا الإدغام ناقص، أي: بغنة، وروي ذلك عن كبار القراء<sup>(٤)</sup>. ومذهب سيبويه: أن هذه الغنة ليست من النون، وإنما أشرب الفم صوت الغنة<sup>(٥)</sup>.

وأشار ابن الجزري إلى هذا الاختلاف في قوله:  
 وَأَدْعِمُ بِلاَ غَنَّةٍ فِي لَامٍ، وَرَاءَ وَهِيَ، لِغَيْرِ صَحْبَةٍ أَيْضًا تُرَى<sup>(٦)</sup>  
 إن القائلين ببقاء الغنة مع الإدغام رأوا أن النون تجمل بها، فوجب إبقاؤها، ولو مع هذا التغير الصوتي، كما بقيت مع حروف (ينمو).

وحجة القائلين بذهاب الغنة قالوا: إن في الإدغام جمالية كافية للإتيان بهذا اللفظ منسجم الأصوات، ومتلائم الحروف، و«لأن حق الإدغام - في غير المثلين في أكثر الكلام - ذهاب لفظ الحرف الأول بكليته، وتصيره بلفظ الثاني»<sup>(٧)</sup>.

(١) البحر (٢٦٩/٥).

(٢) ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤، ٤٣٤، ٤٥٢)، والتمهيد (١٥٢، ١٥٦)، وعلم اللغة (١٦٩، ١٧٠).

(٣) ينظر: إبراز المعاني (٢٠١)، وسراج القارئ (١٠١)، وإتحاف البررة (ص: ٢٤).

(٤) ينظر: الإتحاف (١٤٤/١، ١٤٥).

(٥) ينظر: الكتاب (٤٥٤/٤).

(٦) ينظر: إتحاف البررة (ص: ١٨٩).

(٧) الرعاية (ص: ٢٣٧).

## ٣- الإدغام في صيغة (تاء الافتعال):

إن تاء الافتعال في العربية تخضع لنوع من التأثير بالأصوات المجاورة لها، ويكثر هذا التأثير مع فاء (افتعل) التي قبلها، خصوصًا إذا كانت هذه الفاء أحد الأصوات المطبقة؛ كالصاد والضاد والطاء، أو أصواتًا مجهورة؛ كالدال والذال والزاي. وهذا التأثير قد يقف عند حد قلب الأصوات المجهورة إلى مهموسة، أو العكس، وهو المسمى عندهم بالتأثر الناقص، وهو قسمان:

- تقدمي: وذلك بقلب الصوت الثاني إلى الأول. ورجعي: وذلك بقلب الأول إلى الثاني، وهو المعروف عندنا بالإبدال.

وقد يتجاوز التأثير مستوى قلب أحد الصوتين للآخر، إلى اللفظ بالصوتين صوتًا واحدًا، وهو الموسوم عند المحدثين بالتأثر التام، وعند القراء والنحاة بالإدغام، وهو قسمان - أيضًا :-

- تقدمي: وفيه يتأثر الصوت الثاني بالأول، فيجلب إليه، ويدخل فيه، Progressive.

- رجعي: وفيه يتأثر الصوت الأول بالثاني، فيجلب إليه ويفنى فيه، Regressive<sup>(١)</sup>.

والعلة التي من أجلها لا تنطق العرب بهذه التاء على الأصل، إذا كانت مجاورة لهذه الحروف: «أنهم أرادوا تجنيس الصوت، وأن يكون العمل من وجه، بتقريب حرف من حرف»<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: فقه اللغات السامية، لبروكلمان (ص: ٥٦، ٥٧، ٥٩)، والأصوات اللغوية (ص: ١٨٠).

(٢) المنصف (٢/٣٢٤، ٣٢٥).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

● ومن الشواهد على هذا الإدغام:

- قراءة: (أَنْ يُصَلِّحَا)<sup>(١)</sup>:

وفيها شاهد على إدغام تاء (افتعل) في الصاد، ولهذا الإدغام طريقان: الطريق الأول: إبدال التاء طاء ثم إبدال الطاء صادًا، وإدغامها في الصاد الأصلية. ذلك أنهم استكروها الانتقال في النطق من الصاد التي هي مستعلية ومطبقة، إلى التاء التي هي مستفلة ومصمته، وإن كانتا مهموستين، فأرادوا تجنيس الصوت، فأبدلوا التاء حرفًا يناسبها ويناسب إطباق واستعلاء الصاد، وذلك هو الطاء. فهو والتاء من نفس المخرج، ويجتمعان في الشدة، على رأي القدماء؛ وهما مهموسان وسنيان وانفجاريان على رأي المحدثين<sup>(٢)</sup>.

وتناسب الطاء الصاد في كونهما متقاربان في المخرج، ومستعلين ومطبقين عند القدماء، ومهموسين ومطبقين على رأي المحدثين، مع تقاربهما في المخرج عندهم كذلك<sup>(٣)</sup>.

فلما راموا الإدغام أبدلوا الطاء صادًا، وأدغموها في الأصلية، فهو إدغام مثلين، ولم يمكنهم أن يبدلوا الصاد طاءً، ولا أن يدغموا الصاد في الطاء؛ «لأن في الصاد صفيراً، وتما صوت، فلو أدغمتها لسلبتها ذلك. ومتى كان الإدغام ينقص الأول شيئاً، لم يجز»<sup>(٤)</sup>.

**الطريق الثاني:** أن تبدل التاء صادًا، ثم تدغم في الصاد الأصلية. وهي طريق

(١) وهي قراءة الجحدري في «إعراب القرآن» (٤٩٢/١)، ومختصر ابن خالويه (ص: ٢٩)، والمختضب (٢٠١ / ١)، والمتع في التصريف (٣٢٧/٢)، وزاد القرطبي ممن قرأ بها عثمان النبي، تفسير القرطبي (٥ / ٢٥٩)، وذكر سيبويه أن هارون الأعور حدثه، أن بعضهم قرأ بها، الكتاب (٤٦٧/٤)، وذكرها المازني في المنصف (٣٢٧/٢)، والزمخشري في الكشاف (٥٧١/١)، والعكبري في الإملاء (١٩٧/١)، دون عزو. وهي في المصحف: ﴿أَنْ يُصَلِّحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا﴾ [النساء: ١٢٧].

(٢) ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤، ٤٣٤)، وعلم اللغة (ص: ١٥٥).

(٣) ينظر: الكتاب (٤٦٧/٤)، والنشر (٢٥٠/١، ٢٠٠)، وعلم اللغة (١٥٥، ١٧٥).

(٤) المنصف (٣٢٨/٢).

وأخصر وأقصر. وإليه مال الرضي، ومال إلى الطريق الأول سيبويه، وابن جنبي، والزمخشري، وابن الحاجب<sup>(١)</sup>.

والأولى من كل هذا عندهم الإظهار، قال الرضي: «اعلم أنه لما كان الإدغام بقلب الثاني إلى الأول على خلاف القياس، كان الأغلب مع الصاد، والصاد، والطاء المعجمة، قلب تاء الافتعال طاءً، بلا إدغام؛ لأن قلب الأول إلى الثاني ممتنع، واضطلم، واضطرب، واصطبر أولى من غيرها»<sup>(٢)</sup>. والتأثر في هذا الإدغام تأثر تقدمي تام.

- قراءة: (مُرْدُفِين)<sup>(٣)</sup>:

وفيها شاهد على إدغام تاء افتعل في الدال. ذلك أنهم لما أرادوا التقريب بين التاء والدال، ليزول همس التاء، ويكون العمل من وجه واحد، وهو الجهر بالدال - أبدلوا هذه التاء للحرف الذي بعدها الذي هو الدال، وهو تأثر رجعي ناقص. وسوغ هذا الإبدال كون الحرفين سنين وانفجارين معاً<sup>(٤)</sup>. فالتقى دالان إحداهما ساكنة والثانية متحركة، فأدغمت الأولى في الثانية على القياس، وهو تأثر رجعي تام، ثم أتبعوا الراء ضمة الميم، فأصبح «مُرْدُفِين».

- قراءة: (وَأَذْكَرَ بَعْدَ أُمَّة)<sup>(٥)</sup>:

(١) ينظر: شرح الشافية (٢٨٩/٣)، والكتاب (٤٦٧/٤)، والمحتسب (٢٠١/١)، وشرح المفصل (١٥٠/١٠).

(٢) شرح الشافية (٢٨٩/٣، ٢٩٠).

(٣) هي قراءة أهل مكة في الكتاب (٤٤٤/٤)، وشرح الشافية (٢٨٣/٣ - ٢٨٥)، وهي قراءة بعض المكيين في «البحر» (٢٧٩/٥)، وقال عنها ابن جنبي: «ومن ذلك قراءة رجل من أهل مكة. زعم الخليل أنه سمعه يقرأ: (مُرْدُفِين)، واختلف الرواية عن الخليل، في هذا الحرف فقال بعضهم: مُرْدُفِين، وقال آخر: مُرْدُفِين»؛ المحتسب (٧٣/١)، وذكرت في الكشاف (٢٠١/٢)، دون عزو. وفي المصحف: ﴿مُرْدُفِين﴾ [الأنفال: ٩].

(٤) ينظر: علم اللغة (ص: ١٥٥).

(٥) وهي قراءة الحسن في مختصر ابن خالويه (ص: ٦٤)، والبحر (٢٨٤/٦)، والإتحاف (١٤٨/٢)، والقراءات الشاذة (ص: ٥٧)، وذكرها العكبري دون عزو في الإملاء (٥٤/٢)، وهي في مصحفنا: ﴿وَأَذْكَرَ بَعْدَ أُمَّة﴾ بالدال [يوسف: ٤٥].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيها شاهد على إبدال تاء الافتعال للأصلي قبلها، وإدغامها فيه، وهو تأثر تقدمي تام، ذلك أن الأصل (أذتكر)، والذال مجهورة ورخوة، والتاء مهموسة وشديدة، فلما أرادوا تقريب صوت أحدهما من الآخر، أبدلوا التاء دالاً؛ لتوافق الذال في الجهر، إذ هو النظير المجهور للتاء، والتاء والدال صامتان سنيان انفجاريان، فساغ الإبدال. إلا أن تجاور الذال مع الدال فيه تنافر؛ لقرب مخرجهما، فالأول مما بين الأسنان، والثاني سني، فوجب الإدغام، لكن صيغة (أذكر) تحتمل وجهًا واحدًا من الإدغام فقط، هو قلب الثاني للأول وإدغامه فيه، بيد أن هذا الإدغام ممتنع لسببين:

١- مخالفة القياس: إذ القياس إدغام الأول في الثاني لا العكس، إلا لعارض، ولا عارض هنا.

٢- أن الدال أقوى من الذال؛ لكون الأول مجهورًا وشديدًا، والثاني مجهورًا ورخوًا، والأصل إدغام الأضعف في الأقوى، لا العكس، وإن سمع هذا العكس، إلا أن عكسه الذي هو الأصل أقيس وأفصح.

ووجه هذا الإدغام: أن تكون التاء الزائدة أبدلت دالاً، وأدغمت في الذال الأصلي، وهو وجه جيد، وأجود منه إبدال التاء دالاً، وإدغام الذال فيها، وهو المقروء به عندنا: ﴿وَأَذْكَرٌ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾، والمناسبة الصوتية بين التاء والذال: التقارب في المخارج وهي التي سوغت هذا الإبدال، وبعد الإدغام<sup>(١)</sup>.

### □ المطلب الثالث: الهمز

قال ابن فارس: «الهاء والميم والزاي، كلمة تدل على ضغط وعصر. وهمزت الشيء في كفي، ومنه الهمز في الكلام، كأنه يضغط الحرف»<sup>(٢)</sup> ويقارب الهمز في المعنى: النبر؛ إذ «النون والباء والواو، أصل صحيح يدل على رفع وعلو. ونبر

(١) ينظر: الكتاب (٤/٤٦٩، ٤٧٠)، والمنصف (٢/٣٣١)، وشرح الشافية (٣/٢٢٧، ٢٨٩)، وعلم

اللغة (ص: ١٥٥، ١٧٤)، والأصوات اللغوية (١٨٠، ١٨١)، وفتح اللغات السامية (ص: ٥٩).

(٢) معجم مقاييس اللغة/ همز، ينظر: النهاية واللسان/ همز.

الغلام: صاح، والنبير في الكلام: الهمز، أو قريب منه. وكل من رفع شيئاً، فقد نبره<sup>(١)</sup>. وإلى هذا التقارب في المعنى بين الهمز والنبير أشار الداني بقوله: الهمزُ والنبيرُ هما لِقَبَانٍ لِوَاحِدٍ، بَدَالٍ يُغْلَمَانِ<sup>(٢)</sup> والهمز إما جمع همزة، كتمر وتمرّة، وإما هو مصدر همز يَهْمِزُ هَمْزًا<sup>(٣)</sup>. وسميت الهمزة بذلك؛ «لأنها تهمز فَتَهْتُ، فَتَهْمِزُ عن مخرجها، يقال: هو يَهْتُ هَتًّا: إذا تكلم بالهمز»<sup>(٤)</sup>.

والهمزة عند القدماء، تخرج من أقصى الحلق في حالة تحقيقها<sup>(٥)</sup>. وأما عند المحدثين فقد قال الدكتور إبراهيم أنيس: «مخرج الهمزة المحققة، فهو الزمار نفسه، إذ عند النطق بالهمزة تنطبق فتحة الزمار انطباقاً تاماً، فلا يسمح بمرور الهواء إلى الحلق، ثم تنفرج فتحة الزمار، فيسمع صوت انفجاري هو ما نعره عنه بالهمزة»<sup>(٦)</sup>. وخالفه في الرأي الدكتور شوقي النجار، الذي يرى أن صوتها يحدث عند غلق فتحة الزمار، لا بانفراجها<sup>(٧)</sup>. وموضعها عندهم الحنجرة<sup>(٨)</sup>. وهي عند القدماء حرف مجهور شديد<sup>(٩)</sup>. وعند أكثر المحدثين صوت مهموس شديد<sup>(١٠)</sup>، وعند بعضهم صوت شديد لا هو بالمهموس ولا بالمجهور<sup>(١١)</sup>، فالإجماع على أن الهمزة صوت شديد، وإنما اختلاف في كون

(١) المصدر نفسه/ نبر، ينظر: النهاية واللسان/ نبر.

(٢) المنبهة (٤١٥/٢).

(٣)، (٤) ينظر: اللسان/ همز.

(٥) ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤)، والرعاية (ص: ١١٩)، وشرح الشافية (٣/٣٣)، وشرح المفصل (٩/ ١٠٧، ١١٦)، والتمهيد (ص: ١١٣).

(٦) الأصوات اللغوية (ص: ٨٩، ٩٠).

(٧) ينظر: كتابه: «الهمزة: مشكلاتها، وعلاجها» (ص: ١٦، ١٧).

(٨) ينظر: علم اللغة (ص: ١٥٧).

(٩) ينظر: الكتاب (ص: ٤٣٤/٤)، وسر الصناعة (١/٦٩)، والرعاية (ص: ١١٩)، والتمهيد (ص: ١١٥).

(١٠) «الهمز» للدكتورة فاطمة جمعة - مجلة الدارة (ص: ١٣٥) (١٤ - السنة: ١٩ - ١٤١٣هـ).

(١١) ينظر: الأصوات اللغوية (ص: ٩٠).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

الهمزة صوتًا مجهورًا، أو مهموسًا، أو لا هو بالمجهور ولا بالمهموس.  
وللهمة في القرآن والكلام ثلاث أوجه: التخفيف، والتحقيق، والبدل.  
قال سيويه: «اعلم أن الهمزة تكون فيها ثلاثة أشياء: التحقيق، والتخفيف،  
والبدل»<sup>(١)</sup>.

والبدل ضرب من أضرب التخفيف والتحقيق؛ إذ قد تبدل الهمزة ألفًا، أو ياءً،  
أو واوًا، فيسمى تخفيفًا بالبدل، وقد تبدل هي من الألف أو الواو أو الياء، فيكون  
تحقيقًا.

### ١- تخفيف الهمزة<sup>(٢)</sup>:

الهمزة حرف شديد، وهو أدخل الحروف الحلقية، وأدخلها في الحلق أثقلها؛  
لكونه يستوطن أقصى الحلق؛ لذا كان النطق به على هذه الحال فيه كلفة وتعب،  
ولهذه العلة استحسنت أكثر القبائل الحجازية، لا سيما قريش، النطق به  
مسهلاً<sup>(٣)</sup>.

وهذا التخفيف ليس بمأبئٍ، ولا مستكره عند علماء العربية والقراءات، كيف  
يكون ذلك، وهو لسان قبائل معينة، وقد روي عن جميع القراء؟!  
قال ابن الجزري: «فما أحد من القراء إلا وقد ورد عنه تخفيف الهمز، إما  
عمومًا أو خصوصًا»<sup>(٤)</sup>.

ولتخفيف الهمزة ثلاثة طرق، أشار إليها سيويه في قوله: «وأما التخفيف،

(١) الكتاب (٥٤١/٣).

(٢) ويطلق عليه القراء غالبًا «التسهيل» وهو أخص وأدق من التخفيف، ذلك أن التخفيف يكون في  
الهمزة بحذفها أو إبدالها، أو جعلها (بين بين)، وبحذف الصلوات من الهاءات، ويكون بفك  
الحرف المشدّد القائم عن مثلين. أما التسهيل فهو تغير صوتي يشمل الهمزة فقط، وذلك بحذفها،  
أو إبدالها، أو جعلها بين بين. ينظر: التمهيد (ص: ٧٠).

(٣) ينظر: شرح المفصل (١٠٧/٩)، وشرح الشافية (٣١/٣، ٣٢).

(٤) النشر (٤٢٩/١).



فتصير الهمزة فيه: بين بين، وتبدل، وتحذف»<sup>(١)</sup>.

وإلى حال الهمزة، وأوجه تسهيلها، أشار الداني بقوله:

الهمز فيه كلفةٌ وتعبٌ لأنه حرف شديد صعبٌ  
يُخرجه الناطقُ باجتهادٍ من صدره، وقوّة اعتمادٍ  
يَعيبُه الكُلفةُ والثَّقَطُ إذ هو كالسُّعْلَةِ، والشَّهْوَعِ  
لِذَاكَ فِيهِ النَّقْلُ والتَّسْهِيلُ بِالْجَعْلِ بَيْنَ بَيْنٍ، والتَّبْدِيلُ<sup>(٢)</sup>  
وهذه نماذج من قراءات شاذة، تشهد على تخفيف الهمزة بطرقه الثلاثة:

#### أ - بين بين:

ومعنى قول النحاة والقراء: «همزة بين بين»؛ أي: هو صوت يخرج من بين  
مخرج الهمزة ومخرج الحرف الذي منه حركة الهمزة، فإن كانت مفتوحة  
جعلت متوسطة بين الهمزة والألف، وإن كانت مضمومة جعلت بين الهمزة  
والواو، وإن كانت مكسورة جعلت بين الهمزة والياء<sup>(٣)</sup>، وهو ما لخصه ابن  
الجزري في قوله: «فأما بين بين فهو نشوء حرف بين الهمزة، وبين حرف مد»<sup>(٤)</sup>.  
ولقد نبهوا على جعل الحركة التي على الهمزة: مختلصة سهلة، بحيث تكون  
كالساكنة، وإن لم تكنها»<sup>(٥)</sup>.

● ومن الشواهد على هذا التسهيل:

- قراءة: (إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ)<sup>(٦)</sup>:

(١) الكتاب (٥٤١/٣).

(٢) المنبهة (٤١٥/٢).

(٣) ينظر: سر الصناعة (٤٨/١)، وشرح المفصل (١١١/٩، ١١٢).

(٤) التمهيد (ص: ٧٠).

(٥) شرح الشافية (٤٥/٣).

(٦) وهي قراءة الزهري كما في «المحتسب» (١١٤/١)، وقد انفرد بها الحنبلي، وهو أحد طرق قراءة

أبي جعفر، وقاعدة أبي جعفر في الهمزة المضمومة بعد فتحة، الحذف لا التسهيل (بين بين). ينظر:

الإتحاف (٤٢٢/١) وهي من سورة [البقرة: ١٤٢].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيها شاهد على جواز تسهيل الهمزة من (رُؤُوف) بين بين؛ لكونها مضمومة وقبلها حرف متحرك، «وإنما لم تخفف بال حذف؛ لتحرك ما قبلها، ولم تخفف بالقلب؛ لأن القصد التخفيف، وقد حصل بتسهيلها بين بين»<sup>(١)</sup>، وهذا النوع من التخفيف يجعل صوت الهمزة ضعيفًا، ولينًا، وقرينًا من الحرف الساكن، مع بقية آثار الهمزة؛ ليكون ذلك دليلًا عليها<sup>(٢)</sup>.

وسوغ هذا التسهيل: كون الهمزة والواو متفقين في الجهر<sup>(٣)</sup>، والضمة والواو صوتي لين<sup>(٤)</sup>.

### ب - الحذف:

وتحذف الهمزة، وتنقل حركتها إلى الحرف الذي قبلها، إذا كانت متحركة وقبلها حرف ساكن غير حرف علة.

قال سيويوه: «واعلم أن كل همزة متحركة كان قبلها حرف ساكن، فأردت أن تخفف، حذفتها، وألقت حركتها على الساكن الذي قبلها، وذلك قولك: (مَنْ بُوكَ)، و(مَنْ مَلَكَ)، و(كَمْ بَلَكَ)، إذا أردت أن تخفف في الأدب والأم والإبل»<sup>(٥)</sup> ولم تجعل (بين بين)؛ لئلا يلتقي شبه ساكنين: (الحرف الساكن) و(همزة بين بين) التي تقرب إلى الساكن وتشبهه، وإن لم تكنه. ولم يبدلها حرف علة بلا نقل حركة، ولا بعد نقلها، كما قال سيويوه: «لأنهم كرهوا أن يدخلوها في بنات الياء والواو، اللتين هما لآمان»<sup>(٦)</sup>.

(١) شرح الشافية (٤٥/٣).

(٢) ينظر: شرح المفصل (١١٢/٩).

(٣) عند القدماء. ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤).

(٤) وأصوات اللين عند المحدثين هي: الفتحة والكسرة والضمة وألف المد، وواو المد، وياء المد.

(٥) الكتاب (٥٤٣/٣).

(٦) المصدر نفسه.

● ومن شواهدة:

- قراءة: (بين المرّ وزوجة)<sup>(١)</sup>:

وفيهما شاهد على تسهيل الهمزة الواقعة بين ساكن وحركة (المرّ)، وذلك بنقل حركتها إلى الحرف الساكن قبلها، ثم حذفها على القياس، ونظير (المرّ)، (الحَبّ) في (الحَبّاء) وقد قرئ بها: (أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْحَبَّ)<sup>(٢)</sup>، و(دِفّ) في (دِفّاء) وقرئ في الشواذ: (لَكُمْ فِيهَا دِفّ)<sup>(٣)</sup>.  
- قراءة: (مَدُّومًا مَدْحُورًا)<sup>(٤)</sup>:

وهي كالتي قبلها شاهدة على جواز تخفيف الهمزة، بنقل حركتها إلى الحرف الذي قبلها، ثم حذفها مثل: (مَسْئُولٌ وَمَسْئُولٌ).

### ج - البدل:

وهو إقامة الألف أو الواو أو الياء مقام الهمزة، على حسب حركتها وحركة ما قبلها، وبذلك تزول نبرتها وتلين، كما قال ابن يعيش في شرحه على المفصل<sup>(٥)</sup>.

● ومن شواهد هذا الإبدال:

- قراءة: (يَيْلِفُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ)<sup>(٦)</sup>:

وفيهما شاهد على قلب الهمزة المفتوحة (بِأَلْفٍ) المكسور ما قبلها، ياء محضة.

(١) وهي قراءة الحسن وقتادة، المحتسب (١٠١/١)، وزاد أبو حيان الزهري (٥٣٢/١). في المصحف ﴿الْعَرَى﴾ [القرة: ١٠١].

(٢) وهي قراءة عبدالله في المختصر (ص: ١٠٩)، وعزاها أبو حيان لعيسى وأبي، البحر (٢٣١/٨). وذكرها صاحب الكشاف (٣٦٢/٣) دون عرو. وفي المصحف: ﴿الْحَبَّ﴾ [النمل: ٢٥].

(٣) وهي قراءة الزهري في: المحتسب (٧/٢). وفي: البحر (٥٠٦/٦) هي قراءة: زيد بن علي، والزهري. وفي المصحف: ﴿دِفّ﴾ [النحل: ٥].

(٤) وهي قراءة الأعمش في «الجامع لأحكام القرآن» (١١٤/٧)، وفي: المحتسب (٢٤٣/١) هي للزهري. وفي المصحف: ﴿مَدَّوْمًا﴾ [الأعراف: ١٧].

(٥) ينظر: (١٠٧/٩).

(٦) وهي قراءة الجحدري في مختصر ابن خالويه (ص: ٤٩). وفي المصحف: ﴿يَأْلِفُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩].

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

قال سيبويه: «واعلم أن كل همزة كانت مفتوحة، وكان قبلها حرف مكسور، فإنك تبدل مكانها ياء في التخفيف، وذلك قولك في (المِثْر = مِيز)، وفي (يريدُ أن يُقْرِئَكَ): يُقْرِئَكَ. ومن ذلك: (مِنْ غُلامِ بِيك)، إذا أردت: (من غلام أبيك)»<sup>(١)</sup>. ولم يحذفوها؛ «لتعذر حذفها؛ إذ لا تحذف إلا بعد نقل الحركة، ولا تنقل الحركة إلى متحرك»<sup>(٢)</sup>، ولم يجعلوها «بين بين»؛ إذ بذلك «تصير بين الهمزة والألف، فلما استحال مجيء الألف بعد الكسرة، لم يجوزوا مجيء شبه الألف أيضًا بعدها»<sup>(٣)</sup>.

وسوغ هذا البديل كون الهمزة والياء مجهورين<sup>(٤)</sup>.

- قراءة: (وَنَبِيَّهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ)<sup>(٥)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال الهمزة الساكنة في (نَبِيَّهُمْ)، بحرف حركة ما قبلها تخفيفاً؛ إذ إن حرف العلة أخف منها.

قال سيبويه عن الهمزة الساكنة: «وإن كان ما قبلها مكسوراً أبدلت مكانها ياء، كما أبدلت مكانها واوا إذا كان ما قبلها مضموماً، وألفاً إذا كان ما قبلها مفتوحاً، وذلك الذُّبُّ والمِثْرَةُ: ذَيْبٌ ومِيرَةٌ. فإنما تبدل مكان كل همزة ساكنة، الحرف الذي منه الحركة التي قبلها؛ لأنه ليس شيء أقرب منه، ولا أولى به منها»<sup>(٦)</sup>. ولم تجعل بين بين؛ «إذ لا حركة لها حتى تجعل بينها وبين حرف حركتها»<sup>(٧)</sup>، كما أنهم لم يحذفوها؛ لأنها «إنما تحذف بعد إلقاء حركتها على ما قبلها؛ لتكون دليلاً عليها، والحركة إنما تلقى على الساكن لا على المتحرك»<sup>(٨)</sup>.

(١) الكتاب (٥٤٣/٣).

(٢)، (٣) شرح الشافية (٤٥/٣).

(٤) هذا عند القدماء، أما عند المحدثين فلا مناسبة بينهما، ينظر: القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٤٨).

(٥) هي قراءة الحسن في «الإتحاف» (٢٠٣/١)، والقراءات الشاذة (ص: ٢٢). ونسبها أبو حيان لأبي حيوة (البحر ٤٨٤/٦)، وهي في المصحف: ﴿وَنَبِيَّهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحجر: ٥١].

(٦) الكتاب (٥٤٤/٣).

(٧)، (٨) شرح الشافية (٣٢/٣).

وساغ هذا الإبدال؛ لمضارعة الهمزة الياء في الجهر عند القدماء كما تقدم.

## ٢- تحقيق الهمزة:

والتحقيق ضد التسهيل، وهو «الإتيان بالهمزة أو بالهمزتين من مخارجهن، مندفعات عنهن، كاملات في صفاتهن»<sup>(١)</sup>، وهو لغة تميم وقيس<sup>(٢)</sup>، وعزي لبعض الحجازيين.

قال صاحب الكتاب: «وقد بلغنا أن قوماً من أهل الحجاز من أهل التحقيق يحققون نبيء وبريئة، وذلك قليل رديء»<sup>(٣)</sup>. وعللوا ذلك بأن: «الهمزة حرف، فوجب الإتيان به كغيره من الحروف»<sup>(٤)</sup>.

● ومن الشواهد على ذلك من شواذ القراءات:

- قراءة: (وَلَا الضَّالِّينَ)<sup>(٥)</sup>، (وَلَا جَانٌّ)<sup>(٦)</sup> و(ازيأنت)<sup>(٧)</sup>:

وفيها شاهد على إبدال الهمزة من الألف، فراراً من التقاء الساكنين. ذلك أنه كره اجتماع الساكنين: الألف واللام الأولى في (الضالِّينَ)، والألف والنون الأولى في (جانٌّ) و(ازيأنت)، «فحرك الألف لالتقائهما، فانقلبت همزة؛ لأن الألف حرف ضعيف واسع المخرج، لا يتحمل الحركة...، فإذا اضطروا إلى

(١) التمهيد (ص: ٧١).

(٢) ينظر: شرح المفصل (١٠٧/٩).

(٣) الكتاب (٣/ ٥٥٥)، قال الرضى موجهًا كلام سيبويه: (وذلك قليل رديء): «يعني في كلام العرب رديء فيه، لا أنه رديء في القياس، وهي ثابتة في القراءات السبع... ولعل القراءات السبع عنده ليست متواترة، وإلا لم يحكم برداء ما ثبت أنه من القرآن الكريم» شرح الشافية (٣/ ٣٥).

(٤) شرح المفصل (١٠٧/٩).

(٥) وهي قراءة أيوب السخيتاني المختصر (ص: ١)، والكشاف (١٧/١)، والبحر (١/ ٥٢)، وإعراب القرآن (١٧٦/١)، وتفسير القرطبي (١٠٦/١). وفي المصحف: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بلا همز [الفاتحة: ٧].

(٦) وهي قراءة عمرو بن عبيد مختصر ابن خالويه (ص: ١٥٠)، والمحتسب (٢/ ٣٠٥)، والكشاف (١٧/١)، وتفسير القرطبي (١٠٦/١). وفي المصحف: ﴿جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٥].

(٧) وهي قراءة أبي عثمان النهدي، المختصر (ص: ٥٦)، والمحتسب (٣١١/١)، وتفسير القرطبي (٨/ ٢٠٩) وفي المصحف (وازيئت) سورة يونس: ٢٤.

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

تحريكه قلبوه إلى أقرب الحروف منه، وهو الهمزة<sup>(١)</sup>.

ولهذه القراءات المسوقة أنفاً، نظائر من كلام العرب، فمن ذلك:

قول الشاعر:

يَا عَجَبًا لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا حِمَارَ قَبَانٍ يَشُوقُ أَرْزَبًا  
خَاطِمَهَا زَأْمَهَا تَذَهَبًا فَقُلْتُ: أَرْدِفْنِي، فَقَالَ: مَرْحَبًا<sup>(٢)</sup>

يريد زَأْمَهَا، فأبدلها همزة؛ إذ لا يستقيم وزن البيتين باجتماع الساكنين.

وقول الآخر:

وَبَعْدَ انْتِهَاضِ الشَّيْبِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ عَلَى لِتِي حَتَّى اشْعَالَ بِهَيْمَهَا<sup>(٣)</sup>  
يريد اشْعَالَ.

وقال دُكَيْنٌ:

رَاكِدَةٌ مِخْلَاتُهُ، وَمَخْلَبُهُ وَجَلُّهُ، حَتَّى اَبْيَاضٌ مَلْبَبُهُ<sup>(٤)</sup>  
يريد: اَبْيَاضٌ.

وقال كثير:

وَلِلْأَرْضِ: أَمَا سُودُهَا فَتَجَلَّلَتْ بَيَاضًا، وَأَمَّا بِيضُهَا، فَادْهَامَتْ<sup>(٥)</sup>

(١) سر الصناعة (٧٢/١).

(٢) هذا الرجز بلا نسبة في سر الصناعة (٧٣/١)، والخصائص (١٤٨/٣)، والمنصف (٢٨١/١)، والمتع في التصريف (٣٢١/١)، وشرح شواهد الشافية (١٦٧)، واللسان (حمر) و(ضلل) و(قبب) و(قبن). والبيت يروى بلفظ: (قَبَانٍ) و(قَبَّانٍ).

(٣) البيت من الطويل وهو بلا نسبة في: سر الصناعة (٧٣/١)، والمتع (٣٢١/١)، وشرح شواهد الشافية، واللسان/ شعل بلفظ: (في كل جانب) مكان (من كل جانب) وفي شرح المفصل (٩/١٣٠) بلفظ (عَلَّامَتِي) مكان (على لمتي).

(٤) الرجز لدكين في «الخصائص» (١٤٨/٣)، وسر الصناعة (٧٤/١)، والمحتسب (٣٢٠/١)، واللسان/ جنن، وشرح شواهد الشافية (ص: ١٧٠).

(٥) البيت من الطويل، وهو لكثير عزة في ديوانه (ص: ٣٢٣)، وفي سر صناعة الإعراب (٧٤/١)، والمحتسب (٤٧/١)، والمتع (٣٢٢/١) وشرح المفصل (١٢/١٠)، وشرح شواهد الشافية (ص: ١٧٠)، وبلا نسبة في الخصائص (١٢٧/٣، ١٤٨) بلفظ: (فَاسْوَأَدَتْ) في مكان (ادهامت).

يريد: فادهامت.

وهذا النوع من الإبدال المجاء به في القراءات الثلاث، وفيما سيق من شعر، نص بعض النحاة على أنه غير منقاس، ولعلمهم ائتموا في ذلك بأبي عثمان المازني، فقد حكى المبرد: «عن أبي عثمان عن أبي زيد أنه قال: سمعت عمرو بن عبيد يقرأ: (فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان) فظننته قد لحن، إلى أن سمعت العرب تقول: شَأْبَةٌ، وَدَأْبَةٌ، قال أبو العباس: فقلت لأبي عثمان: أتقيس هذا؟ قال: لا، ولا أقبله»<sup>(١)</sup>.

والحق أنها لغة منقاسة، تدل عليها كثرة الشواهد واتساعها، وكفى بقول أبي زيد أنها لغة شاهدًا على الأخذ بها والقياس عليها. ولا أعلم كم هي الشواهد الموجبة للقول بالقياس في اللغة عند البصريين!! حتى إن ابن جني قال عن ذلك: «وقد كاد يتسع هذا عنهم»<sup>(٢)</sup>، وزعم ابن عصفور أن ذلك: «لم يكثر كثرة توجب القياس»<sup>(٣)</sup>، وهو نفسه روى لها شواهد من القراءات، والشعر، والكلام المنثور.

ورحم الله أبا حيان، حينما حكى عن ابن جني أنها لغة قال: «وعلى ما قال أبو الفتح، إنها لغة، ينبغي أن ينقاس ذلك»<sup>(٤)</sup> وهو متماشٍ وقوله: «كل ما كان لغة لقبيلة قيس عليه»<sup>(٥)</sup>.

- قراءة: (وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ)<sup>(٦)</sup> بهمز (يُوقِنُونَ):

(١) المنصف (٢٨١/١)، وأبو العباس هو المبرد صاحب «المقتضب»، وأبو عثمان هو المازني صاحب «المنصف».

(٢) سر الصناعة (٧٤/١).

(٣) الممتع (٣٢٢/١).

(٤) البحر (٥٢/١).

(٥) الاقتراح (ص: ١٢١).

(٦) وهي قراءة أبي حية النميري في المختصر (ص: ٢)، والكشاف (٤٣/١)، والبحر (٧٤/١). وفي المصحف: ﴿يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٣].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيهما شاهد على إجراء العرب الحرف الساكن، إذا جاور الحرف المتحرك (يوقنون)، مجرى المتحرك<sup>(١)</sup>، وتعليل ذلك عند أبي الفتح: «أن الواو، وإن كانت ساكنة، فإنها قد جاورت ضمة الميم، فصارت الضمة كأنها فيها، فمن حيث همزت الواو في (أقتت) و(أجوه) و(أعدت)، كذلك جاز همز الواو في (المؤقدين) و(مؤسى)... ويزيد ذلك عندك وضوحاً أن من العرب من يقول في الوقف: هذا عُمر، ويكر... فينقل حركة الراء إلى ما قبلها، وإنما جاز ذلك؛ لأنه إذا حرك ما قبل الراء، فكأن الراء متحركة»<sup>(٢)</sup>.

ويشهد لذلك قراءة ابن كثير من رواية قبل: (بالشُّوقِ والأَعْنَاقِ)<sup>(٣)</sup>، وقراءة أبي عمرو: (إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّؤَصَّدَةٌ)<sup>(٤)</sup>، وقرئ في الشواذ: (وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُؤَسَّى)<sup>(٥)</sup>. وقول الشاعر:

أَحَبُّ الْمُؤَقَّدِينَ إِلَيَّ مُؤَسَّى وَجَعْدَةٌ إِذْ أَضَاءَهُمَا الْوَقُودُ<sup>(٦)</sup>  
 وخص ابن عصفور هذا الإبدال - إبدال الهمزة من الواو الساكنة - بالشعر

(١) ينظر: سر الصناعة (٧٥/١، ٨٠)، والمحتسب (٤٧/١).

(٢) سر الصناعة (٨٠/١).

(٣) ينظر: الإتحاف (٤٢١/٢)، من سورة [ص: ٣٢٢].

(٤) وكذا قراءة حمزة ويعقوب وخلف، وحفص. ينظر: الإتحاف (٦٢٩/٢)، وفي مصحفنا: ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّؤَصَّدَةٌ﴾ [الهمزة: ٨].

(٥) ذكرها ابن جني دون عزو؛ المحتسب (١٤٨/١)، وذكر ابن خالويه أن طلحة بن مصرف يقرأ (يؤنس)، (ويؤسف) بالهمز، وكسر النون والسين، مختصر شواذ القرآن (ص: ٣٠). وفي المصحف: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أُمِّ مُؤَسَّى﴾ [القصص: ٦].

(٦) البيت من الوافر، وهو بهذا اللفظ في سر الصناعة (٧٩/١)، بلا نسبة. وللبيت روايات أخرى؛ فهو في ديوان جرير (ص: ٢٨٨) بلفظ:

لَحَبُّ الْوَقْدَانِ إِلَيَّ مُوسَى وَجَعْدَةٌ لَوْ أَضَاءَهُمَا الْوَقُودُ

وهو لجرير في الخصائص (١٧٥/٢)، و(١٤٦/٣، ١٤٩، ٢١٩) بلفظ: (لَحَبُّ الْمُؤَقَّدَانِ إِلَيَّ مُؤَسَّى)، وله في: المحتسب (٤٧/١) بلفظ: (لَحَبُّ الْمُؤَقَّدَانِ)، وله في شرح شواهد الشافية (ص: ٤٢٩)، وبلا نسبة في المتع (ص: ٣٤٢) والمعني (ص: ٨٩٧) بلفظ: (أَحَبُّ الْمُؤَقَّدِينَ إِلَيَّ مُؤَسَّى). وذكر في المتع كذلك بلا نسبة في (ص: ٩١، ٥٦٥) بلفظ: (أَحَبُّ الْمُؤَقَّدِينَ إِلَيَّ مُؤَسَّى).



وضروراته<sup>(١)</sup>. وكفى بقراءة كبراء القراء، وهذه القراءة الشاذة، شاهداً على هذه اللغة، وأنها غير مختصة بضرورة الشعر.  
- قراءة: (ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ إِعَاءِ أَخِيهِ)<sup>(٢)</sup>:  
وفيها شاهد على جواز إبدال الواو المكسورة همزة، إذا كانت فاء كلمة، وهي لغة هذلية<sup>(٣)</sup>.

قال أبو سعيد السيرافي: «وإذا كانت الواو مكسورة في أول الكلمة، جاز قلبها همزة، كقولنا في: (وسادة: إسادة) وفي (وفادة: إفادة)<sup>(٤)</sup>، وأنشد سيويه:  
إِلَّا الْإِفَادَةَ، فَاسْتَوْلَتْ رَكَائِبُنَا عِنْدَ الْجَبَابِيرِ بِالْبِأْسَاءِ وَالنَّعْمِ<sup>(٥)</sup>  
ووجه ذلك عندهم: «أنهم شبهوا الواو المكسورة بالواو المضمومة؛ لأنهم يستقلون الكسرة كما يستقلون الضمة، ألا ترى أنك تحذفها من الياء المكسور ما قبلها، كما تحذف الضمة منها من نحو: (هذا قاضٍ، ومررت بقاضٍ)»<sup>(٦)</sup>.  
وسوغ هذا الإبدال: كون الضمة والواو صوتي لين، واجتماع الهمزة والواو في الجهر على رأي القدماء.

وإبدال الواو التي بعدها ضمة - في (وعاء) - همزة، فتسمى عند المحدثين بظاهرة المخالفة. قال بروكلمان: «في اللغة العربية، تخالف الواو قبل الضمة أو الكسرة إلى همزة أحياناً، مثل العلم الشخصي، (وُهَيْب = أُهَيْب)، ومثل: (وِشَاح = إِشَاح)»<sup>(٧)</sup>.

- (١) ينظر: الممتع (٣٤١/١) وفيه: «وإذا كانت الواو ساكنة لم تهمز إلا في ضرورة».
- (٢) ينظر: (ص: ١٢٧ - ه: ٤) من البحث.
- (٣) ينظر: إعراب القرآن (٣٣٥/٢)، وذكر أبو حيان أنها لغة مطردة في هذيل (البحر: ٣٠٦/٦).
- (٤) السيرافي النحوي (ص: ٥٦٦).
- (٥) البيت من البسيط، وهو لابن مقبل في ديوانه (ص: ٣٩٨) بلفظ: (أما الإفادة)، والكتاب (٤/ ٣٣٢)، واللسان/ وفد، وبلا نسبة في سر الصناعة (١٠٢/١)، وشرح المفصل (١٤/١٠) بلفظ (أما الإفادة) والمنصف (٢٢٩/١).
- (٦) شرح المفصل (١٤/١٠).
- (٧) فقه اللغة السامية (ص: ٧٧).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وهذا الإبدال المحتج له بهذه القراءة، هو مطرد عند أبي عثمان المازني وابن عصفور. قال أبو عثمان: «واعلم أن الواو إذا كانت أولاً، وكانت مكسورة، فمن العرب من يبدل مكانها الهمزة، ويكون ذلك مطرداً»<sup>(١)</sup>، وأما ابن عصفور، فقد رد على من قال: إن ذلك مخالف للقياس، وساق أدلة ختمها بقوله: «وكثر ذلك كثرة توجب القياس في كل واو مكسورة، وقعت أولاً»<sup>(٢)</sup>.

وذهب أكثر البصريين إلى جعل ذلك شاذاً في القياس، وإن كثر في السماع. قال ابن يعيش: «واعلم أن أصحابنا يقفون في همز الواو المكسورة على السماع دون القياس، إلا أبا عثمان»<sup>(٣)</sup>، وقال قبلها: «إلا أن همز الواو المكسورة، وإن كثر عندهم، فهو أضعف قياساً من همز الواو المضمومة، وأقل استعمالاً»<sup>(٤)</sup>، وذهب الرضي في شرحه للشافعية إلى القول بأولوية كون ذلك سماعياً غير قياسي<sup>(٥)</sup>. والذي يظهر لي أن هذا الإبدال؛ لكثرة شواهد؛ فإنه مطرد عندهم في القياس، اطراداً أقل من اطراده في الهمزة المبدلة من الواو المضمومة، وأظنه مذهب ابن جني، حين قال عند شرحه لكلام أبي عثمان المازني القائل باطراد هذا الإبدال: «فمن هنا لم يطرد الهمز في الواو المكسورة، اطراده في المضمومة»<sup>(٦)</sup>، فهو مطرد، لكن اطراده أقل من اطراد الهمزة المبدلة من الواو المضمومة. - قراءة: (فَإِمَّا تَرِينُ)<sup>(٧)</sup>.

وهي من الشواهد على لغة من يقول: لبأت بالحج، وحلأت السويق، ورثأت

(١) المنصف (١/٢٢٨، ٢٢٩). (٢) المتع (١/٣٣٥).

(٣) شرح المفصل (١٠/١٤٠). (٤) المصدر نفسه.

(٥) ينظر: شرح الشافية (٣/٧٨).

(٦) المنصف (١/٢٣٠)، والقول بجواز هذا الإبدال هو مذهب أبي سعيد السرافي في شرحه على الكتاب حيث قال: «وإذا كانت الواو مكسورة في أول الكلمة جاز قلبها همزة؛ كقولنا في (وسادة = إساءة)، وفي (وفادة = إفادة)...» السيرافي النحوي (ص: ٥٦٦).

(٧) وهي قراءة رواها ابن الرومي عن أبي عمرو؛ المختصر (ص: ٨٤)، والكشاف (٣/١٤)، والبحر (٧/٢٥٦)، وكذا روى عنه ابن خالويه: (لترؤن) بالهمز، وقال: «هو عند أكثر النحويين لحن» (ص: ٨٤). وفي المصحف: ﴿فَإِمَّا تَرِينٌ مِّنَ الْبَشْرِ أَحَدًا﴾ [مریم: ٢٥].

الميت<sup>(١)</sup>. وشاهدها من الشعر قول الشاعر:

قد كاد يذهبُ بالدنيا وَلَدَتْهَا مَوَالِيٌّ كَكِبَاشِ الْعُوسِ سَحَاحُ<sup>(٢)</sup>

بإبدال الهمزة في (موالي) من الياء، وقول الآخر:

كَمْشْتَرِيٌّ بِالْحَيْلِ أَحْمِرَةٌ بُتْرَا<sup>(٣)</sup>

وجعل ابن عصفور البيتين من ضرورات الشعر، وأن الشاعرين التجأ لإبدال الياء من (موال)، و(مشتر) همزة؛ للاضطراب واستثقال الضمة والياء<sup>(٤)</sup>، وعد ابن جني هذه اللغة من أغلاط العرب<sup>(٥)</sup>، وضعفها<sup>(٦)</sup>.

وسوغ هذا الإبدال كون الهمزة والياء مجهورين عند القدماء.  
- قراءة: (أَجُوهُهُمُ مَسْوَدَّةٌ)<sup>(٧)</sup>:

وفي القراءة شاهد على جواز إبدال الواو همزة، إذا كانت أولاً مضمومة ضمة لازمة. وهذا التغير الصوتي هو المسمى عند المحدثين بالمخالفة، وقد علل ابن يعيش هذا الإبدال بقوله: «ذلك أن الضم يجري عندهم مجرى الواو، والكسرة مجرى الياء، والفتحة مجرى الألف؛ لأن معدنها واحد، ويسمون الضمة الواو الصغيرة... فلما كان بين الحركات والحروف هذه المناسبة، أجرؤا الواو، والضمة مجرى الواوين المجتمعين، فلما كان اجتماع الواوين يوجب الهمزة في نحو (واصله وأوصل) على ما تقدم، كان اجتماع الواو مع الضمة يبيح ذلك، ويجيزه

(١) ينظر: الخصائص (٢٧٩/٣)، والكشاف (١٤/٣)، والمزهر (٢٥٥/٢).

(٢) البيت من البسيط، وهو لخرير في شرح شواهد الشافية (ص: ٤٠٢) بهذا اللفظ، وبلغظ (بهجتها) مكان (لدتها)، وغير موجود في ديوانه.

(٣) الشطر من الطويل، وهو بلا نسبة في شرح شواهد الشافية (ص: ٤٠٢، ٤٠٩)، وفي رواية المحتسب (٤٢/٢) والخصائص (٢٧٩/٣) (كمشترى بالحمد أحمره بتر) بلا نسبة فيهما كذلك.

(٤) ينظر: ضرائر الشعر (ص: ٢٢٤).

(٥) ينظر: الخصائص (٢٧٩/٣).

(٦) قال في: المحتسب (٤٢/٢)، عن هذه القراءة: (الهمز هنا ضعيف).

(٧) وهي قراءة أبي في المختصر (ص: ١٣١) والبحر (٢١٩/٩). وفي المصحف: ﴿وَجُوهُهُمْ مَسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٥٧].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

من غير وجوبه خطأً لدرجة الفرع عن الأصل<sup>(١)</sup>. ومناسبة الواو للضممة تكمن في كونهما لينين.

- قراءة: (ألم تَرَ أَيَّ كَيْفٍ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ)<sup>(٢)</sup>:

وفيها شاهد على تحقيق الهمزة، ومجيئها على أصلها (رأى)؛ إذ القياس فيها نقل حركتها إلى الساكن قبلها، ثم حذفها.

ويشهد لهذه اللغة من الشعر، قول الشاعر:

أَرِي عَيْنِي مَا لَمْ تَرَ أَيَّاهُ كِلَانَا عَالَمٍ بِالثَّرَاهَاتِ<sup>(٣)</sup>  
وقول الآخر:

ألم تَرَ مَا لَاقَيْتُ، وَالدَّهْرُ أَغْضُرُ وَمَنْ يَتَمَلَّ الْعَيْشَ يَرَأُ وَيَسْمَعُ<sup>(٤)</sup>  
وقال الشاعر:

ثم استمرَّ بها شِيحَانُ مُبْتَجِحٍ بِالْبَيْنِ عِنكَ بِمَا يَزَاكَ شَنَانَا<sup>(٥)</sup>

وقد جعل ابن عصفور مجيء فعل (رأى) على الأصل هنا، من باب الضرورات الشعرية<sup>(٦)</sup>، وليس الأمر كذلك، فهي لغة نسبت لتميم<sup>(٧)</sup>، وهذه القراءة وأبيات الشعر شاهدة على هذه اللغة.

(١) شرح المفصل (١١/١٠، ١٢)، وهذا الإبدال عند الزمخشري يسمى إبدالاً جائزاً مطرداً. ينظر: شرح المفصل (١٠/١٠).

(٢) ذكرت في: البحر دون عزو لمقرئها (٥٤٤/١٠). وفي المصحف: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ [الفيل: ١].

(٣) البيت من الوافر، وهو لسراقة البارقي في سر الصناعة (٧٧/١)، والمختسب (١٢٨/١)، واللسان/ رأي، وشرح شواهد الشافية (ص: ٣٢٣) والمتع (٦٢١/٢). وبلا نسبة في الخصائص (٣/ ١٥٣)، وشرح شواهد المغني (٦٧٧/٢)، وهو غير موجود في ديوانه.

(٤) البيت من الطويل، وهو للأعلم بن جرادة السعدي في النوادر في اللغة (ص: ٤٩٧) (ط. دار الكتاب العربي)، وشرح شواهد الشافية (ص: ٣٢٩) بلفظ: (ألم تَرَ مَا ... يَزُوءُ) ورواية اللسان/ (ألم تَرَ ... يَزُوءُ) وبلا نسبة في سر الصناعة (٧٧/١) والمختسب (١٢٩/١) باللفظ المذكور أعلاه.

(٥) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في سر الصناعة (٧٧/١) والمختسب (١٢٩/١) واللسان/ رأي بلفظ (لَمَّا اسْتَمَرَّ...).

(٦) ينظر: المتع (٦٢١/٢). (٧) ينظر: اللسان/ رأي، والبحر (٥٤٤/١٠).

## المبحث الثاني: في التصريف

□ المطلوب الأول: أبنية الفعل وتصاريفه

## ١- أبنية الفعل الثلاثي المجرد:

## ١- (فَعَلَ يَفْعَلُ):

وذلك فيما كانت عينه مفتوحة في الماضي، وكانت عينه أو لامه حرف حلق، ما لم يكن مضاعفاً، أو مشتهداً بالكسر أو الضم<sup>(١)</sup>، فمن ذلك:

- قراءة: (يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بِيوتاً)<sup>(٢)</sup>:

وفيها شاهد على مجيء مضارع (نَحَت) على (يَنْحِتُ)، وهو القياس؛ لكون عينه حرف حلق، كَسَخِرَ يَسْخِرُ، وإن كانت اللغة المشتهرة هي (ينحيتون) بكسر الحاء، وبها جاءت القراءة المشهورة، ولذا قال أبو الفتح: «وأجود اللغتين نَحَتَ، يَنْحِتُ، بكسر الحاء، وفتحها لأجل حرف الحلق الذي فيها»<sup>(٣)</sup> فهي عنده مما اطرده في القياس، وشذ في الاستعمال.

## ب - (فَعَلَ) غير المتعدي (يَفْعَلُ):

وباب فَعَلَ غير المتعدي، قياس مضارعه أن يكون على يَفْعَلُ؛ ك(قَعَدَ يَقْعُدُ) و(خَرَجَ يَخْرُجُ). فمما جاء من ذلك في الشواذ على القياس:

- قراءة: (لَمَّا يَهْبِطُ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ)<sup>(٤)</sup>:

(١) ينظر: شرح لامية الأفعال؛ لبدر الدين محمد بن مالك (ابن الناظم) (ص: ١٢، ١٣).  
 (٢) وهي قراءة الحسن؛ المحتسب (٥/٢) وفي المصحف: ﴿يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بِيوتاً﴾ [الحجر: ٨٢].  
 (٣) المحتسب (٥/٢).  
 (٤) وهي قراءة الأعمش في: المحتسب (٩٢/١)، وعزاها في الإتحاف (٣٩٨/١) للمطوعي، وهو أحد رواة قراءة الأعمش. وفي المصحف: ﴿لَمَّا يَهْبِطُ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٣].

## الْقَرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيهما شاهد على أن مضارع (هَبَطَ) (يَهْبِطُ) بضم الباء، وهو القياس؛ قال ابن جني: «فَهَبَطَ هذا بضم العين، أقوى قياساً من (يَهْبِطُ)، فهو كـ(سَقَطَ) (يَسْقُطُ)؛ لأن (هَبَطَ) غير متعدٍ في غالب الأمر كـ(سقط)»<sup>(١)</sup>.  
- قراءة: (فاجنح لها)<sup>(٢)</sup>:

وفيهما شاهد على مجيء مضارع (جَنَحَ) على (يَجْنُحُ)، وهو القياس؛ لكون (فَعَلَ) هذا غير متعدٍ<sup>(٣)</sup>، وهو في القراءة المشهورة على القياس كذلك؛ لمجيئه على وزن (يَفْعَلُ)؛ لأن (لام) مضارعه حرف حلق. وحكى صاحب «القاموس» لغة ثالثة: (يَجْنِجُ) بكسر النون<sup>(٤)</sup>، إلا أن الأولى أقيس. كما قال ابن جني<sup>(٥)</sup>.

وللإشارة، فإن ضم النون وفتحها لغتان، الأولى لغة قيس، وبها جاءت القراءة الشاذة، والثانية لغة تميم، وبها قرئ في مشهور<sup>(٦)</sup> القراءة.  
- قراءة: (ربنا اطمئس على أموالهم)<sup>(٧)</sup>:

وفيهما شاهد على مجيء مضارع (طَمَسَ) على (يَطْمُسُ)، والأمر (اطمئس)؛ لكونه فعلاً غير متعدٍ، وعلى وزن (فعل)، وهي لغة مشهورة<sup>(٨)</sup>.  
- قراءة: (ولا تزكئوا إلى الذين ظلموا)<sup>(٩)</sup>:

وفيهما شاهد على مجيء مضارع (رَكَنَ) على (يَزُكِّنُ)؛ لكونه غير متعدٍ،

(١) المحتسب (٩٢/١). ينظر: اللسان/ هبط، لكن قراءة الجماعة أكثر استعمالاً، فتقدم عليها.  
(٢) وهي قراءة الأشهب العقيلي في: المحتسب (٢٨٠/١)، والبحر (٣٤٦/٥). وفي المصحف ﴿فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦٢].

(٣) ينظر: المحتسب (٢٨٠/١).

(٤) مادة جنح.

(٥) ينظر: المحتسب (٢٨٠/١)، الأولى أي: المقروء بها في الشواذ.

(٦) ينظر: البحر (٣٤٦/٥).

(٧) وهي قراءة عمر بن علي بن الحسن والشعبي، مختصر ابن خالويه (ص: ٥٨). وفي: البحر (٦/١٠٠) هي قراءة الشعبي، وفرقة. وفي المصحف: ﴿رَبَّنَا اطمئس على أموالهم﴾ [يونس: ٨٨].

(٨) ينظر: اللسان/ طمس، والبحر (١٥٠/٦).

(٩) وهي قراءة قتادة وطلحة والأشهب، ورويت عن أبي عمرو. ينظر: المحتسب (٣٢٩/١)، والبحر (٢٢٠/٦). وفي المصحف: ﴿وَلَا تَزَكَّؤْا﴾ [هود: ١١٣].

«وهي لغة قيس وقيس، وقال الكسائي: وأهل نجد»<sup>(١)</sup>، وهي على القياس، وقراءة الجمهور بفتح الكاف من (رَكِنَ، يَرْكُنُ) على القياس كذلك، وقيل: إنها اللغة الفصحى<sup>(٢)</sup>.

ج - (فَعَلَ يَفْعِلُ):

إذا خلا فعل من أن تكون عينه أو لامه حرفي حلق، أو لم تكن فاؤه واوًا، أو عينه أو لامه ياءً؛ جاز في مضارعه الكسر والضم، ما لم يشتهر أحدهما بكسر أو بضم، وفي هذه الحالة يستعملان معًا على القياس<sup>(٣)</sup>، وإلى هذا الحكم أشار ابن مالك في لاميته بقوله:

عَيْنُ الْمَضَارِعِ مِنْ فَعَلَتْ، حَيْثُ خَلَا مِنْ جَالِبِ الْفَتْحِ كَالْمَبْنِيِّ مِنْ عَتَلَا  
فَأَكْسِرْ، أَوْ اضْمُمْ، إِذَا تَعَيَّنَ بَعْضُهُمَا لِفَقْدِ شُهْرَةٍ، أَوْ دَاعٍ قَدِ اعْتَرَلَا<sup>(٤)</sup>  
ومما جاء في الشواذ بكسر العين أو ضمها، وفي المتواتر بالعكس:  
- قراءة: (بَمَا كَانُوا يَفْسِقُونَ)<sup>(٥)</sup>:

وهي شاهد على مجيء مضارع (فَسَقَ) على (يَفْسِقُ) بكسر السين، وهي لغة، وقد جاءت في القراءة المشهورة مضمومة، وهي لغة فيها كذلك، وكتاتهما مستعملتان، وموافقتان للقياس. قال الرضي: «وبعد؛ فاعلم أنهم استعملوا اللغتين في ألفاظ كثيرة؛ كـ(عَرَشَ) (يَعْرِشُ)، و(فَسَقَ) (يَفْسِقُ)<sup>(٦)</sup>.

- قراءة: (وَيَوْمَ لَا يَسْبُتُونَ)<sup>(٧)</sup>:

- (١) البحر (٢٢٠/٦).  
(٢) ينظر: شرح الشافية (١١٧/١، ١١٨)، وشرح لامية الأفعال (ص: ١٣، ١٤).  
(٣) شرح لامية الأفعال (ص: ١٣).  
(٤) وهي قراءة الأعمش في الإتحاف (٣٩٤/١)، والقراءات الشاذة (ص: ٢٩). وفي: البحر (١/١) ٣٦٣ أنها قراءة النخعي وابن وثاب وغيرهما. وفي المصحف: ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسِقُونَ﴾ [البقرة: ٥٨].  
(٥) شرح الشافية (١٨١/١).  
(٦) وهي قراءة عيسى بن عمر، وعاصم بخلاف في: البحر (٢٠٥/٥). وقد رويت عن المطوعي في الإتحاف (٦٦/٢)، والقراءات الشاذة (ص: ٤٩). وهي في المصحف: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبُتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيها شاهد على مجيء مضارع (سَبَتَ) على (يَسْبُتُ) بضم الباء، من باب (نَصَرَ) (يَنْصُرُ)، وهي لغة<sup>(١)</sup>.

### د - المضاعف المعدى:

(فَعَلَ) المتعدي، يكون مضارعه على (يَفْعُلُ) بضم العين، مثل: سَلَهُ يَسْأَلُهُ وَحَلَّهُ يَحْلُهُ، ويندر الكسر في أفعال من المتعدي، وما ندر فيه الكسر، ففيه لغتان، الضم على القياس، والكسر شذوذاً، ومن ذلك فعل (صَرَ) الوارد في: - قراءة: (فَضَّرَهُنَّ إِلَيْكَ)<sup>(٢)</sup>.

وفيها شاهدان: كون مضارع (صَرَ = فَعَلَ) على (يَفْعُلُ = يَصُرُّ)، من (صَرَّهْ، يَصُرُّهْ)، وهو القياس، وعلى (يَفْعُلُ) = (يَصِرُّهْ)، من (صَرَّهْ يَصِرُّهْ)، على غير القياس.

وهذا الفعل وإن جاء مضارعه مكسور العين شذوذاً، ومثله القراءة الشاذة؛ فإنه يحمل على نظائره من الأفعال التي جاءت على هذا النحو؛ مثل: هَرَّ الشَّيْءُ يَهْرُهُ: كَرِهَهُ، وَشَدَّ الْمَتَاعَ يَشُدُّهُ، وَعَلَّهْ يَعْلُهُ عَلَّلاً: سَقَاهُ بَعْدَ نَهْلٍ، وَبَثَّ الْحَكْمَ يُبِثُّهُ قَطَعَهُ، وَتَمَّ الْحَدِيثَ يُتِمُّهُ: حَمَلَهُ وَأَفْشَاهُ. وقد جمع هذه الأفعال ابن مالك في لاميته، بعد أن بين حكم المضاعف المعدى حيث قال:

وَضُمَّ عَيْنٌ مَعْدَاهُ، وَيَنْدُرُ ذَا كَسْرِ كَمَا لَازِمٌ ذَا ضَمٍّ اِحْتِمَالًا  
فَذُو التَّعْدِي بِكَسْرِ حَبِّهِ، وَعِ ذَا وَجْهَيْنِ: هَرَّ وَشَدَّ عَلَّهْ عَلَّلاً  
وَبَثَّ قَطَعًا، وَتَمَّ ... ...

(١) ينظر: اللسان/ سبت، والقراءات الشاذة (ص: ٤٩).

(٢) وهي قراءة ابن عباس، بضم الصاد وكسرها كما في الكشاف (١/٣١٠)، والبحر (٢/٦٤٦)، ونسب ابن خالويه في المختصر (ص: ١٦) ضم الصاد لعكرمة، وكسرها لابن عباس، كذا ابن جني في: المحتسب (١/١٣٦). وفي المصحف: ﴿فَضَّرَهُنَّ إِلَيْكَ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

(٣) شرح لامية الأفعال (ص: ٦، ٧). ينظر: حاشية الرفاعي على بحرق على لامية الأفعال (ص: ٣٣، ٣٤).



## ٢- أبنية الفعل الثلاثي المزيد:

## أ - (فَعَلَ وَأَفْعَلَ):

من الظواهر المكونة فيما شذ من القراءات، ظاهرة (فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ)، وهما صيغتان يؤتى بهما للدلالة على معنى واحد، أو معانٍ متغايرة؛ إذ الزيادة في المبنى تدل على الزيادة في المعنى، وقد يجاء بصيغة: «أفعل للتعدي غالباً؛ نحو: أجلسه، وللتعريض؛ نحو: أبعثه، ولصيوروته ذا كذا؛ نحو: أَعَدَّ البعيرُ، ومنه: أَحْصَدَ الزرعُ، ولوجوده على صفة؛ نحو: أَحْمَدْتَهُ، وأبْخَلْتَهُ، وللسلب؛ نحو: أَشْكَيْتَهُ، وبمعنى فَعَلَ؛ نحو: قَلْتُهُ وَأَقَلْتُهُ»<sup>(١)</sup>.

وأغلب ما تحمل عليهما الصيغتان أنهما لغتان لقبيلتين، ذلك أنه قد تأتي أفعال فيما تواتر من القراءات بصيغة (فَعَلْتُ)، وفي الشواذ بصيغة (أَفْعَلْتُ) أو العكس. وهذه نماذج من شواذ القراءات شاهدة على هذا التعاقب:

● ما جاء في الشواذ على (فَعَلَ)، وهو في المتواتر على (أَفْعَلَ):

- قراءة: (وَنَسَقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا)<sup>(٢)</sup>:

وهي حجة لمن جعل (سقى) و(أسقى) بمعنى واحد. قال الليث: «هما لغتان بمعنى واحد»<sup>(٣)</sup>، وقال الفراء: «وربما قالوا لما في بطون الأنعام، ولماء السماء: سقى وأسقى»<sup>(٤)</sup>، واحتج بقول لبيد:

سَقَى قَوْمِي بَنِي مَجْدٍ وَأَسَقَى نُمَيْرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هَلَالٍ<sup>(٥)</sup>

(١) شرح الشافية (٨٣/١)، ينظر: الكتاب (٥٥/١ - ٦٣).

(٢) وهي قراءة عبدالله، وأبي حيوه وابن أبي عبله، والأعمش، وعاصم، وأبي عمر وفي رواية عنهما، ورويت عن عمر بن الخطاب. ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٣٨/١٣)، والبحر (١١٨/٨). وفي المصحف: ﴿وَسُقِيَهُمْ﴾ [الفرقان: ٤٩].

(٣) اللسان/ سقى. ينظر: نوادير أبي زيد (ص: ٢١٣) (ط. دار الكتاب العربي).

(٤) ينظر: معاني القرآن (١٠٨/٢).

(٥) البيت من الوافر، وهو للبيد في ديوانه (ص: ٩٣)، ونوادير أبي زيد (ص: ٢٣١) واللسان/ مجد.

## القراءاتُ الشاذَّةُ ضوابطُها والاحتجاجُ بِها في الفقهِ والعربيَّةِ

وأنكر الأَصمعي هذا البيت، واتهم قائله، ولم يعتد به؛ لكون لبيد جمع في كلامه بين لغتين، وذهب إلى أن (سقى) و(أسقى) مفترقان، قال: «معنى سَقَيْتُهُ: أعطيته ماءً لشفته، ومعنى أسقيته جعلت له ماءً يشربه أو عرضته لذلك، أو دعوت له. كل هذا يحتمله هذا اللفظ<sup>(١)</sup>».

وقال أبو زكريا الفراء عند تفسيره قوله - تعالى -: ﴿سُقِّيْكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ [النحل: ٦٦]: «العرب تقول لكل ما كان في بطون الأنعام من السماء، أو نهر يجري لقوم: أسقيت، فإذا أسقاك الرجل ماءً لشفتك، قالوا: سقاها. لم يقولوا: أسقاها؛ كما قال الله ﷻ: ﴿وَسَقَنَهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١]، وقال: ﴿وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي﴾ (٧٩) [الشعراء: ٧٩]<sup>(٢)</sup>».

والحاصل أن اللغتين إن كانتا متفتحتين في المعنى، فالقراءتان شاهدتان على أن (فَعَلَّ) هنا بمعنى (أفعل)، وإن افرقتا كانت كل واحدة من القراءتين شاهدة على لغة سمعت عن العرب.

● ما جاء على (أفعل) في الشواذ، وهو في المتواتر على (فعل):

- قراءة: (اِيذَنْ لِي وَلَا تُفْتِنِّي)<sup>(٣)</sup>:

وهي حجة لمن ذهب إلى أن (فتن) و(أفتن) بمعنى، قال ابن الأثير: «يقال: فتنته أفتنه فتنًا وفتنًا: امتحنته، ويقال فيها: أفتنته أيضًا، وهو قليل»<sup>(٤)</sup>، وقال الرضي: «وقد يجيء الثلاثي متعديًا، ولازمًا، في معنى واحد، نحو: فتن الرجل، أي: صار مفتنًا، وفتنته؛ أي: دخلت فيه الفتنة، وحزن وحزنته: أي: أدخلت فيه الحزن، ثم تقول: أفتنته، وأحزنته، فيهما؛ لنقل فتن اللازمين لا المتعديين، فأصل معنى أحزنته

(١) نوادر أبي زيد (ص: ٢١٣) (ط. دار الكتاب العربي)، والفصح قد يجتمع في كلامه لغتان فصاعدًا كما نص على ذلك ابن جني في الخصائص (١/٣٧٠، ٣٧٤).

(٢) معاني القرآن (١٠٨/٢).

(٣) وهي قراءة عيسى بن عمر، وابن السميع، ونسبها ابن مجاهد لإسماعيل المكي (البحر: ٥/٤٣١). وهي في المصحف: ﴿وَلَا تُفْتِنِّي﴾ [التوبة: ٤٩].

(٤) النهاية في غريب الحديث/ فتن.

جعلته حزينًا (...). والمغزى من أحزنته وحزنته شيء واحد؛ لأن من أدخلت فيه الحزن فقد جعلته حزينًا»<sup>(١)</sup>.

فابن الأثير والرضي يقولان بورودهما في المسموع، ويجعلانهما بمعنى واحد، ولكن ذلك عندهم قليل، وشاهده قول الأول: «وهو قليل» وقول الثاني: «وقد يجيء الثلاثي»، وقد جمع شاعر بين اللغتين في قوله:

لَئِنْ فَتَّيْتُ لَهْيَ بِالْأَمْسِ أَفْتَتُّ سَعِيدًا فَأُضْحَى قَدْ قَلَى كُلَّ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>

وهذه اللغة المقروء بها في الشواذ هي لغة تميمية<sup>(٣)</sup>.

وأبي الأصمعي (أفتن)، حتى أنه: «لما أنشد هذا البيت شاهداً له (أفتن) قال: ذلك مخنث، ولست بأخذ بلغته، وقد جاء به رؤية، إلا أنه لم يضممه إلى غيره؛ قال:

يُغْرِضُنْ إِغْرَاضًا لِإِدِينِ الْمُفْتِنِ<sup>(٤)</sup>

وجعل سيبويه (فتن) و(أفتن) من باب افتراق (فعلت) و(أفعلت) في الفعل للمعنى<sup>(٥)</sup>.

- قراءة: (وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ)<sup>(٦)</sup>:

وهي حجة لمن جعل (جَنَّبَ) و(أَجْنَبَ) بمعنى واحد. قال الزجاج: «وتقرأ:

(١) شرح شافية (٨٣/١)، وقد جعلها أبو عثمان السرقسطي في كتاب الأفعال (٣/٤) من باب (فعل)، و(أفعل) بمعنى قال: «فتنت الرجل وأفتنته، أضلته».

(٢) البيت من الطويل، وهو لأعشى همدان في اللسان/فتن، وذكر في المقاييس/فتن: بلفظ (لَئِنْ أَفْتَتَّنِي...)، بلا نسبة.

(٣) ينظر: البحر (٤٣١/٥).

(٤) وهو صدر بيت من الرجز، وعجزه: \* وَالْعَيُّ مَجْلُوبٌ لَهُمُ الْأَتِينُ \* وهو لرؤية بن العجاج في: «مجموعة أشعار العرب» (ص: ١٦١)، وكذا هو منسوب له في الكتاب (٧٥/٤) بفتح التاء في (المفتن)، و(اللسان/فتن، وبلا نسبة في الخصائص (٣١٥/٣).

(٥) ينظر: الكتاب (٥٥/٤ - ٥٧).

(٦) وهي قراءة الجحدري، وعيسى بن عمر، وابن الهجهاج، المحتسب (٣٦٣/١)، والجامع لأحكام القرآن (٢٤/٩). وفي المصحف: ﴿وَأَجْنِبْنِي﴾ [إبراهيم: ٣٧].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

(وَأَجْنِبْتِي وَبَنِي) على (أجنبته) كذا وكذا، إذا جعلته ناحية منه، وكذلك جنبته كذا<sup>(١)</sup>. وقال الراغب: «وبني من الجنب الفعل على وجهين: أحدهما: الذهاب على ناحيته، والثاني: الذهاب إليه. فالأول نحو: جنبته، وأجنبته، ومنه: ﴿وَالْجَارِ الْأَجْنَبِ﴾ [النساء: ٣٦]؛ أي: البعيد»<sup>(٢)</sup>.

وهما لغتان ف«أهل الحجاز يقولون: جنبني، هي خفيفة، وأهل نجد يقولون: أجنبني شره، وجنبني شره»<sup>(٣)</sup>.

ولقد حاول ابن جني إبراز الفرق بينهما، حيث قال: «يقال: جنبت الشيء أجنبته جُنُوبًا، وتميم تقول: أجنبته، أجنبته إجنابًا، أي: نَحَيْتُهُ عن الشيء، فَجَنَّبْتُهُ كَصَرَفْتُهُ، وأجنبته جعلته جنبياً عنه، وكذلك ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾؛ أي: اصرفني وإياهم عن ذلك، وأجنبني؛ أي: اجعلني كالجنب لك، أي: المنقاد معك عنها»<sup>(٤)</sup>.

وهما يؤولان إلى معنى واحد، وهو البعد عن الأصنام؛ لأن من سألك أن تقوده عن ناحية الشرك وجانبه، فقد صرفته عنه.  
- قراءة: (تُسَلِّكُهُ عَذَابًا صَعْدًا)<sup>(٥)</sup>:

وهي كذلك حجة لمن ذهب إلى أن (سَلَّكَ) و(أَسَلَّكَ) معناهما واحد. فقد حكى أبو عبيد عن أصحابه: «سلكته المكان وأسلكته بمعنى واحد. ابن الأعرابي: سلكت الطريق، وسلكته غيري، قال: ويجوز أسلكته غيري، وسلكت يده في الجيب والسقاء ونحوهما، يسلكها وأسلكهما: أدخلها فيهما»<sup>(٦)</sup>.

(١) معاني القرآن (١٦٤/٣).

(٢) المفردات/ جنب.

(٣) معاني القرآن، للفرّاء (٧٨/٢).

(٤) المحتسب (٣٦٣/١، ٣٦٤).

(٥) وهي قراءة مسلم بن جندب، وطلحة، والأعرج. ينظر: إعراب القرآن (٥١/٥)، والكشاف (٤/ ٦٢٩)، والجامع لأحكام القرآن (١٤/١٩)، والبحر (٣٠٠/١٠). وفي المصحف بفتح النون من

سورة [الحن: ١٨].

(٦) اللسان/ سلك.

فمعنى: ﴿يَسْأَلُكَ عَذَابًا صَعَدًا﴾ بفتح النون، أو ضمها: (ندخله عذابًا صعدًا)<sup>(١)</sup>.

وقد جعلهما ابن قتيبة من باب (فعلتُ وأفعلتُ) باتفاق المعنى<sup>(٢)</sup>.

ب - (فَعَّلَ وَفَاعَلَ):

● ما جاء في شواذ قراءات على فَعَّلَ، وفي المتواتر على (فاعل):

- قراءة: (وجوَّزنا ببني إسرائيل)<sup>(٣)</sup>:

وفيهما شاهد على مجيء (جَوَّزَ = فَعَّلَ) بمعنى (جاوز = فاعل)، نحو: «ضاعفت الشيء؛ أي: كثرت أضعافه كضَعَفْتُهُ، وناعمه الله كنعَمَهُ، أي: كثرت نعمته»<sup>(٤)</sup>، قال الدمياطي: «(جَوَّزنا) بالقصر والتشديد من (فَعَّلَ) المرادف لـ(فاعل)<sup>(٥)</sup> وهما لغتان، قاله القرطبي في تفسيره<sup>(٦)</sup>.

● ما جاء في الشواذ على فاعل، وفي المتواتر على (فَعَّلَ):

- قراءة: (فَزَايَلْنَا بَيْنَهُمْ)<sup>(٧)</sup>:

قال أبو حيان بعد ذكره هذه القراءة: «يعني: أن (فاعل)، بمعنى (فَعَّلَ)»<sup>(٨)</sup>.

وقال الفراء: «هو مثل قوله: (يُرَاءُونَ وَيُرْءُونَ)<sup>(٩)</sup> (ولا تُصَعَّر ولا

(١) ينظر: الكشاف (٤/٦٢٩)، والجامع لأحكام القرآن (١٩/١٤١).

(٢) أدب الكاتب (ص: ٣٣٣)، ينظر: «الأفعال» (٣/٤٩٥).

(٣) وهي قراءة الحسن في الكشاف (٢/٣٦٦)، والجامع لأحكام القرآن (٨/٢٤١)، والبحر (٦/١٠١) والإتحاف (٢/١٢٠)، وزاد ابن خالويه: المازني عن يعقوب؛ المختصر (ص: ٥٨). وفي المصحف: ﴿وَجَوَّزْنَا بَيْنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ﴾ [يونس: ٩٠].

(٤) شرح الشافية (١/٩٩).

(٥) (٨/٢٤١).

(٦) الإتحاف (٢/١٢٠).

(٧) ذكرت قراءة لبعض دون تعيين. ينظر: معاني القرآن، للفراء (١/٤٦٢)، ومختصر ابن خالويه (ص: ٥٨)، وإعراب القرآن (٢/٢٥٢)، والكشاف (٢/٣٤٤)، والجامع لأحكام القرآن (٨/٢١٢).

(٨) والبحر (٦/٥٠). وفي المصحف: ﴿فَزَايَلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٢٨].

(٩) البحر (٦/٥٠).

(٩) وبالتخفيف هي القراءة المشهورة [النساء: ١٤٢]. وبالتشديد هي قراءة ابن أبي إسحاق كما في =

## القِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

تُصَاعِرِ<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>، وضابط ذلك عنده أن: «ما يكون الفعل فيه مفردًا، فهو الذي يحتمل (فعلت وفاعلت)، كذلك يقولون: كالت فلانًا، وكلمته، وكانا متصارمين فصارا يتكلمان ويتكلمان»<sup>(٣)</sup>.

## ج - (فَعَّلَ وَأَفْعَلَ):

● ما جاء على (أفعل) في الشواذ، وهو في المتواتر على (فَعَّلَ):

- قراءة: (فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا)<sup>(٤)</sup>:

قال الزمخشري: «يقال: ضافه، إذا كان له ضيفًا، وحقيقته، مال إليه، من ضاف السهم عن الغرض، وأضافه وَضَيَّفَهُ: أنزله، وجعله ضيفه»<sup>(٥)</sup>، وجعلهما أبو حيان من باب (مَيْل) و(أَمَالَ)<sup>(٦)</sup>، (فَعَّلَ) و(أَفْعَلَ) هنا بمعنى واحد.

● ما جاء على (فَعَّلَ) في الشواذ، وهو في المتواتر على (أفعل):

- قراءة: (فَمَهَّلِ الْكَافِرِينَ مَهْلَهُمْ رَوِيدًا)<sup>(٧)</sup>:

وهي حجة لمن قال: إن (مهَّل) و(أمهَّل) بمعنى واحد، قال القرطبي: «(أمهَّلهم) تأكيد (ومَهَّل وأمهَّل) بمعنى مثل: نَزَّلُ وَأَنْزِلُ»<sup>(٨)</sup>، ويقال: «مهَّلته وأمهَّلته؛ أي:

= مختصر ابن خالويه (ص: ٢٩)، وكذا في الكشاف (١/٥٨١)، لكن بلفظ: (يُرْأُونَهُمْ).  
(١) وبالتشديد قرأ ابن كثير، وأبو جعفر، وابن عامر، وعاصم، ويعقوب، وبالتخفيف على وزن (فاعل) هي قراءة نافع، وأبي عمر، وحمزة، والكسائي، وخلف، ينظر: النشر (٢/٣٤٢)، والآية من سورة [لقمان: ١٨].

(٢)، (٣) معاني القرآن (١/٤٦٢).

(٤) هي قراءة ابن محيصن والمطوعي في الإنحاف (٢/٢٢٢)، وهي للحسن، وابن رجاء وأبي رزين، وابن محيصن، وعاصم في رواية المفضل، وأبان في: البحر (٧/٢١٠)، وذكرت في الكشاف دون عزو (٢/٧٣٧). وفي المصحف: ﴿أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا﴾ [الكهف: ٧٦].

(٥) الكشاف (٢/٧٣٧).

(٦) ينظر: البحر (٧/٢١٠).

(٧) وهي قراءة ابن عباس. المحتسب (٢/٣٥٤)، والبحر (١٠/٤٥٣). وفي المصحف: ﴿فَمَهَّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهَلَهُمْ رَوِيدًا﴾ [الطارق: ١٧].

(٨) الجامع لأحكام القرآن (٢٠/٩).

سكنته، وَأَخْرَجْتُهُ»<sup>(١)</sup>، وهما لغتان<sup>(٢)</sup>.

د - (فَعَّلَ وَفَعَّلَ):

● ما جاء على (فَعَّلَ) في الشواذ وهو في المتواتر على (فَعَّلَ):  
- قراءة: (يَذْبَحُونَ أَبْنَاءَكُمْ)<sup>(٣)</sup>.

وفيها شاهد على تخفيف (ذَبَحَ) الذي يفيد التكثر<sup>(٤)</sup>. لكن هل ما أفادته صيغة (فَعَّلَ) تفيده صيغة (فَعَّلَ) بالتخفيف؟

ذهب ابن جني إلى أن (فَعَّلَ) بالتخفيف قد يكون فيه معنى التكثر، «وذلك لدلالة الفعل على مصدره، والمصدر اسم الجنس، وحسبك بالجنس سعة وعموماً»<sup>(٥)</sup>، ثم احتج لذلك بقول عبدالرحمن بن حسان:

وكنت أذلُّ من وتدي بقاع يُشَجِّجُ رأسه بالفهرِ واجي<sup>(٦)</sup>  
«ولم يقل موجي، فكأنه قال: يشجع رأسه بالفهر شاج؛ لأن (واجي) فاعل كـ(شاج)»<sup>(٧)</sup> وجعله أبو إسحاق الزجاج مفيداً للتقليل والتكثر، لكن قدم (يذَّبَحُونَ) على (يَذْبَحُونَ) حتى قال: «والقراءة المجمع عليها أبلغ»<sup>(٨)</sup>.

● ما جاء على فَعَّلَ في الشواذ، وعلى (فَعَّلَ) في المتواتر:  
- قراءة: (وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ)<sup>(٩)</sup>:

(١)، (٢) اللسان/ مهل، ينظر ما ذكره ابن جني في توجيه هذه القراءة في: المحتسب (٣٥٣/٢، ٣٥٤).  
(٣) وهي قراءة الزهري وابن محيصن في المختصر (ص: ٥)، والكشاف (١٣٩/١)، والجامع لأحكام القرآن (٢٦٢/١). والإتحاف (٣٩٠/١). وفي المصحف: ﴿يَذْبَحُونَ﴾ بالتشديد [البقرة: ٤٨].  
(٤) قال ابن الحاجب: «وَفَعَّلَ للتكثر غالباً» شرح الشافية (٩٢/١).  
(٥) المحتسب (٨١/١).

(٦) البيت من الوافر، وهو لعبد الرحمن بن حسان في ديوانه (ص: ١٨)، وفي الكتاب (٥٥٥/٣)، والمحتسب (٨١/١)، والخصائص (١٥٢/٣)، وشرح المفصل (١١١/٩، ١١٤). وبلا نسبة في المنصف (٧٦/١).

(٧) المحتسب (٨١/١). (٨) معاني القرآن (١٣٠/١).

(٩) وهي قراءة الزهري في مختصر شواذ القرآن (ص: ٥)، والمحتسب (٨٢/١)، والجامع لأحكام القرآن (٢٦٤/١). وفي المصحف: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا﴾ [البقرة: ٤٩].

## القراءات الشاذة صوابها والاختجاج بها في الفقه والعربية

وهي حجة لمن ذهب إلى أن فرق وفرق بمعنى واحد<sup>(١)</sup>. وقد حاول بعض اللغويين التفريق بينهما، حيث جعلوا: «فرق بين شيئين، وفرّق بين الأشياء؛ لأن المسالك كانت اثني عشر على عدد الأسباط»<sup>(٢)</sup>، وهو قريب من تعليل ابن جني حيث قال: «معنى فرقنا؛ أي: جعلناه فرقاً، ومعنى قولنا: فرقنا: شققنا بكم البحر، وفرقنا أشد تبعيضاً من فرقنا»<sup>(٣)</sup>.

وعزا الإمام القرافي في «أنواء البروق»<sup>(٤)</sup> إلى بعض مشايخه أن العرب جعلوا (فَرَّقَ) بالتخفيف للمعاني، و(فَرَّقَ) بالتشديد للأجسام، بناءً على أن الزيادة في المبنى تدل على الزيادة في المعنى. وأبى أبو حيان ذلك<sup>(٥)</sup>، حيث ذهب إلى عدم صحته، ورد الشيخ ابن عاشور هذه المحاولة، مقررًا أن العرب لم تراخ في هذا الاستعمال معقولاً ولا محسوساً، وإنما راعوا الكثرة الحقيقية والمجازية، وذهب إلى أن (فَرَّقَ) و(فَرَّقَ) بمعنى واحد، حقيقة في الأجسام، مجازاً في فصل المعاني<sup>(٦)</sup>، ووجّه قراءه: ﴿فَرَّقَنَّهُ﴾ بأن التخفيف فيها: «منظور فيه إلى عظيم قدرة الله - تَعَالَى -، فكان ذلك الفرق الشديد خفيفاً، وتصغر في عين العظيم العظام»<sup>(٧)</sup>.

وكفى بمجيء (فَرَّقَ) مشدداً ومخففاً في هذه الآية، وفي آية الإسراء<sup>(٨)</sup>، شاهداً على تأديتهما معنى واحداً.

- (١) ينظر: التحرير والتنوير (١١/١)، (٤٩٤/٢)، والمحتسب (٨٢/١)، وفيه: «وقد يكون - أيضاً - في فرقنا مخففة بمعنى (فَرَّقَ)».
- (٢) الكشاف (١٣٨/١).
- (٣) المحتسب (٨٢/١).
- (٤) أنواء البروق (٤/١)، ينظر: كذلك مقدمة تهذيب الفروق، لمحمد علي بن الحسين المكي المالكي (٤/١).
- (٥) ينظر: البحر (٣١٦/١).
- (٦) ينظر: المقدمة الأولى من «التحرير والتنوير» (١١/١)، وكذا (٤٩٤/٢).
- (٧) التحرير والتنوير (٤٩٤/٢).
- (٨) وهي قوله - تَعَالَى -: ﴿وَقُرْءَانَا فَرَّقَنَّهُ لِنَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مَكِّنٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]. وقرأ العشرة: ﴿فَرَّقَنَّهُ﴾ بالتخفيف، وابن محيصن بتشديد الراء؛ الإتحاف (٢٠٦/٢).



## □ المطلب الثاني: المشتقات

## ١- (أفعل) التفضيل:

فمن ذلك قراءة: (مِنَ الْكُذَّابِ الْأَشْرِ)<sup>(١)</sup>:

وهي من الشواهد على استعمال كلمة (شر) على القياس؛ إذ إن اسم التفضيل يصاغ على وزن (أفعل) للدلالة على الوصف بالزيادة. إلا أن هذا الأصل المجاء به هنا، وهو لفظ (الأشر)، استغنت العرب عنه بقولهم: (خير وشر)، ولذا قال ابن مالك في كافيته:

وَعَالِبًا أَعْنَاهُمْ خَيْرٌ وَشَرٌّ عَنْ قَوْلِهِمْ، أَخَيْرُ مِنْهُ وَأَشْرُ<sup>(٢)</sup>

ومن استعمالهم إياه على الأصل قول رؤبة:

«بِلَالٍ خَيْرُ النَّاسِ، وَابْنُ الْأَخْيَرِ»<sup>(٣)</sup>

فيكون لفظ (الأشر) الوارد في القراءة، هو مما اطرده في القياس، وشذ في الاستعمال، وهو شاهد على كل حال.

## ٢- صيغة المبالغة:

- فمن ذلك قراءة: (إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ)<sup>(٤)</sup>:

وهي من الشواهد على مجيء صيغة المبالغة على وزن (فَعَالٌ) بالتشديد؛

(١) وهي قراءة أبي قلابة في مختصر ابن خالويه (ص: ١٤٧)، والمحتسب (٢/٢٩٩)، والجامع لأحكام القرآن (١٧/٩١)، وهي قراءة أبي حنيفة في: البحر (١٠/٤٣)، وذكرت في الكشاف (٤/٤٣٨)، والإملاء (٢/٢٥٠) بلا عزو لأحد. وفي المصحف: ﴿مِنَ الْكُذَّابِ الْأَشْرِ﴾ [القمر: ٢٦].

(٢) شرح الكافية (١/٥٠٠).

(٣) الرجز بلا نسبة في شرح التصريح (٢/١٠١)، والهمع (٦/١٦٦)، ونسب في: المحتسب (٢/٢٩٩) لرؤبة.

(٤) وهي قراءة السلمي في: الجامع لأحكام القرآن (١٥/٩٩)، وعلي والسلمي في مختصر شواذ القرآن (ص: ١٢٩)، وعلي والسلمي وعيسى وابن مقسم في: البحر (٩/١٣٨)، وبدون عزو في الكشاف (٤/٧٤). وفي المصحف: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٤].

## القِراءاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

كـ (كريم) و(كُرَّام). قال الزمخشري عن هذا الوزن: «وهو أبلغ من الخفف»<sup>(١)</sup>، و«العجَابُ والعَجَابُ والعَجَبُ سواء»<sup>(٢)</sup>. ونظيره (كُبَّار) في قوله - تَعَالَى - ﴿وَمَكْرُؤًا مَكَرًا كُبَّرًا﴾ [نوح: ٢٢]. وحكى عيسى بن عمر أنها لغة يمانية<sup>(٣)</sup>.

### ٣- اسم المكان:

فمن ذلك قراءة: (مَطَّلَعُ الشَّمْسِ)<sup>(٤)</sup>:

وفيها شاهد على مجيء اسم المكان، مما مضارعه مضموم العين على (مَفْعَل)، وهو القياس؛ نحو: (مَشْرَب)، و(مَقْتَل)<sup>(٥)</sup>. وتكون قراءة الجمهور: ﴿مَطَّلَعُ﴾ على غير القياس<sup>(٦)</sup>، قال الرضي: «وقد جاء من (يَفْعَل) المضموم العين كلمات على (مَفْعَل) بالكسر لا غير، وهي: المَشْرِقُ، والمَغْرِبُ، والمَزْفِقُ»<sup>(٧)</sup>؛ لأنها من (يَشْرِقُ)، و(يَغْرِبُ)، و(يَزْفِقُ).

ولقد جاء في الشواذ، على غير قياس كذلك قراءة (مَجْمِعَ البحرين)<sup>(٨)</sup> وقياسه (مَجْمَع) كما في القراءة المشهورة؛ لأنه من (يَفْعَل)، فهو محمول على نظائره من

(١) الكشاف (٧٤/٤).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٩٩/١٥).

(٣) ينظر: البحر (١٣٨/٩)، وفيه أنها لغة أزد شنوءة كذلك.

(٤) هي قراءة الحسن، وابن محيصن في الإتحاف (٢٢٤/٢)، وهي قراءة عيسى وابن محيصن، وابن كثير من رواية شبل في مختصر ابن خالويه (ص: ٨١). الحسن وعيسى وابن محيصن، ورويت عن ابن كثير، وأهل مكة في: البحر (٢٢٣/٧). وفي المصحف: ﴿مَطَّلَعُ﴾ [الكهف: ٨٧].

(٥) ينظر: شرح الشافية (١٨١/١).

(٦) قال أبو حيان في: البحر (٢٢٣/٧): «وقياس كسره أن يكون المضارع (تطلع) بكسر اللام، وكان الكسائي يقول: هذه لغة ماتت في كثير من لغات العرب، يعني ذهب من يقول من العرب: (تطلع) بكسر اللام، وبقي (مطلع) بكسرها في اسم المكان والزمان على ذلك القياس».

(٧) شرح الشافية (١٨١/١).

(٨) وهي قراءة عبدالله بن مسلم بن يسار في: المحتسب (٣٠/٢). وفي المختصر (ص: ٨٠) هي قراءة عبدالله بن عبيد بن مسلم بن يسار. وفي: البحر (٢٠٠/٧) هي قراءة الضحك، وعبدالله بن مسلم ابن يسار. وذكرت في الكشاف (٧٣١/٢) والإملاء (١٠٥/٢) دون عزو.

أسماء الزمان والمكان، التي جاءت على (مَفْعِل) بالكسر لا غير.

### المطلب الثالث: القلب المكاني

قال ابن فارس: «ومن سنن العرب: القلب، وذلك يكون في الكلمة، ويكون في القصة، فأما الكلمة فقولهم: (جذب) و(جذب) و(بكل ولبك)، وهو كثير، وقد منعه علماء اللغة، وليس فيما أظن من كتاب الله - جل ثناؤه - شيء»<sup>(١)</sup>.

والذي نقصد إليه، هو ما تعلق بالقلب في الكلمة، وهو ما يعرف عند التصريفيين بالقلب المكاني، وقد حدوه بأنه: «تقديم بعض حروف الكلمة على بعض»<sup>(٢)</sup>. وجعله بروكلمان قريباً من ظاهرة المخالفة؛ حيث قال: «تمت ظاهرة المخالفة، بصلة قرابة شديدة لظاهرة القلب المكاني، التي هي عبارة عن تقديم بعض أصوات الكلمة على بعض؛ لصعوبة تتابعها الأصلي على الذوق اللغوي، وهي تحدث أولاً عند اتصال الأصوات في الكلمة، غير أنها غالباً ما تعمم في جميع التصاريف، عن طريق القياس. وهي تشبه ظاهرة المخالفة في أنها عموماً لا تهتم ناحية القواعد، بقدر ما تهتم الميادين المعجمية الصرفية»<sup>(٣)</sup>.

وهذا النوع من القلب من الأساليب المختلف في وجودها في العربية بصفة عامة، وفي القرآن الكريم بصفة خاصة، وحتى الذين قالوا به، شرطوا لذلك شروطاً، ورسوموا ضوابط ليعلم المقلوب من غيره<sup>(٤)</sup>.

وهذه جملة ألفاظ جاءت مقلوبة في قراءات شاذة، وأصلها في مشهور القراءة:

- قراءة: (مِنَ الصَّوَابِعِ حَذَرَ الْمَوْتِ)<sup>(٥)</sup>:

(١) الصاحبى في فقه اللغة (ص: ٣٢٩).

(٢) شرح الشافية (٢١/١).

(٣) فقه اللغات السامية (ص: ٨١).

(٤) ينظر: الممتع في التصريف (٦١٥/٢، ٦١٨)، وشرح الشافية (٢١/١ - ٢٤).

(٥) وهي قراءة الحسن في مختصر ابن خالويه (ص: ٣)، والكشاف (٨٥/١)، والإنحاف (٣٨٠/١)، والقراءات الشاذة (ص: ٢٨). وفي المصحف ﴿مِنَ الصَّوَابِعِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٨].

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

والصواعق مقلوبة عن الصواعق، ومعناها متقارب، قال الراغب: «والصاعقة، والصاعقة، يتقاربان وهما الهداة الكبيرة، إلا أن الصقع يقال في الأجسام الأرضية، والصقع في الأجسام العلوية»<sup>(١)</sup>. وساغ هذا القلب؛ لكون القاف والعين يجتمعان في صفة الجهر عند القدماء، أما عند المحدثين فالعلاقة بينهما منعدمة، مخرجا، وصفة<sup>(٢)</sup>.

وإذا نظرنا إلى اللفظين من جهة الخفة والثقل، فإننا نلاحظ أن تركيب (صقع) أخف من تركيب (صعق)؛ لأننا في الأول نتقل من طرف اللسان فأقصاه فوسط الحلق، وفي الثاني يكون الانتقال من طرف اللسان إلى وسط الحلق، ثم العود إلى اللسان، وبالتحديد إلى أقصاه<sup>(٣)</sup>.

والقول بالقلب هنا هو مذهب جمهور اللغويين<sup>(٤)</sup>، وذهب آخرون إلى أن (صقع) و(صعق) لغتان، قال المبرد: «تقول العرب: صاعقة وصواعق، وهو مذهب أهل الحجاز، وبه نزل القرآن، وبنو تميم يقولون: صاعقة وصواقع»<sup>(٥)</sup>، وقال الزمخشري: «الصواقع ليس بقلب للصواعق؛ لأن كلا البناءين سواء في التصرف، وإذا استويا كان كل واحد بناءً على حياله، ألا تراك تقول: صقعه على رأسه، وصقع الديك، وخطيب مصقع، مجهر بخطبته، ونظيره «جذب» في «جذب» ليس بقلبه؛ لاستوائهما في التصرف، وبنائهما إما أن يكون صفة لقصفة الرعد، أو للرعد»<sup>(٦)</sup>.

وإذا كان ذلك لغة، والكلمتان سواء في التصرف، لم يكن هذا من باب القلب، فتكون القراءتان شاهديتين على اللغتين معاً (اللغة الحجازية والتميمية)؛

(١) المفردات/ صقع.

(٢) ينظر: الكتاب (٤٣٤/٤)، وعلم اللغة (١٥٦، ١٧٨).

(٣) ينظر: عروس الأفراح، للسبكي (٩٦/١)، (وهو ضمن شروح التلخيص).

(٤) صرح بذلك أبو حيان في: البحر (١٣٨/١). ينظر: الزهر (٤٧٦/١).

(٥) الكامل في اللغة والأدب، للمبرد (٢٥٤/٢). ينظر: إعراب القرآن (١٩٤/١)، والبحر (١٣٧/١، ١٣٨).

(٦) الكشاف (٨٥/١).

قال الرضي: «فإن ثبت لغتان بمعنى يتوهم فيهما القلب، ولكل واحدة منهما أصل؛ ك(جذب جذبًا) و(جذب جذبًا)، لم يحكم بكون إحداها مقلوبة من الأخرى»<sup>(١)</sup>.

- قراءة: (وقالوا: هذه أنعامٌ وحزثٌ حرجٌ)<sup>(٢)</sup>:

(الحرج) الوارد في القراءة الشاذة، و(الحجر) الوارد في مشهور القراءة تلتقي معانيهما في الشدة والضيق والاجتماع<sup>(٣)</sup>، قال ابن جنبي: «من ذلك الحجر وما تصرف منه، نحو: انحجر، واستحجر الطين، والحجرة، وبقيته، وكله إلى التماسك في الضيق، ومنه (الحرج): الضيق، والحرج مثله، والحرجة: ما التف من الشجر، فلم يمكن دخوله، ومنه: الجحر وبابه؛ لضيقه، ومنه الجرح؛ بخالطة الحديد للحم، وتلاحمه عليه، ومنه رجح الميزان؛ لأنه مال أحد شقيه نحو الأرض، فقرب منها، وضاق ما كان واسعًا بينه وبينها»<sup>(٤)</sup>. وهذا ما يسمى عنده بالاشتقاق الأكبر. وقد خرج أبو حيان ذلك على القلب<sup>(٥)</sup>.

وسوغ هذا القلب كون الجيم والراء متقاربين في المخرج، ومجهورين<sup>(٦)</sup>. وإذا نظرنا إلى خفتها أو ثقلها على اللسان، فإننا نلاحظ أن (حجر) أخف من (حرج)؛ لأننا في التركيب الأول نتقل من وسط الحلق فوسط اللسان فطرفه، وهذا عندهم أحسن التراكيب، وأكثرها استعمالاً في اللغة، وفي التركيب الثاني نتقل من وسط الحلق إلى طرف اللسان ثم العود إلى وسطه، وهو أثقل على اللسان من الأول<sup>(٧)</sup>.

(١) شرح الشافية (٢٤/١). ينظر: المتع في التصريف (٦١٨/٢)، والخصائص (٦٩/٢، ٧٠).

(٢) ينظر: (ص: ١٢٦ هـ: ٤) من البحث.

(٣) المحتسب (٤/٤٣٣، ٤٣٤).

(٤) المحتسب (١/٢٣٢).

(٥) ينظر: البحر (٤/٦٥٩).

(٦) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٣، ٤٣٤)، وعلم اللغة (ص: ١٧١، ١٧٩).

(٧) ينظر: عروس الأفراح (١/٩٦).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعريضة

قراءة: (أحسن أثاثاً ورِيئاً)<sup>(١)</sup>:

وقال أبو حيان: «وقرأ أبو بكر في رواية الأعمش، عن عاصم وحמיד: (ورِيئاً) بياء ساكنة بعدها همزة، وهو على القلب»<sup>(٢)</sup> ف(رِيئاً) على وزن (فِعْلاً) فقلبت العين لاماً، واللام عيناً، وأصبح (رِيئاً) على وزن (فِلْعاً)، وتركيب (رِيئاً) هو المنقلب عن (رِيئاً).

وسوغ هذا القلب عند القدماء: كونُ الهمزة والياء مجهورين<sup>(٣)</sup>، أما عند المحدثين فالعلاقة بينهما منعدمة<sup>(٤)</sup>.

وإذا نظر إلى تأليف حروفهما، فإننا نرى أن تجاور الراء مع الهمزة، أحسن من تجاورها مع الياء؛ إذ الياء والراء يتقاربان في المخرج<sup>(٥)</sup>، وكلما تقاربت الحروف في المخرج حدث تنافر، فتكون على هذا الوجه كلمة (رِيئاً) الواردة في القراءة المشهورة أخف على اللسان من (رِيئاً).

- قراءة: (مِنْ كُلِّ فَجٍّ مَعِيْقٍ)<sup>(٦)</sup>:

(ومعيق) هو منقلب عن (عميق)، صرح بذلك الشدياق في جاسوسه<sup>(٧)</sup>، وهما بمعنى واحد. قال ابن دريد: «بئر عميقة وعميقة ومعيقة، وفج عميق؛ أي: بعيد»<sup>(٨)</sup>. وقال الراغب: «من كل فج عميق؛ أي: بعيد، وأصل العمق البعد سفلاً. يقال: بئر عميق ومعيق: إذا كانت بعيدة القعر»<sup>(٩)</sup>.

(١) وهي قراءة أبي بكر في رواية الأعمش عن عاصم وحמיד. البحر (٢٩١/٧). وذكرها الكشاف (٣٧/٣) دون عزو. وفي المصحف: ﴿وَرِيئًا﴾ [مریم: ٧٤].

(٢) ينظر: البحر (٢٩١/٧).

(٣) ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤).

(٤) ينظر: القراءات في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٤٨).

(٥) تخرج الهمزة من أقصى الحلق، والراء من طرف اللسان، والياء من وسط اللسان. ينظر: الكتاب (٤٣٣/٤).

(٦) ينظر: (ص: ١٢٦ - ه: ٥) من البحث.

(٧) الجمهرة (١٣١/٣).

(٨) (ص: ١٨١).

(٩) المفردات / عمق.

وسوغ هذا القلب: كون العين والميم مجهورين، ومتوسطين بين الشدة والرخاوة عند القدماء، ومجهورين فقط عند المحدثين<sup>(١)</sup>.

وتركيب (عميق) الوارد في القراءة المشهورة أخف من (معيق) المقروء به في شواذ القراءة. ففي الأول يكون الانتقال من وسط الحلق إلى الشفتين ثم إلى وسط اللسان، وفي الثاني من الشفتين إلى الحلق إلى وسط اللسان<sup>(٢)</sup>.  
- قراءة: (بلى قد جَأَتْكَ آيَاتِي)<sup>(٣)</sup>:

و(جَأَتْكَ) مقلوبة عن (جَاءَتْكَ)؛ لأنها من المجيء، فأصل الألف ياء. قدمت لام الكلمة التي هي الهمزة، وأخرت عينها التي هي الألف، ثم حذفت تخفيفاً؛ لسكون التاء بعدها، فيكون وزنها بعد القلب: (فَلْتَكْ).

وسوغ هذا القلب كون الهمزة والألف مجهورين عند القدماء، ومتفقين في المخرج عند سيبويه أما عند المحدثين فلا علاقة بينهما<sup>(٤)</sup>.

وهما سيان في الخفة والاستعمال بالنظر إليهما عند المحدثين؛ إذ الألف عندهم تخرج من وسط اللسان مثل الجيم، وتكون صيغة (جَأَتْكَ) أخف من (جَاءَتْكَ) بالنظر إلى مخارج حروفهما عند القدماء<sup>(٥)</sup>.

#### □ المطلب الرابع: الإفراد والجمع

إن ألفاظاً وردت في قراءات مشهورة مفردة، وجاءت في شواذ القراءات مجموعة، فتكون الشواذ دالة على جمع هذه الألفاظ. ومنها ما جمع في القراءة المشهورة جمعاً سالماً، ووردت في قراءة شاذة بنفس اللفظ مجموعاً جمع تكسير؛ للدلالة على أن اللفظ جمعين، جمعاً سالماً، وآخر مُكْسَراً. ومنها ما ورد

(١) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٤)، وعلم اللغة (ص: ١٦٩، ١٧٨).

(٢) ينظر: عروس الأفراح (١/٩٦).

(٣) وهي قراءة الحسن في: البحر (٩/٢١٥)، والإتحاف (٢/٤٣١)، والقراءات الشاذة (ص: ٧٨). وفي المصحف: ﴿جَاءَتْكَ﴾ [الزمر: ٥٦].

(٤) ينظر: الكتاب (٤/٤٣٤)، والقراءات في ضوء علم اللغة الحديث (ص: ٢٠، ٢٥).

(٥) ينظر: عروس الأفراح (١/٢٦).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

مجموعاً في القراءة المشهورة، وجمع مرة أخرى في قراءة شاذة؛ لتكون هذه القراءة الشاذة شاهدة على أن هذا الجمع يجمع. ● وهذه نماذج من الشواذ موضحة ما ذكرت:

### ١- ما جمع جمع مؤنث سالماً:

فمن ذلك قراءة: (وَدُرِّيَاتِنَا قُرَاتٍ أَعْيُنُ)<sup>(١)</sup>:

وفيها شاهد على أن (قرة) تجمع على (قُرَاتٍ) جمع مؤنث سالماً، والقُرَّة مصدر، والمصادر لا تجمع، لكن وجهها النحاس بقوله: «ولو جمع يراد به اختلاف الأجناس لجاز»<sup>(٢)</sup>.

- قراءة: (فَدَّرَهُمْ فِي غَمَرَاتِهِمْ)<sup>(٣)</sup>:

وفيها شاهد على جمع (غمرة) على غمرات، ولها جمع آخر على القياس وهو (غمار) (فِعَالٍ)، وهو جمع تكسير؛ لأن مفرده فَعْلَةٌ. قال أبو حيان: (في غمراتهم) على الجمع؛ لأن لكل واحد (غَمْرَةٌ)<sup>(٤)</sup>.

### ٢- ما جمع جمع تكسير:

فمن ذلك قراءة: (تَنْبُتُ بِالذُّهَانِ)<sup>(٥)</sup>:

(١) وهي قراءة أبي هريرة، وأبي الدرداء، وابن مسعود، ورواها أبو هريرة عن النبي ﷺ، ينظر: مختصر ابن خالويه (ص: ١٠٥)، وكذا البحر (١٣٣/٨)، لكن بغير رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ. وفي المصحف: ﴿قُرَّةٌ أَعْيُنٌ﴾ [الفرقان: ٧٤].

(٢) إعراب القرآن (١٦٩/٣).

(٣) وهي قراءة علي في الكشاف (١٩١/٣)، وفي: البحر هي قراءة علي، وأبي حنيفة والسلمي، (٧/٥٦٧) وذكرت في المختصر دون عزو (ص: ٩٨). وفي المصحف: ﴿فَدَّرَهُمْ فِي غَمَرَاتِهِمْ حَتَّى جِئِنَ﴾ [المؤمنون: ٥٥].

(٤) البحر (٥٦٧/٧)، «والغمرة: معظم الماء الساترة لقرها، وجعل مثلاً للجبال التي تغمر صاحبها» المفردات/ غمر.

(٥) وهي قراءة سليمان بن عبد الملك في المختصر (ص: ٩٧). وهي قراءة ابن مسعود في الكشاف (٣/١٨١)، وفي الجامع لأحكام القرآن (٧٨/١٢)، والبحر (٥٥٥/٧) هي قراءة سليمان، والأشهب. وفي المصحف: ﴿تَنْبُتُ بِالذُّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠].



## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيها شاهد على أن (دُهْن) تجمع على (دهان) = (فعال)، وهو جمع مكسر على القياس؛ كـ(رُمُح) و(رُمَاح)، وكذا يجمع على (أُدْهَان)<sup>(١)</sup>.

- قراءة: (وَرِيَاثًا وَلِيَّاسَ التَّقْوَى)<sup>(٢)</sup>:

وفيها شاهد على أن (الريث) يجمع على (رياش) وهو جمع على القياس، فِعَال، واحده (فِعْل)؛ كقَدَح وقَدَاح، وذئب وذئاب، وشُعْب وشعاب<sup>(٣)</sup>.

٣- ما جُمِعَ جَمْعَ جَمْعٍ:

وعليه قراءة: (كسراب بَقِيَعَاتٍ)<sup>(٤)</sup>:

والقِيَعَات هي جمع قِيعَة، وقد قالوا فيها: إنها «مفرد مرادف للقاع، أو جمع قاع، كنار ونيرة»<sup>(٥)</sup>، وعلى القول بأنها جمع فإن القراءة الشاذة تكون شاهداً على أن جمع هذا الجمع هو: (قِيَعَان).

ولقد نص أهل التصريف على أن جمع الجمع غير قياسي، بل ما جاء منه، إنما هو مسموع لا غير.

٤- ما كان مجموعاً جمع مؤنث سالماً، وجيء به مجموعاً جمع تكسير:

فمن ذلك قراءة: (فَالصَّوَالِحُ قَوَانِتُ حَوَافِظُ)<sup>(٦)</sup>:

(١) ينظر: اللسان/ دهن.

(٢) هي قراءة النبي ﷺ، وجماعة وعاصم بخلاف في: المختص (٢٤٦/١)، ونسبها ابن خالويه للنبي ﷺ وعلي - كرم الله وجهه -: المختصر (ص: ٤٣)، وهي قراءة غير هؤلاء. ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١١٨/٧) والبحر (٣٠/٥). وفي المصحف: ﴿وَرِيَاثًا﴾ [الأعراف: ٢٥].

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٣٧٥/١)، وإعراب القرآن (١٢٠/٢)، والكشاف (٩٧/٢)، والجامع لأحكام القرآن (١١٨/٧)، والبحر (٣٠/٥)، واللسان/ ريش.

(٤) وهي قراءة مسلمة بن محارب في المختصر (ص: ١٠٢)، وبلا نسبة في الكشاف (٢٤٣/٣). وفي المصحف: ﴿بَقِيَعَةٍ﴾ [النور: ٣٨].

(٥) البحر (٥١/٨).

(٦) وهي قراءة طلحة بن مصرف في مختصر شواذ القرآن (ص: ٢٦). عبدالله بن مسعود في معاني القرآن، للفراء (٢٦٥/١)، وإعراب القرآن (٤٥٢/١)، والمختص (١٨٧/١)، والكشاف (١/٥٠٦). وهي في المصحف: ﴿وَالصَّوَالِحُ قَوَانِتُ حَوَافِظُ لِلْعَبِيْبِ﴾ [النساء: ٣٤].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وفيها شاهد على جمع قانته وصالحة وحافظة، فاعلة، على فواعل: قوانت وصوالح وحوافظ، ككاذبة وكواذب، وناصية ونواص. والذي جاء في القراءة المشهورة إنما هو صالحات وقانات وحافظات: فاعلات<sup>(١)</sup>.

قال ابن جنى: «التكسير هنا أشبه لفظاً بالمعنى، وذلك أنه إنما يراد هنا معنى الكثرة، لا صالحات، من الثلاث إلى العشر، ولفظ الكثرة أشبه بمعنى الكثرة، من لفظ القلة بمعنى الكثرة، والألف والتاء موضوعتان للقلة، فهما على حد الشبهة، بمنزلة الزيدون، من الواحد، إذا كان على حد الزيدان»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

### المبحث الثالث: في النحو

● ونماذجه منقسمة إلى ثلاثة أقسام:

- ١- قراءات شاذة اختلف في موافقتها للقياس.
- ٢- قراءات شاذة موافقة للقياس النحوي.
- ٣- قراءات شاذة يحتج بها الكوفيون على البصريين.

□ **المطلب الأول: قراءات شاذة اختلف في موافقتها للقياس**

- فمن ذلك قراءة: (سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ) <sup>(٣)</sup>:

وفيها دليل على جواز حذف همزة الاستفهام تخفيفاً، قال أبو حيان: «حذف الهمزة الأولى؛ لدلالة المعنى عليها، ولأجل ثبوت ما عادلها وهو (أم)»<sup>(٤)</sup>. وعد ابن عصفور هذا الحذف من ضرورات الشعر<sup>(٥)</sup>، وتعقبه المرادي قائلاً: «ذهب

(١) ينظر: معاني القرآن، للفراء (١/٢٦٥).

(٢) المحتسب (١/١٨٧).

(٣) وهي قراءة ابن محيصن في مختصر ابن خالويه (ص: ٢)، وإعراب القرآن (١/١٨١)، والإتحاف

(١/٣٧٦). وله وللزهري في: البحر (١/٧٩). وذكرت في: المحتسب (١/٥٠) دون عزو. وفي

المصحف بهمزتين: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٥].

(٤) البحر (١/٧٩). (٥) ينظر: ضرائر الشعر له (ص: ١٥٨، ١٥٩).

قوم إلى أن حذف همزة الاستفهام لأمن اللبس من ضرورات الشعر، ولو كان قبل (أم) المتصلة. والمختار أن حذفها مطرد، إذا كان بعدها (أم) المتصلة؛ لكثرتة نظماً ونثراً<sup>(١)</sup>.

ومن شواهد النظم على ذلك، قول الشاعر:

فَأَصْبَحْتُ فِيهِمْ آمِنًا لَا كَمَعَشِرٍ أَتُونِي فَقَالُوا: مِنْ رِبِيعَةَ أُمِّ مُضَرَ<sup>(٢)</sup>  
أي: (أمن ربيعة أم مضر).

وقال آخر:

لَعْمُوكَ مَا أَدْرِي - وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًا بِسَبْعِ رَمِيْنِ الْجَمْرِ، أُمِّ بِثَمَانٍ<sup>(٣)</sup>  
أي: (أسبع رمين...).

وإلى هذا الحذف أشار ابن مالك في ألفيته قائلاً:

وَرُبَّمَا أُسْقِطَتِ الْهَمْزَةُ، إِنْ كَانَ خَفَا الْمَعْنَى، بِحَذْفِهَا أَمِنْ<sup>(٤)</sup>  
- قراءة: (أهبطوا مضراً)<sup>(٥)</sup>.

وهي حجة لمن ذهب إلى منع (مصر) من الصرف، للعلمية، والتأنيث،

(١) الجني الداني (ص: ٣٤). ينظر: المغني (ص: ١٩ - ٢١)، والارتشاف (٧٩/٣)، وشرح التصريح

(٢/١٩٣)، وحاشية الصبان (٧٩/٣)، وشرح ابن عقيل (٢٠٢/٣، ٢٠٣).

(٢) البيت من الطويل، وهو لعمران بن حطان في الخزانة (٣٥٩/٥)، وبلا نسبة في: المحتسب (١/

٥٠). وفي الخصائص (٢٨١/٢) بلفظ: (أتوني وقالوا: من ربيعة، أو مضر) بلا نسبة كذلك.

(٣) البيت من الطويل، وهو لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه (ص: ٢٦٦) بلفظ:

فوالله ما أدري وإنسي لحاسِبٌ بِسَبْعِ رَمِيْتِ الْجَمْرِ، أُمِّ بِثَمَانٍ

وله في الخزانة (١٢٢/١١، ١٢٤، ١٢٧، ١٣٢)، وشرح شواهد المغني (٣١/١)، والكتاب (٣/

١٧٥)، وشرح المفصل (١٥٤/٨)، والمقاصد (١٤٢/٤)، وبلا نسبة في: المحتسب (٥٠/١)،

والمقتضب (٢٩٤/٣)، والهمع (١٣٢/٢).

(٤) ينظر: شرح ابن عقيل (٢٠٢/٣).

(٥) وهي قراءة ابن مسعود في معاني القرآن، للفراء (٤٣/١)، والأعمش في مختصر ابن خالويه (ص:

٦) والكشاف (٦١/١). وهي قراءة طلحة وأبان والحسن في الجامع لأحكام القرآن (٢٩١/١)،

وفي: البحر (٣٧٨/١) هي قراءة كل هؤلاء، وقال: إنها كذلك في مصحف أبي، وبعض

مصاحف عثمان. وفي المصحف: ﴿أَهْبَطُوا مِضْرًا﴾ [البقرة: ٦٠].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَإِلْتِحَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

والعجمة<sup>(١)</sup>، ويكون المراد منا آتخذ: «مصر العلم، وهي دار فرعون»<sup>(٢)</sup>. وللذي صرفها مذهب معروف في العربية، ويكون المراد منها: «مصرًا غير مصر معين لا من الشام، ولا من غيره، أو مصرًا غير معين من أمصار الشام، أو معينًا، وهو بيت المقدس، أو مصر فرعون، فهذه أربعة أقوال»<sup>(٣)</sup>.

ومن اختار منع صرفها، واستحسن قراءة المنع، أبو زكريا الفراء حيث قال: «وأسماء البلدان لا تنصرف، خفت أو ثقلت»<sup>(٤)</sup>، وقال بعد أن ذكر من قرأ بتنوين (مصر): «والوجه الأول أحب إلي؛ لأنها في قراءة عبدالله: (اهبطوا مصر) بغير ألف، وفي قراءة أبي: (اهبطوا فإن لكم ما سألتهم، واسكنوا مصر)، وتصديق ذلك أنها في سورة يوسف بغير ألف: (ادخلوا مصر إن شاء الله آمين)»<sup>(٥)</sup>.  
- قراءة: (هؤلاء بناتي هن أطهر لكم)<sup>(٦)</sup>.

وفيها شاهد على جواز وقوع ضمير الفصل بين الحال وصاحبها، وهو مذهب أبي الحسن الأخفش، تقول: (هذا زيد هو خيرًا منك)، ومذهب الجمهور على عدم الجواز، وهو لحن عند أبي عمرو بن العلاء<sup>(٧)</sup>.

ويجوز أن تكون شاهدًا على تقديم الحال، على عاملها الجار والمجرور، وهو

(١) ينظر ما قاله النحاة في الاسم الثلاثي الساكن الوسط في الكتاب (٢/٤٤٢)، والمقتضب (٣/٣٥١)، وأوضح المسالك (٤/١٢٥)، وشرح التصريح (٢/٢١٨)، وحاشية الصبان (٣/١٩١)، (١٩٢)، والهمع (١/٣٣، ٣٤)، واللسان/ مصر.

(٢) (٣) البحر (١/٣٧٩، ٣٨٠).

(٤) معاني القرآن، للفراء (١/٤٢).

(٥) معاني القرآن، للفراء (١/٤٣).

(٦) وهي قراءة ابن مروان في الكتاب (٢/٣٩٧)، والكشاف (٢/٤١٤)، وهي قراءته وقراءة عيسى ابن عمر في مختصر ابن خالويه (ص: ٦٠)، وفي جامع البيان (٧/٨٣) وأعراب القرآن (٢/٢٩٥) هي قراءة عيسى. وفي معاني القرآن، للزجاج (٣/٦٧)، والجامع لأحكام القرآن (٩/٥٢)، وهي قراءة الحسن وعيسى ونسبها أبو حيان لهؤلاء كلهم وزاد عليهم: زيد بن علي وابن جبيرة ومروان ابن الحكم، البحر (٦/١٨٧). وفي المصحف برفع (أطهر) سورة [هود: ٧٧].

(٧) ينظر: الكتاب (٢/٣٩٧)، والمقتضب (٤/١٠٥، ١٠٦)، وشرح الكافية (١/٥٤)، والارتشاف (١/٤٨٩) والهمع (١/٦٨).

مذهب أبي زكريا الفراء، وأبي الحسن الأخفش الذي قال بأنه القياس، وهو مما ندر عند الجمهور، فما سمع منه يحفظ ولا يقاس عليه عندهم<sup>(١)</sup>، وإلى مذهب الجمهور أشار ابن مالك بقوله: «وَنَدَّرُ نَحْوُ سَعِيدٍ مُسْتَقَرًّا فِي هَجْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

● ومن الشواهد على ذلك:

- قراءة: (السَّمَوَاتِ مَطْوِيَاتٍ بِيَمِينِهِ)<sup>(٣)</sup>.

- قراءة: (مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِدُكُورِنَا)<sup>(٤)</sup>.

وقول الشاعر:

بِنَا عَادَ عَوْفٌ وَهُوَ بَادِي ذِلَّةٍ      لَدَيْكُمْ فَلَمْ يَعْدَمْ وَلَاءٌ وَلَا نَصْرًا<sup>(٥)</sup>

وقول الآخر:

رَهْطُ ابْنِ كَوْزٍ مُخَقِّبِي أَدْرَاعِهِمْ      فِيهِمْ وَرَهْطُ رَبِيعَةَ بْنِ حُذَارٍ<sup>(٦)</sup>

- قراءة: (وَلَاتٍ حِينَ مَنَاصٍ)<sup>(٧)</sup>.

وقد استشهد بها سيبويه على إعمال (لات) عمل (ليس)، حيث رفعت الاسم

(١) ينظر: المغني (ص: ٦٤١، ٦٤٢)، وشرح ابن عقيل (٥١٤/٢) وشرح التصريح (٣٥٨/١)، وحاشية الصبان (١٨٧/٢، ١٨٨).

(٢) ينظر: شرح ابن عقيل (٥١٤/٢).

(٣) وهي قراءة عيسى والجحدري في: البحر (٢٢١/٩). وفي المصحف: ﴿مَطْوِيَّتٌ﴾ [الزمر: ٦٤].

(٤) وهي قراءة الزهري في المختصر (ص: ٤١)، وفي: المحتسب أنها قراءة ابن عباس بخلاف والأعرج وقتادة وسفيان بن حسين (٢٣٢/١)، وذكر أبو حيان أنها قراءة ابن عباس والأعرج وابن جبير وقتادة؛ البحر (٦٦٠/٤)، وذكرت في الكشاف (٧١/٢) دون عزو. وفي المصحف: ﴿خَالِصَةٌ﴾ بالرفع [الأنعام: ١٤٠].

(٥) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في أوضح المسالك (٣٣٢/٢)، وشرح التصريح (٣٨٥/١)، والمقاصد (١٧٢/٣).

(٦) البيت من الكامل، وهو للناطقة الديباني في ديوانه (ص: ١٠٨) بلفظ: ﴿مُخَقِّبُوا أَدْرَاعِهِمْ﴾، ينظر: جمهرة اللغة (ص: ٨٢٥) والمقاصد النحوية (١٧٠/٣).

(٧) وهي قراءة عيسى بن عمر في مختصر ابن خالويه (ص: ١٣٩) وفيه أنه قرأ كذلك (ولاتٍ حينٍ)، وفي: البحر (١٣٧/٩) روى عن عيسى (ولاتٍ حينٍ مناصٍ). وقرأ أبو السمال: (ولاتٍ حينٍ)؛ المختصر: (ص: ١٣٩) والبحر (١٣٦/٩). وروى عن عيسى وأبي السمال: (ولا تحين مناصٍ)؛ المختصر (ص: ١٣٩). وفي المصحف: ﴿وَلَاتٍ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [ص: ٢].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِئَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ

بعدها وخبرها محذوف، وإن كانت عنده لغة قليلة، واللغة الكثيرة عنده وعند جمهور النحاة أن تعمل (لات) في الحين خاصة، والأكثر حذف الاسم بعدها<sup>(١)</sup>، وعليه قراءة الجمهور: ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾. والتقدير على لغة الرفع: ولات حِينَ مَنَاصٍ كائناً لهم. والرفع لغة جيدة عند أبي إسحاق الزجاج<sup>(٢)</sup>، وإلى فشو حذف مرفوع (لات)، وندور حذف منصوبها على رأي الجمهور، أشار ابن مالك بقوله:

فِي النَّكِرَاتِ أُعْمِلْتُ كـ(لِيس) (لا) وقد تلي (لات)، و(إن) ذا الْعَمَلَا  
وما لـ(لَات) فِي سِوَى حِينَ عَمَلٍ وَحَذْفُ ذِي الرِّفْعِ فَشَا وَالْعَكْسُ قَلٌ<sup>(٣)</sup>

فالقياس عند سيبويه والجمهور أن اسمها هو المحذوف، مع أن الذي يحذف في الغالب هو الخبر، ثم إن مرفوعها محمول على مرفوع (ليس)، ومرفوع (ليس) لا يحذف، ومن ثم قال الشيخ خالد الأزهرى: «فهذا فرع تصرفوا فيه ما لم يتصرفوا في أصله»<sup>(٤)</sup>.

ويجوز الاستشهاد بها على أن (حين) معمول لـ(لات) التي تعمل عمل (إن)، عند أبي الحسن الأخفش؛ أي: إنها هي خبرها، ومبتدؤها محذوف<sup>(٥)</sup>.  
- قراءة: (وَلَا يَغُوثًا وَيَعُوقًا)<sup>(٦)</sup>:

(١) ينظر: الكتاب (٥٧/١، ٥٨)، والمغني (ص: ٣٣٥)، وشرح الكافية (١٤١/١، ١٤٢)، وشرح

ابن عقيل (٢٤٨/١)، وحاشية الصبان (٢٦٧/١)، والهمع (١٢٦/١).

(٢) ينظر: معاني القرآن له (٣٢٠/٤).

(٣) ينظر: شرح ابن عقيل (٢٤١/١، ٢٤٢).

(٤) شرح التصريح (٢٠٠/١).

(٥) ينظر: المغني (ص: ٣٣٥)، والهمع (١٢٦/١).

(٦) وهي قراءة الأعمش في المختصر (ص: ١٦٢)، والكشاف (٦١٩/٤)، وهي قراءة ابن مسعود في

معاني القرآن، للبراء (١٨٩/٣)، وهي قراءتهما في إعراب القرآن (٤١/٥). وهي قراءة الأشهب

في: البحر (١٨٩/٣). وفي المصحف: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ

وَيَعُوقَ وَتَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

وهي من الشواهد على عوارض التصريف لإرادة التناسب<sup>(١)</sup>؛ إذ إن (يعوثًا) و(يعوقًا) ضريفًا؛ لمناسبة ما قبلهما وما بعدهما، فقبلهما (وُدًّا وَلَا سُوَاعًا)، وبعدهما (نَسْرًا)، ولذا صرفا. ومثله في التناسب قراءة من قرأ: (سَلَايَلًا) و(قَوَارِيرًا)<sup>(٢)</sup>.

وإلى حذف ما لا ينصرف لإرادة التناسب أشار ابن مالك بقوله:  
وَلَا ضَطْرَارٍ، أَوْ تَنَاسُبٍ ضَرِفٍ ذُو الْمَنْعِ وَالْمَضْرُوفُ قَدْ لَا يَنْصَرِفُ<sup>(٣)</sup>

### □ المطلب الثاني: قراءات شاذة موافقة للقياس

وهي قراءات استشهد بها جمهور النحاة، وهي مطردة قياسًا وسماعًا، ولا أعلم خلافًا في جواز الاحتجاج بها، ولا من قال: إنها مخالفة للقياس، فمن ذلك:

- قراءة: (وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةِ)<sup>(٤)</sup>.

وهي من الشواهد على ترجح نصب الاسم الذي يتقدم على عامله، إذا كان الفعل طلبيًا، وهو اختيار سيبويه، حيث قال: (السارق والسارقة) و(الزانية والزانية)<sup>(٥)</sup>، وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة، ولكن أبت العامة إلا

(١) ينظر: الارتشاف (٤٤٨/١)، وأوضح المسالك (١٣٥/٤، ١٣٦)، وشرح التصريح (٢٢٧/٢)، وحاشية الصبان (٢٠٧/٣)، وشرح الكافية (٢٢٧/٢).

(٢) ينظر: الإتحاف (٥٧٦/٢، ٥٧٧)، والأولى (سلاسل) هي قراءة نافع وهشام من طريق الحلواني، والشذائي عن الداجوني وأبي بكر، وأبي جعفر، ورويس من طريق أبي الطيب، وهي من سورة [الإنسان: ٤]، والثانية قراءة نافع والكسائي وأبي بكر وأبي جعفر من سورة [الإنسان: ١٥، ١٦].

(٣) ينظر: شرح ابن عقيل (٣٢١/٣).

(٤) وهي قراءة عيسى بن عمر في: معاني القرآن، للفراء (٣٠٦/١)، وإعراب القرآن (١٩/٢) ومختصر ابن خالويه (ص: ٣٢). وفي: البحر (٢٤٦/٤) هي قراءة عيسى وابن أبي عبله. وفي المصحف: ﴿وَالسَّارِقِ وَالسَّارِقَةَ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٤٠].

(٥) وهي قراءة عيسى كذلك في: معاني القرآن، للفراء (٢٤٤/٢)، ومعاني القرآن، للزجاج (٢٧/٣) وإعراب القرآن (١٢٧/٣)، ومختصر ابن خالويه (ص: ١٠٠)، والمحتسب (١٠٠/٢). وفي: البحر هي قراءة عيسى وابن يعمر وابن فائد وأبي جعفر وشيبة وأبي السمال ورويس (٧/٨). وفي المصحف: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢].

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَإِلاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

القراءة بالرفع<sup>(١)</sup>، وهو المختار عند جمهور النحاة<sup>(٢)</sup>، وإليه أشار ابن مالك بقوله: «وَإِخْتِيَرُ نَضْبَ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلَبٍ»<sup>(٣)</sup>.

- قراءة: (وَإِذَا لَا يَلْبَثُوا خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا)<sup>(٤)</sup>.

وقد استشهد بها سيويه<sup>(٥)</sup> والمبرد<sup>(٦)</sup>، وغيرهما<sup>(٧)</sup>، على جواز إعمال (إذن)، إذا كانت بين الواو، والفاء وبين الفعل، وإن كان إهمالها هو الأكثر، إن وليت عاطفًا: «فمن ألغى راعى تقدم حرف العطف، ومن أعمل راعى كون ما بعد العاطف جملة مستأنفة»<sup>(٨)</sup>، ويشهد لهذه القراءة نظيرتها من الشواذ: (فَإِذَا لَا يُؤْتُوا النَّاسَ تَقِيْرًا)<sup>(٩)</sup>، وإلى جواز الإعمال والإهمال أشار ابن مالك بقوله: ... .. وَاَنْصَبْ وَارْفَعَا إِذَا، (إِذْنٌ) مِنْ بَعْدِ عَطْفٍ وَقَعَا<sup>(١٠)</sup>

- (١) الكتاب (١/١٤٤). ينظر: اعتراض الفخر الرازي على قول سيويه هذا في مفاتيح الغيب (١١/ ٢٢٢، ٢٢٣) (ط. طهران). وما رد به أبو حيان عليه في: البحر (٤/٢٤٦-٢٥٤).
- (٢) ينظر: شرح الكافية (١/٢١٨)، وشرح التصريح (١/٣٠٠)، وشرح قطر الندى (ص: ٣٦٩).
- (٣) ينظر: شرح ابن عقيل (٢/٢٠٩).
- (٤) وهي قراءة أبي في مختصر ابن خالويه (ص: ٧٧)، والكشاف (٣/٦٨٦)، وقال أبو حيان: إنها قراءة أبي، وهي في مصحف ابن مسعود كذلك، البحر (٧/٩٢). وذكر العكبري أنها في بعض المصاحف كذلك، إملاء ما من به الرحمن (٢/٩٥). وجاء في حاشية الحضري على ابن عقيل (٢/١١٢): «والجمهور على كتابتها بالألف، وكذا رسمت في المصاحف، وعن المبرد والزجاج: يوقف بالنون (كأن) و(لن) وتكتب بها، وعن الفراء: إن أهملت كتبت بالنون؛ لتفرق من (إذا) الظرفية، وإن أعملت فبالألف لتمييزها بالعمل. والخلاف في غير القرآن، أما فيه فالوقف والرسم بالألف إجماعًا». وهي في المصحف: ﴿وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦].
- (٥) ينظر: الكتاب (٣/١٣).
- (٦) ينظر: المقتضب (٣/١٢).
- (٧) ينظر: المقرب في النحو (١/٢٦١)، وشرح عمدة الحفاظ (ص: ٢٢٦)، والجني الداني (ص: ٣٦٢)، وأوضح المسالك (٤/١٦٧، ١٦٨)، وحاشية الصبان (٤/٢١٧).
- (٨) الهمع (٧/٢).
- (٩) وهي قراءة أبي في مختصر ابن خالويه (ص: ٧٧)، وقراءة ابن مسعود في الكشاف (١/٥٢٢)، وفي: البحر هي قراءة ابن مسعود وابن عباس (٣/٦٧٧). وفي المصحف: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ تَقِيْرًا﴾ [النساء: ٥٢].
- (١٠) ينظر: شرح ابن عقيل (٤/٣٣٧).



- قراءة: (يا جبالُ أُوَيْبِي معه والطَّيْنُ)<sup>(١)</sup> برفع (الطير):

وفيهما شاهد على جواز رفع الاسم المعرف بالألف واللام، المعطوف على منادى مفرد، ليس فيه الألف واللام. وهو المختار عند الخليل وسيبويه، وأبي عثمان المازني<sup>(٢)</sup> من المتقدمين، وابن مالك من المتأخرين، قال في الألفية:

وَإِنْ تَكُنْ مَضْحُوبَ (أَلْ) مَا نُسِقًا ففِيهِ وَجْهَانِ، وَرَفْعٌ يُنْتَقَى<sup>(٣)</sup>

واختار أبو عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر ويونس وأبو عمر الجرمي النصب<sup>(٤)</sup>، وحسن المبرد الوجهين معاً، وإن كان النصب عنده حسن على قراءة الناس<sup>(٥)</sup>، وكلا الوجهين منقاس ومستعمل عند العرب، وإلى ذينك الاختيارين أشار ابن مالك في كافيته بقوله:

وَإِنْ يَكُ الْمُنْسُوقُ مَقْرُونًا بِ(أَلْ) فَهُوَ يَرْفَعُ، أَوْ بِنَصْبٍ يَحْتَمَلُ

(١) وهي قراءة الأعرج وعبدالوارث عن أبي عمرو في مختصر ابن خالويه (ص: ١٢١). وفي إعراب القرآن هي قراءة الأعرج وأبي عبدالرحمن (٣/٣٣٣، ٣٣٤)، وقال أبو حيان في: البحر (٨/٥٢٥): إنها قراءة السلمي وابن هرمز، وأبي يحيى وأبي نوفل ويعقوب وابن أبي عبلة، وجماعة من أهل المدينة، وعاصم في رواية. وفي الإتحاف (٢/٣٨٢-٣٨٣)، «وأما ما روي عن «روح» من رفع الراء من (الطير) نسقاً على لفظ (جبال) أو على الضمير المستكن في (أوي) للفصل بالظرف، فهي انفراده لابن مهران، عن هبة الله بن جعفر عن أصحابه عنه، لا يقرأ بها، ولذا أسقطها صاحب «الطية» كعادته رحمه الله - تعالى -، والمشهور عن (روح) النصب كغيره عطفًا على محل (جبال)»، وروح هذا هو أحد رواة قراءة يعقوب الحضرمي من القراء العشرة. وفي المصحف: ﴿وَالطَّيْرُ﴾ بالنصب [النساء: ١٠].

(٢) ينظر: الجمل في النحو المنسوب، للخليل بن أحمد (ص: ٨٣)، والكتاب (٢/١٨٧)، والمقتضب (٤/٢١٢).

(٣) ينظر: شرح ابن عقيل (٣/٢٤٥).

(٤) ينظر: المقتضب (٤/٢١٢) وشرح المفصل (٣/٢) وشرح الكافية (٢/١١٣).

(٥) ينظر: المقتضب (٤/٢١٣)، هذا وقد نسب إليه ابن يعيش في شرح المفصل (٢/٥٣) وابن مالك في الكافية وشرحها (٢/١١٠، ١١٣) وابن هشام في أوضح المسالك (٤/٣٦) والأشموني على الألفية حاشية الصبان (٣/١١٤) تفصيلاً في المسألة حيث قالوا: إنه يختار النصب في (يا زيدُ والرَّجُلُ) والرفع في (يا زيدُ والحارثُ)، وهذا التفصيل غير مثبت في المقتضب، وإنما قال بعد ذكره كلا الوجهين - الرفع والنصب، من قال بهما -: «وكلا القولين حسن، والنصب عندي حسن على قراءة الناس» (٤/٢١٣).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

وسيبويه والخليل فضلا رفعا، ونصبا يونس وابن العلاء  
كيونس، محمد في كالصنع وهو كسيبويه فيما كاليسع<sup>(١)</sup>  
- قراءة: (وَنَادُوا يَا مَالٍ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رِبْكَ)<sup>(٢)</sup>:

وقد استشهد بها الخليل والزجاجي، وغيرهما<sup>(٣)</sup>، على نداء الاسم المرخم،  
على لغة من ينتظر؛ قال ابن هشام: «الأكثر أن ينوى المحذوف، فلا يغير ما بقي،  
تقول في (جعفر): (يا جعفر) بالفتح، وفي حارث: (يا حار) بالكسر، وفي  
المنصور: (يا منص) بتلك الضمة»<sup>(٤)</sup>، وقد قرئت (يا مال)<sup>(٥)</sup> بالبناء على الضم،  
وهي شاهدة على لغة من ينتظر الحرف.

ويشهد للأولى قول الشاعر:

يَا حَارٍ لَا أَرْمِيَنَّ مِنْكُمْ بِدَاهِيَةٍ لَمْ يَلْقَهَا سَوْقَةٌ قَبْلِي وَلَا مَلِكٌ<sup>(٦)</sup>  
ومنه قول الأسود بن يعفر:

وَهَذَا رِدَائِي عِنْدَهُ يَسْتَعِيرُهُ لِيَسْلُبَنِي حَقِّي أَمَالِ بْنِ حَنْظَلٍ<sup>(٧)</sup>  
يريد (يا حارث)، و(يا مالك بن حنظلة).

(١) شرح الكافية (١١٠/٢) محمد: هو محمد بن يزيد المبرد.

(٢) وهي قراءة ابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ١٣٦)، والكشاف (٢٦٤/٤) وزاد أبو حيان  
علياء، وابن وثاب، والأعمش، البحر (٣٨٩/٩). ولما سمعها بعض السلف قال: ما أشغل أهل النار  
على الترخيم! وأجاب بعضهم بأنهم لشدة ما هم فيه عجزوا عن إتمام الكلمة؛ البرهان في علوم  
القرآن (١١٨/٣). وهي في المصحف: ﴿وَنَادُوا يَا مَالٍ﴾ [الزخرف: ٧٧].

(٣) ينظر: الجمل في النحو، للخليل (ص: ١٣٧)، وكتاب الجمل، للزجاجي (ص: ١٦٨، ١٦٩)،  
وشرح التصريح (١٨٨/٢)، وحاشية الصبان (١٣٦/٣).

(٤) أوضح المسالك (٦٥/٤، ٦٦).

(٥) وهي قراءة أبي السرار الغنوي في مختصر ابن خالويه (ص: ١٣٦)، والكشاف (٢٦٤/٤)،  
والبحر (٣٨٩/٩).

(٦) البيت من البسيط، وهو لزهير بن أبي سلمى في ديوانه (ص: ٥١)، والمقاصد (٢٧٦/٤)، وشرح  
المفصل (٢٢/٢)، والهمع (١٨٤/١)، وينشد هذا البيت كذلك يرفع (حار) على لغة من لا  
ينتظر. ينظر: شرح المفصل (٢٢/٢).

(٧) البيت من الطويل، وهو للأسود في: الكتاب (٢٤٦/٢)، ومجالس ثعلب (١٠١/١)، وشرح  
التصريح (١٩٠/٢).

وإلى كلتا اللغتين أشار ابن مالك بقوله:

وَإِنْ نَوَيْتَ - بَعْدَ حَذْفٍ - مَا حُذِفَ فَالْبَاقِي اسْتَعْمَلْ بِمَا فِيهِ أَلْفٌ  
وَاجْعَلْهُ - إِنْ لَمْ تَتَوَّ مَحْذُوفًا - كَمَا لَوْ كَانَ بِالْآخِرِ وَضَعًا تَمَّامًا<sup>(١)</sup>  
- قراءة: (تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُوا)<sup>(٢)</sup>:

وقد استشهد بها محمد بن يزيد المبرد وابن مالك<sup>(٣)</sup> على نصب المضارع  
ب(أن) مضمرة وجوبًا بعد (أو) المقدرة ب(حتى)، إذا كان المعنى الذي قبلها مما  
ينقضي شيئًا فشيئًا، أو ب(إلا) إن لم يكن كذلك.

ومن شواهد التقدير الأول قول الشاعر:

لَأَسْتَسْهِلَنَّ الصَّعْبَ أَوْ أُذْرِكَ الْمُنَى فَمَا انْقَادَتِ الْأَمَالُ إِلَّا لِصَابِرٍ<sup>(٤)</sup>  
أي: لأستسهلن الصعب حتى أدرك المنى.

ومن شواهد الثاني قول الشاعر:

وَكُنْتُ إِذَا غَمَزْتُ قَنَاةَ قَوْمٍ كَسَرْتُ كُهُوبَهَا أَوْ تَسْتَقِيمًا<sup>(٥)</sup>  
أي: (إلا أن تستقيم).

(١) ينظر: شرح ابن عقيل (٣/٢٧٣، ٢٧٤).

(٢) وهي قراءة أبي في: الكشاف (٤/٣٣٨)، وأبي وعبدالله في: مختصر ابن خالويه (ص: ١٤٢)،  
وأبي وزيد بن علي في: البحر (٩/٤٩١). وذكرها الفراء بلا نسبة في: معاني القرآن (٣/٩٩).  
وفي المصحف: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ [الفتح: ١٦].

(٣) المقتضب (٢/٢٨)، وشرح عمدة الحفاظ (ص: ٢٢٨). ينظر: الكتاب (٣/٤٧)، وأوضح  
المسالك (٤/١٧٠-١٧٣)، والمغني (ص: ٦٢٤)، وشرح التصريح (٢/٢٣٦)، وحاشية الصبان  
(٣/٢٢١)، والهمع (٢/١٠)، وشرح المفصل (٧/٢٣).

(٤) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في: أوضح المسالك (٤/١٧٢)، وشرح شواهد المغني (١/  
٢٠٦)، والمقاصد (٤/٣٨٤)، والمغني (ص: ٩٤).

(٥) البيت من الوافر، وهو لزياد بن الأعجم في الكتاب (٣/٤٨)، والمقتضب (٢/٢٩)، واللسان/  
غمز، وشرح التصريح (٢/٢٣٧)، وشرح شواهد المغني (١/٢٠٥)، والمقاصد (٤/٣٨٥). وبلا  
نسبة في: أوضح المسالك (٤/١٧٤)، وشرح المفصل (٥/١٥)، والمغني (ص: ٩٣)، وشرح قطر  
الندى (ص: ٩٧).

## القِراءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالِإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وقال امرؤ القيس:

فقلت له لَا تَبِكْ عَيْتِكَ إِنَّمَا نُحَاوِلُ مُلْكًا أَوْ نَمُوتَ فَنُعْذِرًا<sup>(١)</sup>  
أي: (إلا أن نموت).

وإلى هذه المسألة أشار ابن مالك بقوله:

كَذَاكَ بَعْدَ (أَوْ) إِذَا يَضْلُحُ فِي مَوْضِعِهَا (حتى) أَوْ (إِلَّا) أَنْ خَفِيَ<sup>(٢)</sup>  
أي: يجب إضمار (أن) وجوبًا في هذه الحالة.

□ **المطلب الثالث:** الكوفيون يحتجون على البصريين بقراءات شاذة  
فمن ذلك:

- قراءة: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ)<sup>(٣)</sup>:

وقد استدل بها الكوفيون على إعمال (أن) النصب في الفعل المضارع، مع  
الحذف بلا عوض<sup>(٤)</sup>، إذ: «التقدير فيه: (أن لا تعبدوا إلا الله)، فحذف (أن)،  
وإعمالها مع الحذف، فدل على أنها تعمل النصب مع الحذف»<sup>(٥)</sup>.

ومن الشواهد المقوية لهذه القراءة: قول طرفة:

أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرَ الْوَعْيَ وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدِي<sup>(٦)</sup>

(١) البيت من الطويل، وهو لامرؤ القيس في ديوانه (ص: ٦٦)، والكتاب (٤٧/٣)، والمقتضب (٢/٢٨)، وشرح المفصل (٢٢/٧، ٣٣)، والخصائص (٢٦٣/١)، وشرح عمدة الحفاظ (ص: ٢٢٨)، والخزانة (٢١٢/٤)، (٥٤٤/٨، ٥٤٧)، وإعراب القرآن (٢٠٠/٤).

(٢) ينظر: شرح ابن عقيل (٣٣٩/٤).

(٣) وهي قراءة ابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ٧)، ومعاني القرآن، للزجاج (١٦٢/١)، والإنصاف (٥٦٠/٢)، وفي: البحر: «وقرأ أبي وابن مسعود: (لا يعبدوا) على النهي» (٤٥٦/١). وفي المصحف: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٨٢].

(٤) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف (٥٥٩/٢، ٥٧٠)، المسألة (٧٧).

(٥) نفسه.

(٦) البيت من الطويل، وهو لطرفة بن العبد في ديوانه (ص: ٤٢) بلفظ: «أَلَا يَهَذَا اللَّائِمِيُّ أَحْضَرَ الْوَعْيَ» والخزانة (١١٩/١) و(٥٧٩/٨)، وشرح شواهد المغني (٨٠٠/٢)، والكتاب (٩٩/٣)، واللسان/ دنا، والمقاصد (٤٠٢/٤). وبلا نسبة في شرح المفصل (٧/٢) و(٢٨/٤) و(٥٢/٧)، والهمع (١٧/٢).

بنصب (احضِر) ب(أن) مضمرة.

وقال الشاعر:

فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا حُبَّاسَةً وَاحِدٍ وَنَهْنَهْتُ نَفْسِي بَعْدَ مَا كِدْتُ أَفْعَلُهُ<sup>(١)</sup>

بنصب أفعله.

وذهب البصريون إلى عدم الإعمال، محتجين لذلك بأدلة نقلية وعقلية، ورادين أدلة الكوفيين، حيث لم يأخذوا بهذه القراءة؛ لشذوذها عندهم، ولكونها غير حجة في الباب: «لأن (تعبدوا) مجزوم ب(لا)؛ لأن المراد بها النهي، وعلامة الجزم والنصب في الخمسة التي هذا أحدها واحدة»<sup>(٢)</sup>.

- قراءة: (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ)<sup>(٣)</sup>:

وهي حجة الكوفيين، الذين أجروا (ثم) مجرى الفاء والواو، في جواز نصب الفعل المضارع المقرون بها، بعد فعل الشرط، ولم يثبت البصريون بهذه القراءة حكمًا؛ لدورها عندهم<sup>(٤)</sup>، وإلى هذا الاختلاف بين المذهبين في المسألة أشار ابن مالك في كافيته بقوله:

وجزْمٌ أو نصبٌ بفعل يلفي قبل الجزاء إثر (واو) أو (فا)

ومثل تلو الو والفا تلو ثم في المذهب الكوفي فاعرف من ترم<sup>(٥)</sup>

(١) البيت من الطويل، وهو لامرئ القيس في ديوانه (ص: ٤٧١)، وله أو لعمرو بن جؤين في اللسان/خيس، بلفظ (حباسة واحد)، ولعامر بن جؤين في المقاصد (٤/٤٠١)، والكتاب (١/٣٠٧)، ولعامر بن جؤين وبعض الطائيين في شرح شواهد المغني (٢/٩٣١)، وبلا نسبة في المغني (ص: ٨٣٩)، والمقرب (١/٢٧٠)، والهمع (١/٥٨)، ولعامر بن الطفيل في الإنصاف (٢/٥٦١).

(٢) الإنصاف (٢/٥٦٤).

(٣) وهي قراءة الحسن في: المحتسب (١/١٩٥)، وهي قراءة قتادة والجراح في شرح التصريح (٢/٢٥٢). وفي: البحر (٤/٤٥) هي قراءة الحسن والجراح وبيح. وفي المصحف بجزم ﴿يُدْرِكْهُ﴾ [النساء: ٩٩].

(٤) ينظر: المحتسب (١/١٩٥-١٩٧)، وشرح التصريح (٢/٢٥٢)، وحاشية الصبان (٤/١٧) والهمع (٢/١٥، ١٦).

(٥) شرح الكافية (٢/٢٧٤، ٢٧٥).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- قراءة: (تمامًا على الذي أحسن)<sup>(١)</sup>:

وهي حجة للكوفيين، على جواز حذف الضمير المرفوع، في صلة غير (أي)، إن لم تكن الصلة مستطالة، ومن الشواهد على الجواز كذلك:

- قراءة: (مثلا ما بعوضة)<sup>(٢)</sup> برفع (بعوضة)، والمراد: مثلاً الذي هو بعوضة.

- قول الشاعر:

مَنْ يُعْنِ بِالْحَمْدِ لَمْ يَنْطِقْ بِمَا سَفَهُ      وَلَا يَجِدُ عَنِ سَبِيلِ الْحِلْمِ وَالْكَرَمِ<sup>(٣)</sup>

وقول الآخر:

لَا تَنْوِ إِلَّا الَّذِي خَيْرٌ فَمَا شَقِيَتْ      إِلَّا نُفُوسُ الْأَلْيِ لِلشَّرِّ نَاوُونَا<sup>(٤)</sup>

أما البصريون فقد استضعفوا هذا الحذف؛ «لأن العائد هنا شطر الجملة، وليس بفضلة كالهاء، في قولك: الذي كلمته»<sup>(٥)</sup> واستحسنوه إذا استطالت الصلة.

وبذلك لم يأخذوا بالقراءتين الشاذتين ولا بالبيتين المستشهد بهما على ذلك<sup>(٦)</sup>،

(١) وهي قراءة يحيى بن يعمر في: المحتسب (٢٣٤/١)، وله ولابن أبي إسحاق في: البحر (١/٤) ٦٩٤)، وللحسن والأعمش، كما في: الإتحاف (٣٨/٢). وفي المصحف بنصب ﴿أَحْسَنُ﴾ من سورة [الأنعام: ١٥٥].

(٢) وهي قراءة رؤبة في: المحتسب (٦٤/١)، وهي قراءة رؤبة والضحاك وابن أبي عبله وقطرب في: البحر (١٩٨). وفي المصحف بنصب ﴿بَعُوضَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥].

(٣) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في شرح التصريح (١٤٤/١)، وحاشية الصبان (١٧٧/١) بلفظ:

(... لا يَنْطِقُ بِمَا سَفَهُ ... عَنِ سَبِيلِ الْمَجْدِ وَالْكَرَمِ

والمقاصد (٤٤٦/١)، والهمع (٩٠/١)، وأوضح المسالك بلفظ (... المجد والكرم) (١٦٨/١)، والشاهد فيه: (لما سفه) حيث حذف صدر صلة الموصول وإن لم تطل الصلة.

(٤) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في: حاشية الصبان (١٧٧/١)، والشاهد فيه (الذي خير) حيث حذف صدر الصلة مع قصر الصلة.

(٥) شرح المفصل (١٥٣/٣). ينظر: المحتسب (٢٣٤/١، ٢٣٥).

(٦) ينظر: رأي البصريين والكوفيين في: أوضح المسالك (١٦٧/١، ١٦٨)، وشرح التصريح (١/١٤٣، ١٤٤)، وحاشية الصبان (١٧٦/١، ١٧٧٩)، والهمع (٩٠/١).



## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

الجملة الاسمية، وهو مذهب الكسائي، وأكثر الكوفيين، وابن السراج، والفارسي، وابن جني، وابن مالك وأبي حيان، وقد ورد ذلك في النثر والنظم مثبتاً.

- فمن الأول أن الكسائي حكى: «عن أهل العالية، إن ذلك نافعك، ولا ضارك، وإن أحد خيراً من أحد إلا بالعافية»<sup>(١)</sup>.

- ومن الثاني ما أنشده الكسائي:

إِنْ هُوَ مُسْتَوْلِيَا عَلٰى أَحَدٍ إِلَّا عَلٰى أَضْعَفِ الْمَجَانِينِ<sup>(٢)</sup>  
وقول الشاعر:

إِنَّ الْمَرْءَ مَيْتًا بِأَنْقِضَاءِ حَيَاتِهِ وَلَكِنْ بِأَنْ يُنْفَى عَلَيْهِ فَيُخَذَلًا<sup>(٣)</sup>

وبهذه الشواهد: «يتبين بطلان قول من خص ذلك بالضرورات، زاعماً أنه لم يأت منه إلا البيت الأول، وأنها إذا دخلت على اسم، عقبها (إلا) لا محالة؛ نحو: ﴿إِنَّ الْكٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ [الملك: ٢٠]»<sup>(٤)</sup>.

ومنع جمهور البصريين والفراء والمغاربة إعمالها، واختلف النقل عن سيبويه والمبرد في ذلك<sup>(٥)</sup>.

وإلى هذه المذاهب أشار ابن مالك في الكافية بقوله:

(١) المغني (ص: ٣٥، ٣٦).

(٢) البيت من المنسرح، وهو بلا نسبة في أوضح المسالك (٢٩١/١)، والخزانة (١٦٦/٤)، والمقاصد (١١٣/٢)، وشرح التصريح (٢٠١/١)، والهمع (١٢٥/١).

(٣) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في: المقاصد (١٤٥/٢)، وحاشية الصبان (٢٦٥/١)، والهمع (١٢٥/١).

(٤) نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، للدلائي (١٢٦٥/٤).

(٥) ينظر: آراء المذاهب النحوية، وأقوال النحاة في المسألة في: الكتاب (٢٢٢/٤)، والمقتضب (٢/٣٦٢)، وإعراب القرآن (١٦٨/٢)، والمحتسب (٢٧٠/١)، والمغني (٣٥، ٣٦)، وشرح التصريح (٢٠١/١)، وحاشية الصبان (٢٦٥/١)، ونتائج التحصيل (١٢٦٣/٤ - ١٢٦٦). والظاهر من كلام ابن مالك أنها عنده لغة قليلة؛ قال في التسهيل: «تلحق بها (إن) النافية قليلاً»؛ أي: تلحق بـ(ما) (ص: ٥٧)، وقال في الألفية:



وملحق بـ(ما) (إن) النافي لدا محمد فيه الكسائي أنشدا  
 إن هو مستوليا أعلم وأبو بشر بإيماء إلى ذا يذهب  
 وإن الذين مع عبادا أمثالكم تلفي لذا اعتضدا<sup>(١)</sup>  
 - قراءة: (أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عْتِيَا)<sup>(٢)</sup>:

وهي دليل للكوفيين والخليل ويونس، على أن (أي) إذا كانت بمعنى (الذي)،  
 وحذف صدر صلتها، وكانت مضافة، فإنها تعرب<sup>(٣)</sup>، وحُكي عن أبي عمر  
 الجرمي أنه قال: خرجت من الخندق - يعني خندق البصرة - حتى صرت إلى مكة،  
 لم أسمع أحداً يقول: اضرب أيُّهم أفضل<sup>(٤)</sup>. أي: كلهم ينصبون. وقال ابن  
 مالك: «إعرابها حينئذ قوي؛ لأنها في الشرط، والاستفهام تعرب قولاً واحداً،  
 فكذا الموصولة»<sup>(٥)</sup>، وإليه أشار في ألفيته بقوله:

أَيِّ كـ(ما)، وأعربت ما لم تُصَفَّ وَصَدْرُ وَضَلِيلِهَا ضَمِيرٌ انْحَدَفَ  
 وبعضهم أَغْرَبَ مُطْلَقًا ... .. وَصَدْرُ ... .. ضَمِيرٌ ... .. (٦)

وفي شرح الكافية: «وقد تعرب - أيضاً - عند حذف صدر صلتها مع التصريح بما

= فِي التَّكْرَارِ أَعْمَلْتَ كَلَيْسَ (لا) وقد تلي (لَأْتِ)، و(إِنْ) ذا العملا  
 - ينظر: شرح ابن عقيل (١/٢٤).

- (١) شرح الكافية (١/١٤٣)، وأبو بشر هو سيبويه صاحب الكتاب.  
 (٢) وهي قراءة معاذ بن مسلم الهراء، وطلحة بن مصرف في مختصر ابن خالويه (ص: ٨٦)، وزاد أبو  
 حيان زائدة عن الأعمش البحر (٧/٢٨٨)، وفي الكتاب (٢/٣٩٩): «وحدثنا هارون أن ناساً،  
 وهم الكوفيون بقرونها: (ثم لننزعن من كل شيعة أيُّهم)» وفي الإنصاف (٢/٧١١): هي قراءة  
 هارون ومعاذ الهراء ورواية عن يعقوب. وفي المصحف: ﴿أَيُّهُمْ﴾ بالضم. [مریم: ٦٩].  
 (٣) ينظر: مذهب النحاة في: الكتاب (٢/٣٩٨-٤٠٣)، وشرح الفصل (٣/١٤٥-١٤٧)، والمغني  
 (ص: ١٠٧، ١٠٨)، وشرح التصريح (١/١٣٦)، والإنصاف (٢/٧٠٩-٧١٦)، وارتشاف  
 الضرب (١/٥٤٣)، ونتائج التحصيل (٢/٧٦٣-٧٦٦).  
 (٤) ينظر: الإنصاف (٢/٧١٢)، وشرح الفصل (٣/١٤٦)، ونتائج التحصيل (٢/٧٦٣)، والمغني  
 (ص: ١٠٨).  
 (٥) ينظر: الهمع (١/٩١).  
 (٦) ينظر: شرح ابن عقيل (١/١٢٩، ١٣٠).

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاحُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْقَرِيبَةِ

تضاف إليه، ومن ذلك قراءة بعضهم: (أَيُّهُمْ أَشَدُّ) بفتح الياء<sup>(١)</sup>.  
وحكى الأنباري عن البصريين أنهم يبنون (أي) هذه على الضم، واحتجوا  
لذلك بأدلة وردوا على حجج الكوفيين، حيث لم يأخذوا بقراءة النصب؛  
لشذوذها عندهم، ومجيئها على لغة شاذة لبعض العرب، وجعلوا قراءة الرفع  
حجة على الكوفيين<sup>(٢)</sup>.

ومذهب سيويه جواز البناء والإعراب كما حققه أبو حيان<sup>(٣)</sup>، لا أنه يقول  
بينائها كما ذهب إلى ذلك نحاة كثيرون<sup>(٤)</sup>، والذي جعلهم ينسبون إليه القول  
ببناء (أي) هنا، إذا كانت بمعنى (الذي) وحذف صدر وصلها، قوله: «وأرى  
قولهم: (اضرب أيهم أفضل)، على أنهم جعلوا هذه الضمة بمنزلة الفتحة في  
خمسة عشر، وبمنزلة الفتحة في الآن حين قالوا: (من الآن إلى غد)»<sup>(٥)</sup>.  
- قراءة: (يَكَاذُ سَنَاءُ بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ)<sup>(٦)</sup>:

وهي حجة للكوفيين على جواز مد المقصور، وهو مذهب أبي الحسن  
الأخفش<sup>(٧)</sup> وابن ولاد وابن خروف<sup>(٨)</sup>، ومنع جمهور البصريين ذلك مطلقاً،  
وفصل أبو زكريا الفراء من الكوفيين، فأجاز مد ما لا يخرج المد إلى ما ليس في  
أبنتهم<sup>(٩)</sup>.

ومن شواهد الكوفيين ومن قال بقولهم بجواز مد المقصور: قول الشاعر:

(١) (٧٦/١).

(٢) ينظر: الإنصاف (٧١٢/٢-٧١٦).

(٣) ينظر: البحر (٢٨٨/٧).

(٤) ينظر مثلاً ما قاله أبو إسحاق الزجاج في: معاني القرآن (٣٤٠/٣).

(٥) الكتاب (٤٠٠/٢).

(٦) وهي قراءة طلحة بن مصرف، الجامع لأحكام القرآن (١٩١/١٢)، والبحر (٥٨/٨). وفي  
المصحف: ﴿يَكَاذُ سَنَاءُ بَرْقِهِ﴾ [النور: ٤٢].

(٧) ينظر: الإنصاف (٧٤٥/٢).

(٨) ينظر: ضرائر الشعر، لابن عصفور (ص: ٣٨-٤١)، وشرح التصريح (٢٩٣/٢).

(٩) ينظر: حاشية الصبان (٨٠/٤).

يَا لَكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءٍ يَنْشَبُ فِي الْمَغْسَلِ، وَاللَّهَاءِ<sup>(١)</sup>  
 حيث مد (اللهاء) وهو اسم مقصور. وقول الآخر:  
 سَيُغْنِيَنِي الَّذِي أَغْنَاكَ عَنِّي فَلَا فَقْرٌ يَدُومُ وَلَا غِنَاءٌ<sup>(٢)</sup>  
 فد(الغناء) أصله (الغنى) فَمُدَّ.

ومنع البصريون ذلك و«احتجوا على منعه، بأن مد المقصور لا يتصور إلا بأن يزداد في الكلمة ما ليس في أصلها، وإنما يجوز في الضرورة رد الكلمة إلى أصلها، لا إخراجها عن ذلك»<sup>(٣)</sup>. وقالوا عن الشاهد الأول: إنه مجهول القائل<sup>(٤)</sup>، وعن الثاني بأن قدروا الغناء «مصدرًا لغانيت، لا مصدرًا لغنيت»<sup>(٥)</sup>. قال ابن هشام عن هذا التقدير: «وهو تعسف»<sup>(٦)</sup>.

وأجمع الكلُّ على جواز مد المقصور للضرورة. وإلى هذا الاختلاف أشار ابن مالك في ألفيته حيث قال:

وَقَصُرُ ذِي الْمَدِّ اضْطِرَارًا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، وَالْعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ<sup>(٧)</sup>  
 وبهذه القراءة يظهر أن مد المقصور ليس ضرورة دائمًا، وإنما قد يرد اختيارًا.  
 - قراءة: (وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمُونَ)<sup>(٨)</sup>:

(١) الرجز لأبي مقدم في: حاشية الصبان (٨١/٤)، وله أو لأعرابي في: المقاصد (٥٠٧/٤)، وبلا نسبة في: الخصائص (٢٣١/٢)، والإنصاف (٧٤٦/١٢)، واللسان/ (حدد) و(شيش) و(لهاء)، والهمع (١٥٧/٢).

(٢) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في: الإنصاف (٧٤٧/٢)، وأوضح المسالك (٢٩٧/٤)، والمقاصد (٥١٣/٤)، واللسان/ غنا.

(٣) ضرائر ابن عصفور (ص: ٣٨).

(٤) ينظر: الإنصاف (٧٥٠/٢).

(٥)، (٦) أوضح المسالك (٢٩٧/٤).

(٧) ينظر: شرح ابن عقيل (٤٤٩/٤).

(٨) وهي قراءة ابن مسعود في: معاني القرآن، للفرء (٣٧/٣)، وإعراب القرآن (١٢١/٤). وهي قراءة أبي زيد النحوي في: مختصر ابن خالويه (ص: ١٣٦). وهي قراءتهما معًا في: البحر (٣٨٨/٩). وفي المصحف: ﴿وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وهي حجة للذين جعلوا ما كان فصلاً أو عماداً اسماً مبتدأً، وهي لغة تميم<sup>(١)</sup>. قال سيويه: «وقد جعل ناس كثير من العرب (هو)، وأخواتها، في هذا الباب بمنزلة اسم مبتدأ، وما بعده مبني عليه. فكأنك تقول: أظن زيذاً أبوه خير منه، ووجدت عمراً أخوه خير منه، فمن ذلك أنه بلغنا أن رؤبة كان يقول: أظن زيذاً هو خير منك. وحدثنا عيسى أن ناساً كثيراً يقرءونها: (وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمون)، وقال الشاعر (قيس بن ذريح):

تُبَكِّي عَلَي لُبْنَى، وَأَنْتَ تَرَكْتَهَا وَكُنْتَ عَلَيْهَا بِالْمَلَا، أَنْتَ أَقْدَرُ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>  
ويشهد لهذا المذهب كذلك:

- قراءة: (اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ)<sup>(٤)</sup> برفع الحق على الخبر، و(هو) مبتدأ، والجملة خبر (كان).

- قراءة: (هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا)<sup>(٥)</sup> بالرفع على الابتداء والخبر.

وضمير الفصل من المسائل المختلف في محلها الإعرابي بين الكوفيين والبصريين، فالكوفيون يسمونه عماداً، ويجعلون له موضعاً من الإعراب، كما هو واضح من شواذ القراءات المستشهد بها، والبصريون يزعمون أنه لا محل له من الإعراب كالحروف<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: إعراب القرآن (١٨٥/٢)، والبحر (٣١٠/٤، ٣٨٨/٩).

(٢) البيت من الطويل، وهو لقيس بن ذريح، في: الكتاب (٣٩٣/٢)، وشرح المفصل (١١٢/٣)، واللسان/ (ملا)، ورواية المنتضب (١٠٥/٤): (تُبَكِّي عَلَي لَيْلَى...).

(٣) الكتاب (٣٩٢/٢، ٣٩٣).

(٤) وهي قراءة الأعمش في: مختصر ابن خالويه (ص: ٤٩)، والكشاف (٢١٢/٢)، وفي: البحر هي قراءة الأعمش وزيد بن علي (٣١٠/٤). وفي المصحف: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٣٢].

(٥) وهي قراءة أبي السمال في: مختصر ابن خالويه (ص: ١٦٤)، والكشاف (٦٤٤/٤)، وفي: البحر هي قراءة أبي السمال وابن السميع (٣٢٠/١٠). وفي المصحف: ﴿هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾ [الزمل: ١٨].

(٦) ينظر: الإنصاف (٧٠٦/٢)، والارتشاف (٤٨٩/١)، والمغني (ص: ٦٤٥).

### المبحث الرابع: في دلالة الألفاظ

إن شواذ القراءات تسهم بحظ وافر في فهم معاني الآي الإفرادية والتركيبية، ولقد أصاب الحنفية حينما عدوها - على أحد الاحتمالين عندهم - أخبارًا وقعت تفسيرًا، وإلى هذه الغاية أشار أبو عبيد القاسم بن سلام بقوله: «فهذه الحروف وأشباه لها كثير، قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك، فكيف إذا روي عن كتاب أصحاب رسول الله ﷺ، ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى، فأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل، على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله، إنما يعرف ذلك العلماء»<sup>(١)</sup>.

#### □ المطلب الأول: دلالات معجمية

وأعني بذلك أن ألفاظًا في كتاب الله ﷻ تحمل معنى أو معاني متعددة نص عليها أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، وهذه المعاني وجدت كامنة في مفردات من قراءات شاذة، فتكون بهذا شواذ القراءات كاشفة عن المعنى المراد من اللفظ القرآني إن كان واحدًا، وذلك بتبيينه أو تأكيده، وما فيه معنيان أو أكثر، وورد أحد هذه المعاني في قراءة شاذة فإن هذا الورد يعد مرجحًا لأحد المعنيين، وما فيه معنيان معتبران ووردت شواذ القراءات بهما معًا فإن ذلك يعد تثبيته لدينك المعنيين.

وعملية الكشف هاته قد تظهر لنا لغات لقبائل لهجت بلفظ مغاير للفظ المجمع عليه قراءة، مع اتحادهما في المعنى. وهذا اللفظ المُعَايِرُ صَوْرَتُهُ القراءات الشاذة، أو أنها تُبَيِّنُ انصراف لفظ قرآني عن معناه الحقيقي إلى المعنى المجازي، بدليل استعمال الحقيقة المرادة في قراءات شاذة.

(١) فضائل القرآن (٤/٣٢٩، ٣٣٠).

- وهذه نماذج من شواذ قراءات شاهدة على ذلك:

### ١- في الأسماء:

فمن ذلك لفظ:

- شطر: في قوله - تَعَالَى -: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة:

: [١٤٣

ومعناه عند أهل اللغة: تلقاء، ونحو، وتجاه، وناحية<sup>(١)</sup>. وبالمعنى الأول جاءت القراءات الشاذة: (فَوَلِّ وَجْهَكَ تَلْقَاءَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ)<sup>(٢)</sup>. ويشهد لذلك قول الشاعر:

أَقُولُ لَأُمِّ زَنْبَاعٍ أَقِيمِي ضُورَ الْعَيْسِ شَطْرَ بَنِي تَمِيمِ<sup>(٣)</sup>

- ذرة: في قوله - تَعَالَى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظِلُّ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]:

قالوا: الذرة هي النملة الحمراء<sup>(٤)</sup>، أو النملة الصغيرة<sup>(٥)</sup>، أو هي رأس النملة<sup>(٦)</sup>، وقرئ: (إن الله لا يظلم مثقال نملة)<sup>(٧)</sup>، وهي شاهدة على هذه المعاني كلها. وهو مثل ضرب بأحقر الأشياء وأدقها، وهي النملة الصغيرة أو رأسها وإن كانت الذرة فوق ذلك دقة، وأقل وزناً، بل إنهم قالوا: لا وزن لها<sup>(٨)</sup>، وإنما جاء التفسير

(١) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٨٤/١)، ومعاني القرآن، للزجاج (٢٢٢/١)، وإعراب القرآن (١/

٢٦٩)، والعمدة في غريب القرآن، لمكي بن أبي طالب (ص: ٨٥)، والكشاف (٢٠٢/١)، والجامع لأحكام القرآن (١٠٨/٢)، ومقاييس اللغة واللسان/ شطر.

(٢) وهي قراءة ابن مسعود في: الجامع لأحكام القرآن (١٠٨/٢).

(٣) البيت من الوافر، وهو لابن زبناح الجذامي كما في: اللسان/ شطر، وبلا نسبة في الهمع (٢٠١/١).

(٤) زوي ذلك عن ابن عباس وغيره. ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٢٧/٥).

(٥) قاله الزمخشري في: الكشاف (٥١١/١).

(٦) عن ابن عباس أيضاً. ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٧٥/٥).

(٧) وهي قراءة ابن مسعود مختصر ابن خالويه (ص: ٢٦)، والكشاف (٥١١/١)، والبحر (٦٤٢/٣).

(٨) ينظر: البحر (٦٤٢/٣) والذرة (Atome) مشتقة من الكلمة اللاتينية (Atomus) وتعني

غير قابل للتجزئ، وهي عند الكيميائيين جزء من عنصر كيميائي يُكُونُ أصغر كَمٍّ يمكن أن يدخل في تركيب أعقد. والجزئ (Molecule) فوق الذرة، ذلك أنه يتكون من أكثر من ذرة واحدة.

ينظر: Robert/ Atome P: 297 et Petit Robert/ Atome P: 122 =

بالنملة؛ ليقربوا صورة حقاترها ودقتها من الأذهان.

- المعلقة: في قوله - تَعَالَى -: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٨]:

والمعلقة: «هي التي ليست بذات بعل، ولا مطلقة. قال:

هَلْ هِيَ إِلَّا حِظَّةٌ أَوْ تَطْلِيْقٌ أَوْ صَلْفٌ، أَوْ بَيْنَ ذَلِكَ تَغْلِيْقٌ»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>

وقال ابن عباس: المحبوسة بغير حق<sup>(٣)</sup>، وبهذا المعنى جاءت قراءة: (فتذروها كالمسجونة)<sup>(٤)</sup>.

- الخمر: في قوله - تَعَالَى -: ﴿إِنِّي أَرْنِيَّ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]:

قال أهل اللغة: الخمر في لغة عمان اسم للعنب<sup>(٥)</sup>، وقيل: في لغة غسان<sup>(٦)</sup>،

وقيل: هي لغة يمانية<sup>(٧)</sup>. قال أبو حنيفة: «وزعم بعض الرواة أنه رأى يمانياً قد حمل

عنباً، فقال له: ما تحمل؟ فقال: خمرًا. فسمى العنب خمرًا»<sup>(٨)</sup>، وقد تكون

= وتتكون الذرة حسب نظام (ريذرفورد) (١٩١١) من نواة وقشرة، أما القشرة فهي عبارة عن ضباب إلكتروني يحمل كهرباء سالبة، ويدور بسرعة خارقة حول النواة، التي تتألف بدورها من أجزاء دقيقة منها ما يحمل كهرباء موجبة، ومنها ما ليس مكهربًا على الإطلاق (محايد)، وبالتالي تكون مجمل الذرة محايدة كهربائيًا.

والنواة تقاس بالفيرمي  $10^{-15}m$  (Fermi)، والذرة ككل تقاس بالأنكشتروم  $A = 1$

$10^{-10}m$  فمثلًا، يبلغ وزن (أو كتلة) ذرة الهيدروجين التي هي أصغر ذرة موجودة حوالي

$1,7 \cdot 10^{-27}m$  وهو وزن صغير جدًا لا يقاس بأدق الموازين، ووزن الإلكترون  $9,10 \cdot 10^{-31}kg$  وهو أصغر (١٨٢٦) مرة من وزن البروتون. ينظر:

Elements de Chemie generale: Michel Suard, Brigitte Praud et Lionel Praud P: 33 - 34.

(١) هذا الرجز لبنت الحمارس كما في: «مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف» للمرزوقي (١/٥٧٢).

(٢) الكشاف (١/٥٧٢). ينظر: اللسان/علق.

(٣) ينظر: البحر (٤/٨٩).

(٤) وهي قراءة أبي. ينظر: مختصر ابن خالويه (ص: ٢٩)، والكشاف (١/٥٧٢)، والبحر (٤/٨٩).

(٥) ينظر: معاني القرآن، للرجاج (٣/١٠٩)، والكشاف (٢/٤٦٨)، وفي: البحر (٦/٢٧٥، ٢٧٦): «وقيل: في لغة أزد عمان».

(٦) ينظر: البحر (٦/٢٧٦).

(٧)، (٨) اللسان/خمر.

## القِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

سميت بذلك: «باسم ما في الإمكان أن تتول إليه، فكأنه قال: أعصر عنبا، قال الراعي:

يُنَازِعُنِي بِهَا نُذْمَانُ صِدْقٍ شِوَاءَ الطَّيْرِ وَالْعِنَبِ الْحَقِينَا»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>  
أو لكونها منه.

وبهذه اللغة جاءت شواذ القراءات: (إني أراني أعصرُ عنبا)<sup>(٣)</sup>، وهي مراد قراءة الجماعة كما قال ابن جني<sup>(٤)</sup>.

- الصوم: في قوله - تَعَالَى -: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٥]:  
والصوم المراد في الآية هو الصمت<sup>(٥)</sup>، بقريته ﴿فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنسِيًّا﴾ [مريم: ٢٥] وإطلاق الصوم على الصمت، هو من باب المجاز<sup>(٦)</sup>. وبالاستعمال الحقيقي جاءت القراءة الشاذة: (إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَمْتًا)<sup>(٧)</sup>.

- الصيحة: في قوله - تَعَالَى -: ﴿إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً﴾ [يس: ٢٨]:  
والصيحة: الرَّقِيَّةُ، يقال: زقا الطائر، يزقو، ويزقي زُقُوًا وزُقِيًا وزُقَاءً: إذا صاح، وكل صائح: زاقٍ. وهي الزقوة والزقية<sup>(٨)</sup>، وعليها قراءة: (إِن كَانَتْ إِلَّا زُقِيَّةً)<sup>(٩)</sup>،

(١) البيت من الوافر، وهو للراعي في: اللسان/ خمر، وهو غير موجود في ديوانه.

(٢) اللسان/ خمر. ينظر: الكشاف (٤٦٨/٢).

(٣) وهي قراءة ابن مسعود في: المحتسب (٣٤٣/١)، والكشاف (٤٦٨/٢)، وهي قراءته وقراءة أبي في: البحر (٢٧٥/٦، ٢٧٦).

(٤) ينظر: المحتسب (٣٤٣/١). وللإشارة فإن هذه اللغة التي جاءت بها قراءة: (إني أراني أعصر عنبا) والمنتمية لقبيلة أزد عمان، أو غسان، أو اليمن، هي قبائل لا يؤخذ عنها البصريون اللغة؛ لأن سكان الأولى كانوا مخالطين للهند والفرس، ولكون سكان الثانية كانوا مجاورين أهل الشام وأكثرهم نصارى، ولأن أهل اليمن خالطوا أهل الهند والحيشة. ينظر: الاقتراح (ص: ٤٤، ٤٥).

(٥) ينظر: معاني القرآن، للفرء (١٦٦/٢)، ومعاني القرآن، للزجاج (٣٢٧/٣)، والكشاف (١٤/٣)، وتفسير القرطبي (٦٦/١١)، والعمدة في غريب القرآن (ص: ١٩٥) وأساس البلاغة/ صوم.

(٦) ينظر: أساس البلاغة/ صوم.

(٧) هي قراءة أبي، ورويت عن أنس في: الجامع لأحكام القرآن (٦٦/١١)، وهي في مصحف عبد الله كذلك، الكشاف (١٤/٣)، والبحر (٢٥٦/٧).

(٨) ينظر: المحتسب (٢٠٦/٢)، والكشاف (١٣/٤)، والجامع لأحكام القرآن (١٦/١٥).

(٩) وهي قراءة ابن مسعود في: الكشاف (١٣/٤)، ولعبد الرحمن بن الأسود في إعراب القرآن =



وقال ابن جني: «كأنه إنما استعمل هنا صياح الطائر - الديك ونحوه - تبييناً على أن البعث بما فيه من عظيم القدرة وإعادة ما استرم من إحكام الصنعة، وإنشار الموتى من القبور، سهل على الله - سبحانه - كزقية زقاها طائر»<sup>(١)</sup>.

- العهن: في قوله - تعالى -: ﴿كَأَلْهِنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [الفارعة: ٤]:

قال الراغب: «العهن: الصوف المصبوغ»<sup>(٢)</sup>، وبهذا المعنى قرئ في الشواذ: (كالصُوفِ الْمَنْفُوشِ)<sup>(٣)</sup>، وهو تشبيه للجبال بالصوف المصبوغ.

- مؤصدة: في قوله - تعالى -: ﴿إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ﴾ [الهمزة: ٨]:

ومعنى (مؤصدة): مطبقة، يقال: «أوصدت الباب، وأصدته، أي: أطبقته، وأحكمته»<sup>(٤)</sup>. وقال الشاعر:

تَحَنُّنٌ إِلَى أَجْبَالٍ مَكَّةَ نَاقَتِي وَمِنْ ذُونِهَا أَبْوَابُ صَنْعَاءَ مُوَصَّدَةٌ<sup>(٥)</sup>  
وبهذا المعنى جاءت قراءة: (إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُطْبَقَةٌ)<sup>(٦)</sup>.

- الزخرف: في قوله - تعالى -: ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرٍ﴾ [الإسراء: ٩٣]:

والزخرف: الذهب، قاله الفراء<sup>(٧)</sup>، و«بيت من زخرف؛ أي: من ذهب مزوق»<sup>(٨)</sup>. ويشهد لهذا المعنى قراءة: (بَيْتٌ مِّنْ ذَهَبٍ)<sup>(٩)</sup>؛ قال مجاهد: «كنا لا

= (٣/٣٩٢)، ولهما معاً في: المحتسب (٢/٢٠٦).

(١) المحتسب (٢/٢٠٨).

(٢) المفردات/عهن. ينظر: معاني القرآن، للزجاج (٥/٣٥٥)، والكشاف (٤/٧٩٠) واللسان/عهن.

(٣) ينظر: (ص: ٩٥-ه: ٣٣) من البحث.

(٤) المفردات/وصد. ينظر: معاني القرآن للفراء (٣/٢٩٠)، والزجاج (٥/٣٦٢)، والكشاف (٤/٧٩٤)، والعمدة (ص: ٣٥٧)، والمقاييس/وصد.

(٥) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في الكشاف (٤/٧٩٦).

(٦) وهي قراءة أبي في مختصر ابن خالويه (ص: ١٧٩).

(٧) ينظر: معاني القرآن (٢/١٣٢).

(٨) الراغب/زخرف. ينظر: معاني القرآن، للزجاج (٣/٢٦٠)، والكشاف (٢/٦٩٣)، والنهاية واللسان/زخرف.

(٩) وهي قراءة ابن مسعود في: جامع البيان (٨/١٤٨)، رقم (٢٢٧١٥)، ومختصر ابن خالويه (ص: ١٣٦).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

ندري ما الزخرف حتى سمعنا في قراءة عبدالله: (أو يكون لك بيت من ذهب)»<sup>(١)</sup>.

### ٢- في الأفعال:

- اهدنا: في قوله - تَعَالَى -: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٥]:  
والهداية: الإرشاد، والدلالة، والتبيين<sup>(٢)</sup>، وبالمعنى الأول قرئ في الشواذ:  
(أُرْشِدُنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)<sup>(٣)</sup>.

- يُولُونَ: في قوله - تَعَالَى -: ﴿لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٤]:  
والإيلاء: الحلف، من قولهم: آلى إذا حلف أليّة وإلوة<sup>(٤)</sup>، قال الشاعر:  
أَتَانِي عَنِ النُّعْمَانِ جَوْرُ أَلِيَّةٍ يَجُوزُ بِهَا مِنْ مُتْهِمٍ بَعْدَ مُنْجِدٍ<sup>(٥)</sup>  
ومنه:

قَلِيلُ الْأَلْيَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ وَإِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بَرَّتْ<sup>(٦)</sup>  
وبهذا المعنى قرئ في الشواذ: (لِلَّذِينَ يُقْسِمُونَ)<sup>(٧)</sup>، وهي مفسرة لمعنى الإيلاء.  
- ليشتوك: في قوله - تَعَالَى -: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠].  
والإثبات: التقييد، والإيثاق، والسجن، والضرب، والإثخان<sup>(٨)</sup>، وباللفظ  
الأول قرئ بالشواذ: (وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ)<sup>(٩)</sup>.

(١) مختصر ابن خالويه (ص: ١٣٦).

(٢) ينظر: المقاييس واللسان/ هدى، والفوائد في مشكل القرآن، للجز بن عبدالسلام (ص: ١٧).

(٣) وهي قراءة ابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ١)، والكشاف (١٥/١).

(٤) ينظر: المقاييس/ ألوى.

(٥) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في: المقاييس/ ألوى.

(٦) البيت من الطويل، وهو في اللسان/ (ألا)، بلا نسبة.

(٧) وهي قراءة ابن عباس. ينظر: مختصر ابن خالويه (ص: ١٣)، والكشاف (٢٦٨/١)، والجامع  
لأحكام القرآن (٦٨/٣).

(٨) ينظر: أساس البلاغة/ ثبت، والكشاف (٢١٥/٢)، والبحر (٣٠٩/٥).

(٩) وهي قراءة ابن عباس، الكشاف (٢١٥/٢)، وهي له ولجهاهد كما في: البحر (٣٠٩/٥)، وقرأ =

- لأوضحوا: في قوله - تعالى -: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمْ الْفِتْنَةَ﴾ [التوبة:

: [٤٧

والمعنى المراد: لأسرعوا فيما يخل بكم، يقال: أوضعت في السير، إذا أسرع<sup>(١)</sup>، ووضع البعير وضعا إذا أسرع<sup>(٢)</sup> وقرئ في الشواذ: (لأزفصوا خِلَالَكُمْ)<sup>(٣)</sup>، وهو نفس المعنى المستفاد من (لأوضحوا). يقال: رقصت الناقة رقصا: إذا أسرع<sup>(٤)</sup>، وأرقص البعير: حملة على الحلب، قال جرير:

بِزُرُودٍ أَرْقَصْتِ الْقَعُودُ فِرَاشَهَا رَعَثَاتُ عَنبِلِهَا الْغِدْفُلُ الْأَرْعَلُ<sup>(٥)</sup>

وفلاة مرقصة: تحمل سالكيها على الإسراع<sup>(٦)</sup>. ومنه كذلك:

والراقصات إلى منى فالغغب<sup>(٧)</sup>

فعلى هذا: (أوضحوا) و(أرقصوا) مترادفان؛ لاتحادهما في المفهوم.

- ييأس: في قوله - تعالى -: ﴿أَفَلَمْ يَأْيَسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الرعد: ٣٢]:

قال ابن فارس: «ألم ييأس، أي: ألم تعلم، وقالوا في قوله - تعالى -: ﴿أَفَلَمْ يَأْيَسِ

الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ أي: أفلم يعلم»<sup>(٨)</sup>. وقرئ في الشواذ: (أَفَلَمْ يَتَبَيَّنْ)<sup>(٩)</sup>،

= النخعي: (لِيُبَيِّنُوا) من البيات، الكشاف (٢/٢١٥)، البحر (٥/٣٠٩).

(١) ينظر: معاني القرآن، للزجاج (٢/٤٥١).

(٢) ينظر: الكشاف (٢/٢٧٦).

(٣) وهي قراءة عبدالله بن الزبير في: المحتسب (١/٢٩٧)، والكشاف (٢/٢٧٧)، وأساس البلاغة/ رقص.

(٤) ينظر: الكشاف (٢/٢٧٧).

(٥) البيت من الكامل، وهو لجرير في ديوانه (٢/٩٩)، وروي في «المقاييس» بلفظ: (أرقصت البعير)/ رقص.

(٦) أساس البلاغة/ رقص.

(٧) الشطر من الكامل، وهو بلا نسبة في: الكشاف (٢/٢٧٧)، واللسان/ غيب.

(٨) المقاييس/ يأس.

(٩) وهي قراءة علي وابن عباس، وابن أبي مليكة، وعكرمة، والجحدري، وعلي بن الحسين، وزيد بن علي، وجعفر بن محمد، وأبي يزيد المدني، وعلي بن بديمة، وعبدالله بن يزيد في: المحتسب (١/

٣٥٧). ينظر: مختصر ابن خالويه (ص: ٦٧)، والكشاف (٢/٥٣٠).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالِاخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

والمعنى واحد. قال ابن جني عن هذه القراءة: إن «فيها تفسير معنى قوله - تَعَالَى -: ﴿أَلَمْ يَأْتِيسِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾»<sup>(١)</sup>، وقال: «وروينا عن ابن عباس أنه لغة وهبيل فخذ من النخع، قال:

أَلَمْ يَيْتَسِ الْأَقْوَامُ أَنِّي أَنَا ابْنُهُ وَإِنْ كُنْتُ عَنْ أَرْضِ الْعَشِيرَةِ نَائِيًا<sup>(٢)</sup>  
وروينا لسحيم بن وثيل:

أَقُولُ لِأَهْلِ الشُّعْبِ إِذْ يَأْسِرُونَنِي أَلَمْ تَيَّاسُوا أَنِّي ابْنُ فَارِسٍ زَهْدَمٍ<sup>(٣)</sup>  
أي: ألم تعلموا<sup>(٤)</sup>.

- تكلمهم: في قوله - تَعَالَى -: ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ [النمل: ٨٤]:

والتكليم في الآية يحتمل معنيين:

الأول: تجرحهم؛ أي: تَسِمُهُمُ بالعصا والحاتم<sup>(٥)</sup>، ويشهد لهذا المعنى قراءة: (تَكَلِّمُهُمْ)<sup>(٦)</sup> من الكَلَمِ، وهو الأثر والجرح.

الثاني: أنها من الكلام. «قيل: تخرج من الصفا فتكلمهم بالعربية بلسان ذلق، فنقول: ﴿أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾» [النمل: ٨٤]، وعن السدي: تكلمهم ببطلان الأديان كلها سوى دين الإسلام<sup>(٧)</sup>، وبهذا المعنى الثاني قرئ في

(١) المحتسب (٣٥٧/١).

(٢) ذكره الزمخشري في: الأساس/ يئس، وابن جني في: المحتسب (٣٥٧/١) بلا نسبة.

(٣) البيت من الطويل، وهو لسحيم بن وثيل اليربوعي، أو لولده جابر بن سحيم كما في: اللسان/ (يأس) و(يسر) و(زهدم)، وهو لسحيم بن وثيل في: المحتسب (٣٥٧/١)، وبلا نسبة في المقائيس/ يأس.

(٤) المحتسب (٣٥٧/١).

(٥) ينظر: الكشاف (٣٨٥/٣).

(٦) هي قراءة الحسن، وأبي رجاء، وابن زرعة، وابن عباس في: الجامع لأحكام القرآن (١٥٧/١٣).

وفي: المحتسب (١٤٤/٢)، هي قراءة ابن عباس، وأبي زرعة والمجدري، ومجاهد وابن جبير، وزاد

أبو حيان أبا حيوة. البحر (٢٦٩/٨)، ويؤيد هذه القراءة من قرأ: (تَجْرَجُهُمْ)؛ البحر (٢٦٩/٨).

(٧) الكشاف (٣٨٤/٣). ينظر: البحر (٢٦٩/٨).

الشواذ: (أخرجنا لهم دابة من الأرض تُنَبِّئُهُمْ) (١).

- ظن: في قوله - تَعَالَى -: ﴿وَوَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾ [القيامة: ٢٧]:

ومعناه: «أيقن الذي قد نزل ذلك به أنه فراق الدنيا والأهل والمال والولد» (٢)، وبهذا المعنى قرأ ابن عباس: (وَأَيَقَنَ أَنَّهُ الْفِرَاقُ) (٣). وقال: ذهب الظن (٤)، قال ابن جني: «ينبغي أن يحسن الظن بابن عباس، فيقال: إنه أعلم بلغة القوم، من كثير من علمائهم، ولم يكن ليخفى عليه أن ظننت قد تكون بمعنى (علمت)؛ كقوله: فقلتُ لَهُمْ: ظُنُّوا بِالْفَنِيِّ مُدَجَّجٌ سَرَائِهِمْ فِي الْفَارِسِيِّ الْمَسْرُودِ (٥) أي: أيقنوا بذلك وتحققوه، لكنه أراد لفظ اليقين الذي لا يستعمل في الشك، وكأنه قال: ذهب اللفظ الذي يصلح للشك، وجاء اللفظ الذي هو تصريح باليقين، إلى هذا ينبغي أن يذهب بقوله. والله أعلم» (٦).

### ٣- الحروف:

- من: في قوله - تَعَالَى -: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]:

ذهب أهل التفسير إلى أن (مِنْ) في الآية للتبويض (٧)، نحو قوله - تَعَالَى -: ﴿مِنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥١]. وقد جعل ابن هشام علامة ذلك إمكان سد (بعض) مسدها (٨). ويشهد لهذا المعنى ما قرئ في الشواذ: (حتى تنفقوا

(١) وهي قراءة أبي في: المحتسب (١٤٥/٢)، ومختصر ابن خالويه (ص: ١١٠) والكشاف (٣/٣٨٥)، ومعاني القرآن، للفراء (٣٠٠/٢)، والبحر (٢٦٩/٨)، ويؤيدها قراءة من قرأ: (تُحَدِّثُهُمْ). البحر (٢٦٩/٨).

(٢) جامع البيان (٣٤٦/١٢). ينظر: معاني القرآن، للزجاج (٢٤٥/٥).

(٣) وهي قراءة ابن عباس. المحتسب (٣٤٢/٢).

(٤) نفسه.

(٥) البيت من الطويل، وهو لدريد بن الصمة في ديوانه (ص: ٦٠) برواية: (علانية ظنوا)، وفي ديوان الحماسة (ص: ٢٢١)، واللسان/ ظن. وبلا نسبة في «المقاييس» ظن، والمحتسب (٣٤٢/٢).

(٦) المحتسب (٣٤٢/٢).

(٧) ينظر: الكشاف (٣٨٥/١)، والبحر (٢٦١/٣).

(٨) ينظر: المعني (ص: ٤٢٠).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

بَعْضَ مَا تَحْبُونَ<sup>(١)</sup>. (فمن) هنا بمعنى (بعض).

- علي: في قوله - تَعَالَى -: ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾<sup>(٢)</sup>.  
[الأعراف: ١٠٤]<sup>(٢)</sup>:

تأول أبو زكريا الفراء (على) في (حقيق على أن) بمعنى (الباء)<sup>(٣)</sup>، أي: حقيق بأن لا أقول. ويشهد لهذا التأويل قراءة من قرأ: (حَقِيقٌ بِأَنْ لَا أَقُولُ)<sup>(٤)</sup>. وقد عد الشيخ الطاهر بن عاشور تأويل الفراء أحسن التأويلات الموجهة<sup>(٥)</sup> للآية، قال الفراء: «والعرب تجعل الباء في موضع (على): (رميت على القوس، وبالقوس) و(جئت على حال، وبحال حسنة)»<sup>(٦)</sup>.

كما أن الباء تجيء بمعنى (على)؛ نحو قوله - تَعَالَى -: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾<sup>(٧)</sup> [الأعراف: ٨٥]؛ أي على كل صراط<sup>(٧)</sup>.

- لولا: في قوله - تَعَالَى -: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ﴾ [يونس: ٩٨]:

ذهب أبو الحسن الأخفش، والكسائي، والفراء، وغيرهم<sup>(٨)</sup> إلى أن (لولا) في الآية هي بمعنى (هلاً)؛ أي: للتوبيخ، والتقدير: «فهلأ كانت قرية واحدة من القرى المهلكة، تابت عن الكفر قبل مجيء العذاب، فنفعها ذلك»<sup>(٩)</sup>.

وبهذا المعنى قرئ في الشواذ: (فَهَلَّا كَانَتْ قَرْيَةٌ)<sup>(١٠)</sup>، ونحو هذا قول الشاعر:

(١) وهي قراءة ابن مسعود في: الكشاف (٣٨٥/١)، والبحر (٢٦١/٣).

(٢) [الأعراف: ١٠٤]، وهي قراءة التسعة، وقرأ نافع المدني: (عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ) الإتحاف (٥٥/٢).

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٣٣٦/١). ينظر: الجني الداني (ص: ٤٧٨)، والمغني (ص: ١٩٢).

(٤) وهي قراءة أبي في: الكشاف (١٣٦/١)، والبحر (١٢٨/٥)، وهي لابن مسعود في مختصر ابن خالويه (ص: ٤٥)، ومعاني القرآن، للفراء (٣٨٦/١).

(٥) ينظر: التحرير والتنوير (٣٨/٩).

(٦) معاني القرآن (٣٨٦/١).

(٧) ينظر: البحر (١٢٨/٥).

(٨) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٤٧٩/١)، ومعاني القرآن، للزجاج (٣٣/٣، ٣٤)، وإعراب القرآن

(٢٦٨/٢)، والمغني (ص: ٣٦٣).

(٩) المغني (ص: ٣٦٣).

(١٠) وهي قراءة أبي في: معاني القرآن، للفراء (٤٧٩/١)، وإعراب القرآن (٢٦٨/٢)، له ولاين =

تَعُدُّونَ عَقَرَ النَّيْبِ أَفْضَلَ مَجْدِكُمْ بَنِي ضَوَطْرَى، لَوْلَا الْكَمِيُّ الْمُقْتَعَا<sup>(١)</sup>  
 أَي: «فهلا تعدون الكمي، والكمي الداخل في السلاح»<sup>(٢)</sup>.

#### □ المطلب الثاني: الحذف والزيادة

إن الحذف والزيادة ظاهرة من ظواهر العربية، عبرت عنها النصوص المنظومة والمنثورة، ولقد اختلف العلماء في القول بالزيادة في كتاب الله - تَعَالَى .. والقراءات الشاذة كخبر مفسر، لوحظت فيه هذه الظاهرة، لكن مع فروق واضحة بين الزيادة والحذف في القرآن الكريم بقراءاته المتواترة، وبين ذلك فيما شذ من القراءات.

#### ١- الحذف:

«وهو إسقاط جزء من الكلام أو كله لدليل»<sup>(٣)</sup>، والمراد به هنا: أن كلمات مثبتة في القرآن الكريم، جاءت محذوفة في شواذ القراءات، واعتبرها العلماء من قبيل المؤكدات الزائدة في القرآن، قال الزركشي عن الزيادة في كتاب الله: «والأكثرين ينكرون إطلاق هذه العبارة في كتاب الله ويسمونهُ التأكيد، ومنهم من يسميه الصلة، ومنهم من يسميه المقحم»<sup>(٤)</sup>. فما اعتبر من قبيل الزيادة في قراءات متواترة، قد نجده محذوفاً فيما شذ من قراءات، فمن ذلك:

#### أ - زيادة (ما) بين التابع والمتبوع:

قال الزجاج عن إعراب (بعوضة) في قوله - تَعَالَى -: ﴿مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً﴾  
 [البقرة: ٢٥]:

= مسعود في: الكشاف (٣٧١/٢)، والبحر (١٠٧/٦).

(١) البيت من الطويل، وهو لجرير في ديوانه (٩٠٧/٢) بلفظ:

تعدون عقر النيب أفضل سغفكم بني ضوطرى هلاً الكمي المقْتَعَا

وهو باللفظ أعلاه في: المغني (ص: ٣٦١) بلا نسبة.

(٢) معاني القرآن، للزجاج (٣٤/٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١٠٢/٣).

(٤) البرهان في علوم القرآن (٧٠/٣).

## القراءات الشاذة صوابها واختجاجها في الفقه والعربية

«فأما إعراب (بعوضة)، فالنصب من جهتين في قولنا، وذكر بعض النحويين جهة ثالثة. فأما أجود هذه الجهات، فإن تكون (ما) زائدة مؤكدة، كأنه قال: إن الله لا يستحي أن يضرب بعوضة مثلاً، ومثلاً بعوضة»<sup>(١)</sup>، ويشهد لهذا المعنى سقوط (ما) في قراءة من قرأ: (مثلاً بعوضة)<sup>(٢)</sup>، ونظيرها قوله - تعالى -: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]<sup>(٣)</sup>؛ أي: فبرحمة من الله.

### ب - زيادة (لا) بعد (ان) المصدرية:

وذلك في قوله - تعالى -: ﴿لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَّهُمْ أَهْلٌ أَلَّا يَكْفُرُوا عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ [الحديد: ٢٧]:

قال الشلوبين: «وأما زيادة (لا) في قوله: ﴿لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَّهُمْ أَهْلٌ أَلَّا يَكْفُرُوا عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ فشيء متفق عليه، وقد نص عليه سيبويه، ولا يمكن أن تحمل الآية إلا على زيادة (لا) فيها؛ لأن ما قبله من الكلام، وما بعده يقتضيه»<sup>(٤)</sup>. وتدل على هذه الزيادة قراءة: (لَيَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ)<sup>(٥)</sup>، وقرئت: (لَيَكْفُرُوا) (٦)، ورويت (لَأَنَّ يَكْفُرُوا) (٧) فجميعها تدل على زيادة (لا) في الآية للتأكيد والتقوية، ونظير هذه القراءات قوله - تعالى -: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١١] بدليل آية: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾ [ص: ٧٤] وجعلوا من هذا الحذف قول الشاعر:

(١) معاني القرآن (١/١٠٣).

(٢) وهي قراءة ابن مسعود، البرهان (٣/٧٣).

(٣) [آل عمران: ١٥٩]. ينظر مزيداً من الشواهد القرآنية التي حذف فيها (ما) في: البرهان (٣/٧٣) وما بعدها.

(٤) البرهان في علوم القرآن (٣/٧٩).

(٥) وهي قراءة ابن عباس، والحدري في: البرهان (٣/٧٣)، والبحر (١٠/١١٧)، وزاد الزركشي الحميدي، وزاد أبو حيان عكرمة وعبدالله بن مسلمة. وذكرت في الكشاف بلا نسبة (٤/٤٨٣).

(٦) وهي قراءة عبدالله في: معاني القرآن، للفراء (٣/١٣٧)، وإعراب القرآن (٤/٣٦٩). وفي: البحر (١٠/١١٧) هي قراءة عبدالله وعكرمة وابن جبير. وفي «البرهان في علوم القرآن» (٣/٧٩)، وهي قراءة عبدالله وابن جبير.

(٧) وهي قراءة ابن عباس في: إعراب القرآن (٤/٣٦٩)، وذكرها الزمخشري في: الكشاف دون عزو (٤/٤٨٣).



وَيَلْحَيْتَنِي فِي اللَّهْوِ أَلَّا أَحِبُّهُ وَلَلَّهْوِ دَاعٍ دَائِبٌ غَيْرُ غَافِلٍ<sup>(١)</sup>  
 وقول آخر:  
 أَبِي جُودُهُ (لَا) الْبُخْلُ وَاسْتَعَجَلْتُ بِهِ «نَعَمْ» مِنْ فَتَى لَا يَمْنَعُ الْجُودَ قَاتِلَهُ<sup>(٢)</sup>  
 فيمن روى (البخل) بالنصب.

### ج - زيادة (عن):

في قوله - تعالى -: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١]:  
 قال أبو حيان: «وقد يكون السؤال لاقتضاء مال ونحوه، فيتعدى إذ ذاك لمفعولين، تقول: سألت زياداً مالاً، وقد جعل بعض المفسرين السؤال بهذا المعنى، وادعى زيادة (عن)، وإن التقدير: يسألونك الأنفال»<sup>(٣)</sup>. ثم قال بعدها: «وهذا لا ضرورة تدعو إلى ذلك، وينبغي أن تحمل قراءة من قرأ<sup>(٤)</sup> بإسقاط (عن)، على إرادتها؛ لأن حذف الحرف وهو مراد معنى أسهل من زيادته لغير معنى التوكيد»<sup>(٥)</sup>.

### د - زيادة مثل:

في قوله - تعالى -: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ١٣٧]، ومجيء (مثل) زائدة للتوكيد، يشهد لها تأويل ابن عباس لهذه الآية، وقراءته لها بغير مثل. «قال ابن عباس: لا تقولوا: (فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدُوا) فإنه ليس لله مثل، ولكن قولوا: (فَإِنْ آمَنُوا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدُوا) أو قال: (فَإِنْ آمَنُوا بِمَا

(١) البيت من الطويل، وهو للأحوص في ديوانه (ص: ٢٢٤)، وشرح شواهد المغني (٢/٦٣٤)، وقد رويت قافيته بلفظ (غافل) و(عافل)، وروي في: المغني (ص: ٣٢٧) بلفظ (وتَلْحَيْتَنِي ... أَحِبُّهُ).

(٢) البيت من الطويل، وهو بلا نسبة في: الخصائص (٢/٢٨٣)، والمغني (ص: ٣٢٧)، وبهذه الرواية، ورواية الخصائص (٢/٣٥)، واللسان/ نعم: (الجوع) مكان (الجود).

(٣) البحر (٥/٢٦٩).

(٤) وهي قراءة سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وعلي بن الحسين، وولديه زيد ومحمد بن الباقر، وولده جعفر الصادق، وعكرمة، وعطاء، والضحاك، وطلحة بن مصرف البحر (٥/٢٦٩).

(٥) البحر (٥/٢٦٩).

## القراءات الشاذة صوابها والاختجاج بها في الفقه والعربية

آمَنْتُمْ بِهِ»<sup>(١)</sup> وما روى عنه رضي الله عنه كان القصد منه، المبالغة في نفي الشبهة بالله عز وجل؛ لأن الله لا مثل له.

وتأويل ابن عباس هذا، وإن كان وجيهاً، لسلامة قصده، وقوة تحريه الصواب فيما تشابه من الآي، فإن العلماء اعترضوا عليه في ذلك<sup>(٢)</sup>.

### ٢. الزيادة:

وأعني بالزيادة في القراءات الشاذة: أن كلمات لم تذكر في القراءات المتواترة، وقدرها العلماء بأنها محذوفة، فجاءت القراءات الشاذة مثبتة ما قدر محذوفاً، خادمةً بذلك التفسير، ومعينة على تقدير الكلام المراد. فمما حذف من القرآن وزيد في شواذه: القول، والصفة، والظرف، والجار والمجرور، والفعل، والمفعول، والباء...

### أ. القول:

ذهب الزركشي إلى كثرة حذف القول في القرآن، وساق على ذلك بعضاً من الآيات، كشواهد على استنتاجه هذا<sup>(٣)</sup>، ومن شواهد القراءات الشاذة التي جاء القول فيها مزيداً:

- قراءة: (وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ، وَيَقُولَانِ)<sup>(٤)</sup>، بزيادة (يقولان)، وقراءة: (يقولان)، وقراءة: (بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ يَقُولُونَ)<sup>(٥)</sup> بزيادة (يقولون) قبل: (أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ). قال الزمخشري: «يسطون إليهم أيديهم

(١) جامع البيان (١/٦٢٠). ينظر: (ص: ٩٤ هـ: ٢٧).

ونسبت قراءة: (بالذي آمتم) لأبي في «الكشاف» (١/١٩٥)، والبحر (١/٦٥٦).

(٢) ينظر ما قاله الطبري في: جامع البيان (١/٦٢٠)، وابن جني في: المحتسب (١/١١٣، ١١٤).

(٣) ينظر: البرهان (٣/١٩٦).

(٤) هي قراءة أبي، وعبدالله بن مسعود في: الجامع لأحكام القرآن (٢/٨٢)، ونسبت إلى ابن مسعود فقط في: معاني القرآن، للفراء (١/٧٨)، والمحتسب (١/١٠٨)، والكشاف (١/١٨٧)، والبرهان (٣/١٩٦، ١٩٧). وفي المصحف بدون (يقولان)، من سورة [البقرة: ١٢٦].

(٥) ذكرها ابن جني في: المحتسب دون عزو (١/١٠٨)، وهي من سورة [الأنعام: ٩٤].

يقولون: هاتوا أرواحكم، أخرجوها إلينا من أجسادكم»<sup>(١)</sup>. وقراءة: (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَالُوا: مَا نَعْبُدُهُمْ) <sup>(٢)</sup> بزيادة (قالوا) قبل (نعبدهم). والقول بهذا التقدير هو مذهب جمهور البصريين، خلافاً لأهل الكوفة الذين يذهبون إلى أن الكلام محمول على معناه، دون أن يقدر القول.

وقد ساق ابن جني شاهدين لمذهب أصحابه، الأول قول الشاعر:  
رَجُلَانِ مِنْ صَبَّةٍ أَحْبَرَانَا      أَنَا رَأَيْنَا رَجُلًا غُرِيَانَا <sup>(٣)</sup>  
أي: قالوا: إنا رأينا.

والثاني قول الآخر:  
يَدْعُونَ: عَنَتْرُ وَالرَّمَاخُ كَأَنَّهَا      أَشْطَانُ بِئْرٍ فِي لَبَانِ الْأَذْهَمِ <sup>(٤)</sup>

#### ب - الصفة:

وحذف الصفة والاكتفاء بالموصوف جائز عند النحاة إن علمت الصفة. ومن الشواهد على ذلك قراءة: (يَأْخُذُ كُلُّ سَفِينَةٍ صَالِحَةً غَضْبًا) <sup>(٥)</sup> بزيادة (صالحه) بين

(١) الكشاف (٤٦/٢).

(٢) وهي قراءة ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، في تفسير القرطبي (١٥٢/١٥)، وهي كذلك في حرف ابن مسعود عند الطبري في جامع البيان (٦١١/١٠)، وفي معاني القرآن، للفراء (٢/٤١٤).

(٣) الرجز بلا نسبة في: الخزانة (١٨٣/٩)، والخصائص (٣٣٨/٢)، وشرح شواهد المغني (٨٣٣/٢)، والمحتسب (١٠٩/١)، ورواية المغني (ص: ٥٣٩) بلفظ: (من مكة) عوض (من صبّة).  
(٤) أي: يقولون: يا عنتر، والبيت من الكامل، وهو لعنترة في ديوانه (ص: ٢١٦)، وفيه:

يدعون عنترُ والدروع كأنها      حديقُ الضفادع في غدِيرِ أذْهَمِ  
وهو له في: الكتاب (٢٤٦/٢) بتسهيل همزة (بئر)، وسر الصناعة (٤٠٣/١)، واللسان/ شطن بنصب (عنتر)، وشرح شواهد المغني (٤٨١/١)، (٨٣٤/٢)، والمغني (ص: ٥٤٠)، وبلا نسبة في اللسان/ عنتر، والمحتسب (١٠٩/١)، والهمع (١٨٤/١).

(٥) وهي قراءة أبي وعبدالله في الكشاف (٧٤/٢)، وعزاها الطبري لابن مسعود، وأبي في جامع البيان (٢٦٥/٨) رقم: (٢٣٢٤٢)، و(٢٣٢٤٣) والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٢٤/١١) لابن عباس وعثمان بن عفان. وقرئت: (سفينه صحيحة غضبًا) وقد عزاها القرطبي لابن عباس وابن جبير في: الجامع لأحكام القرآن (٢٤/١١)، ينظر: جامع البيان (٢٦٤/٨)، (٢٦٥) رقم (٢٣٢٤١). وفي المصحف بدون: (صالحه) ولا (صحيحة) سورة [الكهف: ٧٨].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

(سفينة) و(غصبا). قال ابن هشام، مقوياً القول بحذف هذه الصفة من الآية: «إن تعيبها لا يخرجها عن كونها سفينة، فلا فائدة فيه حينئذ»<sup>(١)</sup>؛ يعني: أن تعيبها يخرجها عن كونها سالحة، فيكون في تقدير الصفة فائدة، ومن شواهد هذا الحذف من الشعر قول الشاعر:

وَقَدْ كُنْتُ فِي الْحَرْبِ ذَا تُدْرِي فَلَمْ أُعْطَ شَيْئًا وَلَمْ أُمْنَعْ<sup>(٢)</sup>  
حيث ذكر المنعوت وهو (شيئاً)، وحذف النعت، وتقديره: فلم أعط شيئاً عظيماً.

ومنه قول الآخر:

وَرُبَّ أَسِيلَةٍ الْخَدَّيْنِ بِكْرِ مَهْفَهْفَةٍ لَهَا فَرْعٌ وَجِيدٌ<sup>(٣)</sup>  
والى حذف الصفة والاكتفاء بالموصوف أو العكس، أشار ابن مالك بقوله:  
وَمَا مِنَ الْمُتَعَوِّثِ وَالنُّعْتِ عَقْلٌ يَجُوزُ حَذْفُهُ، وَفِي النَّعْتِ يَقِلُّ<sup>(٤)</sup>

### ج - ظرف الزمان:

في قوله - تعالى -: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ﴾

[البقرة: ٢٧٤]:

وقد ذهب المفسرون إلى أن قيامهم هذا موقوف بيوم القيامة وهذا الظرف محذوف، دلت عليه قراءة: (لَا يَقُومُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). قال أبو حيان: «وقال ابن عباس، ومجاهد، وجبير، والضحاك، والربيع، والسدي، وابن زيد، معناه: لا يقومون من قبورهم في البعث يوم القيامة إلا كالجائنين، عقوبة لهم، وتمقيتاً عند

(١) المغني (ص: ٨١٨).

(٢) البيت من المتقارب، وهو لعباس بن مرداس في شرح شواهد المغني (٢/٩٢٥)، والمقاصد (٤/٦٩). ورواية اللسان/ درأ، (وقد كنت في القوم). وبلا نسبة في أوضح المسالك (٣/٣٢٢)، والجمع (٢/١٣٠)، والمغني (ص: ٨١٨).

(٣) أي: فرع فاحم وجيد طويل، والبيت من الوافر، وهو للمرقش الأكبر في شرح التصريح (٢/١١٩)، والمقاصد (٣/٧٢)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٣/٣٢٥).

(٤) ينظر: شرح ابن عقيل (٣/١٧٧).

جمع المحشر، ويكون ذلك سيما لهم يعرفون بها، ويقوي بهذا التأويل قراءة عبدالله: (لا يقومون يوم القيامة)»<sup>(١)</sup>.

#### د - الجار والمجرور:

في قوله - تَعَالَى -: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]:  
قال الزمخشري: «غفور رحيم» (لهم) أو (لهن) أو (لهم ولهن) إن تابوا وأصلحوا، وفي قراءة ابن عباس: (لَهُنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ)»<sup>(٢)</sup>.

#### هـ - الفعل:

في قوله - تَعَالَى -: ﴿فَأَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ [يونس: ٧١]، حيث نصب الشركاء بفعل محذوف تقديره: (ادعوا شركاءكم) ويأظهار الفعل قرئ: (فاجمعوا أمركم، وادعوا شركاءكم)<sup>(٣)</sup>، وعليه قول الشاعر:  
يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ عَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُؤْمَحًا<sup>(٤)</sup>  
وقد جعل الزركشي سبب حذف الفعل هنا دلالة معنى الفعل الظاهر عليه<sup>(٥)</sup>.

#### و - المفعول به:

في قوله - تَعَالَى -: ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ [العلق: ٤]؛ حيث قدر مفعول (علم) المحذوف؛ أي: علم الخط (بالقلم)، وعليه القراءة الشاذة: (عَلَّمَ الْخَطَّ بِالْقَلَمِ)<sup>(٦)</sup> وسوغ قول العلماء بالتقدير هنا، كون (علم) يتعدى إلى مفعولين،

(١) البحر (٧٠٥/٢)، ينظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٢٩/٣).

(٢) الكشاف (٢٤٠/٣)، وقد نسب هذه القراءة ابن جني في: المحتسب (١٠٨/٢) لابن عباس وابن جبير.

(٣) وهي قراءة عبدالله بن مسعود في معاني القرآن، للفراء (٤٧٣/١)، وهي قراءة أبي في الكشاف (٣٥٩/٢)، وهي قراءتهما معا في: البرهان (٢٠٤/٣).

(٤) البيت مجزوء الكامل، وهو بلا نسبة في الخزانة (٢٣١/٢)، و(١٤٢/٩)، واللسان (رغب)، و(زجج) و(مسح)، و(قلد)، و(جدع)، و(جمع) بلفظ: (بعلك) عوض زوجك، و(هدى) بلفظ (بعلك)، والمقتضب (٥١/٢)، وشرح المفصل (٥٠/٢)، والخصائص (٤٣١/٢).

(٥) ينظر: البرهان في علوم القرآن (٢٠٣/٣).

(٦) وهي قراءة عبدالله بن الزبير في: الكشاف (٧٧٧/٤)، والبحر (٥٠٨/١٠).

## القراءات الشاذة صوابها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

فأحدهما تعدى إليه بالباء، والآخر قدره متعديًا له بنفسه وهو (الخط).

ز- بعض:

في قوله - تعالى -: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، قال أبو حيان: «قراءة الجمهور (في الأمر)، وليس على العموم؛ إذ لا يشاور في التحليل والتحرير، والأمر: اسم جنس يقع لكل وللبعض»<sup>(١)</sup>، وثبت أن المشاورة المقصودة في الآية في بعض الأمور، لا في كل الأمور، ومن ثم تقدر (بعض) بين (في) و(الأمر)؛ ليسوغ المعنى، ويشهد لهذا قراءة: (وَشَاوِرْهُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ)<sup>(٢)</sup>، وقد جعلها ابن جني من باب قولهم: (شربت ماءك)، و(أكلت طعامك)، وإنما أكلت وشربت بعضهما<sup>(٣)</sup>.

□ المطلب الثالث: التذكير والتأنيث

من الظواهر الطريفة المكونة في تراكيب قراءات شاذة، ظاهرة التذكير والتأنيث، وهي أصلية في التعبير العربي، وقد: «جعل العرب لمعرفة المذكر والمؤنث أهمية تفوق أهمية معرفة الإعراب؛ لأن أول الفصاحة معرفة التأنيث والتذكير في الأسماء، والأفعال، والنعث، قياسًا وحكاية»<sup>(٤)</sup>، ذلك أنهم يعمدون إلى تذكير المؤنث أو العكس. ووجوه هذا التغير، غالبًا ما يدور حول تأويل الاسم المذكر بما يرادفه من مؤنث أو العكس، ولهذا السبب جعلته ضمن نماذج الدلالة، لعلاقته الكبيرة بالمعنى، وإن كان ضربًا من النحو.

ويشهد لهذه الظاهرة: القرآن، وكلام العرب المنظوم والمثور، وينضاف إلى ذلك قراءات شاذة.

(١) البحر (٤٠٩/٣).

(٢) وهي قراءة ابن عباس في: الجامع لأحكام القرآن (١٦١/٤)، والبحر (٤٠٩/٣)، وذكرها الرمخشري في: الكشاف (٤٣٢/١) ولم يعزها لأحد.

(٣) ينظر: المحتسب (١٧٦/٢).

(٤) المصطلح الصرفي: مميزات التذكير والتأنيث، لعصام نور الدين (ص: ١٥٠).

## ١- تذكير المؤنث:

وهذا التذكير للمؤنث يحكمه أمران:

- التأويل؛ أي: تأويل الاسم المؤنث بما يرادفه من مذكر.

- «أن العرب تجترئ على تذكير المؤنث، إذا لم تكن فيه هاء»<sup>(١)</sup> كما قال أبو

زكريا الفراء. ومن شواهد ذلك:

- قراءة: (الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ)<sup>(٢)</sup>:

وفيهما شاهد على أن النفس المرادُ بها آدم عليه السلام، وهو المقصود منها باتفاق المفسرين، أو هي شاهد على الحمل على معنى (النفس)؛ إذ هي لفظ مؤنث، ومعناها مذكر، فجاءت كلمة (واحد) حملاً على المعنى، وفي قراءة الجماعة (واحدة) حملاً على اللفظ<sup>(٣)</sup>.

- قراءة: (قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لِيَآتِيَنَّهُمْ)<sup>(٤)</sup>:

وفيهما شاهد على عود الضمير في (ليأتينكم) على (الساعة)، بمعنى اليوم أو البعث؛ أو إلى عالم الغيب والشهادة، بمعنى: (ليأتينكم أمره)، أو (ثوابه وعقابه)، فهو تذكير مؤنث على ضرب من التأويل<sup>(٥)</sup>، ويجوز عوده على لفظ الساعة، وهو مؤنث مجازي. والأصل فيه إلحاق التاء بالفعل؛ نحو: (الشمس طلعت) ولا

(١) المذكر والمؤنث، للفراء (ص: ٨١).

(٢) وهي قراءة ابن أبي عملة في: الجامع لأحكام القرآن (٣/٥). وفي المصحف: ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: ١].

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٢٥٢/١)، ومعاني القرآن، للزجاج (٤٣٠/١)، واللسان/ نفس، والبرهان في علوم القرآن (٣/٣٦٧)، والجامع لأحكام القرآن (٣/٥).

(٤) قال ابن خالويه في المختصر (ص: ١٢١): «ليأتينكم بآياء طلق عن أشياخه» نفس الكلام عند أبي حيان في: البحر (٥١٨/٨)، وعند ابن جنبي: (هارون عن طليق المعلم عن شيوخه (ليأتينكم) المحتسب (١٨٦/٢)، وعند القرطبي في: الجامع لأحكام القرآن (١٦٧/١٤)، هي قراءة هارون عن طليق المعلم عن أشياخه. وفي المصحف: ﴿بَلَىٰ وَرَبِّي لَأَتَاتِيَنَّهُمْ﴾ [سبأ: ٣].

(٥) ينظر: المحتسب (١٨٦/٢)، والكشاف (٥٣٨/٣)، والجامع لأحكام القرآن (١٦٧/١٤)، والبحر (٥١٨/٨).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعريية

يجوز حذف التاء في غير الشعر، إلا على مذهب ابن كيسان، ومن حذفها في الشعر، قول الشاعر:

فَلَا مُزْنَةٌ وَدَقَّتْ وَذَقَّهَا وَلَا أَرْضَ أَبْقَلَ إِنْقَالَهَا<sup>(١)</sup>

وإلى هذا أشار ابن مالك في كافيته بقوله:

والحذف قد يأتي بلا فصل ومع ضمير ذي المجاز كالشمس طلع ونحو ذا، على اضطرار قصرها إلا ابن كيسان، فلا يقتصر<sup>(٢)</sup> ويشهد لتذكير المؤنث قول الله - تبارك وتعالى :- ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥].

وقول الشاعر:

إِنَارَةُ الْعَقْلِ مَكْسُوفٌ بِطَوْعِ هَوَى وَعَقْلُ عَاصِيِ الْهَوَى يَزْدَادُ تَثْوِيرًا<sup>(٣)</sup>

٢- تانيث المذكر:

ومنه:

- قراءة: (لَا تَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا)<sup>(٤)</sup>:

وقد أنث الفعل المسند إلى (الإيمان)، وإن كان مذكراً؛ مراعاة للمعنى، أي: إن الإيمان في المعنى طاعة وإنابة: (فكأنه قال: لا تنفع نفساً طاعتها)<sup>(٥)</sup> أو إنابتها.

(١) البيت من المتقارب، وهو لعامر بن جوين في الخزانة (١/٤٥، ٤٩، ٥٠)، وشرح التصريح (١/٢٧٨)، وشرح شواهد المغني (٢/٩٤٣)، والكتاب (٢/٤٦)، واللسان/ (أرض) و(نقل)، والمقاصد (٢/٤٦٤)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٢/١٠٨)، والخصائص (٢/٤١١)، وشرح المفصل (٥/٩٤)، واللسان/ خضب، والمحتسب (٢/١١٢)، والهمع (٢/١٧١).

(٢) شرح الكافية (١/١٩٨، ١٩٩).

(٣) البيت من البسيط، وهو لبعض المولدين في: المقاصد (٣/٣٩٦)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٣/١٠٥)، والخزانة (٤/٢٢٧)، (٥/١٠٦)، وشرح التصريح (٢/٣٢٢).

(٤) وهي قراءة أبي العالية في: المحتسب (١/٢٣٦)، وإعراب القرآن (٢/١٠٩)، والكشاف (١/٨٢)، والبحر (٤/٧٠٠)، وعزاها ابن خالويه في المختصر لابن سيرين، وأبي عمر (ص: ٤٢). وفي

المصحف: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٩].

(٥) المحتسب (١/٢٣٨).



وقال أبو حيان: «يحتمل أن يكون أنث على معنى الإيمان، هو المعرفة والعقيدة»<sup>(١)</sup>. ويشهد لهذا الحمل، ما حكاه الأصمعي: «عن أبي عمرو قال: سمعت رجلاً من اليمن يقول: فلان لغوب، جاءته كتاب فاحتقرها، قال: فقلت له: أتقول: جاءته كتابي؟ فقال: نعم، أليس بصحيفة؟»<sup>(٢)</sup>، قال ابن جني بعد سوجه هذا الحكاية: «فلا تعجب إلا من هذا الأعرابي الجافي، وهو يعلل هذا التعليل في تأنيث المذكر، وليس في شعر منظوم، فيحتمل ذلك له، إنما هو في كلام منشور، فكذلك يكون تأنيث الإيمان»<sup>(٣)</sup>.

- قراءة: (إِنْ تُعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ تُعَذِّبْ طَائِفَةً)<sup>(٤)</sup>:

بالبناء للمفعول مع التأنيث، والأصل التذكير؛ لأن المسند إليه، - نائب الفاعل - جار ومجرور (عن طائفة). فإنك تقول: سير بالدابة، ولا تقول: سيرت بالدابة، إلا أنه يؤول بمذكر في معناه، قال أبو الفتح: «حمله على المعنى فأنت (تعف)، حتى كأنه قال: إن تسامح طائفة، أو إن ترحم طائفة، وزاد في الأنس بذلك مجيء التأنيث يليه. وهو قوله: (تعذب طائفة)، والحمل على المعنى، أوسع وأفشى»<sup>(٥)</sup>.

- قراءة: (تَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ)<sup>(٦)</sup>:

وفيهما شاهد على اكتساب المضاف المذكر (بعض)، التأنيث من المضاف إليه المؤنث (السيارة)، بشرط أن يكون المضاف صالحاً للحذف، وإقامة المضاف إليه

(١) البحر (٧٠٠/٤).

(٢)، (٣) المحتسب (٢٣٨/١).

(٤) وهي قراءة مجاهد في: المحتسب (٢٩٨/١)، والكشاف (٢٨٧/٢)، والبحر (٤٥٥/٥). وفي المصحف: ﴿إِنْ نَعَفُ﴾ [التوبة: ٦٦].

(٥) المحتسب (٢٩٨/١)، وعند ابن عطية في المحرر الوجيز (٢٢٥/٨)، (على تقدير: أن تعف هذه الذنوب).

(٦) هي قراءة الحسن، في معاني القرآن، للفراء (٣٦/٢). ومعاني القرآن، للزجاج (٩٤/٣)، والإتحاف (٤١/٢)، والقراءات الشاذة (ص: ٥٥). وفي إعراب القرآن (٣١٦/٢)، وهي قراءة الحسن ومجاهد وأبي رجاء، وفي: البحر (٢٤٤/٦) هي قراءة: مجاهد وقتادة وأبي رجاء. وفي المصحف:

﴿يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ [يوسف: ١٠].

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

مقامه، وكونه بعضًا من المضاف إليه، أو كبعضه، أو كله<sup>(١)</sup>، وكل هذا صادق على (بعض السيارة)، حيث يجوز أن يقال: تلتقطه السيارة، وكذا «فإن بعض السيارة سيارة، فكأنه قال: تلتقطه سيارة بعض السيارة»<sup>(٢)</sup>.

ويشهد لهذه القراءة قول العرب: (ذهبْتُ بعضُ أصابعه)<sup>(٣)</sup>، ومنه قول الأعشى:

وَتَشْرُقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتْهُ      كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنَ الدَّمِ<sup>(٤)</sup>  
وقول جرير:

إِذَا بَعْضُ السُّنَيْنِ تَعَرَّقَتْنا      كَفَى الْإِيْتَامَ فَقَدَ أَبِي الْيَتِيمِ<sup>(٥)</sup>  
وقال جرير - أيضًا :-

لَمَّا أَتَى خَبْرُ الزُّبَيْرِ تَوَاضَعَتْ      سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالُ الْخَشَّعُ<sup>(٦)</sup>  
وإلى هذا الاكتساب أشار ابن مالك بقوله:  
وَرَبَّمَا أَكْسَبَ ثَانٍ أَوْلا      تَأْنِيثًا، إِنْ كَانَ لِحِذْفِ مُوهَلًا<sup>(٧)</sup>

(١) ينظر: المغني (ص: ٦٦٦)، وأوضح المسالك (١٠١/٣ - ١٠٤)، وحاشية الصبان (٢٥٤/٢).

(٢) معاني القرآن، للزجاج (٩٤/٣).

(٣) حكاها سيبويه عن بعض العرب، في الكتاب (٥١/١)، وحكى النحاس في إعراب القرآن (٣/

٩٤)، (سقطت بعض أصابعه)، وابن هشام في المغني (ص: ٦٦٦)، «قطعت بعض أصابعه».

(٤) البيت من الطويل، وهو للأعشى في ديوانه (ص: ١٧٣)، والخزانة (١٠٦/٥)، والكتاب (١/

٥٢)، واللسان/ (صدر) و(شرق)، والمقاصد (٣٧٨/٣)، وبلا نسبة في الخصائص (٤١٧/٢)،

والمغني (٦٦٧)، والمقتضب (١٩٧/٤)، والهمع (٤٩/٢).

(٥) البيت من الوافر، وهو لجرير في ديوانه (ص: ٢١٩)، والكتاب (٥٢/١)، والخزانة (٢٢٠/٤)،

٢٢١). وبلا نسبة في المقتضب (١٩٨/٤)، واللسان/ (صوت) و(عرق).

(٦) البيت من الكامل، وهو لجرير في ديوانه (ص: ٩١٣)، والكتاب (٥٢/١)، واللسان/ (حرث)،

و(سور)، و(أفق)، والخزانة (٢١٨/٤). وبلا نسبة في المقتضب (١٩٧/٤)، والخصائص (٢/

٤١٨).

(٧) ينظر: شرح ابن عقيل (١٠/٣)، قال الأشموني: «أفهم قوله: (ربما) أن ذلك قليل ومراده التقليل

النسبي، أي: قليل بالنسبة إلى ما ليس كذلك، لا أنه قليل في نفسه، فإنه كثير كما صرح به في

شرح الكافية» حاشية الصبان (٢٥٥/٢).

## □ المطب الرابع: الالتفات

الالتفات هو: «العدول من أسلوب في الكلام، إلى أسلوب آخر مخالف للأول»<sup>(١)</sup>. وهو من أجل علوم العربية، وقد لقبه ابن جني بشجاعة العربية<sup>(٢)</sup>. «وورود الالتفات في الكلام، إنما يكون إيقاظاً للسامع عن الغفلة، وتطريباً له بنقله عن خطاب إلى خطاب آخر، فإن السامع إذا مل من أسلوب، فينقله إلى أسلوب آخر، تنشيطاً له في الاستماع، أو استمالة في الإصغاء إلى ما يقوله»<sup>(٣)</sup>. ومن هذا الضرب:

- قراءة: (وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ)<sup>(٤)</sup>.

وهي شاهدة على الالتفات من الخطاب (اتقوا) إلى الغيبة (يرجعون)، وتعليل هذا الانتقال عند ابن جني أنه: «إنما عدل فيه الخطاب إلى الغيبة فقال: (يرجعون) بالياء رفقا من الله - سبحانه - بصالحى عباده المطيعين لأمره، وذلك أن العود إلى الله للحساب، أعظم ما يخوفه ويتوعد به العباد، فإذا قرئ: (ترجعون فيه إلى الله) فقد حوطفوا بأمر عظيم يكاد يستهلك ذكره المطيعين العابدين، فكأنه - تَعَالَى - انحرف عنهم بذكر الرجعة فقال: (يرجعون فيه إلى الله)، ومعلوم أن كل وارد هناك على أهول أمر، وأشنع خطر، فقال: (يرجعون فيه)، كأنه قال: يجازون أو يعاقبون أو يطالبون بجرائرهم فيه، فيصير محصوله من بعد، أي: فاتقوا أنتم يا مطيعون يوماً يعذب فيه العاصون»<sup>(٥)</sup>.

ونحو هذه القراءة قوله - تَعَالَى -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجْرَيْنَ مِنْهُم﴾ [يونس: ٢٢]

- (١) الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ليحيى بن حمزة العلوي اليمني (١٣٢/٢).
- (٢) ينظر: المحتسب (١/١٤٥).
- (٣) الطراز (٢/١٣٣).
- (٤) وهي قراءة الحسن. ينظر: المحتسب (١/١٤٥)، والكشاف (١/٣٢٣)، والجامع لأحكام القرآن (٣/٢٤٢)، والبحر (٢/٧١٩). وفي المصحف: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٠].
- (٥) المحتسب (١/١٤٥).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

وقوله: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ [الزخرف: ٧٠] ثم قال: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ﴾.

- قراءة: (فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) <sup>(١)</sup>:

وفيها شاهد على الالتفات من التكلم إلى الغيبة، إذ التاء في (عزمت) ضمير عائد على اسم الجلالة، واسم الجلالة في (على الله) اسم ظاهر، وهو من قبيل الغيبة، وتأويله عند الزمخشري: «فإذا عزمت لك على شيء وأرشدتك إليه؛ فتوكل علي ولا تشاور أحداً» <sup>(٢)</sup>. و«قد نسب العزم إليه في قول أم سلمة «ثم عزم الله لي»، وذلك على سبيل المجاز» <sup>(٣)</sup>.

- قراءة: (لِيُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا) <sup>(٤)</sup>:

قال الزمخشري: «وقرأ الحسن: (ليريه) بالياء، ولقد تصرف الكلام على لفظ الغائب والمتكلم، فقيل: (أسرى) ثم (باركنا) ثم (ليريه) على قراءة الحسن ثم (من آياتنا) ثم (إنه)، وهي طريقة الالتفات التي هي من طرق البلاغة» <sup>(٥)</sup>.

قراءة: (نُضَعَّفُ لَهُ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتُخَلَّدُ فِيهِ مُهَانًا) <sup>(٦)</sup>:

قال ابن جنبي: «هو عندنا على ترك لفظ الغيبة إلى الخطاب، أي: تخلد أيها المضعف له العذاب» <sup>(٧)</sup>.

(١) وهي قراءة جابر بن زيد، وجعفر الصادق، في الجامع لأحكام القرآن (١٦٢/٤)، وزاد عليهما ابن جنبي في: المحتسب (١٧٦/١)، وأبو حيان في: البحر (٤١٠/٠)، عكرمة وأبا نهيك، وعند النحاس في إعراب القرآن (٤١٦/١) هي قراءة جابر، وأبي نهيك، وأبي الشعثاء. وفي المصحف: ﴿عَزَمْتَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

(٢) الكشاف (٤٣٢/١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣٤١/١).

(٤) وهي في المصحف: ﴿لِيُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا﴾ [الإسراء: ١].

(٥) الكشاف (٦٤٨/٢).

(٦) وهي قراءة طلحة بن سليمان، في: المحتسب (١٢٥/٢)، والكشاف (٢٩٤/٣)، والجامع لأحكام القرآن (٥٢/١٣)، والبحر (١٣٠/٨). وفي المصحف: ﴿يُضَعَّفُ لَهُ الْعَذَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتُخَلَّدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩].

(٧) المحتسب (١٢٦/٢).

ومن هذا المعنى قوله - تعالى - : ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة: ٣- ٤]، وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، وقوله: ﴿فَتَكُونُ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُوبُهُمْ وَظُهُرُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ٣٥].  
- قراءة: (فَقَدْ كَذَبَ الْكَافِرُونَ)<sup>(١)</sup>:

قال ابن جني: «وهذا - أيضا - مما ترك فيه لفظ الحضور إلى الغيبة، ألا ترى قبله: (قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبَ الْكَافِرُونَ)<sup>(٢)</sup>. فلفظ (الكافرون) اسم ظاهر، إلا أنه من قبيل الغائب عندهم، وعلى هذا المعنى كذلك قوله - تعالى - : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ١، ٢]، وقوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾ رَحْمَةً مِّنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦﴾﴾ [الدخان: ٣- ٥].

#### المطلب الخامس: التقديم والتأخير

وهي ظاهرة قلت في شواذ القراءات بالنظر إلى الظواهر اللغوية الأخرى، فمن ذلك:

- قراءة: (إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ)<sup>(٣)</sup>:

وفيها دليل على أن الإتيان في الظلل مضاف إلى الملائكة، وأما المضاف إليه - سبحانه - هو الإتيان فقط، وذلك للخروج من القول بالظرفية المضافة إليه - سبحانه وتعالى - وهو قول من قال من أهل التفسير: إن في قوله - تعالى - : ﴿إِلَّا

(١) قال النحاس: «عن ابن عباس بإسناد صحيح أنه قرأ: (فقد كذب الكافرون، فسوف يكون لزاما)، وكذا روى شعبة عن إبراهيم التيمي عن ابن الزبير، قال شعبة: وكذا في قراءة عبدالله بن مسعود» إعراب القرآن (١٧٠/٣). ينظر: المحتسب (١٢٦/٢)، ومختصر ابن خالويه (ص: ١٠٥)، والكشاف (٢٩٧/٣)، والجامع لأحكام القرآن (٥٨/١٣)، والبحر (١٣٥/٨).

(٢) المحتسب (١٣٦/٢).

(٣) وهي قراءة عبدالله بن مسعود في: معاني القرآن، للقراء (١٣٤/١)، والبحر (٣٤٥/٢).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

أَنْ يَأْتِيَهُمْ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ ﴿البقرة: ٢١٠﴾، تقديمًا وتأخيرًا<sup>(١)</sup>، والتقدير: (إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام).

- قراءة: (وَكَانُوا أَهْلَهَا وَأَحَقُّ بِهَا)<sup>(٢)</sup>:

وفيها دليل لمن قال: إن في قوله - تعالى -: ﴿وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح:

٢٦] تقديمًا وتأخيرًا<sup>(٣)</sup>، أي: وكانوا أهل كلمة التقوى في الدنيا، مثابن عليها في الآخرة، وأحق بها ممن لم يلزموها من الكفار<sup>(٤)</sup>.

- قراءة: (وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْحَقِّ بِالْمَوْتِ)<sup>(٥)</sup>:

وهي حجة لمن فسر الموت في قوله - سبحانه -: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾

[ق: ١٩]، بالحق؛ أي: (وجاءت سكرة الموت بالموت)، على أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) ينظر: البحر (٣٤٥/٢)، والتحرير والتنوير (٢٨٦/٢).

(٢) ينظر: (ص: ١٠٧ - ه: ٨) من البحث.

(٣) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٦٨/٣).

(٤) ينظر: التحرير والتنوير (١٩٦/٢٦).

(٥) وهي قراءة عبدالله فقط، في معاني القرآن، للفراء (٧٨/٣)، وهي قراءة أبي بكر الصديق فقط، في

جامع البيان (٤١٧/١١)، وهي قراءتهما معًا، في الكشاف (٣٨٦/٤)، وإعراب القرآن (٢٢٥/٤).

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن (١٠/١٧).

## خاتمة

هذه بعض نتائج البحث، وجملة من المقترحات التي أزمعت تسجيلها في ختامه.

## □ أولاً: نتائج البحث:

- ١- إن اللغويين والنحاة والفقهاء جميعهم، يتفقون على كون الشذوذ فيه مخالفة تختلف باختلاف العلم المستعمل فيه ذلك؛ فهي عند النحاة مخالفة للقياس، وهي عند الفقهاء مخالفة للقول المشهور، وهي عند القراء مخالفة لما أجمع عليه القراء.
- ٢- القراءات الشاذة ليست بقرآن؛ لأنها غير متواترة ولا مشهورة متلقاة بالقبول، وإنما هي أخبار آحاد تفيد الظن، ووصلتنا عن عدد من الطرق محصور.
- ٣- إن ما ينسب إلى القراء السبعة من روايات لا يجمل الجزم بكونها كلها صحيحة مقطوعاً بها، بل قد يروى عنهم ما يطلق عليه أنه شاذ.
- ٤- لا ينبغي الاغترار بكل قراءة ترفع إلى النبي ﷺ، ويحكم عليها بالصحة إلا إذا توفرت فيها الشروط والأركان المعروفة، أو يحكم عليها بالشذوذ إلا باختلال تلك الأركان والشروط.
- ٥- ظهرت القراءات الشاذة منذ بدء نزول الوحي على الرسول ﷺ، وحفظت في الصدور، وكتبت في العُشب واللخاف والرقاع، وقرئ بها في عهده ﷺ من غير تكبير على قرأتها. ولقد كانت هذه الشواذ مضمنة في الصحف التي جمعها أبو بكر الصديق على الأحرف السبعة، والشاذ من هذه الأحرف، واستمر الحال على ذلك إلى عهد عثمان بن عفان يوم كثر الاختلاف في القراءة وأدى إلى ما أدى إليه، حيث عمد هذا الخليفة الراشد إلى جمع الناس على العرضة الأخيرة، وأمر بما سوى ذلك مما هو مرسوم في صحف أو مصاحف أن يحرق أو يخرق أو

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

يغرق، ووقتها أضحى مفهوم الشذوذ يثير انتباه أهل القرآن، فكانوا يعدون من قرأ بالشاذ منفردًا أو مخالفًا، ولم يظهر مصطلح الشذوذ وصفًا للقراءة إلا بعد منتصف القرن الثاني للهجرة.

٦- إن معنى مخالفة القراءة الشاذة للرسم المجمع عليه: أن تكون على خلاف جميع المصاحف العثمانية، وذلك بزيادة أو نقص أو إبدال.

٧- مفردات وتراكيب شواذ القرآن فصيحة، وما قصر منها عن هذه الرتبة فإنه لا يخرج عن العربية من جميع أوجهها؛ إذ مخالفة القراءة الشاذة للعربية، تعني كونها مخالفة للأصح في العربية، وللفصحح المجتمع عليه أو المختلف فيه، وهذه المخالفة إن وجدت فإنها محمولة على سهو القارئ وخطئه.

٨- إن الحنفية يحتجون بشواذ القرآن في الأحكام الشرعية إذا كانت مشتبهة، وهي عندهم إما قرآن نسخ تلاوته أو خبر وقع تفسيرًا.

٩- إن طائفة من الشافعية يحتجون بشواذ القراءات في الفقه، وعمدتهم في ذلك أنها منقولة عن النبي ﷺ؛ حيث أجروها مجرى الآحاد في الاحتجاج، ولم يحتج بها آخرون منهم.

١٠- الحنابلة عملوا بما شذ من قراءات في الأحكام، دون اشتراط الشهرة أو كونها مبينة لحكم لا مبتدئة له.

١١- إن ابن حزم الأندلسي لا يحتج بما شذ من قراءات؛ لكون هذا الشاذ عنده غير مثبت في المصاحف العثمانية المجمع عليها، وهو قول مبني على أن المصاحف العثمانية مشتملة على جميع الأحرف السبعة، وأن ما سوى ذلك يجب تركه والرغبة عنه.

١٢- لم يحتج جمهور المالكية بالشواذ القرائية في فروع الفقه؛ لأنها عندهم ليست بقرآن ولا خبر في الظاهر من مذهبهم، وقال بحجيتها منهم أبو عمر بن عبد البر والشيخ الحجوي الثعالبي؛ حيث أجرياها مجرى الآحاد في الاحتجاج،



كمذهب من احتج بها من الشافعية.

١٣- اتفقت المذاهب الفقهية المشتهرة من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية على حرمة القراءة بالشواذ في الصلاة وخارجها، وتعزيز من كان ديدنه القراءة والإقراء بها، بعد تعريفه حرمة ذلك واستتابته، وإنما الاختلاف والتفصيل في صحة الصلاة بها.

١٤- إن ابن جنبي يحتج بشواذ القراءات في العربية، وقيس عليها غيرها إذا وافقت القياس، أما إذا كانت مخالفة له، فإنه يحتج بها ولا يقيس غيرها عليها.

١٥- أبو البركات الأنباري يحتج بالقراءات الشاذة في العربية، إذا وافقت القياس؛ أي: الكثير الشائع دون غيرها مما ندرت لغتها وقلت.

١٦- أبو حيان الأندلسي يحتج بشواذ القرآن في علوم العربية مطلقاً، لكن لا يقيس عليها غيرها إلا إذا ثبت أن لغتها نطقت بها العرب؛ إذ عنده ما كان لغة لقبيلة قيس عليه.

١٧- القراءات الشاذة عند الجلال السيوطي نوعان:

- مطرد في القياس والسماع معاً، فهذه يحتج بها، وقيس عليها غيرها.

- مطرد في السماع وشاذ في القياس، فهذه يحتج بها، ولا يرد غيرها إليها.

١٨- إن بعض علماء العربية حينما يسترذلون لغات قراءات شاذة، فإنما يقصدون بذلك عدم القياس عليها، ولا رد غيرها إليها، لا عدم الاستشهاد بها.

١٩- يحتج بشواذ القرآن في العربية، إذا صح سندها أو حسن، أو كانت مرسلة، وما كان منها موقوفاً أو مقطوعاً صادراً منته عن عربي صراح عدل، وإن انقطع سندها فإنه يحتج بها كذلك؛ لكون اتصال السند متعلقاً بالاحتجاج بها في الأحكام الشرعية، لا في قواعد العربية.

٢٠- إن أئمة القراء لا يقولون بالقياس في القراءات إلا في مواطن معينة، وبضوابط حاسمة.

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

٢١- إن الشاذ الذي اختاروا قراءات استقوها من جهة العربية، إنما كان اختيارهم هذا صادرًا عن رواية.  
 ٢٢- إن اختيار أبي زكريا الفراء في القراءات، كان مبنياً على قياس العربية فيما نطقت به الرواية، وأنه وسم قراءات بالشذوذ لضعف وجهها الإعرابي عنده، وإن كانت عند غيره مستقيمة من هذه الجهة.

### □ ثانيًا: مقترحات عملية:

تذليلًا للعقبات التي قد تعترض الباحث في القراءات القرآنية، أقترح ما يلي:

- ١- تكثيف الجهود وتوجيهها لتحقيق التراث القرائي الشاذ.
- ٢- جمع ما تفرق في كتب التفسير والقراءات والنحو واللغة والفقه... من قراءات شاذة، وجعل ذلك كله في معاجم أو مسانيد أو أجزاء، مثل ما صنع المحدثون بالآثار المرفوعة إلى النبي ﷺ والموقوفة والمقطوعة، والاستعانة ما أمكن في عمليات الجمع والترتيب بالحاسوب<sup>(١)</sup>.
- ٣- النظر في هذه القراءات الشواذ التي جمعت: إسنادًا وفقهاً ولغةً، مع الاستعانة في الجانب اللغوي بعلم اللسانيات الحديثة وبالتحديد بعلم الأصوات.
- ٤- الاهتمام بطبقات قراء الشواذ، وإفرادها بمصنف يضم جميع قراء الشواذ ممن عثر على قراءات لهم، فإن مثل هذا العمل سيكون مرجعًا لمن يروم تتبع أسانيد القراءات الشواذ.
- ٥- تصنيف معجم مفصل لشواهد القراءات الشاذة النحوية والتصريفية

(١) لقد ألف الدكتور عبدالعال سالم مكرم، والدكتور أحمد مختار عمر معجمًا للقراءات القرآنية (مطبوعات جامعة الكويت ط: ١) (١٤٠٢-١٩٨٢)، وضمناه ما يوجد في قراءات متواترة وشاذة في عدد من مصادر التفسير والقراءات، وهو عمل يستحقان عليه الشناء والتقدير غير أنه فاتهما علم كثير من هذه الحروف، كما صنف الدكتور محمد خاطر كتابًا بعنوان «قراءة عبدالله ابن مسعود مكانتها ومصادرها وإحصاؤها»، وهذا الصنيع إن فعل مع جميع المكثرين من رواية الحروف القرائية من الصحابة والتابعين، فإنه يكون نافعًا إن شاء الله - تعالى ..

والصوتية. وتبين موطن الشاهد منها، كما فعل بالشواهد الشعرية.

٦- جعل القراءات القرآنية مادة أساسية في التعليم العالي تدرس في السلك الأول والثاني والثالث منه، حتى يتسنى للطلبة درك مرمى هذا العلم والأخذ بعنانه، وليكونوا على جانب من العلم بكيفية أداء القرآن وإعرابها.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله.

\* \* \*



## المصادر والمراجع

- القرآن الكريم (برواية ورش عن نافع). وضعه عبدالرحمن محمد وأقر صحته مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر. مكتبة عبدالرحمن محمد بالصناديقية بالجامع الأزهر.

- ٤ -

- الإبانة عن معاني القراءات، لمكي بن أبي طالب القيسي (٣٣٧هـ)، تحقيق وتقديم د. محمد محيي الدين رمضان، دار المأمون للتراث، ط: (١) (١٣٩٩-١٩٧٩).

- إبراز المعاني من حرز الأمانى في القراءات السبع، لأبي شامة (عبدالرحمن بن إسماعيل) (٦٦٥هـ)، تحقيق وتقديم إبراهيم عطوه عوض، مطبعة البابي الحلبي بمصر (١٤٠٢هـ).

- إتحاف الأمجاد في ما يصح به الاستشهاد، للألوسي (محمود شكري) (١٢٧٠هـ)، تحقيق عدنان عبدالرحمن الدوري، مطبعة الرشاد بغداد، وزارة الأوقاف بالعراق - إحياء التراث الإسلامي (١٤٠٢-١٩٨٢).

- إتحاف البررة بالمتون العشرة في القراءات والرسم والآي والتجويد، جمع وترتيب وتصحيح علي محمد الضباع، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده (١٣٥٤-١٩٣٥). وهو مجموع متون يحتوي على: حرز الأمانى في القراءات السبع للشاطبي (٥٩٠هـ)، وعقيلة أتراب القصائد في الرسم للشاطبي كذلك، وطية النشر في القراءات العشر، والمقدمة في فن التجويد كلاهما لابن الجزري (٨٣٣هـ)، وغيرها.

- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، للديماطي البنا (أحمد بن محمد)

## القراءات الشاذة ضوابطها وإلخجاج بها في الفقه والعربية

(١١١٧هـ)، تحقيق الدكتور محمد إسماعيل شعبان، مكتبة الكليات الأزهرية، عالم الكتب - بيروت، ط: (١) (١٤٠٧-١٩٨٧).

- إتحاف المقتنع بالقليل في شرح مختصر خليل، للهلالبي (أبي العباس)، ط: حجرية.

- الإتيقان في علوم القرآن، للسيوطي (جلال الدين عبدالرحمن) (٩١١هـ)، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العليا للطباعة والنشر (١٤٠٧-١٩٨٧).

- الأحرف السبعة للقرآن، للداني (أبي عمرو عثمان بن سعيد) (٤٤٤هـ)، تحقيق الدكتور عبدالمهيمن طحان، مكتبة المنارة مكة المكرمة جامعة أم القرى، ط: (١) (١٤٠٨-١٩٨٨).

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لابن بلبان الفارسي (علاء الدين) (٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: (١) (١٤٠٨-١٩٨٨).

- إحكام الفصول، للبايجي (أبي الوليد) (٤٧٤هـ)، تحقيق الدكتور عبدالله الجبوري، مؤسسة الرسالة، ط: (١) (١٤٠٩-١٩٨٩).

- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد) (٦٣١هـ)، دار الحديث.

- الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم (أبي محمد علي بن أحمد) (٤٥٦هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، تقديم الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط: (١) (١٤٠٠-١٩٨٠).

- أحكام القرآن، للجصاص (أبي بكر أحمد بن علي) (٣٧٠هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت لبنان.

- أحكام القرآن، لابن العربي (محمد بن عبدالله) (٥٤٣هـ)، تحقيق محمد علي البجاوي، دار الفكر، ط: (٣) (١٩٧٢م).
- أدب الكاتب، لابن قتيبة (أبي محمد عبدالله بن مسلم) (٢٧٦هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي (محمد بن يوسف) (٧٤٥هـ)، تحقيق وتعليق الدكتور مصطفى أحمد النماس، ط: (١) (١٤٠٤-١٩٨٤).
- إرشاد الفحول، للشوكاني (محمد بن علي) (١٢٥٥هـ)، دار الفكر.
- أساس البلاغة، للزمخشري (محمود بن عمر) (٥٣٨هـ)، دار صادر - بيروت (١٣٩٩هـ).
- أسرار العربية، للأبباري (كمال الدين أبي البركات عبدالرحمن بن محمد) (٥٧٧هـ)، تحقيق محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، (١٣٧٧-١٩٥٧).
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي) (٨٥٢هـ)، تحقيق محمد علي البجاوي، دار نهضة مصر الفجالة القاهرة.
- الأصوات اللغوية، د/ أنيس (إبراهيم)، ط: (٥)، (١٩٧٩)، مكتبة الأنجلو المصرية.
- أصول السرخسي، (محمد بن أحمد بن أبي سهل) (٤٩٠هـ)، تحقيق أبي الوفا الأفغاني، لجنة إحياء المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند (١٣٧٢هـ).
- أصول الفقه الإسلامي، د/ وهبة الزحيلي، دار الفكر، ط: (١) (١٤٠٦).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختجاجها في الفقه والعربية

(١٩٨٦).

- إعراب القرآن، للنحاس (أبي جعفر أحمد بن محمد) (٣٣٨هـ)، تحقيق الدكتور زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت، ط: (٣) (١٤٠٩-١٩٨٨).

- الإعراب في جمل الإعراب في أصول النحو، للأنباري (أبي البركات)، تحقيق سعيد الأفغاني، دار الفكر، ط: (٢) (١٣٩١-١٩٧١)، ومعه (لمع الأدلة) للأنباري.  
- الأفعال، للسرقسطي (أبي عثمان سعيد بن محمد المعافري)، تحقيق حسين محمد شرف، مراجعة الدكتور مهدي علام، ط: (١) ج (١) (١٣٩٣هـ) و(٤) (١٤٠٠هـ).

- الاقتراح في علم أصول النحو، للسيوطي، تقديم وتعليق الدكتور أحمد سليم الحمصي والدكتور محمد أحمد القاسم. جروس برس، ط: (١) (١٩٨٨).

- الأمالي، للقالبي (أبي علي إسماعيل بن القاسم) (٣٥٦هـ)، دار الجيل - بيروت لبنان، ودار الآفاق الجديدة - بيروت، مراجعة لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، ط: (٢) (١٤٠٨-١٩٨٧).

- إملأ ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في القرآن، للعكبري (أبي البقاء عبدالله بن الحسين) (٦١٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٣٩٩-٢٩٧٩).

- الأم، للإمام الشافعي (محمد بن إدريس) (٢٠٤هـ)، دار المعرفة - بيروت (١٣٩٣-١٩٧٣)، وبذيله مختصر المزني (٢٦٤هـ).

- إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطي (علي بن يوسف) (٦٤٢هـ)، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية (١٣٧١-١٩٥٢).



- الانتصاف، لابن المنير الإسكندري (ناصر الدين أحمد بن محمد) (٦٨٣هـ) وهو بديل الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي، ط: (٣) (١٤٠٧-١٩٨٧).  
- الإنصاف في مسائل الخلاف، للأنباري (أبي البركات)، تحقيق محيي الدين عبد الحميد (١٩٨٢).

- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للمرداوي (علاء الدين علي بن سليمان) (٨٨٥هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: (٢) (١٤٠٠-١٩٨٠).

- أوضح المسالك لألفية ابن مالك، لابن هشام (جمال الدين عبدالله بن يوسف) (٧٦١هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الجيل - بيروت، ط: (٥) (١٣٩٩-١٩٧٩).

### - ب -

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم الحنفي (زين الدين) (٩٧٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، ط: (٢) بالأوفست.

- البحراخيظ في التفسير، لأبي حيان الأندلسي، دار الفكر (١٤١٢-١٩٩٢).

- بدائع المنز في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن، للساعاتي (البنّا)، ط: (١) (١٣٦٩)، دار الأنوار للطباعة والنشر.

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد (أبي الوليد محمد بن أحمد) (٥٩٥هـ)، دار الفكر.

- البرهان في أصول الفقه، للجويني (عبد الملك بن عبدالله) (٤٧٨هـ)، تحقيق عبد العظيم الديب، ط: (٣) (١٤١٢-١٩٩٢)، دار الوفاء للطباعة والنشر - المنصورة.

## الْقُرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِبُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِئَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- البرهان في علوم القرآن، للزركشي (بدر الدين محمد بن عبدالله) (٧٩٤هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجيل - بيروت (١٤٠٨ - ١٩٨٨).
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - بيروت.
- البهجة في شرح التحفة، للتسولي (أبي الحسن علي بن عبدالسلام)، دار الفكر.
- البيان في غريب إعراب القرآن، للأنباري (أبي البركات)، تحقيق الدكتور طه عبدالحميد طه، مراجعة مصطفى السقا، دار الكاتب العربي القاهرة (١٣٨٩ - ١٩٦٩).
- البيان والتبيين، للجاحظ (أبي عثمان عمرو بن بحر) (٢٥٥هـ)، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الجيل - بيروت، دار الفكر، ط: (٢).

### - ت -

- تاج العروس من جواهر القاموس، للزيدي (محمد) (١٢٠٥هـ)، دار الفكر.
- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (أبي بكر أحمد بن علي) (٤٦٣هـ)، دار الفكر.
- تاريخ القرآن، للدكتور عبدالصبور شاهين، دار القلم (١٩٦٦).
- تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه، لمحمد طاهر بن عبدالقادر الكردي المكي الخطاط، راجعة محمد الضباع، ط: (٢) (١٣٧٢ - ١٩٥٣)، مصطفى البابي الحلبي.
- التاريخ الكبير، للبخاري (محمد بن إسماعيل) (٢٥٦هـ)، دار المعارف العثمانية.

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعربية

- تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، لابن فرحون (برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن علي) (٧٩٩هـ)، ط: (١)، دار الكتب العلمية - بيروت المطبعة العامة الشرفية (١٣٠١).
- التبصرة في أصول الفقه، للشيرازي (أبي إسحاق) (٤٧٦هـ)، شرحه وحققه الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر (١٤٠٣ - ١٩٨٤) تصوير عن ط: (١) (١٩٨٠).
- التبيان في آداب حملة القرآن، للنووي (يحيى بن شرف الدين) (٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، ط: (١) (١٤٠٣ - ١٩٨٣).
- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (فخر الدين عثمان بن علي) (٧٦٢هـ)، دار الكتب الإسلامي، ط: (٢) بالأوفست.
- التحرير والتنوير، لابن عاشور (محمد الطاهر)، الدار التونسية للنشر، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع.
- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذي، للمباركفوري (أبي يعلى) (١٣٥٣هـ)، مراجعة عبدالوهاب عبداللطيف، ط: (٣) (١٣٩٩ - ١٩٧٩).
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، دار الكتب العلمية بيروت، ط: (٢) (١٣٩٩ - ١٩٧٩).
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك الأندلسي (جمال الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله) (٦٧٢هـ)، حققه وقدم له محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي (١٣٨٨ - ١٩٦٨).
- التعريفات، للجرجاني (علي بن محمد) (٨١٦)، تحقيق عبدالرحمن عميرة، عالم الكتب، ط: (١) (١٤٠٧ - ١٩٨٧).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإختجاج بها في الفقه والعريضة

- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر العسقلاني، تحقيق سليمان البنداري ومحمد أحمد عبدالعزيز، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (٢) (١٤٠٧-١٩٨٧).

- التعريف في اختلاف الرواة عن نافع، للداني (أبي عمرو)، تحقيق الدكتور التهامي الراجبي الهاشمي، لجنة إحياء التراث الإسلامي، المغرب - الإمارات (١٤٠٣-١٩٨٢).

- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (أبي الفداء) (٧٧٤هـ)، كتب هوامشه وضبطه حسين بن إبراهيم زهران، دار الفكر، ط: (٢) (١٤٠٨-١٩٨٨).

- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، راجعه وعلق عليه عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية دار الجنان، ط: (١) (١٤٠٦-١٩٨٦).

- التقرير والتحبير، لابن أمير (الحاج) (٨٧٩هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر، ط: (١) (١٣١٦هـ).

- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، للإسنوي (جمال الدين) (٧٧٤هـ)، تحقيق وتعليق الدكتور محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة، ط: (٢) (١٤٠١هـ-١٩٨١م).

- التمهيد في علم التجويد، لابن الجزري (شمس الدين أبي الخير محمد) (٨٣٣هـ)، تحقيق غانم قدوري حمد، مؤسسة الرسالة، ط: (٣) (١٤٠٩-١٩٨٩).

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر (أبي عمر يوسف)، ط: (وزارة الأوقاف)، ج: (٤)، حققه محمد التائب وسعيد أحمد أعراب (١٣٩٤-١٩٧٤). ج: (٨)، حققه محمد الفلاح (١٤٠٠-١٩٨٠). ج: (١٥)، محمد سعيد أعراب (١٤٠٦-١٩٨٥).

- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، دار الفكر، ط: (١) (١٤٠٤).  
(١٩٨٤).
- تهذيب الفروق، لمحمد بن علي بن الحسين المكي، عالم الكتب - بيروت (وهو بهامش الفروق للقرافي).
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي (٧٤٢هـ)، قدم له عبدالعزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث - دمشق، ط: (١) (١٩٨٦).
- تهذيب اللغة، للأزهري (أبي منصور محمد بن أحمد) (٣٧٠هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مراجعة محمد علي البجاوي الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- ج -
- جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري (أبي جعفر محمد بن جرير) (٣١٠هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٢ - ١٩٩٢).
- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (أبي عبد الله محمد بن أحمد) (٦٧١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٨ - ١٩٨٨).
- جزء فيه: قراءات النبي ﷺ، للدوري (أبي عمر حفص بن عمر) (٢٤٦هـ)، تحقيق ودراسة حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط: (١) (١٤٠٨ - ١٩٨٨).
- جمال القراء وكمال الإقراء، للسخاوي (علم الدين علي بن محمد) (٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور علي حسين البواب، مكتبة التراث - مكة المكرمة، ط: (١) (١٤٠٨ - ١٩٨٧).
- الجمل في النحو، للخليل بن أحمد الفراهيدي (١٧٠هـ)، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، مؤسسة الرسالة، ط: (٢) (١٤٠٧ - ١٩٨٧).

## القراءات الشاذة ضوابطها واختيجاجها في الفقه والعربية

- الجمل في النحو، للزجاجي (أبي القاسم عبدالرحمن) (٣٤٠هـ)، تحقيق وتقديم الدكتور علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة - بيروت، دار الأمل الأردن، ط: (٢) (١٤٠٥ - ١٩٨٥).

- جمهرة اللغة، لابن دريد (٣٢١هـ)، دار صادر.

### - ح -

- حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع، لابن السبكي (تاج الدين عبدالوهاب) (٧٧١هـ)، دار الفكر - بيروت (١٤٠١ - ١٩٨٢).

- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، دار الفكر - بيروت (١٩٧٨).

- حاشية الدسوقي على مغني اللبيب، للدسوقي (محمد بن عرفة)، مطبعة المشهد الحسيني.

- حاشية الدسوقي على السعد، (ينظر: شروح التلخيص).

- حاشية الصبان (محمد علي) على الأشموني (علي بن أحمد) لألفية ابن مالك، رتبته وضبطه وصححه مصطفى حسين أحمد، دار الفكر (ومعها شرح الأشموني على الألفية).

- حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع، دار الباز للنشر والتوزيع، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

- حاشية النياوي (مخلف) على شرح الدمهوري (أحمد) لمتن الأخضري (عبدالرحمن) المسمى بالجواهر المكنون في المعاني والبيان والبدیع (وبهامشه الجواهر المكنون المذكور)، مطبعة حجازي بالقاهرة.

- حواشي ياسين على الألفية، المطبعة المولوية بفاس العليا (١٣٣٧هـ)، وبهامشه شرح الكافية لابن مالك.

### - خ -

- الخرشني على خليل، دار الفكر.

- خزانة الأدب ولب لسان العرب، للبغدادي (عبدالقادر بن عمر) (١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح عبدالسلام هارون، ط: (١) (١٤٠٦-١٩٨٦)، مكتبة الخانجي.

- الخصائص، لابن جني (أبي الفتح عثمان) (٣٩٢هـ)، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربي - بيروت لبنان (١٣٧١-١٩٥٢).

### - د -

- دراسة في النحو الكوفي من خلال «معاني القرآن» للقراء، للأستاذ المختار أحمد ديرة، ط: (١) (١٩٩١)، دار قتيبة للطباعة والنشر - بيروت.

- الدر الثمين والمورد المعين، للشيخ ميارة، دار الفكر - بيروت لبنان.

- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، لابن حجر، دار الجبل - بيروت.

- ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق د. محمد محمد حسين، دار النهضة العربية (١٩٧٤).

- ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، تحقيق د. نعمان محمد أمين طه، دار المعارف بمصر (١٩٧١).

- ديوان الحماسة، لأبي تمام، تحقيق الدكتور عبدالمنعم أحمد صالح، منشورات وزارة الأوقاف بالعراق (١٩٨٠).

## القراءات الشاذة ضوابطها واحتجاج بها في الفقه والعريضة

- ديوان دريد بن الصمة، تحقيق عمر عبدالرسول، دار المعارف - القاهرة (١٩٨٥).
- ديوان زهير بن أبي سلمى، دار صادر - بيروت.
- ديوان الشنفرى، جمعه وحققه وشرحه الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: (١) (١٤١١-١٩٩١).
- ديوان طرفة بن العبد، تحقيق وشرح كرم البستاني، مكتبة صادر - بيروت (١٩٥٣).
- ديوان العجاج، تحقيق عبدالحفيظ السطلي، مكتبة أطلس دمشق.
- ديوان عدي بن زيد، تحقيق محمد جبار المعيد بغداد (١٩٥٦)، دار الجمهورية.
- ديوان الإمام علي - كرم الله وجهه -، جمع وترتيب عبدالعزيز الكرم، ط: (دار الفكر العربي)، بيروت، بتحقيق الدكتور رحاب خضر عكاوي، ط: (١) (١٩٩٢).
- ديوان عنترة، دار صادر - بيروت.
- ديوان كثير عزة، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة - بيروت، ط: (١) (١٩٧١).
- ديوان المنون، جمع وتحقيق عبدالستار أحمد، دار مصر للطباعة (١٩٧٩).
- ديوان امرئ القيس، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر (١٩٦٤).
- ديوان ابن مقبل، تصحيح الدكتور عزة حسن دمشق (١٣٨١-١٩٦٢)، إحياء التراث القديم وزارة الثقافة.



- ديوان النابغة الذبياني، جمع وتحقيق وشرح الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، الشركة التونسية.

- ديوان أبي نواس، تحقيق أحمد عبدالمجيد الغزالي، دار الكتاب العربي، للتوزيع والشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر (١٩٧٦).

- ديوان هذبة بن خشرم، تحقيق يحيى الجبوري، دار القلم الكويت، ط: (٢)، (١٩٨٦).

- ر -

- رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب أبي حنيفة، لابن عابدين (محمد أمين)، دار سعادات (١٣٢٤هـ).

- الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق د. أحمد حسن فرحات، دار المعارف للطباعة (١٣٩٣-١٩٧٣).

- رفع العتاب والملام عنمن قال: العمل بالضعيف اختياراً حرام، للقادري الحسيني الفاسي (١٣٣١هـ - ١٩٣١)، دراسة وتحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، ط: (١) (١٤٠٦-١٩٨٥).

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي (شهاب الدين محمود شكري) (١٢٧٠)، إدارة الطباعة المنيرية بمصر، ط: (٢).

- روضة الطالبين، للنووي، المكتب الإسلامي (١٣٨٦).

- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب أحمد بن حنبل، لابن قدامة المقدسي (محمد بن أحمد) (٦٨٢هـ)، مكتبة المعارف الرياض، ط: (٢) (١٤٠٤-١٩٨٤).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاختجاج بها في الفقه والعربية

- س -

- سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي، لابن القاصح (علي بن عثمان أبي القاسم)، دار الفكر (١٤٠١-١٩٨١)، وبهامشه غيث النفع في القراءات السبع، للصفاسي (علي النوري).

- السبعة في القراءات، لابن مجاهد (أبي بكر أحمد بن موسى) (٣٢٤هـ)، تحقيق الدكتور شوقي ضيف. ط: (٢) (١٩٨٠).

- سر الفصاحة، لابن سنان الخفاجي (أبي عبدالله محمد عبدالله بن محمد) (٤٦٦هـ)، تحقيق علي فوده، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: (٢) (١٤١٤-١٩٩٤).

- سنن الترمذي (٢٧٩هـ)، تحقيق يوسف كمال الحوت، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان ط: (١) (١٤٠٨-١٩٨٧)، دار الحديث - القاهرة.

- سنن الدارمي (عبدالله بن عبدالرحمن) (٢٥٥هـ)، دار الفكر.

- سنن الدار قطني (علي بن عمر) (٣٨٥هـ)، تصحيح السيد عبدالله هاشم يماني المدني، المدينة المنورة (١٣٩٦-١٩٦٦)، دار الحماس للطباعة.

- سنن أبي داود (سليمان بن الأشعث) (٢٧٥هـ)، تحقيق عزت عبيدالدعاش، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٣٩١-١٩٧١).

- السنن الكبرى، للبيهقي (٤٥٨هـ)، دار الفكر.

- السنن الكبرى، للنسائي (٣٠٣هـ)، تحقيق سليمان البنداري، وسيد كسروي

حسن.

- سنن ابن ماجه (أبي عبدالله محمد بن يزيد) (٢٧٣هـ)، تحقيق محمد فؤاد

عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.

- السيرافي النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيبويه، لعبدالمعزم فائز، دار الفكر، ط: (١) (١٤٠٣-١٩٨٣).

- ش -

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ)، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت.

- شرح التصريح على التوضيح، للأزهري (الشيخ زين الدين خالد بن عبدالله) (٩٠٥هـ)، دار الفكر - بيروت.

- شرح التلخيص، للبابرتي (٧٨٦هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور مصطفى رمضان، المنشأة العامة للتوزيع والنشر والإعلان - طرابلس ليبيا، ط: (١) (١٣٩٢-١٩٨٣).

- شرح حدود ابن عرفة (أبي عبدالله) (٨٠٣هـ)، للرصاع (أبي عبدالله محمد) (٨٩٤هـ)، ط: (وزارة الأوقاف بالمغرب) (١٤١٢-١٩٩٢).

- شرح ديوان عمر بن أبي ربيعة، تأليف محمد محيي الدين عبدالحميد، مطبعة المدني. ط: (٣) (١٣٨٤-١٩٦٥).

- شرح الزرقاني على مختصر خليل، دار الفكر - بيروت.

- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (١٧٩هـ)، دار المعرفة - بيروت (١٤٠٩-١٩٨٩).

- شرح زروق على متن الرسالة، لابن أبي زيد القيرواني (٣٨٩هـ)، دار الفكر (١٤٠٢-١٩٨٢).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه العربية

- شرح شافية ابن الحاجب، للأستراباذي (رضي الدين محمد بن أبي الحسن) (٦٨٦هـ)، تحقيق محمد نور الحسن، ومحمد الزقزاق، ومحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية - بيروت (١٣٩٥-١٩٧٥) (ومعه شرح شواهد الشافية للبغدادى).
- شرح شواهد سيبويه، للسيرافي (أبي سعيد)، تحقيق محمد علي الريح هاشم، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر (١٣٩٤-١٩٧٤).
- شرح شواهد المغني، للسيوطي، تصحيح الشيخ محمود بن التلاميذ التركي الشنقيطي، لجنة إحياء التراث العربي.
- الشرح الصغير، للدردير (أحمد)، دار الفكر - بيروت (وهو بهامش بلغة السالك لأقرب المسالك، للصاوي).
- شرح عضد الدين والملة مختصر المنتهى الأصولي، لابن الحاجب (٦٤٦هـ)، ط: (١)، المطبعة الأميرية ببولاق (١٣١٧هـ).
- شرح ابن عقيل (٧٦٩هـ) على ألفية ابن مالك، دار الفكر (١٤١١هـ).
- شرح العمل الفاسي، للسجلماسي الرباطي (أبي عبدالله محمد بن قاسم) ط. حجرية (١٢٩١هـ).
- شرح قطر الندى وبل الصدى، لابن هشام (جمال الدين)، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- شرح الكافية، لابن مالك (ينظر: حواشي الشيخ ياسين على الألفية).
- الشرح الكبير على متن المقنع، لابن قدامة المقدسي (محمد بن أحمد) (٦٨٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، (وهو بهامش المغني على مختصر

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- الخرقي بن قدامة (موفق الدين أبي محمد) (٦٢٠هـ).
- شرح المفصل، لابن يعيش (موفق الدين يعيش بن علي) (٦٤٣هـ)، عالم الكتب - بيروت.
- شرح هاشميات الكميت بن زيد الأسدي بتفسير أحمد بن إبراهيم القيسي، تحقيق الدكتور داود سلوم والدكتور نوري حمودي القيسي، عالم الكتب مكتبة النهضة العربية، ط: (٢) (١٤٠٦-١٩٨٦).
- شروح التلخيص، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، (وهو متضمن لشرح التلخيص لسعد الدين التفتزاني، وعروس الأفراح للسبكي، وحاشية الدسوقي على السعد).
- شعر الأحوص الأنصاري، جمع وتحقيق عادل سليمان جمال، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط: (٢) (١٤١١-١٩٩٠).
- شعر الأخطل أبي مالك غياث بن غوث التغلبي، صنعة السكري روايته عن أبي جعفر محمد بن حبيب، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت لبنان، ط: (٢) (١٣٩٩-١٩٧٩).
- شعر عبدالرحمن بن حسان، جمع وتحقيق الدكتور سامي مكّي العاني - بغداد، ط: (١) (١٩٧١).
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، لابن مالك، تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبدالباقي، عالم الكتب، ط: (٣) (١٤٠٣-١٩٨٣).
- ص -
- الصاحبى في فقه اللغة، لابن فارس (أبي الحسين أحمد) (٣٩٥هـ)، تحقيق أحمد صقر، مكتبة البابي الحلبي - القاهرة (١٩٧٧).

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ صَوَابُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- الصحاح، للجوهري (أبي نصر إسماعيل بن حماد) (٣٩٨هـ)، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت لبنان، ط: (٣) (١٩٨٤).
- صحيح البخاري شرح ابن حجر العسقلاني (ينظر: فتح الباري).
- صحيح مسلم (٢٦١هـ)، بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الحديث، مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
- صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتاب العربي - لبنان (١٤٠٧-١٩٨٧).

### - ض -

- ضرائر الشعر، لابن عصفور الإشبيلي (أبي الحسن علي بن مؤمن) (٦٦٩هـ)، تحقيق السيد إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والطباعة والتوزيع - بيروت لبنان، ط: (٢) (١٤٠٢-١٩٨٢).
- ضرورة الشعر، للسيرافي (أبي سعيد) (٣٦٨هـ)، تحقيق الدكتور رمضان عبدالتواب، دار النهضة العربية للطباعة والنشر - بيروت لبنان، ط: (١) (١٤٠٥-١٩٨٥).

### - ط -

- الطبقات الكبرى، لابن سعد (٢٣٠هـ)، دار صادر - بيروت.
- الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، ليحيى بن حمزة العلوي اليمني، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان (١٤٠٢-١٩٨٢).

### - ع -

- العزلة، للبستي (أبي الخطاب)، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

- علم اللغة، للدكتور محمود السعران، دار الفكر العربي.
- العمدة في غريب القرآن، لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق وتعليق يوسف عبدالرحمن المرعشلي، ط: (١) (١٤٠١-١٩٨١).
- العمل والعرف، للدكتور عمر الجيدي، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مطبعة فضالة المحمدية (١٤٠٤-١٩٨٩).
- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، للسبكي (بهاء الدين)، ينظر: شروح التلخيص.
- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق مهدي الخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، دار الرشيد (١٩٨٠).
- غ -
- غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، عني بنشره ج. برجستراسر، ط: (٣) (١٤٠٢-١٩٨٢)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- غاية الوصول شرح لب الأصول، للشيخ زكريا الأنصاري (٩٣٣هـ)، دار الكتب العربية الكبرى.
- غيث النفع في القراءات السبع، للصفاقسي، دار الفكر (١٤٠١-١٩٨١) (وهو بهامش سراج القارئ المبتدي لابن القاصح).
- ف -
- فتح الباري شرح صحيح البخاري؛ لابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، تصحيح محب الدين الخطيب، مراجعة قصي محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، ط: (١) (١٤٠٧-١٩٨١).

## القراءات الشاذة ضوابطها والإحتجاج بها في الفقه والعربية

- فتح العزيز بشرح الوجيز، للرافعي (٦٢٤هـ) (وهو بهامش المجموع شرح المهذب، ط. غير محققة)، دار الفكر.
- فتح الغفار بشرح المنار، لابن نجيم، مراجعة محمود أبو دقيقة، ط: (١)، مصطفى الباي الحلبي (١٣٥٥-١٩٣٦).
- الفروق، للقرافي (شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس)، وهو أنواء البروق في أنواء الفروق، وبهامشه تهذيب الفروق للشيخ محمد علي، عالم الكتب - بيروت.
- فصيح ثعلب والشروح التي عليه، نشر وتعليق الأستاذ عبدالمنعم خفاجي، مكتبة التوحيد المطبعة النموذجية الحلمية الجديدة، ط: (١) (١٣٦٨-١٩٤٩).
- فضائل القرآن ومعالمه وآدابه، لابن سلام (أبي عبيد القاسم) (٢٢٤هـ)، دراسة وتحقيق أحمد الخياطي، رسالة لنيل دبلوم الدراسات الإسلامية تحت إشراف الدكتور التهامي الراجي.
- الفقه الإسلامي وأدلته، للدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر - دمشق، تصوير (١٩٨٧) عن ط: (٢) (١٩٨٥).
- فقه اللغات السامية، لبروكلمان (كارل)، ترجمة الدكتور رمضان عبدالنواب - الرياض (١٣٩٨-١٩٧٧).
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، للحجوي الثعالبي (محمد بن الحسن) (١٣٧٦هـ)، خرج أحاديثه وعلق عليه عبدالعزيز بن عبدالفتاح القارئ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ط: (١) (١٣٩٦هـ).
- الفوائد في مشكل القرآن، للزبن عبدالسلام (٦٦٠هـ)، تحقيق سيد رضوان علي الندوي، وزارة الأوقاف (١٣٨٧-١٩٦٧).



- الفوائد المفهومة في شرح الجزرية المقدمة، لابن بالوشة الشريف، دار الفرقان للنشر الحديث - البيضاء (١٩٨٧).

- فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، لابن عبدالشكور اللكنوي (محمد) (١١٨٠هـ)، وهو مطبوع مع المستصفي للغزالي، ط: (١)، المطبعة الأميرية بمصر (١٣٢٤هـ).

في أصول النحو، للأفغاني (سعيد)، دار الفكر جامعة دمشق، ط: (٣) (١٩٦٤).

- فيض نشر الانشراح من روض الاقتراح، لأبي الطيب الفاسي، مخطوط بالخزانة العامة بالرباط رقم (د/ ١٩١٥).

### - ق -

- القاموس المحيط، للفيروزآبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب) (٨١٦هـ)، دار الجيل - بيروت (١٣٧١-١٩٥٢). مطبعة الباني الحلبي.

- القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، لابن العربي المعافري (محمد بن يعقوب)، دراسة وتحقيق الدكتور محمد عبدالله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط: (١) (١٩٩٢).

- القراءات الشاذة، للشيخ عبدالفتاح القاضي، دار الكتاب العربي - بيروت لبنان، ط: (١) (١٤٠١-١٩٨١) وهو بذيل البذور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، للمؤلف نفسه.

- القراءات القرآنية تاريخ وتعريف، للدكتور عبدالهادي الفضلي، دار القلم - بيروت، ط: (٢) (١٩٨٠).

- القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث، للدكتور عبدالصبور شاهين،

## القِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ صَوَابُهَا وَإِخْتِجَاجُهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

مكتبة الخانجي بالقاهرة (١٩٦٦).

- قواعد الأصول ومعاقد الفصول، لصفي الدين عبدالمؤمن بن كمال الدين عبدالحق البغدادي الحنبلي (٧٣٩هـ)، تصحيح ومراجعة أحمد شاكر، عالم الكتب، ط: (١)، (١٤٠٦-١٩٨٦).

- القول الجاذ لمن قرأ بالشواذ، للنويري (أبي القاسم محمد) (٨٥٨هـ)، تحقيق وتعليق عبدالفتاح أبو سنة، مراجعة لجنة إحياء التراث الإسلامي لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر (١٤٠٦-١٩٨٦).

- القياس في النحو، لمنى إلياس، دار الفكر - دمشق سوريا، ط: (١) (١٩٨٩)، ومعه المسائل العسكرية لأبي علي الفارسي.

- ك -

- الكامل في التاريخ، لابن الأثير (أبي السعادات المبارك بن محمد) (٦٠٦هـ)، تحقيق عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٧-١٩٨٧).

- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني (أبي أحمد عبدالله) (٣٦٥هـ)، دار الفكر، ط: (٢) (١٤٠٥-١٩٨٥).

- الكامل في اللغة والأدب، للمبرد (أبي العباس محمد بن يزيد) (٢٨٥هـ)، كتب هوامشه: نعيم زرزور وتغريد بيضون، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، ط: (١) (١٤٠٧-١٩٨٧).

- الكتاب، لسبويه (أبي بشر عمرو بن عثمان) (١٨٠هـ)، تحقيق الأستاذ عبدالسلام هارون، ط: (٣) (١٤٠٨-١٩٨٨)، مكتبة الخانجي - القاهرة.

- كشف اصطلاحات الفنون، للتهانوي، تحقيق الدكتور لطفي عبدالبديع،

ترجمة الدكتور عبدالنعميم حنين، الهيئة المصرية العمامة للكتاب (١٩٧٢)،  
راجعه الأستاذ أمين الخولي.

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري  
(محمود بن عمر) (٥٣٨هـ)، رتبه وضبطه مصطفى حسين أحمد، ط: (٣)  
(١٤٠٧ - ١٩٨٧)، دار الكتاب العربي، وبهامشه الانتصاف، لابن المنير،  
ومشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف، للمرزوقي.

- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، للبخاري (علاء الدين  
عبدالعزيز) (٧٣٠هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت (١٣٩٤ - ١٩٧٤).

- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس،  
للعجلوني (إسماعيل بن محمد) (١١٦٢هـ)، ط: (٣) (١٣٥١هـ)، دار إحياء  
التراث العربي.

- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تحقيق وتعليق الدكتور أحمد  
عمر هاشم، دار الكتاب العربي، ط: (٢) (١٤٠٦ - ١٩٨٦).

- الكليات، للكفوي (أبي البقاء) (١٠٩٤هـ)، إعداد وفهرسة الدكتور عدنان  
درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط: (١) (١٤١٢ - ١٩٩٢).

- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي (٩٧٥هـ)، ضبطه  
وفسر غريبه الشيخ بكري، وصححه ووضع فهارسه الشيخ صفوة السقا، مؤسسة  
الرسالة (١٣٩٩ - ١٩٧٩).

## - ل -

- اللامات، للزجاجي (أبي إسحاق عبدالرحمن بن إسحاق) (٣٣٧هـ)، تحقيق  
مازن مبارك، دار الفكر، ط: (٢) (١٤٠٥ - ١٩٨٥).

## القراءات الشاذة ضوابطها وإخيجاج بها في الفقه والعربية

- لسان العرب، لابن منظور الإفريقي (أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم) (٧١١هـ)، دار صادر - بيروت (١٤١٢ - ١٩٩٢).

- لسان الميزان، لابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط: (٢) (١٣٩٠ - ١٩٧١).

- لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني (شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد) (٩٢٣هـ)، تحقيق وتعليق الشيخ عامر السيد، والدكتور عبدالصبور شاهين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة (١٣٩٢ - ١٩٧٢).

- لمع الأدلة، للأنباري (أبي البركات) (ينظر: الإغراب في جدل الإغراب).

- اللمع في أصول الفقه، للشيرازي (أبي إسحاق) (٤٧٦هـ)، طبعة السعادة، ط: (١) (١٣٢٦هـ).

- اللهجات العربية في التراث، للجندي (أحمد علم الدين)، الدار العربية للكتاب (١٩٨٣).

### - م -

- المبسوط، للسرخسي، دار المعروف - بيروت، ط: (٣) (١٣٩٨ - ١٩٧٨).

- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لابن الأثير، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية صيدا - بيروت (١٤١١ - ١٩٩٠).

- مجالس ثعلب (أبي العباس أحمد بن يحيى) (٢٩١هـ)، شرح وتحقيق الأستاذ عبدالسلام هارون، دار المعارف بمصر.

- مجلة الدارة: العدد الأول، السنة (١٩) (١٤١٣هـ)، الرياض المملكة العربية

السعودية.

- مجلة المورد: المجلة (٧)، العدد: (٣) (١٩٧٨).

- مجمع الأمثال، للميداني (أبي الفضل أحمد بن محمد)، تقديم نعيم حسين زرزور، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٨-١٩٨٨).

- مجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي (أبي الفضل علي بن الحسن) (٥٤٨هـ)، تحقيق وتصحيح وتعليق هاشم الرسولي المحلاتي، والسيد فضل الله اليزدي الطبطبائي، دار المعرفة، ط: (٢) (١٤٠٨-١٩٨٨).

- المجموع شرح المذهب، للنووي (أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووي) (٦٧٦هـ)، تحقيق وتعليق محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد - جدة المملكة العربية السعودية.

- مجموع فتاوى ابن تيمية (أبي العباس أحمد بن تيمية)، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد قاسم، المكتب التعليمي السعودي بالمغرب، مكتبة المعارف بالرباط.

- المجموع الكبير من المتون فيما يذكر من الفنون، المكتبة التجارية بمصر، ط: (٢) (١٣٥٤هـ).

- مجموعة أشعار العرب (وهو مشتمل على ديوان رؤية بن العجاج)، تصحيح وترتيب: وليم بن الورد البروسي، مراجعة لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط: (٢) (١٤٠٠-١٩٨٠).

- محاضرات في علم اللسان العام، لدي سوسير (فردناند)، ترجمة عبدالقادر قنيني، مراجعة أحمد حبيبي، سلسلة البحث السيميائي، مطابع إفريقيا والشرق البيضاء (١٩٨٧).

## القراءات الشاذة ضوابطها والاحتجاج بها في الفقه والعربية

- المحتسب في تبين وجوه القراءات والإيضاح عنها، لابن جنبي، تحقيق النجدي ناصف، والدكتور عبدالحليم النجار، والدكتور عبدالفتاح إسماعيل شلبي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي - الجمهورية العربية المتحدة (١٣٨٦-١٩٦٦).

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الغرناطي (أبي محمد عبدالحق) (٥٤٦هـ)، الجزء: (١)، بتحقيق المجلس العلمي بفاس (١٤٠٣-١٩٨٢) وج: (١٥، ١٦) بتحقيق المجلس العلمي بتارودانت (١٤١١-١٩٩١) ط: (٢).

- المحصول في علم الأصول، للرازي (أبي عبدالله محمد بن عمر فخر الدين) (٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق د. طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، ط: (٢) (١٤١٢-١٩٩٢).

- المحلى بالآثار، لابن حزم الأندلسي، تحقيق عبدالغفار سليمان البنداري. دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٨-١٩٨٨).

- مختصر خليل، للشيخ خليل بن إسحاق (٧٦٩هـ)، تصحيح وتعليق الشيخ أحمد نصر، دار الفكر الطبعة الأخيرة (١٤٠١-١٩٨١).

- مختصر شواذ القرآن من كتاب البديع، لابن خالويه (أبي عبدالله الحسين بن أحمد بن حمدان) (٣٧٠هـ)، عني بنشره ج (برجشتراسر)، المطبعة الرحمانية بمصر (١٩٣٤) لجمعية المستشرقين الألمانية.

- مختصر العين، للزيدي (أبي بكر) (٣٧٩هـ)، تحقيق وتقديم د. صلاح مهدي الفرطوسي، دار الشئون الثقافية العامة - بغداد، ط: (١) (١٩٩١).

- مختصر المزني، (ينظر: الأم، للإمام الشافعي).

- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، لابن بدران الدمشقي (عبدالقادر بن أحمد)، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط: (٣) (١٤٠٥-١٩٨٥).
- المدونة الكبرى، رواية سحنون عن عبدالرحمن بن القاسم، المطبعة الخيرية، ط: (١) (١٣٢٤هـ).
- المذكر والمؤنث، للبراء (أبي زكريا يحيى بن زياد) (٢٠٧هـ).
- المراسيل، لابن أبي حاتم، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، ط: (١) (١٣٩٧-١٩٧٧).
- مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول، لمنلاخسرو (محمد بن فراموز)، دار سعادات مطبعة عثمانية (١٣١٢).
- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة المقدسي، تحقيق طيار آلتى قولاج، دار صادر - بيروت (١٣٩٥-١٩٧٥).
- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، للسيوطي، شرح وتعليق محمد جاد المولى بك، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، وعلي محمد البجاوي، المكتبة العصرية صيدا - بيروت (١٩٨٦).
- المسائل العسكرية، لأبي علي الفارسي (ينظر: القياس في النحو).
- مسالك الدلالة في شرح متن الرسالة، (لأحمد بن محمد بن الصديق)، دار الفكر.
- مستدرک الحاکم علی الصحیحین، دار الفكر (١٣٩٧-١٩٧٨).
- المستصفي في علم الأصول، لأبي حامد الغزالي (٥٠٥هـ)، (ينظر: فوائح

## أَقْرَاءَاتُ الشَّاذَّةِ ضَوَائِبُهَا وَإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

(الرحموت).

- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر - بيروت.

- مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف، للمرزوقي (ينظر: الكشاف،

للمخشري).

- المصاحف، لابن أبي داود السجستاني (أبي بكر عبدالله) (٣١٦هـ)، دار

الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٤-١٩٨٥).

- المصطلح الصرفي: مميزات التذكير والتأنيث، لعصام نور الدين، الشركة

العالمية للكتاب، دار الكتاب العالمي، مكتبة المدرسة، ط: (١) (١٤٠٩-

١٩٨٨).

- مصطلحات النقد العربي لدى الشعراء الجاهليين والإسلاميين قضايا ونماذج،

للدكتور الشاهد البوشيخي، دار القلم، ط: (١) (١٤١٣-١٩٩٣).

- مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، دار

التاج، ط: (١) (١٤٠٩-١٩٨٩).

- المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (أبي بكر) (٢١١هـ)، تحقيق الشيخ

حبيب الرحمن الأعظمي، ط: (١) (١٣٩٢-١٩٧٢).

- معاني الحروف، للرماني (أبي الحسن) (٣٨٤هـ)، تحقيق عبدالفتاح شلبي،

دار نهضة مصر للطبع والنشر - الفجالة، القاهرة.

- معاني القراءات، للأزهري (أبي منصور) (٣٧٠هـ)، تحقيق ودراسة الدكتور

عيد مصطفى درويش، والدكتور عوض بن حمد القوزي، دار المعارف، ط: (١)

(١٤١٦-١٩٩٣).



## الْقِرَاءَاتُ الشَّادَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- معاني القرآن، للفراء (أبي زكريا) (٢٠٧هـ).
- معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (أبي إسحاق) (٣١١هـ)، شرح وتحقيق الدكتور عبدالجليل عبده شلبي، عالم الكتب، ط: (١) (١٤٠٨-١٩٨٨).
- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان.
- المعجم الكبير، للطبراني، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي، ط: (٢) (١٤٠٨-١٩٨٨)، وزارة الأوقاف، الجمهورية العراقية، إحياء التراث الإسلامي.
- معجم مصطلحات النحو العربي، تصدير الدكتور مهدي علام، مكتبة لبنان، ط: (١) (١٤١٠-١٩٩٠)، تأليف الدكتور جورج متري عبدالمسيح، وهاني جورج تابري.
- المعجم المفصل في علم الصرف، إعداد الأستاذ راجي الأسمر، مراجعة الدكتور إميل بديع يعقوب - بيروت لبنان، ط: (١) (١٤١٣-١٩٩٣).
- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (أبي الحسين أحمد) (٣٩٥هـ)، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الجيل - بيروت، ط: (١) (١٤١١-١٩٩١).
- المعجم الوسيط، لمجموعة من العلماء، ط: (٢).
- معرفة القراء الكبار، للذهبي (شمس الدين) (٧٤٨هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، وشعيب الأرنؤوط، وصالح المهدي عباس، مؤسسة الرسالة، ط: (٢) (١٤٠٨-١٩٨٨).
- المغني على مختصر الخرقني، لابن قدامة (ينظر: الشرح الكبير، لابن قدامة).
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، لابن هشام (جمال الدين) (٧٦١هـ)،

## القراءات الشاذة ضوابطها والإختجاج بها في الفقه والعريية

تحقيق مازن مبارك، ومحمد علي حمد الله، راجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر، ط: (٥) - بيروت (١٩٧٩).

- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، للرازي (فخر الدين) (٦٠٤هـ)، ط: دار الكتب العلمية، ط: (١) (١٤١١ - ١٩٩٠)، وط (دار الكتب العلمية طهران) ط: (٢).

- مفتاح الوصول في علم الأصول، للشريف التلمساني، دار الكتاب العربي بمصر، ط: (١) (١٣٨٢ - ١٩٦٢).

- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني (٥٠٢هـ)، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت.

- المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي (شمس الدين محمد بن عبد الرحمن) (٩٠٢هـ)، تصحيح وتعليق عبدالله بن الصديق، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٧ - ١٩٨٧).

- المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية، للعيني (محمود بن أحمد) (٨٥٥هـ)، دار صادر - بيروت لبنان، ط: (١).

- المقتضب، للمبرد (أبي العباس محمد بن يزيد) (٢٨٦هـ)، تحقيق عبدالحالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت (١٩٦٣).

- مقدمة ابن خلدون (أبي زيد عبد الرحمن بن محمد)، دار القلم - بيروت، ط: (٥)، (١٩٨٤).

- مقدمة ابن صلاح، تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي، مطبعة دار الكتب (١٩٧٤).

- المقرب، لابن عصفور، تحقيق أحمد عبدالستار الجوارى، وعبدالله الجبوري، ط: (١) (١٣٩١-١٩٧١)، مطبعة العاني - بغداد.
- المنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار، للداني (أبي عمرو) (٤٤٤هـ)، تحقيق محمد أحمد دهمان، دار الفكر - بيروت، دار الفكر - دمشق، ط: (٢) تصوير (١٤٠٣-١٩٨٣) عن ط: (١) (١٩٤٠).
- المتع في التصريف، لابن عصفور الإشبيلي (٦٦٩)، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط: (٤) (١٣٩٩-١٩٧٩).
- المنتقى في شرح الموطأ، للباقي (أبي الوليد) (٤٩٤هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: (١) (١٣٣٢).
- منبهة أبي عمرو الداني، دراسة وتحقيق وكاك الحسن، أطروحة في دار الحديث الحسنية تحت إشراف الدكتور التهامي الراجي (١٤٠٧-١٩٨٨).
- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب (٦٤٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: (١) (١٤٠٥-١٩٨٥).
- منجد المقرئين ومرشد الطالبين، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان (١٤٠٠-١٩٨٠).
- منح الجليل على مختصر خليل، للشيخ محمد عيش، دار الفكر - بيروت، ط: (١) (١٤٠٤-١٩٨٤).
- المنحول من تعليقات الأصول، للغزالي (أبي حامد)، حققه وخرج نصه الدكتور محمد حسن هيتو.

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَائِقُهَا وَالْإِخْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- المنصف شرح أبي الفتح بن جني لتصريف أبي عثمان المازني (٢٤٩هـ)، تحقيق إبراهيم مصطفى وعبدالله أمين، إدارة إحياء التراث القديم، ط: (١) (١٣٧٣-١٩٥٤).

- المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، للدكتور فاروق حمادة، ط: (٢) (١٩٨٩-١٤٠٩).

- مواهب الجليل شرح مختصر خليل، للحطاب، دار الفكر، ط: (٢) (١٣٩٨-١٩٧٨).

- المواهب السنية على شرح الفوائد البهية نظم القواعد الفقهية، للجرهزي (عبدالله بن سليمان)، دار الفكر، وهي بهامش الأشباه والنظائر في الفروع للسيوطي.

- موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف، لبيسوني زغلول (أبي هاجر محمد محمد السعيد)، عالم التراث - بيروت، ط: (١) (١٤١٩-١٩٨٩).

- موسوعة النحو والصرف والإعراب، للدكتور إميل بديع يعقوب، دار العلم للملايين، ط: (٢) (١٩٩١).

- موطأ الإمام مالك بن أنس، صححه ورقمه محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي.

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق محمد علي البجاوي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، ط: (١) (١٣٨٢-١٩٦٣).

- ن -

- نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل، للدلائي المرابط (أبي بكر)

(١٠٨٩هـ)، تحقيق الدكتور مصطفى صادق العربي، مطابع الثورة للطباعة والنشر بنغازي.

- النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في أصل مقرا الإمام نافع، للمارغني (إبراهيم) (١٣٤٩هـ).

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر، تأليف محمد محمد عويضة ناشر فاروقي كتب خانة ملتان (١٩٨٥هـ).

- نشر البنود على مراقي السعود، للعلوي الشنقيطي (عبدالله بن إبراهيم)، لجنة إحياء التراث الإسلامي المغربي، الإمارات العربية المتحدة، مطبعة فضالة المحمدية.

- النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، تصحيح ومراجعة محمد الضباع، دار الفكر.

- نصب الراية لأحاديث الهداية، للحافظ الزيلعي (٧٦٢هـ)، مطبعة دار المأمون، ط: (١) (١٣٩٧-١٩٣٨).

- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن كثير (٦٠٦هـ)، تحقيق طاهر أحمد الزواوي ومحمود محمد الطناحي، دار الفكر، ط: (٢) (١٣٩٩-١٩٧٩).

- النوادر في اللغة، لابن زيد الأنصاري (سعيد بن أوس)، ط: دار الكتاب العربي - بيروت، ط: (٢) (١٣٨٧-١٩٦٧)، وط: دار الشروق، وتحقيق ودراسة محمد عبدالقادر أحمد، ط: (١) (١٤٠١-١٩٨١).

- النوازل، للعلمي (عيسى بن علي الحسني)، تحقيق المجلس العلمي بفاس، وزارة الأوقاف بالمغرب (١٤٠٣-١٩٨٣).

- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكانبي (محمد بن علي) (١٢٥٥هـ)،

القراءات الشاذة صوابها واختجاجها في الفقه والعربية

دار الفكر - بيروت، ط: (٢) (١٤٠٣-١٩٨٣).

- ه -

- الهمزة مشكلاتها وعلاجها، د. النجار (شوقي)، الرياض، دار الرفاعي (١٤٠٤).

- همع الهوامع شرح جمع الجوامع، للسيوطي، مكتبة الخانجي، ط: (١) (١٣٢٧).

\* \* \*

المراجع الأجنبية

Elements de Chemie generale: Michele Suard , Brigitte Praud, Li - Onel Praud, 3e edition/ Flammarion Medecine Sciences Paris VIe/ 1977.

- Le Petit Robert par Paul Robert: Redaction dirigee par A. Rey et j. Rey - Debove, Paris XIe 1984.

- Le Robert par Paul Robert; Societe du nouveau litte: Le Robert Paris XIe 1980.





## فهرس الموضوعات

- ٥ ..... مقدمة
- ١٧ ..... مدخل عام: مفهوم الشذوذ في العربية والفقہ والقراءات
- ٢٠ ..... أولاً: الشذوذ عند اللغويين والنحاة
- ٣٢ ..... ثانياً: الشذوذ عند الفقهاء
- ٣٨ ..... ثالثاً: الشذوذ عند القراء
- ٤٥ ..... الباب الأول: ضوابط القراءات الشاذة
- ٤٧ ..... تمهيد: مفهوم الضابط
- ٥١ ..... الفصل الأول: سند القراءات الشاذة
- ٥٢ ..... المبحث الأول: تعدد طرق القراءات الشاذة وانفرادها
- ٥٢ ..... المطلب الأول: تعريف التواتر والآحاد
- ٥٥ ..... المطلب الثاني: التواتر والآحاد يختلف باختلاف الأزمنة و٥٥ الأمكنة
- ٥٦ ..... المطلب الثالث: حصر التواتر من القراءات
- ٦٠ ..... المطلب الرابع: قرآنية شواذ القراءات
- ٦٤ ..... المطلب الخامس: شواذ القراء السبعة
- ٧٠ ..... المطلب السادس: تشذيد قراءات النبي ﷺ
- ٨٢ ..... المبحث الثاني: قراء الشواذ ومميزاتهم
- ٨٢ ..... المطلب الأول: ضعف أسانيد قراء الشواذ
- ٨٤ ..... المطلب الثاني: اختيارات قراء الشواذ
- ٨٦ ..... المطلب الثالث: قراء الشواذ ممن رويت عنهم قراءات متواترة
- ٩٧ ..... الفصل الثاني: مرسوم مصاحف القراءات الشاذة
- ٩٧ ..... المبحث الأول: المصحف العثماني ومصاحف القراءات الشاذة
- ٩٧ ..... المطلب الأول: المصحف العثماني: مراحل جمعه وكتابه
- ١٠٢ ..... المطلب الثاني: مصاحف القراءات الشاذة
- ١٢٠ ..... المبحث الثاني: نماذج من قراءات شاذة مخالفة للمرسوم

## الْقِرَاءَاتُ الشَّاذَّةُ ضَوَابِطُهَا وَالْإِحْتِجَاجُ بِهَا فِي الْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ

- المطلب الأول: معنى مخالفة المرسوم ..... ١٢٠
- المطلب الثاني: نماذج من قراءات شذت من جهة الرسم ..... ١٢٤
- الفصل الثالث: عربية القراءات الشاذة ..... ١٢٩
- المبحث الأول: معنى مخالفة القراءة الشاذة للعربية ..... ١٢٩
- المطلب الأول: الفصاحة ومراتبها ..... ١٢٩
- المطلب الثاني: معنى مخالفة شواذ القراءات للعربية ..... ١٣٣
- المبحث الثاني: نماذج من القراءات الشاذة عربية ..... ١٣٩
- المطلب الأول: القراءات الشاذة صوتيًا ..... ١٣٩
- المطلب الثاني: القراءات الشاذة صرفيًا ..... ١٥٣
- المطلب الثالث: القراءات الشاذة نحوياً ..... ١٥٤
- المطلب الرابع: القراءات الشاذة دلاليًا ..... ١٥٨
- المبحث الثالث: توجيه القراءات الشاذة والاحتجاج لها ..... ١٦٢
- المطلب الأول: معنى التوجيه في القراءات الشاذة ..... ١٦٢
- المطلب الثاني: مصادر توجيه شواذ القراءات ..... ١٦٦
- الباب الثاني: الاحتجاج بالقراءات الشاذة في الفقه الإسلامي ..... ١٨٧
- تمهيد: معنى الاحتجاج في الفقه ..... ١٨٩
- الفصل الأول: حجية القراءات الشاذة في الفقه الإسلامي ..... ١٩١
- المبحث الأول: القائلون بحجية القراءات الشاذة ..... ١٩١
- المطلب الأول: مذهب الحنفية ..... ١٩١
- المطلب الثاني: الشافعية المحتجون بشواذ القراءات ..... ١٩٩
- المطلب الثالث: مذهب الحنابلة ..... ٢٠٥
- المبحث الثاني: القائلون بعدم حجية القراءات الشاذة ..... ٢٠٧
- المطلب الأول: مذهب الظاهرية ..... ٢٠٧
- المطلب الثاني: الشافعية القائلون بعدم حجية القراءات الشاذة ..... ٢١٠
- المطلب الثالث: مذهب المالكية ..... ٢١٤
- المبحث الثالث: نماذج من القراءات الشاذة المحتج بها في الفقه ..... ٢١٥

- ٢٢٨ . . . . . الفصل الثاني: القراءة بالشواذ
- ٢٢٨ . . . . . المبحث الأول: حكم القراءة بالشواذ
- ٢٢٨ . . . . . المطلب الأول: رأي المذاهب الفقهية في القراءة بالشواذ
- ٢٣١ . . . . . المطلب الثاني: مسوغات القراءة بالشواذ والتأليف فيها
- ٢٣٣ . . . . . المبحث الثاني: استتابة من قرأ بالشواذ
- ٢٣٦ . . . . . المبحث الثالث: القراءة بالشواذ في الصلاة
- ٢٣٦ . . . . . المطلب الأول: مذهب المالكية
- ٢٤١ . . . . . المطلب الثاني: مذهب الحنابلة
- ٢٤٤ . . . . . المطلب الثالث: مذهب الحنفية
- ٢٤٥ . . . . . المطلب الرابع: مذهب الشافعية
- ٢٤٩ . . . . . الباب الثالث: الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية
- ٢٥١ . . . . . تمهيد: معنى الاحتجاج في العربية
- ٢٥٦ . . . . . الفصل الأول: حجية القراءات الشاذة في العربية
- ٢٥٦ . . . . . المبحث الأول: آراء علماء العربية في الاحتجاج بالشواذ القرآنية
- ٢٥٧ . . . . . المطلب الأول: رأي أبي عثمان بن جني
- ٢٦٠ . . . . . المطلب الثاني: رأي أبي البركان الأنباري
- ٢٦٣ . . . . . المطلب الثالث: رأي أبي حيان الأندلسي
- ٢٦٧ . . . . . المطلب الرابع: رأي جلال الدين السيوطي
- ٢٧١ . . . . . المبحث الثاني: الاستعمال والقياس وعلاقتهما بشواذ القراءات
- ٢٧١ . . . . . المطلب الأول: الاستعمال
- ٢٧٨ . . . . . المطلب الثاني: القياس
- ٢٩٣ . . . . . الفصل الثاني: نماذج من القراءات الشاذة المحتج بها في العربية
- ٢٩٣ . . . . . المبحث الأول: في الأصوات
- ٢٩٣ . . . . . المطلب الأول: الإبدال
- ٣٠٩ . . . . . المطلب الثاني: الإدغام
- ٣٢٢ . . . . . المطلب الثالث: الهمز

- ٣٣٧ . . . . . المبحث الثاني: في التصريف
- ٣٣٧ . . . . . المطلب الأول: أبنية الفعل وتصاريفه
- ٢٤٩ . . . . . المطلب الثاني: المشتقات
- ٣٥١ . . . . . المطلب الثالث: القلب المكاني
- ٣٥٥ . . . . . المطلب الرابع: الإفراد والجمع
- ٣٥٨ . . . . . المبحث الثالث: في النحو
- ٣٥٨ . . . . . المطلب الأول: قراءة شاذة اختلف في موافقتها القياس
- ٣٦٣ . . . . . المطلب الثاني: قراءة شاذة موافقة للقياس
- ٣٦٨ . . . . . المطلب الثالث: الكوفيون يحتجون على البصريين بقراءات شاذة
- ٣٧٧ . . . . . المبحث الرابع: في دلالة الألفاظ
- ٣٧٧ . . . . . المطلب الأول: دلالات معجمية
- ٣٨٧ . . . . . المطلب الثاني: الحذف والزيادة
- ٣٩٤ . . . . . المطلب الثالث: التذكير والتأنيث
- ٣٩٩ . . . . . المطلب الرابع: الإلتفات
- ٤٠١ . . . . . المطلب الخامس: التقديم والتأخير
- ٤٠٣ . . . . . خاتمة
- ٤٠٣ . . . . . نتائج البحث
- ٤٠٦ . . . . . مقترحات عملية
- ٤٠٩ . . . . . المصادر والمراجع
- ٤٤٥ . . . . . فهرس الموضوعات